


Columbia University
in the City of New York

THE LIBRARIES





893.771

D262

Hāshiyat al-Shaykh Muhammad ad-Dassūki 'alā
Sharḥ Umm al-Barāhīn li'-Sanūsi.

on the margin is printed

Sharḥ Umm al-Barāhīn

by

Muhammad al-Sanūsi.


Cairo

1290 AH [=1873 AD]

53169 B

حاشية العلامة المحقق الفهامة المدقق الشيخ
محمد الدسوقي على شرح ام البراهين مؤلفها
الامام سيدي محمد السنوسي
تقدمه ما الله برحمه
واسكنهم ما فرج
جنته

(وبها منها الشرح المذكور)



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواجب الوجود الذي أغرق العالم في بحار الاحسان والجلود والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد واسطة عقد النبيين ومقدم جيش المرسلين وعلى آله وأصحابه الذين شادوا منا والدين وحموه بالاسنة والبراهين وبعد فيقول العبد الفقير محمد الدسوقي هذه تقييدات على شرح ام البراهين لمولانا سيدي محمد بن يوسف السنوسي أسكنه الله فرايس الجنان وأعاد علينا من بركاته وجميع الاخوان جمعتهما من تقرير شيخنا العلامة أبي الحسن علي بن أحمد الصعدي العدوي ومن غيره جماعها الله خالصة لوجهه الكريم وأعتمهم به من الشيطان الرجيم فاقول وهو حسي ونم الوكيل (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) الكلام على البسمة شهيديكن لا بأس بالعرض لشيء مناسب للفن المشروع فيه فنقول ان الباء للاستعانة على وجه التبرك وازضافة اسم الى لفظ الجلالة من اضافة العام للخاص والمعنى ابتدئ متبركا بأبي اسم من أسماءه تعالى سواء كان الالهي الذات فقط كأنظ الله أو عليها وعلى الصفات كأنظ الرحمن فقبه اشارة الى عقيدة أن الله أسماء والراجح أنها توقيفية والله علم شخصي على الذات فقط المعينة بكونها واجبة الوجود المستحقة لجميع الحامد فقبه اشارة الى عقيدة وجوب الوجود وقولهم في بيان لفظ الجلالة انه اسم للذات الواجب الوجود الخ ذكر واجب الوجود وما بعده انما هو لتعيين المسمى لأنه من جملة الموضوع له والا كان لفظ الجلالة كما فلا يكون لاله الا الله مقيدا للتوحيد وقد أجمعوا على افادتهم الله والرحمن مأخوذ من الرحمة وهي رقة في القاب وانعطاف تقتضي التفضل والاحسان وهي بهذا المعنى مستحيلة في حقه تعالى فتعتبر في حقه تعالى باعتبار مسيها القريب وهو ارادة الاحسان أو البعيد وهو الاحسان فهي على الاقل صفة ذات

بسم الله الرحمن الرحيم
قال الشيخ الفقيه الولي
الصالح ابو عبد الله محمد بن
يوسف السنوسي الحسني
رحمه الله تعالى وتفتنا به
وبعالمه آمين

Map 11-20-47

وعلى الثاني صفة فعل وصفة الفعل حادثه بمعنى أنها متجددة بعد عدم فتكون أمر الاعتباريا
 والمولى سبحانه وتعالى يتصف به لا بمعنى أنها موجودة بعد عدم لاستحالة اتصاف المولى به ففي
 الرحمن على الاعتبار الاول الاشارة الى صفة الذات وعلى الاعتبار الثاني الاشارة الى صفة
 الفعل وحينئذ فالرحمن على الاعتبار الاول بمعنى مريد الانعام وعلى الثاني بمعنى المنعم فيكون
 مجازا مرسلاتبعيا من اطلاق اسم السبب واردة المسبب وانما كان تبعيا لان جريان التجوز
 في المشتق بالتبعية لجر يانه في أصله وهو المصدر ويصح أن يكون الرحمن من قبيل الاستعارة
 القسيلية وتقريرها أن يقال شبه حال الله مع عبده في احسانه اليهم ورأفته بهم بحال ملك عطف
 على رعيته فمعهم يعرفه واقصر في استعارة اسم المشبه به وهو ملك الرحمن عطف على رعيته
 للمشبه على ما هو العمدة منه وهو الرحمن وكذا يقال في رحيم هذا * واعلم أن ما ذكره من أن
 الباء في البسمة متعلقة بمحذوف لان الاصل عدم الزيادة ويجوز أن يكون فعلا وأن يكون اسما
 وفي كل اقسام كأبدئى أو ابتدأى أو خاص كأولف أو ألبني مثلا وفي كل اما ان يكون
 مقدما أو مؤخرا هذا اذا كان المبتدئى بهم من العباد فان كان اخبارا من الله فليس المعنى على
 ذلك بل المعنى باسم الله كان كل شئ ومنه تكون الاشياء وهذا يستلزم اتصافه بجميع الصفات
 فتكون الباء مشيرة لجميع العقائد كذا ذكر بعض أئمة التفسير * ثم ان المحذوفات المقترنة في
 القرآن كالتعلق المقترن في بسمة الكتاب العزيز الذي هو أقرأ أو أتلوم مثلا الذي هو من كلام
 الحوادث قيل انه من القرآن وقيل انه ليس منه وفي كل نظرا أما الاول أعنى جعله من القرآن
 فيلزم عليه تأليف القرآن من الحادث والقديم والمركب من القديم والحادث حادث فيلزم أن
 القرآن حادث ويلزم عليه ايضا تأليف القرآن من المجزى وهو كلام الله وغير المجزى وهو المتعلق
 المقترن والمركب من المجزى وغير المجزى غير مجزى فيلزم أن القرآن غير مجزى وأما الثاني أعنى جعل
 المقترنات من غير القرآن فيلزم عليه احتياج القرآن لغيره ولا خفاء أن ذلك نقص وأجيب من
 طرف الاول القائل انها من القرآن بأن الكلام هنا في القرآن اللفظي ولا شك أن القرآن
 اللفظي بجميع أجزائه حادث فلا محذور في لزوم الحذف ويدفع اليراد الثاني بمنع كون
 المركب من المجزى وغير المجزى غير مجزى وسند المنع أن مجموع القرآن وكل سورة منه وكل ثلاث
 آيات منه مجزى مع أن الآية والآية لا يتبين غير مجزى واجيب من طرف القائل بأنها ليست من
 القرآن وهم الاكثر بأننا سلم احتياج القرآن اليه من حيث تمام المعنى به حتى يكون نقصا بل
 في انزال القرآن مع هذه التقديرات كمال الكمال لان حذفه انما هو لاقتضاء المقام حذفه وهذا
 هو عين البلاغة والبلاغة كمال لانقص والنقص اللغوي غير مضر فظهر أن تلك المقترنات
 مرادة لله لا مقولة له * بقی شئ آخر وهو تحقيق الخبر والانشاء في الجملة المقترنة بها البسمة من
 قولنا أولف مستعينا أو متبر كاسم الله الخ وطاصله أن قولنا متبر كأوصت مستعينا حال من فاعل
 أو واف وقد تقر بأن الحال قيد في عاملها فلهنا مقيد وقيد الاول خبر برصدق حد الحسب عليه
 وهو ما يتحقق مدلوله بدون ذكره ولا شك أن التأليف يتحقق خارجا بدون ذكر أولف والثاني
 انشاء برصدق حد الانشاء عليه وهو ما يتحقق مدلوله بذكره فقط ولا شك أن كلامنا الاستعانة
 والتبر لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه وهو قولنا مستعينا أو متبر كافتقد انضح

لك محل الخبرية والانشائية في جملة البسمة وسقط استشكال كونها انشائية بأن شأن الانشائية
 أن لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه والامر هنا ليس كذلك لتحقق التأليف بدون
 ذكر أولف وكونها خبرية بأن الخبر شأنه تحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه وما هنا ليس
 كذلك لان الاستعانة مثلا لا يتحقق مدلولها بدون ذكر اللفظ الدال عليها والقول بأن الجملة
 يتألف منها انشائية تعال انشاء المتعلق غير مدلوله لكونه فضلا (قوله الحمد لله) الكلام على الجملة
 كالكلام على البسمة في الاشتغال ولكن لا بأس بالتعرض لشيء وهو أن ألف الحمد قيل انها
 للعهد وقيل للاستغراق وقيل للجنس وعلى الاول فالعهد وما جاد الله وعليه فيقدر الخبر من مادة
 الاختصاص او الاستحقاق اى الحمد مختص بالله او مستحق لله ولا يصح تقديره من مادة الملك
 لان حمد الله قديم والتقديم لا يملك واما حمد من يعتد به وهو حمد الله وحمد انبيائه وحمد اوليائه
 وعليه فيصح تقدير الخبر من مادة الملك كما يصح تقديره من مادة الاختصاص والاستحقاق لان
 المعهود حينئذ هو الهيئة المجتمعة من حمد الله وحمد غيره وهي مركبة من قديم وهو حمد الله
 وحادث وهو حمد غيره والمركب من القديم والحادث حادث والحادث يصح تعلق الملك به وكذا
 يصح تقدير الخبر من اى مادة من المواد الثلاثة المذكورة على جعل ألف للاستغراق والجنس ثم
 ان جملة الحمد لله يصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى ويحصل الحمد لله والبقال الاخبار عن حصول
 الشيء ليس ذلك الشيء لانا نقول لان سلم أنه كذلك مطلقا وانما يكون كذلك اذا كان الاخبار
 ليس من جزئيات الخبر عنه كما في قام زيد فان الاخبار بالقيام ليس من جزئياته أما اذا كان
 الاخبار عن الشيء من جزئياته فلا يكون كذلك كما في قولنا الخبر يرحم الصدق والكذب
 وكون الاخبار فيها ممن فيه من هذا القبيل ظاهر اصدق تعريف الحمد عليه ويصح أن تكون
 انشائية واستشكل بأنه لا يمكن من العبد أن يشئ اختصاص الله بالحمد او استحقيقه اياها
 واجيب بأن المراد بكونها انشائية أمن الانشاء التناهي بضمونها لأنها انشاء مضمونها
 ومضمونها هذه الجملة الاختصاص المذكور ان قدر الخبر من مادة الاختصاص او الاستحقاق
 المذكور ان قدر من مادة الاستحقاق وأمامة ومها فوه وبوت ذلك الاختصاص لله وظاهر أن
 المضمون المذكور لا يمكن من العبد انشاءه بخلاف التناهي بضمونها اى ذكر تلك الجملة والاثبات
 بها فهو ممكن وعلى هذا الخمد الشارح هو الاثبات بتلك الجملة لانفس الجملة (قوله الواسع)
 مأخوذ من السعة وسعة الشيء كثيرة أجزائه والحدود انفس باعطاء ما ينبغى ان ينبغى على وجه
 ينبغى اى لا لغرض كالمندح ولا لغرض كان صفة فعل وقولهم لمن ينبغى اخرج به ما لو أعطى
 كتابا لمن لا ينفع به لا بمطالعة ولا بتمننه وقولهم على وجه ينبغى اخرج به الاعطاء لغرض او
 لغرض فلا يكون جودا وانفس الجود بمبدأ الفادة اى اعطاء ما ينبغى لمن ينبغى على وجه ينبغى
 كان صفة ذات لان المراد بالمبدأ المذكور القدرة والارادة وعلى كل من التفسيرين فى
 الكلام استعارة تبعية وتقرر بها على الاول أن يقال شبهت كثيرة أفراد الاعطاء الذى هو امر
 كل بكثره اجزاء الشيء بجماع مطلق الكثرة واستعير اسم المشبه به وهو لفظ السعة لامشبهه
 واشتق منه واسع بمعنى كثير الاعطاء التى هى أفراد الاعطاء الذى هو الجود وعلى هذا
 يكون المعنى الحمد لله الكثير الجود اى الكثير أفراد جوده اى المتصف بكثره أفراد جوده

الجملة الواسع الجود

وتقريرها على التفسير الثاني أن يقال شئت كثرة تعلقات القدرة والارادة بكثرة اجراء الشيء
بجامع مطلق الكثرة واستعمال اسم المشبهة به وهو لفظ السعة للمشبهة واشتق منه واسع بمعنى
كثير تعلقات القدرة والارادة وعلى هذا يكون المعنى الحمد لله المتصف بكثرة تعلقات قدرته
وارادته * ثم ان الواسع نعمت لله واسم الفاعل اضافته لفظية لا تفيد تعريفا فيكون نكرة فلا
يصح جعله له نعمتا للمعرفة واجيب بأنه ملاحظ فيه الدوام فيكون صفة مشبهة وهي تتعرف
بالاضافة وبهذا الاعتبار صح جعله نعمتا للمعرفة (قوله والاعطاء) هو اسم مصدر بمعنى الاعطاء
وعطفه على الجود من عطف العام على الخاص ان اريد بالجود الاعطاء المخصوص اى اعطاء
ما ينبغي الخ ومن عطف المقاربا والصفة على الموصوف ان اريد بالجود مبدءا افادة ما ينبغي الخ
وذلك لان مبدءا افادة ما ينبغي عبارة عن القدرة والارادة والاعطاء تعلق القدرة بالشيء المعطى
وهو تابع لتعلق الارادة به بحسب تعلقتنا ولاشك أن التعلق صفة للمبدء اي هذا المعنى فتدبر (قوله
الذي شهدت) نسخة المؤلف كما قال شيخنا المولى بالثناء لاكتساب فاعله التأنيث من مكسب
التأنيث من المضاف اليه وشهد مأخوذ من الشهادة وهي الاعتراف والاقترار باللسان المطابق
لما في القلب لانها لا يعتد بها الا اذا كانت كذلك وقوله وجوب افتقار الخ فاعل شهد ولا يخفى
أن الشهادة بالمعنى المذكور لا تسند حقيقة الالقاء وحيث قد يكون اسنادها لوجوب
الافتقار مجازا عقليا ويصح أن يجعل في التركيب تجوزا لغويا اما في المسند على أنه استعارة
تبعية بأن تشبه الدلالة بمعنى الشهادة المذكورة ويستعار اسم المشبهة به وهو لفظ الشهادة
للمشبهة ويشق منه شهد بمعنى دل او على أنه مجاز مرسل بمعنى من اطلاق اسم المزموم واردة
اللازم لان الشهادة يلزمها الدلالة فاطلقت وأريد منها الازمها وهو الدلالة واشتق منها شهد
بمعنى دل واما في المسند اليه على أنه استعارة بالكناية بأن يشبهه وجوب الافتقار بعقل تتأني
منه الشهادة على طريق الاستعارة بالكناية وشهد تخييل (قوله بوجوب وجوده) يصح أن
تكون اضافة الوجوب للوجود حقيقة والمراد بوجوب وجوده عدم قبول وجوده للاتقاء
ويلزم من الشهادة بوجوب الوجود الشهادة بالوجود ويصح أن تكون الاضافة من اضافة
الصفة للموصوف اى بوجوبه الواجب اى الذي لا يقبل الاتقاء ويلزم من الشهادة بوجوبه
الواجب الشهادة بالوجوب * واعلم أن التحقيق ان الوجود صفة اعتبارية لاحال كما قيل به
وايس نفس ذات الوجود وأن قول الاشعري الوجود عين الموجود المراد منه أن الوجود
ليس صفة ثابتة في الخارج زائدة على الذات فلا ينافي أنه صفة اعتبارية وبهذا ظهر أن اضافة
وجود للشيء على معنى اللام أو انه من اضافة الصفة للموصوف لان اضافة الشيء لنفسه
(قوله ووجدانيته) عطف على وجوب وجوده وآثر الوحدة بالذكرة إشارة الى أن دليلها عقلي
كما هو التحقيق خلافا لمن قال انه سمعي (قوله وعظيم جلاله) يطلق الجلال على ما يقابل الجلال
كتقولهم هذه الصفة صفة جلال وهذه الصفة صفة جمال فيكون المزداد بصفة الجلال الصفة
الدالة على البطش والقهر منسلا لا يجبار وقهار ومنتقم والمراد بصفة الجلال الصفة الدالة على
البسط كاسط ورجن وغفور الخ ويطلق الجلال على عظمة الله سبحانه وتعالى وهي اتصافه بصفة
الكمال جلالية وجمالية لانها من الصفات الجامعة وهو المراد هنا وحيث قد تكون الاضافة من

والاعطاء الذي شهدت بوجوب
وجوده ووجدانيته وعظيم
جلاله

وجوب افتقار الكائنات
كلها اليه في الارض والسماء
العزير الذي عز ملكه عن
ان يكون له شريك في تدبير
شيء ما

اضافة الصفة للموصوف اي وعظمتها العظيمة وانما وصفها بالعظم لان العظمة مقولة بالتشكيك
وشهادة افتقار الكائنات بالعظمة من حيث شهادتها بالصفات المسماة بها فيكون مشيرا الى
ان دليل الصفات عقلي لا يمكنه يخرج من الصفات السمع والبصر والكلام وكونه جميعا
وبصيرا ومتكلما فان دليلها سمعي فان قيل يدخل في الشهادة بالعظمة الشهادة بالوحدة اذ انية فلم
أفرد بها بالذ كر قلت افردتها بالذ كر للتصريح بان دليلها عقلي رداعلى الخالف القائل بكفاية
الدليل السمعي فيها (قوله وجوب افتقار الخ) الافتقار الاحتياج وضافة وجوب الافتقار
انما حقيقية او من اضافة الصفة للموصوف اي افتقارها الواجب * واعلم انه وقع خلاف في
منشا افتقار العالم الذي هو الكائنات الى الصانع فقبل حدوثه اي وجوده بعد عدمه وقيل
امكانه اي استواء طرفي الوجود والعدم في حقه وقيل حدوثه وامكانه وقيل حدوثه بشرط
الامكان وقيل بالعكس (قوله الكائنات) جمع كائنة وهي المتجدد بعد عدم ذاتا كان اوصفة
كانت الصفة وجودية او حال لان الحق أن القدرة تتعلق بالاحوال كما يأتي (قوله كاهما)
تا كيدأني به دفعا لما يتوهم من أن ال في الكائنات للجنس (قوله في الارض والسماء) صفة
للكائنات اي الكائنات المستقره في الارض والسماء والمراد جنس الارض وجنس السماء
المتحقق في أفرادها قبل انه يخرج من ذلك نفس الارض والسماء وكذا ما فوقها وما تحتها
فالجواب أن المراد بالارض جهة السفلى وبالسماء جهة العلو وحينئذ يدخل في الكائنات
المستقره في جهة السفلى جميع ما حل فيها من الارض وما تحتها وما فوقها ويدخل في الكائنات
المستقره في جهة العلو جميع ما حل فيها من السماء وما فيها وما فوقها وما تحتها هو في الجوز
(قوله العزيز) هو عديم المثال الذي لا نظيره من عز الشئ اذ عدم مثاله ونظيره وقيل العزيز هو
المرتفع عما لا يليق به من عز الشئ اذ ارتفع عما لا يليق به وعلى كلا القولين فالعزير من أسماء
التعزير وقيل القادر الذي لا معارض له من عز اذا غلب ولا يكون غالب الا لمن هو كذلك وعلى
هذا فيكون معناه من كان وصفين احدهما وجودي والاخر سببي ولا يحظور فيه فالواضع
اعتبر مجموع الوصفين ووضع لهما القطة عزير كوضع لفظ انسان لمجموع الحيوان الناطق وقيل
ان العزيز معناه القوى الشديد من عز اذا قوى واشتهد ومنه قوله تعالى فعزيرنا بالث وقيل
العزيز هو الذي لا يرام ولا يطلب فيدرك (قوله الذي عز) اي تنزه وارتفع (قوله في ملكه)
بضم الميم السلطنة وهي التصرف بالامر والنهي وأما الملك بكسر الميم فهو الاستيلاء على شئ
خاص وقد يطلق الملك بالضم على العالم الظاهر كما يطلق الملوك على العالم الخفي وهو حال من
ضمير عز اي عزالة كونه كائنا في ملكه وفي تفسيره في اشارة الى تمكنه من التصرف تمكنا تاما
حتى كان التصرف الذي هو الملك طرف له ولا يخفى ما فيه من التجوز وفي بعض النسخ عز ملكه
باسقاط في على أن ملكه فاعل عز وكل من النسختين صحيح (قوله عن أن يكون) متعلق بعز
لضعفه معنى تنزه او بحال محدوفة اي حالة كونه منزها الخ (قوله في تدبير شئ ما) التدبير ان
اضيف الى العبد كان معناه النظر في عواقب الامور وان اضيف الى الله كما هنا كان معناه ايجاد
الشئ على وجه حكمه متقن فان قلت كلامه يوهم أنه لم يتنزه عن أن يكون له شريك في ايجاد شئ
لا احكام فيه ولا اتفاق مع انه تنزه عنه ايضا فاسكان الاولي حذف قوله في تدبير شئ ما واجب

بانه يرتكب التجريد في التسديير بان يراد منه مطلق اليجاد كان على وجه محكم ام لا وان كان
فعل الله لا يكون الاحكام او يجاب بان الشر يك لو وجد لا يكون الامدبرا كما يعلم من برهان
الوحدانية فلا يكون فعلة الاحكام متقنا وحينئذ فعل تقدير لو وجد الشر يك فلا يتأتى
اشتراكهما في ايجاد شي لا احكام فيه ولا اتقان لان كلامهما مدبر فلا يهام في كلامه تأمل
وبهذا ظهر لك ان قوله عز الخ نفي للشر يك في الافعال (قوله فتعالى الله) اي تنزهه وارتفع عن
الشركاء ان قيل لاحاجة له ذامع ما قبله قلت ما سبق نفي للشر يك في الافعال وهذا نفي للشر يك
في الذات والصفات واتى به ذامع ما قبله على ما قبله وهو قوله الذي عز الخ اشارة الى انه يلزم
من نفي الشر يك في الافعال نفي الشر يك في الذات والصفات لانه لو وجد له شر يك في الذات
والصفات لشاركه في الافعال والقرض نفي الشر يك في الافعال وبهذا ظهر لك سر الاتقان
بالقاء المؤذبة بتفريع ما بعد ما على ما قبلها (قوله الرحيم الرحمن) سلك فيه طريق الترتيق والاكثر
طريق التمدلي كما في البسملة واقفا كان صنيعه هنا من الترتيق لان الرحيم معناه المنعم بدقائق
النعمة والرحمن معناه المنعم بجلائل النعم وقد سبق انه مأمأخوذان من الرحمة وهي رقة القلب
المقتضية لارادة التفضل والاحسان وهي بهذا المعنى محالة في حق الله فتعتبر في حقه باعتبار
مسيبها القريب وهو ارادة الاحسان او البعد وهو الاحسان فهي على الاول صفة ذات وعلى
الثاني صفة فعل فعنى الرحيم الرحمن على الاول مريد الانعام وعلى الثاني منعم على جهة المجاز
المرسل التبعي حيث اطلق اسم السبب وهو الرحمة واريد المسبب الذي هو ارادة الانعام او
نفس الانعام واشتق من الرحمة بهذا المعنى رحمن رحيم بمعنى مريد الانعام او منعم فقد جرى
التجوز في المشتق تبع الجريانه في اصله وهو المصدر ولك جعل الرحيم من قبيل الاستعارة
التمثيلية بناء على انه لا يشترط فيها التركيب كما مر ذلك (قوله الذي عمت) اي شملت فهو من
العموم بمعنى الشمول لا بالمعنى المصطلح عليه وهو استغراق اللفظ له في الصالح له من غير حصر
(قوله نعمه) جمع نعمه بمعنى المنعم به والمراد به هنا نعمة الوجود والوجود من حيث تعلقه
بالعوالم كلي وجزئيا به وجوده وجود عمرو وجود بكرة مثلا وحينئذ فالجمع باعتبار تلك
الجزئيات ويصح ان يراد بالنعمة الانعامات المتعلقة بوجود العوالم كالانعام بوجود زيد والانعام
بوجود عمرو وهكذا فالجمع ظاهر قبل الاولى ان يعبر بالرحمة بدل النعم بان يقول الذي عمت
رحمته العوالم اما اشتر من ان الرحمة تم المؤمن والكافر قال تعالى ورحمتي وسعت كل شيء
والنعمة خاصة بالمؤمن ولا تم الكافر اذ شرطها سلامة العاقبة كما ذهب اليه الاشعري ومن ثم
قيل لانعمة الله على كافر الا ان يقال اراد بالنعمة الرحمة على سبيل المجاز بقريته الرحيم
الرحمن وذكر بعضهم انه لا يشترط في النعمة سلامة العاقبة بل كل ملائم للطبع فهو نعمة سواء
كانت تحمدها عاقبته اولا وحينئذ فلا تجوز اذ الرحمة والنعمة على هذا مترادفان (قوله
العوالم) بكسر اللام جمع عالم بفتحها وهو اسم لمجموع ما سوى الله وصفاته ان قلت اذا كان
العالم اسما لاذكر كيف يجمع مع انه لم يوجد له فردان قلت اجاب بعضهم بان المصنف استعمل
العوالم في الافراد مجازا بقريته مقام التناء هذا والذي حققه بعضهم ان العالم اسم للقدر المشترك
بين كل جنس وكل نوع وكل صنف فيقال عالم الحيوان وعالم الانس وعالم الجن وعالم البربر

فتعالى الله وجل وعز عن
الشركاء الرحمن الرحيم الذي
عمت نعمه العوالم كلها

أو المغاربة والقدر المشترك بين المذكورات هو شئ سوى الله وصفاته وحينئذ فالجمع ظاهر لانه
 باعتبار الاجناس والاقانيم والاصناف (قوله فلا يخلص) اي يخلص (قوله لكائن) اي
 لواحد من الكائنات عن تلك النعمان والنعمان بفتح النون قيل انه جمع نعمة كالنعم وقيل انه
 مفرد مرادف للنعمة ويرد على الاول ان قضية كلامه حيث عبر بالنعم التي هي جمع أن كل
 واحد قام به وجودات متعددة بناء على ما سبق من أن المراد بالنعم التي عمت العوالم نعمة الوجود
 وانعامات متعددة مع انه انما قامت به نعمة واحدة وهي نعمة الوجود أو الانعام بالوجود على
 ما سبق ويجاب بأن المراد بالنعم الجنس من حيث تحققه في فرد ويرد على الثاني ان المشاركة
 بقوله تلك النعمان السابقة وقد تقدمت جمعاً فكيف تصح الاشارة اليها بذلك ويجاب بأن
 المراد بالمشاركة مفرد النعم في ما سبق وصحت الاشارة للمفرد مع عدم تقدمه من حيث تضمن
 الجمع مفرده وكأنه قال لا يخلص لواحد من فرد من أفراد النعم السابقة فتدبر (قوله الواسع)
 قيل معناه الذي وسع غناه كل فقير اي المعطى لكل فقير والاحسن أن يقال ان معناه الذي كثر
 تعلقات قدرته بالنعم به لا بما فيه هلاك او مشقة وقد سبق ما فيه من الاستعارة فلا تعقل (قوله
 الكريم) قيل معناه ذو الاعطاء وقيل ذو القدرة التامة على الاعطاء فعلى الاول يكون الكريم
 صفة فعل وهي الاعطاء وعلى الثاني صفة ذات وهي القدرة على الاعطاء (قوله بالاجداد) ال
 للاستغراق او عوض عن المضاف اليه اي بالاجداد كل شئ والاجداد هو استخراج الشئ من العدم
 الى الوجود كان ذلك الشئ ذاتاً او صفة او فعلاً اضطرارياً واختيارياً وفي قوله المنفرد بالاجداد
 رد على المعتزلة في قولهم العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية (قوله فلا يستطاع شكر نعمه)
 اي الشكر عليها والمراد بالنعم الواقع في مقابلتها الشكر الانعامات لا المنعم به لان الثناء على
 الاول بلا واسطة بخلاف الثناء على الثاني فانه بواسطة الانعام وما كان بلا واسطة اولى مما كان
 بواسطة وقوله فلا يستطاع الخ مفرغ على قوله المنفرد بالاجداد وجهه أن شكر النعمة
 متوقف على الالهام له والقدار عليه وعلى اللسان والقلب والجوارح الذي هو مورد الشكر
 وكلاهما من جملة النعم فلا يمكن الشكر على نعمة من نعمه الا بنعمة سابقة عليه فقوله الاجمالي
 بالهام والقدار عليه وقلب ولسان وجوارح فتلك الاشياء من جملة نعمه بمعنى المنعم به (قوله
 الجاه) اي الكثرة فمبه اشارة الى كثرة نعم الله تعالى قال تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها
 (قوله الغني) قيل هو الذي لا يقتر شئ ولا يحتاج له وعلى هذا فالغني صفة سلمية وهي عدم
 الافتقار شئ وانما هو الغني هو المتصف بصفات الكمال ومن لوازم ذلك عدم الافتقار شئ
 من الاشياء (قوله القدوس) اي المبرأ من العيوب والنقائص فهو صفة سلمية واعلم أن التبرئة
 من النقائص من لوازم الاتصاف بالغنى المطلق لان من قام به نقص احتاج لما يكمله فلا يكون
 غنياً (قوله فلا وصول) الخ مفرغ على قوله الغني القدوس لانه اذا كان كذلك فلا يتم الاجمالي
 الفضل اذ لو وصل شئ من نعمه لاحد بغير اختياره كان غير تام الارادة فيكون ناقصاً فلا يكون
 غنياً غنى مطلقاً ولا قدوساً والقرض انه غني قدوس (قوله الى شئ من فضله) اي من نعمه التي
 تفضل بها فالمراد بالفضل ما تفضل به (قوله الاجمالي فضله) المراد بالفضل هنا الاحسان
 والاضافة من اضافة الصفة للموصوف اي الاضافة للمفضى الى انما هي عن الغرض والعرض

فلا يخلص لكائن عن تلك
 النعمان الواسع الكريم
 المنفرد بالاجداد فلا يستطاع
 شكر نعمه الاجمالي
 نعمه الجاه الغني القدوس
 فلا وصول الى شئ من فضله
 الاجمالي فضله

والجبر (قوله تعالى ربنا) اى ارتفع وتزه عن الاغراض وهذه الجملة متفرعة في المعنى على قوله
 الغنى فيكون ذلك من لوازم الغنى ايضا (قوله عن الاغراض) جمع غرض وهو العلة الباعثة
 على الفعل كالعلة في حفر البئر وهى الانتفاع بمائه (قوله وعن الاعوان) جمع عون بفتح
 العين وسكون الواو بمعنى معين (قوله والوكلاء) جمع وكيل وهو من اقيم مقام غيره في
 التصرف في امور ذلك الغير لاحتياجه (قوله والوزراء) جمع وزير من الوزر بكسر الواو اى
 النقل وهو الامر الشاق سمي الوزير به لثقله ثقل الملك اى ما يشق عليه اوه من الموازنة وهى
 المعاونة سمي الوزير به لما وسته للملك (قوله نعمه) اى نصفه بجميع صفاته وهى جملة خبرية
 لفظا انشائية بمعنى اى ننشى الثناء عليه بجميع صفاته لاجل نعم لا تحصى فهى لانشاء الثناء
 بضمونها لان الحمد لله انما يتحقق بهذا اللفظ لانشاء مضمونه افا ندفع ما يقال جعلها انشائية
 مشكلى لان الانشاء ما توقف حصول مضمونه على النطق به وحينئذ يثبت ان الحمد على نعم
 لا تحصى لم يتحقق في الخارج قبل النطق بتلك الجملة وهو باطل وايست خبرية لفظا ومعنى لان
 الحمد ليس قصده الاخبار عن حمد يحصل منه في الحال والاستقبال كما هو شأن المضارع الخبرى
 وادعى بعضهم جواز ذلك بناء على انها حكاية عن نفسها كما فى انكلم مخبرا عن نفسه بانكلم
 وجمع بين الجملة الاسمية والفعلية اقتداء بقوله صلى الله عليه وسلم الحمد لله نعمه ونسبته
 ووجه تقديم الاسمية على الفعلية في الحديث ان مضمون الجملة الاولى علة في صدور الجملة
 الثانية اى نعمه لانه مستحق للحمد ووجهه في المصنف وكذا في الحديث ايضا ان الحمد بالجملة
 الاسمية ثناء بصفة واحدة وهى اختصاصه بالحمد واستحقاقه او ما لكتبه له فيكون الحمد بها
 من قبيل المقرد والحمد بالجملة الفعلية ثناء بجميع الصفات فيكون من قبيل المركب والمقرد
 مقدم على المركب طبعاً فقدم وضعها ليوافق الوضع الطبع او يقال قدم الاسمية لانها اخص
 من الفعلية لان الاسمية تدل على مجرد حصول الحمد واما الفعلية فتدل على كثرته لانها تفيد
 التجدد وقولهم الخاص يؤخر يعنى في النعت واما في غيره فيقدم واى بالنون الدالة على العظمة
 مع ان مقام الحمد مقام تذل وانكسار اظهار المزمومها وهو تعظيم الله له حيث جعله من العلماء
 العاملين وهو من التحدث بالنعم وهو افضل من ارتكاب التذلل والخضوع والانكسار عند
 المحذنب وان كان الامر بالعكس عند الصوفية اى فعندهم التواضع والانكسار افضل من
 التحدث بالنعمة ويحتمل ان تكون النون للمتكلم ومع غيره واى به الكمال شفقته على
 اخوانه حيث اشركهم معه في هذا الحمد والاشارة الى ان حمد الله عظيم لا يستعمل به الواحد
 (قوله سبحانه) حال من المفعول اى في حال كونه منزها (قوله على نعم) اى على انعامات وعلى
 امور منعم بها والاولى لما سبق ان الحمد عليها بلا واسطة واما الحمد على المنعم به فبواسطة
 الانعام (قوله لا تحصى) اى لا تنتهى واعلم ان عدم التناهي له معنيان الاول عدم الوقوف على
 حد بل كلما وجد فردا ندم عقبه غيره كما فى نعم الجنة فانه كلما وجد فردا منه وانعدم عقبه
 غيره وما وجد بالفعل منها فهو مستناه والثانى عدم حصر اشياء وجوده في الخارج كما فى كالات
 الله الوجودية فانه لا تنتهى بمعنى انها لا تحصر ولا يمتحنى ان كلاما من المعنيين لا يضح ارادته
 هنا اما الاول فلان المراد بالنعم المحمود عليهم الموجودات الفعل لا ما وجد وما وجد لان الحمد

تعالى ربنا وجل عن الاغراض
 وعن الاعوان والوكلاء
 والوزراء نعمه سبحانه
 على نعم لا تحصى

نعمه سبحانه
 نعمه سبحانه
 نعمه سبحانه
 نعمه سبحانه
 نعمه سبحانه
 نعمه سبحانه
 نعمه سبحانه
 نعمه سبحانه
 نعمه سبحانه
 نعمه سبحانه

لا يكون الاعلى ما وجد بالفعل وما وجد بالفعل لا يعقل فيه عدم التناهي بالمعنى الاول اعنى عدم
الوقوف على حد وأما الثاني فلان ما وجد في الخارج من الحوادث فهو متناه ومحصور
ويستحيل عدم تناهيه بالمعنى المذكور وحينئذ فيراد به دم احصاء النعم تهذرها وان كانت
متناهية في نفس الامر لان ما وجد في الخارج من الحوادث فهو متناه ثم ان المتعذر عنه انما
هو افرادها الشخصية وأنواعها وأما اجناسها فلا تعذر في عددها واحصائها كأن يقال نعم اما
ذنبية او اخروية والاخرية اما في مقابلة عمل أو لا والذنبية اما كريمة أو وهيبة او غير ذلك
واذا علمت ذلك تعلم انه لا منافاة بين قوله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها وبين الامر بعدها
المقتضى لاحصائها وتناهيها في قوله تعالى اذكر وانعمت وذلك أن نفي احصائها بالنظر لاشخاصها
وأنواعها والامر بذكرها بالنظر لاجناسها لتناهيها بحسب الاجناس وذلك كاف في التذكر
المفيد بل هو وجود الصانع الحكيم (قوله وجدناه جل وعز من أجل الآلاء) اي من أعظم
النعم وذلك لان حمدنا فعل اختياري وهو محذور لله ويشاب عليه العبد وهذه الجملة حاكمة وأنى
بم الدفع ما يتوهم من أن حمدنا أولاً وثانياً استوفى الشكر على النعم التي لا تحصى فكانه يقول
لا يتوهم من حمدى له أولاً وثانياً أنى استوفيت شكر نعمه لان حمدى على النعم من أجل النعم
فيجب الحمد عليه ولم يكن الحمد الاول تعلق به ساو هكذا ومن في قوله من أجل تبعيضه اى
بعض الاجل والا لاجمعنى النعم وهو محدود وقصره لضرورة الصبح وهو جمع الى يفتح
الهمزة وكسرهما مع التنوين وعدمه فبما ولى بسكون اللام مع تثليث الهمزة فلفغات
المفرد صبح ومعناه على كل حال النعمة (قوله ونشكره) جملة خبرية لفظاً انشائية معنى فهى
لانشاء التناهي لا خبرية لفظاً ومعنى لان الشاكر ليس قصده الاخبار عن شكر يحصل منه في الحال
او الاستقبال كما هو شأن المضارع الخبرى واعلم أن الحمد والشكر المطلوب من المؤلفين
تخصيها ما فى أوائل التاليف هما الحمد اللغوى والشكر اللغوى الخاص لان باللسان لا الحمد
والشكر الاصطلاحيان لان المعنى الاصطلاحى حادث بعد النبي صلى الله عليه وسلم وهو قد
امر بتخصيها ما فى أوائل الامور وذوات البال فيعملان على ما كان فى زمنه وهو المعنى اللغوى
(قوله تبارك) اى تزايد خبره (قوله وتعالى) اى ارتفع عما لا يليق به (قوله وهو الرؤف) اى
لانه الرؤف الرحيم والرؤف هو المنعم بنعم نشأت عن محبته للمنعم عليه غنياً كان أو فقيراً والرحيم
هو المنعم بنعم من أجل احتياج المنعم عليه وفاقته ولا يكون الا فقيراً فاذا أنعم المولى على احد من
عباده بنعمة فان كانت تلك النعمة ناشئة عن محبة الله لذلك العبد المنعم عليه قبل للمولى رؤف
وان كان انعامه عليه بتلك النعمة لفاقة ذلك العبد واحتياجه قبل له رحيم نعمت من هذا أن
نعم الله تارة تكون ناشئة عن محبته للمنعم عليه وتارة تكون ناشئة لاجل احتياج المنعم عليه
وأن الرؤف أبلغ من الرحيم لان مبدأ الرأفة شفقة الحسن ومحبته والرحمة مبدأ وفاقة الحسن
اليه ولاجل الابلغية المذكورة تقدم المصنف الرؤف (قوله الذى يبسط) من البسط وهو النشر
ضد التقبض وقوله بفضلته متعاقب يبسط اى يبسط ببطا من بلسا بفضلته من غير قهر له (قوله
متقبض القلوب) اى القلوب المنقبضة والاسنة المنقبضة والجوارح المنقبضة وانقباض
القلوب تكدرها وحصول النعم لها التجلى المولى عليها بهنات الجلال وانقباض الاسنة تعطيلها

وجدناه جل وعز من اجل
الآلاء ونشكره تبارك وتعالى
وهو الرؤف الرحيم الذى
يبسط بفضلته متقبض
القلوب والاسنة
والجوارح

قوله وقصره لضرورة الصبح
فيه ان الصبح محدود

عن الاذكار وانقباض الجوارح تعطيلها عن الطاعات بالكسل وحينئذ فاستناد الانقباض
 للقلوب حقيقة والى الالسنه والجوارح مجاز عقلي وفي قوله يبسط استعارة تسمية حيث شبه
 ازالة الانقباض بنشر البساط مثلا بجماع ترتيب الانتفاع في كل واستعير لها اسمه وهو البسط
 واشتق منه يبسط بمعنى يزيل الانقباض وكانه قال الذي يزيل بنفسه الانقباض عن القلوب
 المنقبضة والالسنه المنقبضة والجوارح المنقبضة والقلوب جمع قلب يطلق على الجارحة
 المعلومة وهى اللعنة المنسوبة الى الشكل ويطلق ايضا على النفس وهو المراد هنا (قوله بما شاء)
 متعلق ببسط (قوله من جميل النناء) بيان لما اى من النناء الجميل ووصف النناء بالجميل ووصف
 كاشف لان النناء هو الذكركم خير والمراد بالنناء الجميل هنا ذكركم الله وكانه قال الذي يزيل انقباض
 القلوب والالسنه والجوارح بذكركم تعالى يزيل ما قام بالقلب من الغم والكدرات
 وبشرحه ويدخل السرور عليه ويزيل الكسل المانع للجوارح من العبادات والممانع للسان
 من القراءة والاذكار (قوله ونشهد ان لا اله الا الله) ان مقتضى من الثقيلة اسمها ضمير الشان
 محذوف وجله لا اله الا الله خبرها ووحده حال ايمان الله فتكون حال مؤكدة او من ضمير
 الخبر فتكون حال مؤسوسة والمراد وحده في ذاته ووصفاته فهى نفي للشريك في ما وقوله لا شريك
 له نفي للشريك في الافعال واعلم ان جملة تشهد الخ انشائية تضمنت الاخبار بالمشهود به وقيل
 انها خبرية محضة وقيل انشائية محضة والاول ناظر للفظ تشهد فانه انشاء لوجود مضمونه في
 الخارج به والى متعلقه والقول الثانى ناظر للمتعلق فقط والقول الثالث ناظر للفظ تشهد فقط
 وهو التحقيق فلم تتوارد الاقوال الثلاثة على محل واحد (قوله شهادة) مفعول مطلق عام له
 تشهد (قوله نشأت عن محض اليقين) اى عن اليقين المحض اى الخالص عن الشك وهو الذى
 صار متعلقه امر المحذور وما به لا شك فيه واليقين هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل
 واعلم ان الايمان هو حديث النفس التابع للمعرفة وان المعرفة هى الاعتقاد الجازم المطابق
 للواقع عن دليل وان المراد بالشهادة هنا الايمان واليقين المحض المعرفة فيكون قوله ونشهد
 اى ونعترف اعترافا قلبيا ناشئا عن يقين فاشهادة قلبية وهى الايمان وهو ناشئ عن اليقين الذى
 هو المعرفة لانه تابع لها وفيه اشارة الى ان مجرد المعرفة غير كافية لوجودها عند كثير من
 الكفار قال تعالى يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وقوله فلا يطرق بضم الراء من باب قتل والطررق
 القدوم بغتة والساحة الارض المتسعة بين البيوت والمراد بها هنا القلب اذ هو محل الشهادة
 بالمعنى السابق فشبه القلب بالساحة واستعار له اسمها والقرينة اضافتها الى الضمير العائد على
 الشهادة ويحتمل ان المراد بالشهادة الشهادة اللسانية فالهى اسم بدل انى شهادة ناشئة عن
 اليقين المحض اى عن الاعتقاد الجازم ان لا اله الا الله الخ وانى بقوله ناشئة عن اليقين الخ اشارة
 الى انها شهادة معتد بها المطابقة اعترافه باسائه لما قام بتلبه من الاعتقاد لان الشهادة لا يعتمدها
 اذا كانت غير مطابقة لما فى القلب من الاعتقاد وعلى هذا فالمراد بساحة الشهادة اللسان وفى
 العبارة حذف اى لا يطرق ساحتها آثار ضروب الشك وهو متعلق بالقرينة الجارية على اللسان
 (قوله بفضل الله) اى لا يطرق القهر (قوله ضروب الشك) اى انواع الشك والاضافة
 للبيان والشكوك جمع شك والمراد به هنا مطلق التردد الصادق بالنطق والوهم ولا جزمه (قوله

بما شاء من جميل النناء ونشهد
 ان لا اله الا الله وحده
 لا شريك له شهادة نشأت
 عن محض اليقين فلا يطرق
 ساحتها بفضل الله تعالى
 ضروب الشكوك

والامتراء اي الشك وهو من عطف الكلى على جزئياته ويحتمل أن يكون على حذف مضاف اي
 وجزئيات الامتراء فيكون العطف من قبيل عطف المرادف (قوله سيدنا) السيد هو الذي
 يفزع اليه في المهمات والمولى هو الناصر ولا شك أن الفزع في المهم الى السيد يكون أولا
 ونضرته لمن فزع اليه في نيل مهمه تكون ثانيا بعد فزعه اليه ولذلك قدم الشارح سيدنا على
 مولانا ولا شك أنه صلى الله عليه وسلم مفزع الخلائق وناصرهم في الدنيا ما بين لهم من طرق
 النجاة وعلمهم أنواع الهدايا حتى تركهم على المحجة البيضاء التي لا غبار عليها ومفزعهم
 وناصرهم في الآخرة فيفزعون اليه من شدة الهول الحاصل لهم في الموقف فيشفع لهم
 الشفاعة العظمى (قوله عبده) اي المتصف بعبوديته اي بكونه عبدا لله والعبودية صفة
 تقتضى التواضع والانكسار (قوله ورسوله) اي ومرسله لكافة الخلق والرسالة صفة
 تقتضى الرفعة ولا يخفى أن التواضع بسبب الرفعة فلذا قدم ما يقيد السبب على ما يقيد
 المسبب حيث قال عبده ورسوله وذكر بعضهم أنه انما قدم العبد لما قيل ان العبودية أشرف
 الصفات وهى الرضا بما يقبله الرب وأما العبادة فهى فعل ما يرضى الرب لكن ذكر الخلق فى
 بعض كتبه أن العبادة أبلغ من العبودية لان العبودية التذلل والخضوع وأما العبادة فهى
 غاية التذلل والخضوع ولا يستحقها الا لمن له غاية الافضال وهو مخالف لاطلاقهم أن العبودية
 افضل وبؤيد الاطلاق أن العبودية لا تسقط في العتق بخلاف العبادة وذكر الرسول دون
 النبي لانه أخص ولان رسالة النبي أفضل من نبوته واعلم أن الرسالة من الصفات الشريفة
 التي لا ثواب فيها وانما الثواب على أداء ما تحمله الرسول وكمن صفة شريفة لا يشاب عليها
 كالمعارف الالهية والنظر لوجه الله الكريم الذي هو أشرف الصفات (قوله نذرهما) أى
 تخننهما أو تخننهما أو يجمعها ذخيرة نافعة (قوله بفضل الله) اي وادخارها لاسبب فضل الله
 واحسانه انما على عن الجبر أو من فضل الله فالسببية أو بمعنى من (قوله وجعل عونه) اي
 ومن اعانتها الجميلة والوصف كاشف لان اعانة الله لا تكون الاجميلة (قوله لما قسم الظهور)
 اي لما كسرها والقسم بالقاف الكسر سواء كان معه ابانة أو لا وقيل الكسر مع الابانة قسم
 بالقاف وبدون ابانة قسم بالقاف وجعل أهوال الموت والقبر ويوم البعث والجزاء قاصمة للظهور
 كناية عن شدة تلك الأهوال والجزاء والمجرورى قوله لما قسم متعاق بقوله نذرهما وعبر بالماضى
 اشارة لتحقق وقوع شدتها فكانت ما وقعت بالقول (قوله وأذاب الابدان) أى فتنها وأثر
 الابدان بالذكري على القلوب لما جرت به عادة الله من التأثير في الابدان وحصول الالم لها عند تواردها
 الهموم على النفس دون القلوب واذابة الابدان كناية أيضا عن شدة الأهوال المذكورة (قوله
 من أهوال) بيان لما والاهوال جمع هول وهو الامر الخفيف الشاق فكانت قال من الامور
 الشاقة الخفيفة الحاملة عند الموت وفي القبر (قوله وما يتأقلم) أى يتتابع وهو عطف على
 ما ما قسم (قوله من المعضلات) يقع المصادو كسرهما جمع معضل وهو الامر الشاق الذى
 لا يمتدى لوجهه (قوله في يوم البعث) صفة للمعضلات أى وما يتتابع من الامور الشاقة
 الكائنة في يوم البعث أى احياء الموتى والجزاء على الاعمال والجزاء ابصال كل عامل ما يليق
 بعمله وعطف الجزاء على البعث اشارة لحكمة البعث فالحكمة المترتبة عليه مجازاة الناس على

والامتراء ونشهد أن سيدنا
 ومولانا محمدا صلى الله عليه
 وسلم عبده ورسوله شهادة
 نذرها بفضل الله تعالى
 وجعل عونه لما قسم الظهور
 واذاب الابدان من أهوال
 الموت والقبر وما يتأقلم
 من المعضلات في يوم البعث
 والجزاء

أعمالهم بالثواب أو العقاب (قوله ونحوز بها) أي ونحصل بسبب ثلث الشهادة وهو عطف على
 نذرهما (قوله بفضل الله) أي بسبب فضل الله وهذا سبب للمسبب مع سببه وحينئذ قالوا في بها
 متعلقة بنحوز مطلقا والباء في بفضل الله متعلقة به مقيد بالجار والمجرور الأول فلم يلزم عليه تعلق
 حرفي بنحوزي والتنظير والمعنى بعامل واحد لان العامل حال كونه مطلقا غير نفسه حال كونه
 مقيدا (قوله مع الآباء) القصد من مع مطلق الاصطحاب أي حالة كونهما صاحبين لا آباءنا
 لامتبوعية ما بعدها وأراد بالآباء ما يشمل أبا الجسم وأبا الروح وهم الأشياخ المعلون له ولذا
 قدم الآباء على الأمهات وإن كان ثواب الأمهات أكثر من ثواب الآباء على ما قيل (قوله
 والذرية) أراد بها ما يشمل ذرية الجسم وذرية الروح وهم تلامذته (قوله والاختوة) جمع أخ
 من النسب وأما اختوة الصعبة فيجمع على اخوان وهم داخلون في الاختوة (قوله والاحبة) جمع
 حبيب إما بمعنى محبوب أو بمعنى محب وهو الاحسن ليدخل في الدعاء محبوه بعدمونه (قوله
 في أعلى الفردوس) متعلق بقوله ونحوز بها والفردوس أعلى الجنان ومراد الشارح بأعلى
 الفردوس أعلاها وانبياء وقوله غاية أي نهاية مقول فنحوز والسعور والعلو وقوله والارتقاء
 أي الارتفاع وهو عطف مرادف وكانه قال ونحصل بسببها غاية العلو في أعلى الفردوس النسبي
 وحوزنا بسببها غاية العلو في أعلى الفردوس النسبي بسبب فضل الله وإنما جعلنا أعلى الفردوس
 على الأعلى النسبي لان أعلى الفردوس الحقيقي إنما هو النبي صلى الله عليه وسلم وظهر من هذا
 أن الأعلى النسبي يعتبر أمر امتداده غاية وحينئذ فالظرفية من ظرفية الجزء في الكل (قوله
 والصلوة) التحقيق أن الصلاة من الله انعامه المقرون بالتعظيم ومن الملائكة والانس والجن
 الدعاء بأن الله يعظم المصلي عليه ويشرفه وما شاع من أنهم من الملائكة الاستغفار ومن الانس
 والجن التضرع والدعاء بخير فهو خلاف التحقيق والسلام معناه التحية والجلالة خبرية لفظا
 انشائية معنى فالقصد منها انشاء الدعاء بأن الله يعظم سيدنا محمدا ويشرفه ويحيمه تحية لانه به
 كما يحيى بعضنا بعضا ولا يجوز أن تكون خبرية لفظا ومعنى لان الخبر بأن الله صلى الله عليه أي أفهم
 عليه لم يكن مصليا أي داعيا بأن الله يعظمه الأعلى قول من يقول ان المراد من الصلاة التعظيم
 أو أنها موضوعة للقدر المشترك وهو الاعتناء بالمصلي عليه فيجوز أن تكون خبرية لفظا ومعنى
 لان من أخبر بأن الله صلى الله عليه فقد عظمه صلى الله عليه وسلم واعتق به (قوله على سيدنا محمد)
 أي كائنا على سيدنا أي من نفعه إليه عند نزول السدائد بنا (قوله محمد) بالجر بدل من سيدنا
 وبالنصب مفعول محذوف وبالرفع خبر مبتدأ محذوف وهو الانسب لذات النبي صلى الله عليه
 وسلم فانم إعادة فاللائق أن يكون اسمها كذلك والخبر عمدة دون المفعول والمجرور (قوله عين
 الوجود) المراد بالوجود الوجود والعين محتمل أن المراد بها الباصرة أو الشمس فيكون من
 التشبيه البليغ أي الذي هو كعين الموجودين في الاهتمام بكل والتصير عند عدم كل أو الذي
 هو كالشمس بالنسبة لاهو جودين يجامع الاضائة في كل فيمكن أن الشمس مضيئة لاهو جودين
 فكذلك النبي صلى الله عليه وسلم مضيء لهم وإن كانت اضاءة الشمس حسية واضائة النبي صلى
 الله عليه وسلم معنوية وضح التشبيه وإن كانت اضاءة النبي أعظم لتحقيق قوة المشبه به في الجملة
 لكونه حسيا ومحتمل أن يراد بالعين الخبار وكانه قال سيدنا محمد خير الموجودين وأفضلهم

ونحوز بها بفضل الله
 تعالى مع الآباء والأمهات
 والذرية والاختوة والاحبة
 في أعلى الفردوس غاية السموات
 والارتقاء والصلوة والسلام
 على سيدنا ومولانا محمد عين
 الوجود

(قوله وسر الكائنات) اي الموجودات ثم انه يصح ان يراد بالسر اللب والخاص اي وأشرف الموجودات وأحسنها ويصح ان يراد به الاصل لان نوره عليه السلام اصل لكل موجود فقد خلق الله من نوره جميع الموجودات ويصح ان يراد به البركة اي وبركة الموجودات لانه ما من نعمة تصل لاحد ولو كافر الا بواسطة صلى الله عليه وسلم (قوله وعروس المملكة) المملكة موضع المالك الذي يتصرف فيه بالامر والتمهي والمراد به هنا الدنيا والآخرة لانهم ما حمل لتصرفه صلى الله عليه وسلم والعروس اسم لكل من الزوج والزوجة في أيام البناء استعير هنا لمزين فشبّه المزين بالعروس بجماع الرغبة في كل واستعير اسم المشبه له المشبه اي والمزين للدنيا والآخرة (قوله ذي المناخر) اي صاحب المناخر وهو جمع مقفزة وهي ما يفتخر به من النعم كالعلم والكرم وحفظ القرآن (قوله القاجات) اي عظمت وارتفعت وتزخرت (قوله عن العبد) اي عن عبد الناس له وان كان المولى يعلم كيتها (قوله والاحصاء) ان اريد به العبد كان العطف مرادفا وان اريد به العلم بكميتها الحاصل من العبد كان من قبيل عطف المسبب على السبب وكانه قال صاحب المناخر ان لا يمكن لاحد عدها والعلم بعددها فلا يعلم كيتها الا الله تعالى (قوله ذي المقام المحمود) هو الشفاعة العظمى التي يحمد به بسببها الاولون والآخرون (قوله المورود) اي الذي ترد به جميع أمته ما عدا من كان مغيرا في عقيدته أو كان ظالما متجبيرا ومن شرب منه لا ينظم بعده أبدا بعد ذلك فلو ادخل النار بعد شربه منه كان تعذيبه فيها بقدر العطش (قوله والوسيلة العظمى) عطف على ذي اي والمتوسل به الى الله في الدنيا والآخرة ووصفها بالعظمى لان غيره من الانبياء والملائكة والعلماء والاولياء وان كان يتوسل به الى الله الا انه ليس وسيلة عظمى ويصح عطفه على المقام وعليه فالوسيلة العظمى بمعنى المنزلة في الجنة ولا يعد هذا قوله دنيا وأخرى لان المراد أنه محكوم له تلك المنزلة التي في الجنة في الدنيا وفي الاخرى (قوله ومجلى الخلائق) المجلى ما يلجأ اليه وأراد بالخلائق ما يشمل الجادات فانها آمنت به والتجأت اليه فصارت آمنة من الخسف ومن كونها من حجارة جهنم (قوله كاظم) تأكيدي أي يهدفها لتوهم أن آل في الخلائق للجنس المتحقق في بعض الافراد (قوله واليه يهرعون) مبنى للمفعول لفظا وللفاعل معنى اي واليه يسرعون امرا عاصيا بالاقدام ومعنويا بأن يلتفتوا اليه بقلوبهم والجوار والجرور متعلق بما بعده قدم عليه لاقادة حصر الاسراع فيه والمراد بالاسراع المحصور فيه الاسراع الاكل فلا يشافي أن غيره يسرع اليه يوم تترادف الاحوال وجملة واليه يهرعون الخ امام سائفة او حامية اي والمجلى الذي تلجأ اليه الخلائق كاظم في حال اهراعهم اليه يوم تترادف الاحوال (قوله يوم) أي زمن وهو ظرف يهرعون (قوله تترادف) اي تتتابع وتزايد فيه الاحوال بجمع هول وهو الامر الخفيف الشاق وفي نسخة تترادف بنا واحدة وعلمنا فيصح قراءته مصدرا وفعلا مضارعا حذف احدى التامين منه أي تترادف وجملة تترادف الاحوال في محل جر بالاضافة لنظرف والرابط محذوف كما قدرنا وفي بعض النسخ التصريح بالرابط هكذا يوم فيه تترادف الاحوال لكن هذه النسخة فيها التوصل بين المضاف والمضاف اليه بعمول المضاف اليه الظرفي (قوله وتمتد) عطف على تترادف وقوله أزمتمها بسكون الزاي وفتح الميم مخففة أي وتستمر شتم اي الاحوال فلا تنتهي بسرعة ويصح ضبطه

وسر الكائنات وعروس
المملكة ذي المناخر التي
جات عن العبد والاحصاء اي
المقام المحمود والحوض
المورود والوسيلة العظمى دنيا
وأخرى ومجلى الخلائق كاظم
واليه يهرعون يوم تترادف
الاحوال وتمتد أزمتمها

بكسر الزاي وفتح الميم المشددة جمع زمام وهو مقود الدابة وعليه فيكون شبه الاهوال بدابة
صعبة الاتقياد على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الزمام تخييل وعمد أي تطول ترشيح وذلك
لان امتداد الزمام يؤذن بصعوبة الدابة وشدة جسامها بحيث يخشى على قائدها من سطوتها
عليه أن لو كان الزمام قصيرا (قوله حتى يبرأ الخ) حتى اما ابتدائية بمعنى فاء السببية فيكون
مفردا في المعنى على ترادف الاهوال واما غائية بمعنى الى اي ترادف الاهوال وتطول شدتها
الى أن يبرأ أي كابر الرسل من الشفاعة الخ وعلى الاول فيهم مرفوع وعلى الثاني منصوب
والمراد بالتبري الامتناع فكل رسول ذهب الناس اليه لشفعاهم في فصل القضاء تبرأ ويمتنع
ويؤذي عذرا (قوله بأنفسهم) الضمير عائدا على متأخر في اللفظ متقدم في الرتبة لان قوله كابر
الرسل فاعل اقوله تبرأ فرتبه التقديم على قوله فيهم بأنفسهم (قوله كابر الرسل) جمع
أكبر قياسا ومراده بالا كابر الذين يبرؤون من الشفاعة آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى
واذا تبرأت كابر الرسل عن الشفاعة فغيرهم بالطريق الاولى (قوله فصل الله وسلم عليه)
صلى عليه ثانيا بالجملة الفعلية بعد أن صلى عليه أولا بالجملة الاسمية ليشرب من الكاسين ويحصل
له ثواب الصلواتين (قوله من رسول) حال من ضمير عليه لازمة ولو قيل ان المعنى قبالة من رسول
كان حسنا (قوله أقت ابه المحاسن الخ) المحاسن فاعل أقت والمفاخر عطف عليه ومقاليدها
مفعوله والجملة نعت لرسول والمحاسن جمع حسن على غير قياس والمفاخر جمع مفخرة وقد سبق
أنهما ما يقتر به من النعم كالعلم والكرم وحينئذ فاعطفها على المحاسن من عطف المرادف
والمقاليد ما أن يراد بها الامور المتعلقة بها قال في القاموس ضاقت مقاليد اي ضاقت عليه
اموره فاعطفها على الامور واما أن يراد بها المفاتيح فيكون جمع مقلد كجمل وهو المفتاح فعلى
الاول يكون قد شبه المحاسن والمفاخر بانسان ذي امور متعلقة به على طريق الاستعارة بالكناية
واثبات المقاليد تخييل وأقت ترشيح وعلى الثاني شبه المحاسن والمفاخر بانسان له خزائن فيها
تخف وثياب فاخرة مخزونة فتح على سبيل الاستعارة بالكناية واثبات المقاليد تخييل وأقت ترشيح
وعلى كل حال فالقاء المفاخر والمحاسن امورها أو مفاخرها صلى الله عليه وسلم كناية عن
تمكن النبي صلى الله عليه وسلم من المحاسن والمفاخر وانضافه بها واتسايها له حتى انه لم يفقه منها
شي (قوله فسمها) أي علا وارتفع (قوله على أعلى منصتها) المنصة بكسر الميم وفتحها وفتح
الصاد المهملة كرسى تجلس عليه العروس بلوتها فشبها المحاسن والمفاخر بعروس بجامع ميل
النقص لكل على طريق الاستعارة بالكناية والمنصة تخييل وارتفاعه صلى الله عليه وسلم على
أعلى منصة المحاسن والمفاخر كناية عن تمكنه من المحاسن والمفاخر وفيه اشارة الى أنه ارتفع على
غيره من الخلق (قوله لا مطمع) أي لا مطمع (قوله في نيل) اي تحصيل تلك الرتبة العليا أي وهو
السمو على أعلى منصة المحاسن والمفاخر (قوله ورضي الله تعالى عن آله وصحبه) جملة خبرية
لفظا انشائية بمعنى لان المراد منها انشاء الدعاء بالرضا للآل والاصحاب لا خبرية لفظا ومعنى لان
الخبر بان الله رضى عن الآل والاصحاب ليس داعيا لهم بالرضا ثم ان الرضا حقيقة حاله قلبية
ينشأ عنها ارادة الانعام وهو بهذا المعنى محال في حق الله وقد ورد في القرآن اسناد الرضا لله
فأختلف في معناه السلف والخلف فالسلف يقولون ان الله صفة يقال لها الرضا ولا يعلمها الاهوال

حق تبرأ من الشفاعة و
بأنفسهم كابر الرسل
والانبياء فصلى الله عليه
وسلم من رسول أقت ابه
المحاسن والمفاخر كلها
مقاليدها فسمها على أعلى
منصتها بحيث لا مطمع لخلق
على العموم في نيل تلك
الرتبة العليا ورضي الله
تعالى عن آله وصحبه

والخلف يؤقرونه بالانعام أو بإرادته فهو وصفة فعل على الأول وصفة ذات على الثاني فإن أريد به
 الانعام فمعلق الدعاء به ظاهر وإن أريد به إرادة الانعام فالدعاء به من حيث تعلقه بالانعام
 الذي هو متحد فاندفع ما يقال أنه يتعين هنا الأول لأن الدعاء إنما يكون بمسئلة قبل لم يوجد
 الخال وإرادة الله سبحانه أزلية يستحيل تجددها حتى يتعلق بها الدعاء وعبر بالماضي تفاءلاً لتحقيق
 وقوع الرضا حتى كأنه وقع بالفعل ولم يدرج الآل والصحب في الصلاة بأن يعظفها مع على الضمير
 في عليه بأن يقول وعلى آله وصحبه كما يفعله غيره إشارة إلى أن ما يفعله غيره ليس بتعيين وإشارة
 إلى أن الأمر الذي يطلب لهم استقلالاً إنما هو الرضا وأما الصلاة فلا تطلب لهم الاتباعاً (قوله
 الذين طاهروا) أي طهروا (قوله بعد غيبة الخ) المراد بالغيبة الموت والمراد بشموس النبوة
 النبي صلى الله عليه وسلم فهي مستعار له وجع الشموس للتعظيم وقوله أنجما حال من ضمير طاهروا
 أي طهروا وأنجما بعده موت النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فإضافة شموس النبوة من إضافة
 الموصوف لصفته ويحتمل أنه من إضافة المشبه به للمشبه وفي العبارة حذف مضاف أي طهروا
 بعد غيبة ذي النبوة الشبيهة بالشموس والجمع للتعظيم كما سبق وفي تعبيره عن الموت بالغيبة إشارة
 إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم حي الآن وإنما هو بمنزلة غائب عما نعلم يقدم علينا وأن موته
 بمنزلة الغيبة (قوله أنجما) أي كالأنجم في الأهداء قال عليه الصلاة والسلام أصحابي كالنجوم
 بأيهم اقتديتم اهتديتم ويحتمل أن الأنجم مستعار للمهدين ولا يلزم عليه الجمع بين الطرفين لأن
 المشبه المهديون وهم أعم من الصحابة كما لا يخفى (قوله في السماء العلا) متعلق بطلهوا أي طاهروا في
 الأماكن العالية أي في البلاد المشرفة المرتفعة الشبيهة بالسماء عجايب ارتفاع وان كان ارتفاع
 الأماكن معنوياً وارتفاع السماء حسياً وظهر من هذا أن الإضافة من إضافة المشبه به للمشبه
 (قوله للإرشاد) متعلق بطلهوا أي للإرشاد الخلق وقوله والهداء أي الهداء الخلق المترتب
 على الإرشاد فهو من عطف السبب على السبب وظهر من هذا أن الإرشاد وصف لهم والهداء
 وصف للخلق وفيه إشارة إلى عظم أنفسهم بحيث إذا أرشدوا خلقاً اهتدوا (قوله بإحسان)
 البناء للملابسة أو بمعنى في وقد تنازع الجار والمجرور التابعين وتابعيهم أي وعن التابعين لهم في
 الأحسان أو تبعية متبسة بإحسان والمراد بالأحسان التقوى ويحتمل أن يراد به الإيمان وهو
 أولى ليدخل في دعائه عصاة المؤمنين (قوله اليوم الفصل) متعلق بحذف حال أي حال كون
 التابعين مسقرين طائفة بعد طائفة إلى يوم الفصل أي إلى قرينه وذلك لأن التبعية في الإيمان
 تنقطع قبل النسخة الأولى التي يموت بها الكفار بوجود صحيح الطائفة قبل النسخة يموت بها
 المؤمنون وليس الجار متعلقاً بالتابعين لعدم صحته لأنه يقتضي أن المدعول من كان تابعاً لهم
 واستمر باقي اليوم الفصل وهو غير مرادف (قوله وبعد) الواو للاستئناف والظرف معمول لحذف
 أي وأقول بعدما تقدم والقائم لزيادة تزيين اللفظ وتنزيلاً للظرف منزلة الشرط كقوله تعالى وإذ لم
 يمهتدوا به نسيت قولون الخ ويحتمل أن الواو نابت عن الواو (قوله اللبيب) أي ذواللب وهو
 معمول للجزاء والفاء واقعة في جواب أما التي نابت عنها الواو (قوله اللبيب) أي ذواللب وهو
 العقل الكامل وكانه قال العاقل الكامل العقل (قوله في هذا الزمان) أي الزمان الحاضر وهو

الذين طاهروا بعد غيبة
 شموس النبوة أنجما في
 العلا للإرشاد والاهتداء
 وعن التابعين وتابعيهم
 بإحسان إلى يوم الفصل
 والقضاء (وبعد) فاهم ما
 يستغل به العاقل اللبيب
 في هذا الزمان

زمان المصنف وما قرب منه ان قلت كما أن اشتغال العاقل باتقان عقائد التوحيد في هذا
 الزمان أهم كذلك اشتغاله باتقانها في غير هذا الزمان أهم قلت الأهمية وان كانت موجودة في
 غيره الآن زمنه أهم الأهم لكثرة أهل البدع فيه وقلة من يتصدى لرد عليهم واختلف في
 الزمان فقبل انه حركة الفلك وقبل نفس الفلك وقبل مجتهد وهو قاربه مجتهد معلوم ازالة
 للابهام وقبل نفس المقارنة المذكورة أي أنه مقارنة مجتهد وهو مجتهد معلوم كقارنة
 ايمانك لطول الشمس (قوله الصعب) أي الصعب أهله لعدم انقيادهم للعق أو الصعب بسبب
 ما يقع فيه من المصائب والحمرات لأن الزمان نفسه صعب (قوله فيما يتقد) أي يخصص (قوله
 مهجته) أي نفسه والمراد بها نار ووجه وجسده وان كانت النفس في الاصل خصوص الروح
 (قوله من النلود) المراد به هنا طول المكث لا الإقامة على طريق التأييد أو في الكلام حذف
 مضاف أي من توقع النلود فاندفع ما يقال ان كلامه يقتضي أن المقادير يتخلد في النار ادم اتقان
 لعقائد التوحيد مع أن التحقيق أنه مؤمن عاص ولا يتخلد في النار (قوله وليس ذلك) أي
 اقتضا المهجبة من النلود فالشار إليه الاقتضا المفهوم من يتقد (قوله الا باتقان عقائد
 التوحيد) المراد باتقانها معرفة بالدليل ولو اجابها بالمراد بعرفتها اعتقادها اعتقاد اجازما
 والعقائد جمع عقيدة بمعنى معتقدة وهي النسبة التامة كنبوت القدرة لله والمراد بالتوحيد هذا
 الفن واطانة اتقان للعقائد من اضافة المتعلق بكسر اللام للمتعاقب بفتح اللام واطانة العقائد
 للتوحيد لادنى ملازمة لان العقائد تذكر فيه وكأنه قال الاباء عقائد التي تكلم عليها
 أهل هذا الفن اعتقادا اجازما مطابقا للواقع ناشئا عن دليل (قوله العارنون) أي بالعلوم
 فلم يقعوا في الزلات أي لاعلى الوجه الذي قرر بعض أهل السنة الذين وقعوا في بعض الاحيان
 في الزلة لعدم معرفتهم بالعلوم كالمعتزلة القائلين بأن أفعال العبد مشتركة بين قدرته وقدرته
 (قوله الاخيار) لازم لما قبله (قوله وما أندراخ) ما تنجيبية مبتدأ وأندرفعل ماض وقاعله
 ضمير مستتر فيه وجوباً عائد على ما من مفعوله وجعله يتقن صفة لمن وجله أندر خبر ما أي
 وما أشد قدرة من يتقن ذلك أي من يعتقد عقائد التوحيد اعتقادا اجازما على الوجه الحق
 (قوله في هذا الزمان) أي زمنه لانه كان فيه من يدعى المعرفة وهو يعتقد اعتقادا فاسدا
 وأما في زماننا فالتقنون لتلك العقائد كثير (قوله الذي فاض فيه بحر الجهالة) القيمض
 سيلان الماء يجانب الوادي لكثرة والبحر هو الماء الكثير الامواج لا تجري الماء واطانة بحر
 للجهالة من اضافة المشبه به للمشبه أي الذي فاض أي كثر فيه الجهالة أي الجهل الشبهه بالبحر
 وفاض ترشيع للتشبيه لانه المشبه به مستعار لكثرة عبارة تبعية (قوله وانتشر) أي تفرق
 (قوله أي انتشار) مفعول مطلق عام له انتشار أي انتشاره الباطل انتشارا أي انتشارا
 انتشارا كثيرا (قوله ورعى) عطف على فاض وقاعله ضمير مستتر عائد على بحر الجهالة لاعلى
 الباطل لمناسبة قوله بامواج والمفعول محذوف أي الناس وقوله في كل ناحية ظرف لغو
 متعلق برعى أو مستقر في محل نصب على الحال وقوله بامواج متعلق برعى والباء فيه للملازمة
 والامواج جمع موج وهو ما يرتفع من الماء عند هبوب الريح واطانة امواج لملازمة من
 اضافة المشبه به للمشبه أي ورعى بحر الجهالة الناس أي تركهم في كل ناحية من الارض

الصعب أن يسي فيما يتقد
 به مهجته من النلود في
 النار وليس ذلك الا باتقان
 عقائد التوحيد على الوجه
 الذي قرره أئمة أهل السنة
 العارنون الاخيار وما
 أندر من يتقن ذلك في هذا
 الزمان الصعب الذي فاض
 فيه بحر الجهالة وانتشر
 فيه الباطل أي انتشار
 ورعى في كل ناحية من
 الارض بامواج انتشار الحق

أورماهم حالة كونهم كائنين في كل ناحية من الارض ملتبسين بانكار الحق الشبيه بالامواج
 في الكثرة ويحتمل أن تكون الباء في بأمواج زائدة في المفعول والاضافة فيه كما سبق ويكون
 المعنى ورعى أى طرح ببحر الجهالة انكار الحق الشبيه بالامواج في كل ناحية من الارض وعليه
 فلا حذف في الكلام وهذا الاحتمال أحسن مما قبله (قوله وبغض أهله) أى أهل الحق وهو
 عطف على أمواج وكذا تزيين وقوله بالزخرف متعلق بتزيين والقار بالغين المججمة اسم فاعل
 من القرو رأى وبالزخرف الذى يغزى الناس والزخرف كلام ظاهره حق وباطنه باطل كقول
 المعتزلة العبد لو لم يخلق أفعال نفسه الاختيارية لماعذب على القبيح من ساكن التالى باطل
 فبطل المقدم وهو عدم خلقه لافعله الاختيارية فثبت نقيضه وهو خلقه لها (قوله اليوم)
 أى زمن المصنف وهو ظرف لوفق أى وما أسعد من وفق في هذا الزمان لتحقيق عقائد ايمانه
 ويصح أن يكون ظرفا لاسعد والمعنى أن الموفق لتحقيق عقائد ايمانه ما أشد سعاده في هذا
 الزمان ولا يقال ان السعادة دائمة لانه لا مقبلة بذلك الزمان لانا نقول لما كان سببها التوفيق في
 ذلك الزمان صار الملتفت له حصولها في ذلك الزمان وان استمرت بعد ذلك (قوله من وفق)
 التوفيق خلق قدرة في العبد على الطاعة وحينئذ فتركب فيه التجريد بأن يراد به هنا خلق
 القدرة فقط لاجل قوله لتحقيق عقائد الخ (قوله لتحقيق) أى لا ثبت تلك العقائد في قلبه
 بالدليل هذا مراده (قوله عقائد ايمانه) الايمان هو التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه
 وسلم من العقائد والاحكام واطافة عقائد اليه من اضافة المتعلق بالفتح للمتعلى بالكسر
 (قوله ثم عرف بعد ذلك) أى بعد تحقيق عقائد ايمانه ثم هنا مجرد الترتيب لاله وللترخي
 (قوله ما يضطر) أى ما يحتاج (قوله من فروع دينه) القروع الاحكام مطلقا سواء كانت
 يتدين بها أم لا والدين مجموع الاحكام التي يتدين بها ويتعبد بها فالاضافة من اضافة العاتم
 للخاص فهى للبيان (قوله في ظاهره) متعلق بيضطر أى في الافعال المتعلقة بظاهره كالصلاة
 (قوله وباطنه) أى والافعال المتعلقة بباطنه كالنية (قوله حتى ايتيج) غاية لقوله ثم
 عرف أى ثم عرف ما يضطر اليه في أفعاله الظاهرية والباطنية من فروع دينه الى ان ايتيج
 الخ والابتهاج السرور وقوله سره أى قلبه والمراد به نفسه أى الى ان حصل الابتهاج والسرور
 انفسه (قوله بنور الحق) المراد بالحق ما قابل الباطل أى الاحكام المطابقة للواقع والاضافة
 النورانية من اضافة المشبه به للمشبه أى بالحق الشبيه بالنور وانه شبه الحق بالشمس على
 طريق الاستعارة بالكناية واثبات النور تخييل (قوله واستنار) أى نار انارة تامة
 كما يؤخذ من السين والتاء هذا وقد وقع خلاف في النور والضوء فقيل مترادفان وقيل النور
 أعظم بدليل الله نور السموات والارض وقيل الضوء أعظم من النور بدليل اضافة النور
 للقمر والاضياء للشمس في قوله تعالى جعل الشمس ضياء والقمر نورا (قوله طرا) أى جميعا
 (قوله طاويا) أى قاطعا يقال طوى الارض اذا قطعها وأشار بهذا الى أنه لا ينوى اكتفاء
 شر الناس لان ذلك سوء ظن بهم (قوله الى أن ينتقل) غاية للاعتزال (قوله بالموت) أى
 بسببه وهو أمر وجودى يقتضى عدم الحياة على التحقيق وقيل هو عدم الحياة (قوله عن
 فساد هذه الدار) أى عن هذه الدار أى الدنيا القاسية لما يقع فيها من المقاسد أو الفساد

وبغض أهله وتزيين الباطل
 بالزخرف القار وما أسعد
 اليوم من وفق لتحقيق عقائد
 ايمانه ثم عرف بعد ذلك
 ما يضطر اليه من فروع دينه
 في ظاهره وباطنه حتى ايتيج
 سره بنور الحق واستنار
 ثم اعتزل انخلق طرا طاويا
 عنهم شره الى ان يتصل
 فريسا بالموت من فساد هذه
 الدار

أهلها فالإضافة من إضافة الصفة للموصوف (قوله فهينئنا) مفعول لفعل محذوف أي
 فهينئنا الله هينئنا وقوله ليس متعلقا بهينئنا ولا بهينئنا المحذوف ولا بأعني محذوف لأن كلامها
 يتعدى بنفسه وانما هو متعلق بمحذوف غير ذلك بان يقال واران في ذلك الدعاء ثابتة ومتوجهة له
 (قوله اثر الموت) بكسر الهمزة وسكون المثناة أي عقبه (قوله من نعيم) أي جسمه وروحه
 (قوله وسرور) أي لقلبه وهو من عطف المسبب على السبب (قوله لا يكيف) أي لا يحاط
 به ولا يحدد بمحد (قوله ميزان الانظار) الانظار جمع نظر وهو يطلق على ترتيب أمور معلومة
 لاتوصل الى أمر مجهول ويطلق على الفكر وهو حركة النفس في المقولات وهو المراد هنا
 والاضافة من إضافة المشبهة للمشبه أي ولا يدخل تحت الانظار الشبهة بالميزان في ان كلا
 يعلم به مقدار الشيء أي ولا يدخل تحت الافكار أي لا يدخل تحت الافكار حتى يعلم قدره
 ويحاط به (قوله لقد صبر قليلا) أي صبرا قليلا أو زمانا قليلا فهو نصب على المفعولية المطلقة
 أو الظرفية وكذا يقال في قوله كثيرا (قوله فسبحان) اسم مصدر وضع موضع المصدر وهو
 التسييح بمعنى التزيه والعامل فيه محذوف أي فأنزه تزيهما من يحض الخ (قوله بقضله)
 يصح أن يراد به الانعام وان يراد به المنعم به والباعد اخذ على المقصود أي أنزه تزيهما من جعل
 فضله مقصورا على من أراد من عباده أي على من أراد قصره عليه من عباده وقد اشترط
 أن العلامة السعد والسيد يجوز ادخول الباء على كل من المقصود والمقصور عليه فيقال
 أخص الجود بزيدا وأخص زيدا بالجود لكن اختلاف في الاكثر منهما فقال السعد الاكثر
 دخولها على المقصود وقال السيد الاكثر دخولها على المقصور عليه وهذا خلاف الصواب
 والصواب أنهم امتنعان في أن الاكثر دخولها على المقصور وأن دخولها على المقصور عليه
 وان كان غيرياجيدا الا أنه خلاف الاكثر في الاستعمال (قوله من يشاء) حذف مفعول
 المشيئة للعلم به أي من يشاء تخصصه به من عباده وأتى بذلك إشارة الى ان تخصيص بعض العباد
 بالفضل مربوط بالمشيئة فلا ينال بطاعة ولا بغيبها ولا يناله الا من أراد الله له سواء كان
 طائعا أو غير طائع (قوله ويقرب من يشاء) عطف على يحض أي وسبحان من يقرب من
 يشاء تقريبه منه قربا معنويا لا قربا مسافة والتقريب مفه من أفراد الفضل فهو أخص
 منه نص عليه اعناء بذلك الخصاص لقوته وعظامته (قوله ويعبد من يشاء) أي ابعاده منه
 ابعاده معنويا (قوله بمحض الاختيار) أي باختياره المحض الخالص الخالي عن شوائب الجبر
 (قوله وقد الهم الخ) هذا شروع في تعداد نعم ثلاثة أنعم الله عليه بها ذكرها متحدًا بنعمة الله
 والاهام القاء الخبر في القلب بطريق الفيض لا الاكتساب قال في القاموس الهمة الله خيرا
 اقته اياه أي القاء في قلبه ومفعول الهم محذوف ومولانا فاعل أي وقد الهم في مولانا أي التي
 في قلبه (قوله الكثير الشر) أي الكثير شره (قوله لما لانطق) اللام زائدة في المفعول
 الثاني وليست اصلية متعلقة بأهـم لانه يتعدى للمفعول الثاني بنفسه قال تعالى فأهـمها
 فجورها أي وقد الهم في مولانا ما لانطق أي شيئا لا نقدر ان نشكره عليه شكريا يقاومه ويوفي
 به (قوله من معرفة عقائد الايمان) بيان لما وقد تقدم ان المعرفة هي الاعتقاد الجازم المطابق
 للواقع عن دليل والعقائد جمع عقيدة بمعنى معتقده والايمان هو التصديق التابع للمعرفة

فهينئنا به بجزى اثر الموت
 من نعيم وسرور لا يكيف
 ولا يدخل تحت ميزان الانظار
 لقد صبر قليلا فقاذا كثيرا
 فسبحان من يقض بقضله
 من يشاء من عباده ويقرب
 من يشاء ويعبد من يشاء
 بمحض الاختيار وقد الهم
 مولانا سبحانه بقضله وعظيم
 جوده في هذا الزمان الكثير
 الشر لما لانطق شكريه من
 معرفة عقائد الايمان

والإضافة من إضافة المتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر وكأنه قال من الجزم بالعقائد التي تعلق بها
 الايمان أي التصديق (قوله وأنزلها) أي معرفة عقائد الايمان وهو عطف على أهم كالتفسير
 له وقوله في صميم القلب أي في وسطه وهذا كناية عن تمكن القلب من معرفتها وقوله بما يحتاج
 اليه الباطن للملازمة والمصاحبة وهو متعلق بأنزلها وفاعل يحتاج ضمير عائدة على المعرفة (قوله
 من قواطع البرهان) بيان لما يحتاج اليه والبرهان هو الدليل المركب من مقدمات يقينية
 عقلية والقواطع جمع قاطع بمعنى مقطوع به أي مجزوم به وإضافة القواطع للبرهان من إضافة
 الصفة للموصوف أي من البرهان القواطع وأل في البرهان للاستغراق أي البراهين
 القواطع فطابقت الصفة موصوفها في الجمعية ووصف البراهين بكونها قاطعة وصف كاشف
 ثم إن ما ذكره من احتياج معرفة العقائد للبراهين منظور فيه لغالبها والافتقار السمع له تعالى
 والبصر والكلام وكونه سمعيا وبصريا ومتكاملا لا يحتاج لبراهين قطعية بل العمدة في هذه
 العقائد الستة الدليل السمعي كما يأتي (قوله وعلم) عطف على أهم وهو يتعدى لاثني الأزل
 محذوف والثاني قوله جزئيات وقوله قل من يعرفها صفة لجزئيات وجملة سبحانه اعتراضية
 للتزنية أي وعلمى سبحانه جزئيات موصوفة بقله من يعرفها الخ (قوله واحسانه) عطف تفسير
 (قوله جزئيات) أي مسائل جزئية لا كلية (قوله قل من يعرفها) أي في نفسه وأراد باليوم
 زمن المصنف (قوله ومن نبه عليها) أي وقل من يفيدها غيره (قوله بالخصوص) أي بالتحديد
 والتشخيص أي تعيينها وتشخيصها وذلك كقول المصنف فيما يأتي إن السمع والبصر
 يتعلقان بكل موجود فقد عين ما يتعلق به وشخصه وقال السعد في المقاصد السمع يتعلق
 بالمسموع والبصر يتعلق بالمبصر وهو محتمل لأن يراد المسموع لنا وهو الاصوات والمبصر
 فيكون كلامه مساويا للكلام المصنف ومحتمل لأن يراد المسموع لنا وهو الاصوات والمبصر
 لنا كالأجسام والألوان فيكون مخالفا للكلام المصنف وحينئذ فكلام السعد ليس فيه تعيين
 وتشخيص للمسموع والمبصر بخلاف كلام المصنف كما علمت (قوله من الأئمة الاعيان) أي
 الاعتباريين في العلم كالسعد (قوله وأرشد) معطوف على أهم أيضا وفاعله ضمير يعود على
 المولى وفعوله محذوف أي وأرشدني المولى لتحقيق (قوله بمحض كرمه) أي بكرمه المحض
 أي الخالص من شوائب الجبر (قوله لتحقيق أمور) أي لذ كرها على الوجه الحق أولد كرها
 ملتبسة بالدليل (قوله من لا يظن به ذلك) من نائب فاعل ابتلى والمشار إليه بذلك الغلط
 وقوله ممن عرف بيان لمن وقوله ممن عرف أي عند الناس بكثرة الحفظ والاتقان أي وعرف
 باتقان العلوم واحكامها وذلك كالعقباني فإنه كان من المعاصرين للمصنف وكان يعتمد
 اعتقادات فاسدة كاعتقاده ان كلام الله مر كب من الحروف والاصوات وان صفات الله
 ممكنة بذاتها واجبة بغيرها لان الذات أثرت فيها بطريق العلة وكان كثيرا ما تقع المنازعة بينه
 وبين المصنف وكان ذكرى كان من المعاصرين للمصنف وكان كثيرا ما يقع بينهما النزاع
 والجدال لكن ابن ذكرى كان غرضه من المناظرة مع المصنف اظهار الحق والوقوف عليه
 فكان سنيا وأما العقباني فكان من المعتزلة (قوله اللهم كما أنعمت فزدنا الخ) أي اللهم زدنا
 من فضلك زيادة مشابهة لانعامك علينا فيما سبق فالكاف في كما أنعمت للتشبيه وما مصدرية

وانزلها جبل وعز في صميم
 القلب بما يحتاج اليه
 من قواطع البرهان وعلم
 سبحانه بمحض فضله واحسانه
 جزئيات قل من يعرفها اليوم
 ومن نبه عليها بالخصوص
 من الأئمة الاعيان وأرشد
 سبحانه بمحض كرمه
 لتحقيق أمور قد ابتلى
 بالغلط فيها من لا يظن به
 ذلك ممن عرف بكثرة الحفظ
 والاتقان اللهم كما أنعمت
 فزدنا

والانعام في قوله فزدنا زائدة والقصد من ذلك الكلام طلب استمرار النعم عليه (قوله يا ذا الجلال
والاكرام) أي يا صاحب الجلال الخ قيل المراد بالجلال العظمة والبطش والقهر والاكرام
اللطيف والاحسان وقال بعضهم المراد بالجلال الصفات السلبية والمراد بالاكرام الصفات
التيبوتية (قوله من فضلك) الفضل الانعام أي بعض فضلك أو زيادة ناشئة من فضلك فمن
التبعية أو ابتدائية لكن على جعلها ابتدائية يكون في قوله كما أنعمت حذف أي كثر
انعامك فيما سبق (قوله وتعلم لنا ذلك) أي ما أنعمت به علينا (قوله بحسن الخاتمة) أي
بالخاتمة الحسنى وهو مجرد الموت على الاسلام وان عذب بعد ذلك ويحتمل ان المراد به الموت على
الاسلام على وجه اكمل بحيث لا يعذب بعد ذلك ولكن شأن الاكابر الالقيت الاقول (قوله
والحلول اثر الموت) أي عقبه وقضيته ان الميت يدخل الجنة عقب موته مع أنه لا يدخلها الا بعد
مروءه على الصراط وأجيب بأن المراد دخول الارواح اذ ارواح المؤمنين تدخل الجنة بعد
الموت ولا يتأني ذلك ما قيل ان ارواح اموات المؤمنين في البرزخ ترد فيه لان البرزخ من القبر
للعرش فتدخل فيه الجنة (قوله في دار الامان) هي الجنة (قوله من المستدرجين) الاستدراج
استرسال النعم على العبد عند استرساله على المعاصي حتى يؤخذ بغتة أي لا يتجهلن من الذين
استرست عليهم النعم لاسترسالهم على المعاصي حتى تم لهم (قوله يا ذا الفضل) أي الاحسان
(قوله والامتنان) أي الانعام فهو من عطف المرادف ويطلق الامتنان على تعداد المنعم النعم
على المنعم عليه وهو عظم نعم الامن الله والشيخ والوالد (قوله فيكبرم جلال الخ) القاء زائدة
لتزيين اللفظ والجار والمجرور متعلق بحذف حال من ضمير نعوذك أي نعوذك من السلب الخ
حالة كوننا متوسلين اليك في قبول دعائنا بكرم جلالك واطافة كرم الى الجلال من اضافة
الصفة للموصوف والجلال العظمة أي بعظمتك الكريمة الشريفة العلية الرتبة (قوله
وعلوذاتك) من اضافة الصفة للموصوف أي وذاتك العلية المرتفعة ارتقا عامعنا (قوله ثم
برحمتك) المراد بالرحمة هنا المنعم به على العباد الميمين بما أبدل منها بقوله سيدنا ومولانا محمد الخ
وليس المراد به صفة الذات التي هي الارادة القديمة لوصفها بالمهداة أي المعطاة وتصحيح الوصف
باعتبار المتعلق تعسف وفي ارادة صفة الفعل التي هي الاحسان بعدد وأتى بنم التي للتراخي
للتفاوت بين المتوسل به أو لا وثانيا اذ المتوسل به أو لا ذاته القديمة وعظمته والمتوسل به ثانيا النبي
صلى الله عليه وسلم وهو حادث (قوله المهداة) أي التي اهديتها لنا (قوله نعوذ بك) أي تحصن
بك والباء فيه للتعددية (قوله من السلب) أي سلب ما اعطيتنا من معرفة عقائد الايمان
وغيرها (قوله بعد العطاء) أي الاعطاء (قوله ومن غضبك) الغضب غلبان الدم الموجب
لارادة الانتقام وأطلقه وأراد به لازمه القريب وهو ارادة الانتقام او البعيد وهو الانتقام
لاستحالة المعنى الحقيقي عليه تعالى فالغضب صفة ذات على الاقول وصفة فعل على الثاني (قوله
الذي لا يطاق) أي لا يقدر عليه أحد (قوله تلحقنا) بضم أوله وكسر ثانيه من ألحق (قوله
الخبيبة) هي والحرمات بمعنى وهو عدم بلوغ المقصود فالعنى ونعوذ بك من ان تلحقنا بالذين خابوا
وتحرموا ومنعوا من نيل مقصودهم وظهرك ان عطف الحرمات على الخبيبة مرادف (قوله ومن
جمله الخ) هذا كلام مستأنف قصديه التحدث بالنعمة والجار والمجرور خبر مقدم وقوله أن وفقنا

يا ذا الجلال والاكرام من
فضلك وتعلم لنا ذلك بحسن
الخاتمة والحلول اثر الموت
مع الاخبية في دار الامان
ولا يجعلنا يا ارحم الراحمين
من المستدرجين نعمتك
يا ذا الفضل والامتنان فيكبرم
جلالك وعلوذاتك ثم
برحمتك المهداة الينا سيدنا
ومولانا محمد صلى الله عليه
وسلم نعوذ بك من السلب
بعد العطاء ومن غضبك
الذي لا يطاق ومن ان تلحقنا
باهل الخبيبة والحرمات
ومن جمله نعم مولانا العظيمة

مؤثر بمصدر ميبئد مؤخر أى وتوفيق الله لنا فى هذا الزمان لوضع عقيدة من جملته نعمه العظيمة
 أى من جملته انعاماته العظيمة فالنعم جمع بمعنى الانعام (قوله ومنحه) عطفاً على نعمه والمنح جمع
 منحة بمعنى الاعطاء أى ومن جملته اعطائه (قوله الفائقة) أى المرتفعة على غيرها (قوله
 الكريمة) أى العظيمة أى التى لا تطير لها من منح غيرها (قوله بفضل) أى توفيقاً ناشئاً من فضله
 واحسانه لا بطريق الجبر والقهر (قوله لوضع عقيدة) أى لتأليف كتاب يسمى بعقيدة لاحتوائه
 على العقائد من حيث انه يدل على الالفاظ الدالة على النسب التامة التى هى العقائد وقولنا من
 حيث انه يدل على الالفاظ ولم نقل من حيث انه الفاظ دالة على النسب تامة على ما يفهم من كلامه
 من ان العقيدة اسم للنقوش (قوله صغيرة الجرم) أى باعتبار ما حلت فيه من الاوراق اذ هى
 المنصوفة بصغر الجرم حقيقة وقضيته أن العقيدة اسم للنقوش وهو خلاف التحقيق من أنها
 اسم للالفاظ المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة ويمكن تسميته على التحقيق بأن يقال قوله
 صغيرة الجرم أى باعتبار محل دالها وقوله كثيرة العلم أى باعتبار دلالتها على النسب التامة
 وقوله محتوية على العقائد من احتواء الدال على المدلول فتأمل (قوله كثيرة العلم) أراد بالعلم
 النسب التامة ووصف العقيدة بكثرة النسب باعتبار أن الدال على الالفاظ الدالة على النسب
 التامة لان الموصوف بكثرة العلم بالمعنى المذكور حقيقة الالفاظ والمفهوم من كلامه أنها اسم
 للنقوش ويقولنا أراد بالعلم النسب اندفع ما يقال العلم اما الادراك والمملكة وكل منهما وصف
 يقوم بالشخص لا بالعقيدة وحينئذ فلا يصح وصفها بكثرة العلم (قوله محتوية) من احتواء
 الدال على مدلول مدلوله لان العقائد هى النسب التامة الجزئية وهى مدلوله للالفاظ وهى
 مدلوله للنقوش التى هى مسمى العقيدة على كلامه والمراد بالتوحيد علم التوحيد وحينئذ
 فاضافة عقائد للتوحيد لا دنى ملايسة أى محتوية على جميع العقائد التى تند كفى ذلك العلم
 أو من اضافة الشئ الى كليمه لان العقائد اسم للنسب التامة الجزئية كثبوت القدرة لله
 والارادة وعدم الوالدية والمولودية والتوحيد اسم للقضايا الكلية كقولك كل كمال واجب لله
 تعالى وكل نقص محال على الله وقوله محتوية على جميع عقائد التوحيد أى الواجب معرفتها على
 المكلف تفصيلاً واجمالاً أما احتواؤها على العقائد الواجب معرفتها تفصيلاً فظاهر لانه ذكر
 فيها العشرين صفة واضدادها وأما احتواؤها على العقائد الواجب معرفتها اجمالاً فلان فيها
 لاله الا الله وهى محتوية على جميع العقائد مطلقاً (قوله ثم تأييدها) أى تقوية تلك العقائد
 وتم للترتيب المجرد عن التراخي وتأيد عطفاً على جميع أى محتوية على جميع العقائد ومحتوية
 على تأييد العقائد بالبراهين وقضيته ان العقيدة محتوية على التأييد الذى هو وصف للمؤيد مع
 انها انما هى محتوية على ما به التأيد من البراهين فكان الاولى ان يقول ثم على ما به تأييدها من
 البراهين الا ان يقال انه اطلق التأيد وأراد منه التأييد أى كونها مؤيدة بالبراهين ويلزم من
 احتواؤها على ما ذكر احتواؤها على البراهين فتأمل ويمكن جعل قوله ثم تأييدها عطفاً على قوله
 وضع عقيدة أى أن وقتنا لوضع عقيدة محتوية على العقائد وان وقتنا لتأييدها بالبراهين التى
 ذكرناها فيها وحينئذ فلا يرد الاشكال المتقدم (قوله القرينة) أى القرينة الادراك (قوله نظراً)
 أى فهم وقوله سديد أى صواب أى القرينة الادراك لمن له فهم صواب وان لم يكن ذلك الفهم

ومعها الفائقة الكريمة ان
 وقتنا سبحانه بفضل في هذا
 الزمان الكثير الجهل لوضع
 عقيدة صغيرة الجرم كثيرة
 العلم محتوية على جميع
 عقائد التوحيد ثم تأييدها
 بالبراهين القطعية القرينة
 لكل من له نظر سديد ثم
 ختمها بشئ لم نره

تاما فالمستتر فعنه بمن له فهم صواب البليد جدا فانه لا يفهم تلك البراهين لاذوالفهم غير التام
 (قوله سمح) بكسر الميم اى جاد وفي التعبير بذلك اشارة الى عزة ذلك الشيء ونفاسته وان شأن
 النفوس ان تشخب به وانما انى رؤيه سماحة غيره بذلك ولم ينف نفوس السماحة به تحترى بالصدق
 لامكان ان يكون غيره سمح به ولم يره وقد ذكر الشيخ الملوى نقلا عن بعض اشياخه انه قال قد
 رأينا من الاقدمين من فعل كما فعل المصنف في هذه العقيدة وكانه من توارد الخواطر (قوله
 وهو) اى ذلك الشيء (قوله انا شرحنا كفى الشهادة) اى كشفنا وبنام معناهما وتوله كفى
 الشهادة بالثنية في نسخة وفي نسخة كلمة الشهادة بالافراد ويناسبها افراد الضمائر فيما أتى
 واطلق الكلمة على الجملة المقيدة وهو شائع لغة واطرافه كلمة للشهادة من اضافة الاعم للاخص
 (قوله عن معرفتها) اى معرفة كلمة الشهادة اى معرفة معناها (قوله والى عذب مواردها
 يشتمد عطش المتعطين الخ) الجار والمجرور اعى قوله الى عذب متعلق بقوله يشتمد اى ويشتمد
 عطش المتعطين الى عذب مواردها والجملة عطف على الصلة وهى قوله لاغنى للمكلف عن
 معرفتها ثم ان العذب معناه الحلو والموارد جمع موردي يطلق على محل ورود الماء ويطلق على
 الماء المورد وهو المراد هنا والمعنى ويشتمد عطش المتعطين الى حلومائها وهو مستعار لعانى
 كلمة الشهادة فشبهت تلك المعانى بالماء المورد بجامع حياة النفس بكل واسم غير لها اسم على
 طريق الاستعارة المصروفة وقوله يشتمد عطش الخ ترشيح للاستعارة واطرافه عذب لما بعده من
 اضافة الصفة للموصوف وضمير مواردها لكلمة الشهادة وقوله عطش المراد به لازمه وهو
 الاشتياق فيكون مجازا مرسل وكذا قوله المتعطين المراد لازمه وهو المشتاقون والمعنى
 ويشتمد اشتياق المشتاقين الى معنى كلمة الشهادة العذبة الحلو (قوله اذ بها) اى بكلمة الشهادة
 اى يذكرها والمداومة عليها وهذا اعلم لما قبله والجار والمجرور متعلق بما بعده قدم عليه لاقادة
 الحصر (قوله تفرع ابواب فضل الله) شبه فضل الله اى احسانه بمجرات فيها تحف على طريق
 الاستعارة بالكناية والابواب تخييل وتفرع ترشيح ان قلت انه لا يلزم من قرع الابواب
 الدخول مع انه المقصود قلت لما كان شأن القرع الدخول بحسب العادة اطلق وأريد لازمه
 العادى اذ لا يشترط اللزوم العقلى فى المجاز (قوله والدخول) عطف على معنى تفرع اى اذ بها
 القرع والدخول (قوله فى زمرة المتقين) الزمرة الجماعة والاضافة للبيان والدخول فيهم بان
 يكون من جملتهم بحيث يغتد منهم واعلم ان معرفة الله اما ان تكون بالمعانية القلبية كان هناك
 قرب اولا واما ان تكون بالادلة القطعية واما ان تكون بالادلة الظنية الاقناعية فأشار
 الشارح بقوله مع النبيين الى من عرف الله بالمعانية القلبية مع القرب ويقول له والصديقين الى
 من عرف الله بالمعانية لكن لامع القرب ويقول له والشهداء بمعنى العلماء الى من عرف الله بالادلة
 القطعية ويقول له والصالحين الى من عرف الله بالادلة الظنية الاقناعية كالاستدلال على
 وحده الله بقولك لو كان هناك الدنان لوقعت السموات على الارض لكن الثانى باطل فكذا
 المقدم فهذا دليل اقناعى لا قطعى لكون الشرطية ممنوعة (قوله وباتقان معرفتها) الاتقان
 هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل وكذلك المعرفة وحيث قد فالاضافة للبيان والجار
 والمجرور متعلق بما بعده وهو يسلم قدم عليه لاقادة الحصر وجملة ويسلم باتقان معرفتها من

قوله بكسر الميم فى الصباح
 سمح بكدا يسبح بقصصين
 فانظره اه

سمح به احد غيرنا من المتقدمين
 ولا من المتأخرين وهو انا
 شرحنا كفى الشهادة التى
 لاغنى للمكلف عن معرفتها
 والى عذب مواردها يشتمد
 عطش المتعطين اذ بها
 تفرع ابواب فضل الله
 تعالى والدخول فى زمرة
 المتقين مع النبيين والصديقين
 والشهداء والصالحين
 وباتقان معرفتها يسلم
 العبد

آفات الخلود عطف على تفرع أبواب فضل الله بها والمعنى اذ يفرع أبواب فضل الله بذكرها
 ويسلم العبد من آفات الخلود بانقضاء معرفتها أى معرفة معناها وظاهره المرور على القول بأن
 المقلد كافر الآن يراد بالخلود طول المكث أو يقدر مضاف أى توقع الخلود (قوله من آفات
 الخلود) يحتمل أن يراد بالآفات أنواع العقاب التي تتوارد على أهل جهنم فتكون الاضافة
 حقيقية ويحتمل أن تكون الاضافة من اضافة المشبهة به لا المشبهة أى ويسلم العبد من الخلود
 المشبهة بالآفات بمعرفتها (قوله في غضب الله) المراد بغضبه انتقامه وفي الكلام حذف
 مضاف أى في محل غضب الله وهو جهنم (قوله الى أعلى علمين) علمين اسم موضع في الجنة تحت
 العرش تسكن فيه أرواح كمل المؤمنين على ما قيل (قوله فذكرنا معناه) عطف على قوله
 شرحنا كلقى الشهادة عطف مفصل على مجمل وضمير معناه الكلمة الشهادة (قوله عقائد
 الايمان) أى العقائد المنسوبة للايمان من نسبة المتعلق بالفتح للمعلق بالكسر لان الايمان
 متعلق بتلك العقائد اذ هو التصديق بها وبغيرها من الاحكام التي جاء النبي صلى الله عليه وسلم بها
 (قوله بحيث يتبسج) أى فصارت كلمة الشهادة ملتبسة بما انتهى أن يتبسج أى تسرقلوب المتقين
 بسبب ذكرها عند ذلك الدخول (قوله وينبسط) أى ينتشر (قوله على بواطنهم) أى على
 قلوبهم بمعنى نفوسهم (قوله وظواهرهم) أى جوارحهم (قوله ما انطوى من محاسنها) فاعل
 ينبسط أى ما انطوت عليه من المعاني الحسنة فقوله من محاسنها بيان لما وانبساط المعاني
 على القلوب ظاهر وأما انبساطها على الظواهر فباعتبار آثارها التي تظهر على البسطة من
 التواضع والخضوع والنورانية واصفرار اللون (قوله فأصبحوا) هدامة مفرع على قوله
 وينبسط الخ وأصبح فعل ماض بمعنى المضارع أى فيصبحون في يوم القيامة أى يصيرون فيه
 وعبر عن ذلك المعنى الاستقبالي بالفعل الماضي لتحقيق وقوعه ~~فإنه~~ أنه قد حصل وضميره
 للمتقين وقوله يتجشرون أى يشعرون المشية الدالة على الكمال والشرف وقوله في حال معارفها
 في سببية والحلل جمع حلة وهي ما يلبس للزينة ومعارفها أى كلمة الشهادة معانها الحسنة
 واطافة حال اليها من اضافة المشبهة به لا المشبهة وقوله بين رياض الجنة ظرف اقوله يتجشرون
 والرياض جمع روضة وهي البستان واصل رياض رياض قلبت الواو ياء لوقوعها اثر كسرة
 وقوله مترددين حال من ضمير يتجشرون ومعلقه محذوف أى من بستان لبستان آخر ومعنى
 الكلام انهم يصيرون يوم القيامة يشعرون مشية دالة على الشرف والكمال بين بساتين الجنة
 حال كونهم مترددين من بستان لبستان آخر بسبب معارف كلمة الشهادة القائمة بهم
 الشبية بالحلل ويصح أن يكون في قوله في حال معارفها استعارة بالكناية وتخييل بأن تشبه
 المعارف بعزوس تشبها مضمرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية واشتبات الحلال
 للمعارف بتخييل ويصح ان يكون حلال معارفها مستعارة الا ~~ثا~~ ثا معارفها استعارة مصححة
 (قوله فدوتك) قيل انه اسم فعل امر بمعنى شد والكاف اللاحقة له حرف خطاب لا محل لها
 من الاعراب وفاعل ضمير مستتر فيه وعقيدة مقوله أى عقيدة المراد بأخذها تعاطيا
 حفظا واودرا كما وتدرسا او غير ذلك وقيل انه اسم فعل أمر بمعنى الزم فالكاف اللاحقة له
 ضمير مفعول اول لاسم الفعل والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت وعقيدة مفعول ثان والتقدير

من آفات الخلود في غضب الله
 ويرتقى بفضل الله تعالى الى
 أعلى علمين فذكرنا معناه
 اولاً ثم بينا وجه دخوله
 بجميع عقائد الايمان فيها
 بحيث يتبسج عند ذلك
 بذكرها قلوب المتقين
 وينبسط على بواطنهم
 وظواهرهم ما انطوى من
 محاسنها فأصبحوا يتجشرون
 في حال معارفها بين رياض
 الجنة مترددين فدوتك

الزم نفسك عقيدة وقيل انه اسم فعل ماضى به نى لزم والكاف اللاحقة له ضمير فاعل باسم الفعل
 ووضع ضمير غير الرفع موضع ضمير الرفع والمعنى لزمت عقيدة وقيل انه اسم فعل وضع موضع
 المصدر والكاف اللاحقة له فى محل جرب بالاضافة الى الزامك عقيدة اى الزمك عقيدة الزاماً
 منسوباً لك من حيث تعاقبه بك (قوله ايها) منادى حذف منه حرف النداء اى يا ايها (قوله
 المتعطش) اى المتشاق (قوله فى زمرة اولياء الله) الزمرة الجماعة والاضافة لليمان والاولياء
 جمع اولى وهو من تولى طاعة ربه وتباعد عن الانتماء الى اللذات والشهوات ففعل به نى فاعل
 وعلم منه ان تعاطى اصل اللذات والشهوات لا ينافى فى الولاية او من تولى الله امره فلم يكله لنفسه
 ففعل به نى مفعول (قوله عقيدة) اى كتابا سمي به عقيدة (قوله الامن هو من المحرومين) اى
 من الذين حرمهم الله ومنعهم من نيل مرادهم والاستثناء مقتضى غنى فى محل رفع على القاعلية
 يعدل اى لا يعدل عنها احد بعد الاطلاع عليها والاحتياج اليها الامن كان من المحرومين
 فالمحكوم عليه بالحرمان من اطلاع عليها واحتياج اليها لا مطلقاً فلا يرد انه لا يصح الحكم لوجود
 غيرها من كتب أهل السنة (قوله اذ لا نظير لها) تعليل لقوله فدونك اى الزم هذه العقيدة
 المتصفة بما ذكر لانها لا نظير لها ووجله لا يعدل معترضة لنا كيد المدح ويصح ان يكون تعليلاً
 لقوله لا يعدل عنها اى علته لئلا يفتنى والمعنى اتقى العبدول عنها الامن كان من المحرومين
 لاجل عدم النظير لها والنظير هو المشارك ولو فى وصف والشبيه هو المشارك فى أكثر
 الاوصاف والمثيل هو المشارك فى جميعها (قوله فيما علمت) قيد بذلك لاجل تحزى الصدق اذ
 يمكن وجود نظير لها لم يطالع عليه وما يصح ان تكون موصولة لغيرها اى فى علمى اى فى متعلق
 علمى اوفى ملامحى وان تكون موصولة اسمياً اى فى الذى علمته من المؤلفات وعلى كل فقد
 حذف مفعولى علم اختصاراً أو اقتصاراً ويصح ان يقتدرا مفردين اى فى علمى النظر ثانياً
 اوفى الذى علمته من المؤلفات ثانياً وان يقتدرا ما يستمد منه ما اى فيما علمت ان يكون لها نظير
 هذا كانه اذا جعل العلم باقياً على حقيقته ويحتمل ان علم به نى عرف فتتعدى لواحد فقط
 اى فيما علمته وهذا اذا جمعت موصولة وأما ان جعلت مصدريه فلا يقتدر ضمير بل ينزل
 المتعدى منزلة اللازم لان المصدر لا يعدل بالضمير عليها (قوله وهى بفضل الله الخ) هى مبتدأ
 ووجه تزهو خبر وقوله بفضل الله حال اى وهى تزهو بحسبها على كبار الدواوين حالة كون ذلك
 الزهو والاعجاب ناشئاً من فضل الله واحسانه لا بقدرتى وهذه الجملة كالعلة لئلا يفتنى النظر قبلها الا
 انها زيادة فى المدح (قوله تزهو) اى تسكبر وتفخر وتعاجب واسناد الزهو بالمعنى المذكور اليها
 مجازة على وفيه اشارة الى انها عظيمة بحيث لو كانت عاقلاً لتكبرت على غيرها ويحتمل ان المراد
 بالزهو لازمه وهو الزيادة اى وهى تزيد (قوله بحاسنها) اى بسبب معانيها الحسان (قوله على
 كبار الدواوين) جمع ديوان وهو فى الاصل دفتر الحساب والمراد بالدواوين هنا كتب العلم
 الكبيرة من هذا الفن والاضافة بكبار الدواوين من اضافة الصفة للموصوف اى وهى تزيد
 بحسبها على كتب العلم الكبيرة من هذا الفن والاضافة للاستغراق وللجنس والمبالغة حاصله
 على كل تقدير اعمالى الاستغراق فظاهرة واعمالى الجنس فلانه لو نخرج فرد عن زهوها عليه لم
 تزيد على الجنس لوجوده فى ضمن ذلك الفرد واقرض زهوها على الجنس (قوله فتق) اى اجزم

أيها المتعطش للدخول في
 زمرة اولياء الله تعالى عقيدة
 لا يعدل عنها بعد الاطلاع
 عليها والاحتياج اليها
 الامن هو من المحرومين اذ لا
 نظير لها فيما علمت وهى
 بفضل الله تعالى تزهو بحسبها
 على كبار الدواوين فتق

(قوله أيها الحافظ لها) أي مدلولها وهو الالفاظ وقوله ان فهمتها أي ان أدركت معاني
مدلولها وهذا كما بناء على ما تقدم من ان العقيدة اسم للنقوش اما على انها اسم للالفاظ فلا
حاجة لتقدير وفي كلام الشارح اشارة الى انه ينبغي للطلاب الحفظ اولاً والفهم ثانياً (قوله
بغاية الامنية) الامنية هي ما يتنى من الامور أي بغاية ما يتناهى أهل العقول من الكلمات
وغاية الكلمات التي يتناها أهل العقول معرفة العقائد على الوجه الحق وقوله بغاية على حذف
مضاف أي يحصل غاية الخ (قوله اذ من عليك) اذلة لعلم اي واشكر الله لانه من عليك وقيل
ان اذ موضوعه الزمن والتعميل مستفاد من قوة الكلام وقوله من عليك أي انم عليك وقوله
بنعمة هي الحفظ والفهم السابقان (قوله طرد عنها كثير من الخلق) أي لم يعطها الله لهم فمن لم
يقدر الله حفظها وفهمها بمنزلة شخص قدم يطلب شيئاً فطرد ولم يعط مطلوبه ولا يتخفى ما فيه
من المشقة الحاصلة له بالطرد فكذلك من كان بمنزلة (قوله فباوا) أي فلما طرد الكثير من الخلق
عن تلك النعمة باوا بمعنى رجعوا أو انقلبوا واصلوا وازادوا اصول ما بعدهم للبيان وقوله
بأعظم رزية أي مصيبة والجار والمجرور متعلق بقوله باوا أي رجعوا في عقابهم بأعظم مصيبة
أي باقبح عقوبة وانما كانت العقيدة الفاسدة أعظم مصيبة لما يترتب عليها من العقاب
الآخرى والمراد بالرجوع الاتصاف بذلك من أول وهله لأنهم كانوا على الحق ثم رجعوا عنه
(قوله وأخلص لي الخ) عطف على قوله واشكر الله وهو أي أخلص بقطع الهمزة أي وادع على
دعاء مخلصاً فيه مكافأة لما أعطيه لك من تلك العقيدة كما أشار به بقوله اذا خرجها لانه يطالب
من المنعم عليه أن يشكر من جرت على يده النعمة لتكونها جرت على يديه كما يشكر الله لانه
القاعل الحقيقي لها ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله لان الله لم يرض بشكره دون من جرت
على يديه النعمة لكن لا ينبغي للشاكر أن يحض النظر لمن جرت على يديه بل يجعله بل نظره
المولى سبحانه لانه القاعل الحقيقي (قوله من دعائك) أي دعاء من دعائك أي بعض دعائك فمن
التبعض او دعائك فمن زائدة (قوله اذا خرجها) أي أخرج مدلول مدلولها وهو المعاني اذ هي
المنخرجة من القلب بالنقوش التي هي العقيدة على ظاهر كلامه ولا مدلولها وهو الالفاظ
اللسانية وهذا له لئلا يحدوف أي وانما طلبت منك الدعاء المخلص فيه لان الله أخرجها الخ وحينئذ
فأكون واسطة في النعمة فأستحق الدعاء منك فلذلك طلبت منك (قوله من جوفى) أي من قلبي
(قوله وحرك بها) أي بقشها بالنظر لقوله يدى ويكون المعنى وحرك بها يدى حيث رسمتها
أو بمدلولها وهو الالفاظ بالنظر لقوله ولساني ويكون المعنى وحرك بها لساني أي حيث تلفظت
بها ولما كان تحريك اليد قويا بالدوام أثره وهو النقوش قدومه على تحريك اللسان الذي هو
ضعيف لعدم بقاء أثره زمنين وهو الالفاظ لانها اعراض تنقضى بمجرد النطق بها (قوله
مولاي) تنازع كل من أخرج وحرك (قوله والعالم بكل طوية) فعيلة بمعنى مقولة أي مطوية
في القلب أي مخفية فيه ومن جملة ذلك معاني مدلول تلك العقيدة على كلامه فهو مناسب لقوله
اذا خرجها من جوفى وفيه اشارة الى أن الله يعلم ما في الجوفى (قوله وهما أنا أمك) الهاء
للتنبيه وأنا مبتدأ وجملة أمك خبره أي وتنبيه واستيقظ لما أمك به أي لما أتيتك به وأعطيه
لك واعلم أن هاء التنبيه لا تدخل الاعلى اسم الاشارة أو على ضمير الرفع المنفصل اذا أخبر عنه باسم

أيها الحافظ لها ان فهمتها
بغاية الامنية واشكر الله
تعالى اذ من عليك بنعمة
عظيمة طرد عنها كثير من الخلق
فباوا في اصول عقابهم
بأعظم رزية وأخلص لي من
دعائك اذا خرجها من
جوفى وحرك بها يدى ولساني
مولاي المنقرد يا يجاد الكائنات
كلها والعالم بكل طوية وهما
انا أمك

الاشارة نحوها اناذوا مادخولها على ضمير الرفع المنفصل مع كون الخبر ليس اسم اشارة كما في
 كلام المصنف فهو وان وقع في تراكيب العلماء الا انه شاذيل قيل انه ليس بعربي (قوله ثانيا)
 اي مدنا ثانيا زيادة على ما أتحدثك به اولاً من العقيدة فثانياً معول مطلق أو زمننا ثانياً اي في زمن
 ثان بالنسبة للزمان الذي أتحدثك فيه بالعقيدة فثانياً ظرف زمان (قوله بعون الله) الباء
 للسببية والعون اسم مصدر بمعنى الاعانة اي الاقدار اي بسبب اعانة الله واقداره على ذلك
 (قوله بشرح) متعلق بأمدك وهو في الاصل مصدر لكن صار حقيقة عرفية في اسم الفاعل
 (قوله مختصر) اي قليل اللفظ كثير المعنى أي وشأن المختصر أن يكون مقبولاً (قوله يكمل لك
 منها المقصود) أي من العقيدة بتوضيح ما خفي منها ومفهومه ان المقصود من العقيدة المعاني ثم ان
 بعضها خفي فكمل ذلك الشرح المقصود منها وهو المعاني بتوضيح ذلك الخفي وهذا الاشارة في ما تقدم
 من وصفها بأنها لا تنظير لها وأنها تزهو بحجاستها على كبار الدواوين لان ما تقدم بالنسبة لحال
 المصنف وما علم منها وما هذا بالنسبة للطالب القاصر عن ادراكها على وجهها (قوله ويكشف لك
 ان شاء الله تعالى الغطاء الخ) الكشف الازالة والمراد بالغطاء لازمه وهو الخفاء فيكون مجازاً
 مرسل من اطلاق اسم الملزوم واردة اللازم وانهم معناه خفي وقوله منها اي من العقيدة
 وقوله من المعنى المسدود بيان لما انهم وقوله المسدود اي المسدود عليه فهو من باب الخذف
 والايصال وأطلق المسدود عليه وأراد لازمه وهو الخفي اذ يلزم من كون الشيء مسدوداً عليه
 أن يكون خفياً فيكون مجازاً مرسل من اطلاق اسم الملزوم واردة اللازم ومعنى الكلام أن
 ذلك الشرح يزيد الخفاء عما خفي عليك من العقيدة من المعنى الخفي ان قلت المعنى الخفي ليس
 من العقيدة لانها اسم للنقوش على ما هو فلا يصح بيان ما انهم من العقيدة بالمعنى المسدود
 عليه قلت في كلام الشارح حذف والاصل عما انهم عليك من مدلول مدلولها فاقم له وقد ظهر
 لك من هذا التقرير ان قوله ويكشف لك الخ نفس بر قوله يكمل لك المقصود (قوله فتظفر) هذا
 مقترع على ما قبله أي فاذا كمل لك المقصود من العقيدة وانكشف لك ما خفي من معناها تظفر
 بفتح الفاء اي تفوز (قوله بكيمياء السعادة) الكيمياء بكسر الكاف وسكون الباء وكسر الميم
 وبعدها ياء هي الذهب والفضة الماشئ من وضع اجزاء معلومة عندهم على شئ من المعادن
 كحاس أو رصاص أو قزوينة قلب ذهباً وفضة والسعادة الموت على الاسلام والاضافة
 من اضافة المشبه به للمشبه أي بالسعادة الشبيهة بالكيمياء بجماع الرغبة في كل وصح تشبيه
 السعادة بالكيمياء وان كانت السعادة أعظم من الكيمياء من حيث ان الكيمياء أمر محسوس
 فتكون الكيمياء أقوى بهذا الاعتبار (قوله واكسيرا النجاة) الاكسيرا بكسر الهمزة هو
 الكيمياء والنجاة هي السعادة والاضافة من اضافة المشبه به للمشبه اي والنجاة الشبيهة بالاكسيرا
 بجماع الرغبة في كل وجهين فاعطف مرادف (قوله وتظل) بفتح الظاء اي تصير وقوله تجتني
 أي تقتطف والمراد تحصل وقوله اي بالعقيدة وقوله ثمرات الايمان المراد بها المعارف والعلوم
 التي يعرفها أهل الله فتشبهه المعارف بالثمرات بجماع الرغبة في كل واستعار اسم المشبه به
 للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية والمعنى وتصير تحصل بتلك العقيدة ان وقتك
 الله معارف الايمان ويحتمل أنه تشبه الايمان بتخييل على طريق الاستعارة بالكناية والثمرات

ثانياً بعون الله تعالى بشرح
 لها مختصر يكمل لك منها
 المقصود ويكشف لك ان
 شاء الله تعالى الغطاء عما انهم
 عليك منها من المعنى المسدود
 فتظفر ان شاء الله بكيمياء
 السعادة واكسيرا النجاة
 وتظل تجتني بها ان وقتك
 الله تعالى ثمرات الايمان

تخييل اُمّاباق على حقيقته أو مستعار له معارف وتحتجى ترشيح أو ان اضافة ثمرات للايمان من قبيل اضافة المشبه به له مشبهه (قوله الى أن ينزل) اي وتستقر تحتجى الى أن ينزل بك (قوله عرض الممات) اي الموت والاضافة للبيان فالوقت عرض وجردى كالمياض يقوم بالميت ينشأ من قبض الروح وليس هو عدم الحياة ولا قبض الروح (قوله وهذا اوان الشروع) اي وهذا الزمن الحاضر زمن الشروع اي زمن قرب الشروع اذ لم بشرع بالفعل في الزمن الذي حصلت فيه الاشارة بل بعده (قوله في هذا الشرح) اي في تحصيله والشرح اسم للانفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة على التحقيق (قوله المبارك) اي المبارك فيه بأن يتفق به فيكون سبب الرفع الدرجات فهو تقاؤل وقد حقق الله ذلك اي النفع به (قوله بقض الله) اي لا بقوتى والجار والمجرور متعلق بالشروع اي هذا اوان الشروع الملتزم بفضل الله أو متعلق بالمبارك اوان ما تنازعاه (قوله الكريم) اي ذى الكرم والجدود (قوله الوهاب) اي كثير الهبة دائم الاعطاء فهو صيغة مبالغة أى مبالغة نحو به وهي افادة لفظاً أكثر من غيره كما في وهاب و واهب فان وهاب يفيد معنى أكثر مما يفيد واهب لامبالغة بيانية وهي اعطاء لك للشيء أكثر مما يستحقه كما توهمه بعضهم فاعترض لاستحالة على المولى سبحانه وتعالى لانه مستحق لكالات لانها اية الهما ولا يعاها الا هو (قوله نسأله الخ) لما كان الوهاب حقيقة هو الذى يعطى للعروض ولا يعرض وذلك خاص بالمولى سبحانه وتعالى ناسب أن يوجه اليه السؤال بقوله نسأله ثم ان السؤال قسمان استعطائي وهو يتعدى بنفسه كسألت زيداً أن يعطينى كذا واستخبارى وهو يتعدى بحرف الجر كسألت عن حال زيد والسؤال هنا استعطائي فلذا اعتاد بنفسه حيث قال أن يعطينى الخ ان قلت مقام السؤال مقام ذل وانكسار فينبغي فيه التواضع واثباته بيون العظمة في قوله نسأله ينافى ذلك والجواب أن النون ليست للعظمة بل هي لامسكلم ومعها غيره اي وأسأله أنا واخوانى وأشرك مع غيره في السؤال تواضعاً منه اشارة الى أنه ليس أهلاً لان يستقل به وحده ولان السؤال من الجماعة أقرب للاجابة (قوله أن يعطينى عليه) اي على تحصيله بأن يخاف في قدرة على تحصيله وبصرف عنى الشواغل ويقوى ادراكه ويصح حواسى (قوله لعين الصواب) اي لذات الصواب وهو ضد الخطا والاضافة للبيان (قوله بجاء الخ) اي متوسلاً في قبول دعائى هذا بجاء سيدنا اى بنزله عند الله فالجاء المنزلة (قوله صلى الله عليه وسلم) تنازع قوله عليه كل من صلى وسلم بناء على جواز التنازع في المتوسط وأما على عدم الجواز وهو التحقيق فعليه متعلق بصلى وحذف من الثانى للدلالة الاقول (قوله وعلى آله) اي أتباعه وهم كل مؤمن ولو كان عامياً هذا هو المناسب في تفسيره لآل في مقام الدعاء وهو عطف على قوله عليه (قوله ومن انتهى) اي انتسب اليه وهو عطف على آله (قوله وحاز) عطف على انتهى ولم يقل ومن حاز اشارة الى أن المراد بالحائز المذكور وهو المنتهى اليه وذلك خاص بالاصحاب فيكون عطف من انتهى على آله من عطف الخاص على العام والتمسكته الشرف (قوله بمشاهدته) اي بمشاهدة سيدنا محمد ان قيل ان ذلك قاصر على البصير من الاصحاب فلا يتناول العميان منهم كابن ام مكتوم مع ان القصد الدعاء لجميع الصحابة والجواب ان المراد بالمشاهدة الاجتماع لا الادراك بالبصير فيدخل العميان حيثئذ (قوله من ساداتنا) بيان لمن انتهى اليه

الى ان ينزل بك عرض الممات
وهذا اوان الشروع في
هذا الشرح المبارك بفضل
الله تعالى الكريم الوهاب
نسأله سبحانه ان يعطينى عليه
ويوفقنى فيه لعين الصواب
بجاء سيدنا ومولانا محمد
صلى الله عليه وسلم وعلى آله ومن
انتهى اليه وحاز بمشاهدته
اعظم شرف من ساداتنا

وحاز الشرف بشاهدته (قوله الاصحاب) اي اصحابه صلى الله عليه وسلم قال عوض عن الضمير
 او آل فيه للهدد والمعهود واصحابه صلى الله عليه وسلم بناء على قول من منع نيابة آل عن الضمير
 والاصحاب جميع صحب وصحب وقع فيه الخلاف قيل انه جمع اصحاب وقيل اسم جمع له (قوله
 الحمد لله) مقتضى صنيع المصنف انه لم يذكر بسملة اللهم فليكن عاملا بحديث كل امرئى بال
 لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم فهو واقطع الآن يقال انه انما انطقا والمراد من كل من
 البسملة والحمد لله الواردين في الحديث المفهوم السكبي وهو مطلق الشناء وهو كما يحصل بالبسملة
 يتحصل بالحمد لله وأنه تركه كما تواضعا اشارة الى ان كتابه ليس من الامور ذوات البال وسبب اتي في
 الشرح ما يتعلق بالحمد لله (قوله والصلاة والسلام الخ) الصلاة مبتدأ والسلام معطوف عليها
 والخبر محذوف اي كائن ان على رسول الله وعبره على اشارة الى تمكن الصلاة من رسول الله صلى
 الله عليه وسلم تمكن المستعلى من المستعلى عليه والواو للعطف على جملة الحمد لله ان كان كل من
 جملة الحمد لله وجملة الصلاة خبرية لفظا انشائية معنى والاستئناف ان كانت جملة الحمد لله خبرية
 لفظا ومعنى وجملة الصلاة خبرية لفظا انشائية معنى لانه لا يصح عطف الانشاء على الخبر وكذا
 عكسه على المشهور (قوله على رسول الله) ان قيل هذا صادق على اي رسول من الرسل مع
 ان المقصود بالصلاة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قلت ان رسول الله صار عالما بالقلبية على نبينا
 محمد صلى الله عليه وسلم اوان الاضافة فيه للعهد والمعهود نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لان
 الاضافة تأتي لما تاتي له الامم من الجنس والاستغراق والعهد وانما قال على رسول الله ولم يقل
 على نبي الله اشارة الى ان الرسالة افضل من النبوة والى ان من المبحوث عنه في هذا الفن
 الاحكام المتعلقة بالرسالة فان قيل ان المصنف قد اظهر في محل الاضمار حيث قال على رسول
 الله دون رسوله والظاهر في محل الاضمار بوث ثقل على اللسان بسبب التكرار اللفظي
 الحاصل به فأت اجيب بأنه لا ثقل على اللسان بتكرار لفظ الجلالة بل بتكرارها بما يزيد اديه
 اللفظ حلاوة والاظهار في محل الاضمار هنا للتأذي بما سم الله تعالى على أنا لان سلم أن هذا اظهار
 في محل الاضمار لان جملة الصلاة مستقلة وكذا جملة الحمد لله والاظهار في محل الاضمار انما
 يكون في جملة واحدة لاني جملتين كما هنا كذا قيل وتأمله (قوله الحمد) اي اللغوي وانما عرف
 الشارح الحمد اللغوي دون الاصطلاح لان اللغوي هو المأمور بتخصيصه في أوائل التأليف كما
 سبق (قوله هو الشناء الخ) اعلم ان اركان الحمد خمسة حامد ومحمود ومحمود به ومحمود عليه وصيغة
 فاذا حمدت زيد الكونه أكرمك بقولك زيد عالم فانت حامد وزيد محمود والاكرام محمود عليه اي
 محمود لاجله وثبوت العلم الذي هو مدلول قولك زيد عالم محمود به وقولك زيد عالم هو الصيغة وأن
 المحمود عليه يشترط فيه أن يكون اختياريا حقيقة او حكما بأن يكون منشأ الأفعال اختيارية
 أو ملامزا لمنشئها فيصدق بقدره الله وارا دته وعمله اذا حمد لاجلها فانه وان كانت غير اختيارية
 حقيقة لكنهما اختيارية حكما لانها ينشأ عنها فعل اختيارى وكذا يصدق بذات الله اذا حمد
 لاجلها فهي اختيارية حكما لانه كذا يصدق بالسمع والبصر والكلام ونحوها مما لا ينشأ
 عنه فعمل اختيارى اذا حمد لاجلها فهي اختيارية حكما باعتبار انهما لازمة للذات التي ينشأ
 عنها فعل اختيارى وأن المحمود به لا يشترط فيه أن يكون اختياريا بل تارة يكون اختياريا

الاصحاب (الحمد لله والصلاة
 والسلام على رسول الله)
 الحمد هو الشناء

كالكرم وتارة لا يكون اختياريا بحسن الوجه وأن المحمود به والمحمود عليه تارة يختلفان
 ذاتا واعتبارا كأن يكون الفهم ود عليه الكرم والمحمود به العلم وتارة يتحدان ذاتا ويختلفان
 اعتبارا كأن يكون كل منهما نفس الكرم لكن من حيث كونه باعثا على الحمد يقال له محمود
 عليه ومن حيث كونه مدلول الصيغة يقال له محمود به فقول المشرح الثناء يتضمن مثن وهو
 الحمد ومتنى به وهو المحمود به وقوله بالكلام هو الصيغة وقوله على المحمود هو المحمود وقوله
 يجميل صفاته هو المحمود عليه فالتعريف مشتمل على الأركان الخمسة كما علمت وأورد على قوله هو
 الثناء الخ أن الثناء مأخوذ من ثبت الشيء إذا عطفت بعضه على بعض وحينئذ فلا يصدق
 التعريف على الحمد الغير المكرر بل هو قاصر على الحمد المكرر لتحقيق الثناء فيه دون الأول
 فيكون التعريف غير جامع وأن الثناء يستعمل في الشر والحمد لا يكون إلا في الخير وحينئذ
 فالتعريف غير مانع واجب عن الثاني بأن الثناء خاص بالخير ولا يستعمل في الشر إلا مشاكة
 وأجيب عن الأول بمنع أخذه مما ذكر بل هو مأخوذ من أثبت بمعنى اتيت بما يدل على الاتصاف
 بالجميل فهو اسم مصدر له ومصدره الأثناء كالأكرام مصدر أكرم فالثناء حينئذ الاتيان بما يدل
 على اتصاف المحمود بالصفات الجميلة كان ذلك الاتيان بالقلب وباللسان وبالحوارح (قوله
 بالكلام) الباء للملابسة أي المتبس بالكلام من التباس الشيء بآفته أو أنها اللآلة (قوله على
 المحمود) متعاق بالثناء ان قيل في أخذه في تعريف الحمد دور وذلك لان معرفة الحمد متوقفة
 على معرفة تعريفه ومن جملة أجراته المحمود فتكون معرفة الحمد متوقفة على معرفة المحمود
 والحال أن معرفة المحمود متوقفة على معرفة الحمد لان معرفة المشتق متوقفة على معرفة
 المشتق منه فيكون كل من الحمد والمحمود متوقفا معرفة على معرفة الآخر وهذا دور فالجواب
 أن المحمود معناه ذات تعلق بها الحمد فيجرد عن الوصف ويراد منه الذات فقط أو أن توقف الحمد
 على المحمود من جهة التصور وتوقف المحمود على الحمد من جهة الاشتقاق فاختلفت جهة
 التوقف ولا بد في الدور من اتحادها وفيه أن الاشتقاق يتوقف على معرفة المعنى تأمل (قوله
 يجميل صفاته) من إضافة الصفة للموصوف أي صفاته الجميلة والباء سببية متعلقة بالثناء
 أو بمعنى على التعليلية فهو إشارة للمحمود عليه كما سبق والمعنى الثناء على المحمود بالكلام
 لاجل صفاته الجميلة وما ذكره السكتاني هنا من احتمال كون الباء لتعدية متعلقة بالكلام لانه
 اسم مصدر بمعنى التسكلم أو بالثناء على انه يدل استعمال من الكلام وخلو بدل الاستعمال من ضمير
 المبدل منه جائزا إذا شتم له عليه أو لوى فقط او متعلقة بحال محذوفة من الثناء أي حالة كونه
 كائنا يجميل صفاته فهو غير مناسب لقول المشرح لان الجملة تعلق بالكلام سواء كان احسانا
 او غيره والمناسب له ما ذكرناه ان قيل قضية قوله صفاته انه لو أثنى عليه بسبب صفة واحدة لا يقال
 له حمد مع انه يقال له حمد اجيب بأن الاضافة في صفاته للجنس الصادق بصفة واحدة والمراد
 بالجميل ما كان جميلا بحسب اعتقاد الحمد والمحمود وان لم يكن جميلا بحسب الواقع فيشمل الثناء
 بسبب نهب الاموال أو بحسب اعتقاد احدى ما دون الآخر اذا كان المقام مقام تعظيم
 والافهوذم وكان عليه أن يقيد الصفات بالاختيارية ليخرج المدح الذي هو الثناء على المحمود
 لاجل صفة غير اختيارية كالثناء على زيد لاجل مسباحة وجهه والاف كلامه صادق بالمدح

بالكلام على المحمود يجميل
 صفاته

فيكون التعريف غير مانع الآن يقال انه مبني على طريقة صاحب الكشاف من أن الجمد والمدح أخوان أي مترادفان وبعد هذا كماه فيقال ان تعريفه لا يصدق على الجمد على ذات الله أي اذا كان المحمود عليه الذات العلية وسيفند تعريفه غير جامع (قوله سواء كانت) أي تلك الصفات الجميلة الباعثة على الثناء وسواء خبر مقدم والفعل بعده في تأويل مصدري مبتدأ وان لم يكن هنا حرف مصدرى لان وقوع الفعل بعد افظ التسوية يقوم مقام الحرف المصدرى ووافق كلامه بمعنى الواو على ما جوزه الكوفيون لان التسوية لا تكون الا بين متعدد وأولاً ضد المتعدد والمعنى كون تلك الصفات الجميلة من باب الاحسان او من باب الكمال سواء أي سيات في صحة صدق الجمد على الثناء الواقع في مقابلتها والجملة امام استأنفة احوال بلا واو ويصح أن يجعل سواء خبر مبتدأ محذوف أي الامر ان سواء وهذه الجملة الاسمية دالة على جواب شرط مقدمه فهو م من المعنى أي ان كانت من باب الاحسان او من باب الكمال فالامر ان سواء وعلى هذا فلا يحتاج بل جعل او بمعنى الواو (قوله من باب الاحسان) هو المعبر عنه في بعض العبارات بالفراض وهي المزايا المتعدية وهي التي يتوقف تعلقها على تعدى اثرها للغير كالكرم والانعام والتعليم وضافة باب للاحسان لليمان وفي العبارة حذف مضاف أي سواء كانت من أفراد باب هو الاحسان (قوله او من باب الكمال) هو المعبر عنه في بعض العبارات بالقضائل وهي المزايا القاصرة وهي التي لا يتوقف تعلقها على تعدى اثرها للغير وان كانت هي قد تكون متعدية كالعلم والقدرة والحسن فالعلم مزية لا يتوقف تعلقه على تعدى اثره للغير وان كان يتعدى للغير بالتعليم ألا ترى انك تتعقل ان القطب عالم وان لم يعلم احدا وضافة باب للكمال لليمان وفي العبارة حذف مضاف أي او من أفراد باب هو الكمال واعلم انه ليس في كلامه تصريح بخصر الصفات الجميلة في هذين القسمين بل وازان يكون المراد سواء كانت من باب الاحسان او الكمال او غيرهما فيشمل الصفات السلبية كعدم الشريك والجمسية والاضافية ككونه قبل العالم ولو سلم ارادة الحصر فهي داخله تحت الكمال اذ هو غير منحصري الصفات الذاتية (قوله المختص بالمحمود) صفة للكمال أي الكمال المقصور على المحمود فلا يتجاوزه لغيره فالبا في قوله بالمحمود داخله على المقصور عليه وبهذا الوصف اعنى قوله المختص بالمحمود حصلت المقابلة بين قوله او من باب الكمال وبين قوله من باب الاحسان وهذا الايضاح ان الاحسان كمال الا انه ليس يختص بالمحمود لما علمت ان تعلقه يتوقف على تعديه للغير وما ذكره السكاكي ههنا من ان قوله المختص بالمحمود راجع للاحسان ايضا فهو غير مناسب (قوله كعلمه) أي كعلم المحمود فانه وصف قاصر وهو صفة ذاتية والمراد بالعالم ما قابل الجهل فيصدق به علم الله ويعلم العبد الا ان علم المولى واحد والتعدد انما هو في متعلقاته وقيل متعدد بتعدد المعاني وهو الحق (قوله وشباعته) أي المحمود ثم ان فسرت الشباعة بملكة او قدرة توجب الخوض في المهالك والاقدام على المعارك كانت صفة ذات وان فسرت بالاقدام على المهالك والمعارك كانت صفة فعل وعلى كل فهو مشال لقوله او من باب الكمال الخ كما ان قوله كعلمه مثال له وسيفند فنكتة تعدد الامثال الاشارة الى انه لا فرق بين ما هو نوص في كونه صفة ذاتية كالعالم وبين ما هو محتمل لان يكون صفة ذاتية وان يكون صفة فعلية (قوله مثلاً) اتي به دفعا لما يتوهم من ان الكاف

سواء كانت من باب الاحسان
او من باب الكمال المختص
بالمحمود كعلمه وشباعته مثلاً
وانما قلنا الثناء بالكلام
عوضاً عن قوله الثناء
باللسان

استقصائية او يقال انه الادخال الافراد الخارجية والكاف ادخات الافراد الذهبية وهذا
 احسن مما قاله بعضهم من العكس (قوله اشمل الحد الخ) اعلم ان اقسام الحد اربعة حد قديم
 اقديم وهو حد الله نفسه بنفسه في ازاله وحد قديم لحادث وهو حد الله بهض عباده وهذا ان
 الحدان قديمان وجعل هذا الحد قديما كما في السكاني تسمية لان ماهية الحد لا بد فيه من الاركان
 الخمسة المتقدمة ومن جعلها المحه ودورها حادث فيكون ذلك الحد مركبا من قديم وحادث
 والقاعدة ان المركب من القديم والحادث حادث فيكون ذلك الحد حادثا بما هي انه متجدد بعد
 عدمه الا ان يرتكب التجرب يد فيه بان يراد به ثناء الله فقط فيكون قديما وحد حادث اقديم وهو
 حد العباد لخالقهم بالكلام اللساني او النفساني ومنه تسمية الجادات وحد حادث لحادث
 وهو حد العباد بعضهم بعضا بالكلام اللساني او النفساني وهذا الحدان حادثان ولما كان
 تعبيرهم باللسان لا يتناول الا القسمين الاخيرين اعرض عنه المصنف وعبر بالاصطلاح ليعم
 التعريف القسمين الاولين ايضا فقوله الشارح ليشمل الحد اي التعريف وقوله الحد اقديم
 دخل فيه الاول والثاني على ارتكاب التجرب يد السابق والاول فقط ان لم يرتكب التجرب يد
 وقوله والحادث دخل فيه الثالث والرابع فقط ان ارتكب التجرب يد في الثاني ودخل فيه الثاني
 ايضا ان لم يرتكب فيه التجرب يد ان قلت القديم والحادث حقيقة متممات حقيقة بالقدم والحادث
 ولا يجوز تعريف امرين مختلفين بتعريف واحد قلت محل الامتناع اذا كان التعريف حادا
 بالذاتيات كما في الحقيقة كل منهما واما تعريفهما برسم غيرهما مع غيرهما فلا ضرر فيه وما هنا
 من هذا القبيل فقوله الشارح ليشمل الحد اراد به التعريف الصادق بالرسم فهو من اطلاق
 الخاص وارادة العام واعلم ان الكلام قال بهض أهل السنة انه حقيقة في النفساني واللساني
 وقال بعضهم انه حقيقة في النفساني مجاز في اللساني وعكست المعترفة في الاول يكون
 استعمال الكلام في القديم والحادث من استعمال المشترك في معنييه وهو لا يحتاج لقرينة
 لان محل احتياج المشترك لقرينة اذا وقع في التعريف ان اريد به بعض معانيه لان اريد كلها
 كما هنا وعلى القول الثاني يكون استعماله في القديم والحادث استعمالا للفظ في حقيقة
 ومجازه وهو يحتاج لقرينة وهي هنا العدول عن اللسان الى الكلام اذ لو لم يند العدول العموم
 لما كان له فائدة (قوله ليشمل الحد الخ) ولو عبر باللسان لكان التعريف قاصرا على الحادث بتسميه
 الكائن بالكلام اللفظي فلا يشمل الحد القديم ولا حد العباد النفساني كما لو تبتك نفسك
 بأن زيد اكرم ولا تسمي الجادات على انه بلسان المقال كما هو التحقيق اذ لسان له امسح ان
 المعترف الحد اللغوي وهو شامل لما ذكر فيكون التعريف غير جامع (قوله والشكر) اي لغة
 ولما كان الشكر اللغوي يجمع مع الحد اللغوي في بعض الصور وهو الثناء بالكلام في مقابلة
 احسان ورعاية توهم من ذلك ترادفهما معترفه لاجل ان يعلم ما بينهما من النسب فيندفع ذلك
 التوهم (قوله هو الثناء باللسان) كأن يقول الشخص في حق من انعم عليه هو كرم وقوله
 أو غيره من القلب اي كأن يعترف الشخص او يظن ان من انعم عليه كرم كان الاعتقاد والظن
 دائما لا وكان يتكلم في نفسه بأنه كرم وقوله من القلب بيان للغير وقوله وسائر الاركان عطف
 على القلب وسائر معني بقيمة والمراد بالاركان الجوارح والواو في قوله وسائر معني او اضافة

يشمل الحد الحمد القديم
 والحادث والشكر هو الثناء
 باللسان أو بغيره من القلب
 وسائر الاركان

قوله بلسان المقال كما هو
 التحقيق اذ لسان لها الايجتي
 ما فيه ولو قال بلسان الحال
 لكان مناسباً فليتأمل اه
 معناه

سائر الأركان للجنس الصادق بركن من الأركان كأن يضع الشخص يده على صدره عند مرور من أحسن إليه ويؤخذ من قوله باللسان الخ أن الثناء ليس هو الذكر بخير كما قيل بل الاتيان بما يدل على الاتصاف بالصفات الجميلة كان الاتيان باللسان أو بالقلب أو الجوارح ويؤخذ منه أيضا أن اتصاف المولى بالشكر في مثل غفور شكور مجاز بمعنى المجازاة على الفعل بخلاف اتصافه بالحمد حقيقة وشكوره بالغة مشاكر فشاكر معناه المجازى على قدر الفعل وشكوره معناه المجازى على القليل كثيرا (قوله على المنعم) متعلق بالثناء وتعليق الحكم مشتق يؤذن بهلية مامنه الاشتقاق كأنه قال الثناء على المنعم لاجل انعامه وحينئذ فلا حاجة لقوله بعد بسبب الخ فهو قصر يحى بما علم التزامه اذا قطع النظر عن تلك القاعدة احتج له وذلك لان الثناء على المنعم محتمل لأن يكون سببه الانعام أو غير ذلك كما كان محتملا قال بسبب الخ كذا قيل والحق أنه محتاج اليه مطلقا لاجل التقييد بكون النعمة واصله لا شاكر تأمل (قوله بسبب ما أسدى) اى واصل الى الشاكر من النعم قضيته أن الثناء على المنعم بسبب ما وصل لغير المنعم لا يكون شكا بل ان كان باللسان فهو حمد وان كان بغيره فهو واسطة وهو طرية للفخر الرازى والسيد وقال السعد الثناء على المنعم بسبب انعامه شكر سواء كان الانعام على الشاكر أو على غيره كان باللسان أو بغيره من الجوارح وفى أخذ الشاكر فى تعريف الشكر ما سبق فى أخذ المحمود فى تعريف الحمد من الدورس والواجب اولا فلا حاجة لاعادته (قوله فيمنه الخ) هذا مفرغ على ما قبله اى اذا عات معنى ما سبق للثمن الحمد والشكر علمت أن بينه الخ وبين خبره تقدم وعموم مبتدأ مؤخر (قوله من وجه) اى من جهة دون جهة لان كل الجهات وهو راجع لكل من قوله عموم وقوله خصوص اى بينهما عموم من جهة دون جهة لا عموم من كل جهة وخصوص من جهة دون جهة لا خصوص من كل جهة (قوله يعنى الخ) افادته ان قوله من وجه راجع اقوله عموم كما أنه راجع اقوله خصوص وكان المناسب أن يزيد به قد قوله ان الحمد أعم من الشكر بحسب المتعلق وأخص منه بحسب المحل لئلا يناسب قوله فيمنه وبين الحمد عموم وخصوص من وجه وان كان قوله بعد والشكر أعم من الحمد بحسب المحل مستلزما لذلك (قوله لانه يتعلق بالسكك) اى من تعلق الشيء بالباعث عليه (قوله سواء كان) اى السكك احسانا وغيره والمراد بالاحسان المزايا المتعدى أثرها للغير والمراد بغيره ما قبل ذلك فيدخل فيه المزايا القاصرة كالم والقدرة والارادة والاصناف السلبية والاضافية (قوله لا يتعلق الا بالاحسان) اى لا يكون الا فى مقابلة الاحسان اى على الشاكر على ما سبق له فالله همد (قوله والشكر أعم من الحمد بحسب المحل) كان المناسب أن يزيد وأخص منه بحسب المتعلق لئلا يناسب قوله سابقا فيمنه وبين الحمد عموم وخصوص من وجه وان كان قوله الحمد أعم من الشكر بحسب المتعلق مستلزما لذلك (قوله وبالقلب وبسائر الجوارح) الواو فى ما معنى أو وهى مانعة مخلوق فتوزع الجمع بين الموارد الثلاثة وأراد بسائر الجوارح بغيرها والمراد الجنس فلا تغفل (قوله كما قال الشاعر) هذا استدلال على أن الشكر يكون باللسان وبالقلب وبسائر الجوارح (قوله النعماء) بفتح النون جمع نعمة بمعنى الانعام أو مفرد مرادف للنعمة بمعنى الانعام اى أفادكم انعامكم على ثلاثة معنى (قوله يدى) بدل من ثلاثة أى استعمال يدى بأن أضعها على صدرى

على المنعم بسبب ما أسدى
الى الشاكر من النعم فيمنه
وبين الحمد عموم وخصوص
من وجه يعنى ان الحمد أعم
من الشكر بحسب المتعلق
لانه يتعلق بالسكك سواء كان
احسانا أو غيره والشكر
لا يتعلق الا بالاحسان
والشكر أعم من الحمد
بحسب المحل لانه يكون
باللسان وبالقلب وبسائر
الجوارح كما قال الشاعر
أفادكم النعماء على ثلاثة
يدى

حين مروركم على (قوله واساني) أي واستعمال اساني بأن أثنى عليكم به (قوله والضمير) أي
القلب أي واستعمال قلبي بأن أعتقد انصافكم بالصفات الجميلة أو أنكم في نفسى بانكم
متصفون بالصفات الجميلة (قوله المحجبا) أي المسترقا فادة النعماء تلك الثلاثة باعتبار ما صدر
منها من التعظيم اذ هو المفاد حقيقة بالانعام ان قلت انه لم يستفد من البيت أن استعمال
الثلاثة شكر لان الشاعر لم يطلق الشكر على استعمال الثلاثة حتى يصح الاستدلال بهذا البيت
على أن الشكر يكون باللسان وبالقلب وبسائر الجوارح فالجواب أنه يستفاد من البيت أن
استعمال الثلاثة شكر من حيث ان الشاعر جعل استعمال الثلاثة جزاء للنعمة وكل جزاء
للنعمة عرفا فهو شكر رافة فكل استعمال للثلاثة شكر رافة فصح الاستدلال بالبيت بهذا
الاعتبار (قوله والحمد لا يكون الا باللسان) أي وحده نذ فيجتمع الحمد والشكر اللغويين في
ثناء بلسان في مقابلة احسان وينفرد الحمد عن الشكر في ثناء بلسان في مقابلة احسان بل في
مقابلة القدرة والشجاعة والعلم أو الماطة الاذي وينفرد الشكر في ثناء بغير لسان في مقابلة
احسان واصل للمثنى على ما مر وانظر قوله والحمد لا يكون الا باللسان مع قوله وانما قلنا بالكلام
المنفرد يقال انه اقتصر على النسبة التي بين الحمد والحادث والشكر الحوادث وذلك لان ما عرف
الحمد بما يشعل القديم ولم يعرف الشكر بما يشمل القديم علم انه سكت عن النسبة بين القديم
ومعلوم ان الحمد الحوادث انما يكون باللسان (قوله والصلاة من الله الخ) الصلاة مبتدأ وقوله من
الله حال وقوله زيادة الخ خبر ان قلت الحال لا تأتي من المبتدأ على المعتمد وهو ذهب سيمويه قلت
أجيب عنه بأن في الكلام حذف مضاف أي وتفسير الصلاة في حال كونها من الله فالحال في
الحقيقة من المضاف اليه وجعلها من المبتدأ بحسب الظاهر واحترز بقوله من الله عن غيره
كالانس والجن واللائكة فان الصلاة منهم معناها الدعاء أي طلب الرحمة المقرونة بالتعظيم
للمصلي عليه (قوله على رسول) احترز به عن صلاة الله على غيره رسول فان معناها الرحمة
والانعام منه (قوله زيادة تكريمة) أي وزيادة تعظيم أي وأما أصل التعظيم فهو حاصل له
واضافة زيادة للتكريمة من اضافة الصفة للموصوف أي التكريم والتعظيم الزائد عما كان
حاصله من قبل (قوله وانعام) عطف على تكريمة أي وزيادة انعام أي وانعام زائد على ما كان
حاصله وفي قوله زيادة اشارة الى أن النبي صلى الله عليه وسلم كغيره من الانبياء ينفع بصلاتنا
عليه كما أن نفع بالصلاة عليه الا انه ينبغي للمصلي أن يلاحظ أنه هو المنتفع بها كما أن العبد
ينفع سيده بخدمته الا أن الالتيق بالادب أن يلاحظ العبد ذلك (قوله وسلامه) أي وسلام الله
وأما سلام غيره فعناه الدعاء أي طلب التأمين من الله للمسلم عليه (قوله عليه) أي على رسول
وأما سلام الله على غيره فعناه التأمين (قوله زيادة تأمين) من اضافة الصفة للموصوف أي
تأمين زائد أي على ما عتمد من الامان أي تأمين مما يخافه على أمته وعلى نفسه اذ المرء كلما
اشتد قربه من الله اشتد خوفه منه فقد قال عليه الصلاة والسلام اني لا أخوفكم من الله (قوله
وطيب تحية) أي وتحية طيبة والمراد بالتحية الطيبة في حقه تعالى ان يحاط به بكلامه القديم
خطابا دال على رفعة مقامه والاعتناء به كما يحيي بعضنا بعضا وطيب بالرفع عطف على تأمين أي
وزيادة تحية طيبة (قوله واعظام) أي تعظيم وهو معطوف على تأمين أي وزيادة اعظام واعظام

ولساني والضمير المحجبا
والحمد لا يكون الا باللسان *
والصلاة من الله على رسوله صلى
الله عليه وسلم زيادة تكريمة
وانعام وسلامه عليه زيادة
تأمين له وطيب تحية
واعظام

مصدر أعظم المرادف لعظم واعلم أن زيادة التامين وزيادة الاعظام لازمان لزيادة طيب التحية
 (قوله اعلم) الخطاب به من يتأق منه العلم وان كان أصل الخطاب أن يكون امين فاستعمال
 ضمير الخطاب فيما ذكر مجاز ولا يشكل بأن ذلك يجعل الضمير الذي هو أعرف المعارف بعد
 لفظ الجلالة شأنه الا ذلك امر عارض بحسب الاستعمال لا بحسب الوضع والعلم والمعرفة
 مترادفان بمعنى واحد على التصديق وهو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل فحق اعلم
 اعتقد ما قلته لت من انحصار الحكم العقلي في الاقسام الثلاثة اعتقادا جازما فان قيل اذا
 كان العلم والمعرفة مترادفين فلم عبر بالعلم دون المعرفة فالجواب أنه عبر بالعلم تأسيبا بالكتاب
 العزيز حيث قال فاعلم أنه لا اله الا الله ولان العلم يتصف به الخالق والمخلوق بخلاف المعرفة فانه
 لا يتصف بها الا المخلوق فان قيل لم عبر بالعلم دون افهم أو اجزم أو اعتقد فالجواب أنه عبر به دون
 ما ذكره إشارة الى أنه لا يكفي في هذا الفن الا العلم دون الفهم والجزم ومطلق الاعتقاد فان قيل
 حيث كان الخطاب بالعلم من يتأق منه العلم فلم عبر بالعلم دون اعلم أو اقبل الجواب انه انما عبر بالعلم دون
 اعلمو الا انه لو عبر بالعلم والربما توهم أن تعلم هذا العلم فرض كفاية متعلق بالهيئة الاجتماعية مع
 انه فرض عين فتدبر (قوله أن) أي هم وان كان الخطاب ليس من ذكر الاخصاص والمذكور
 ولا شاك فيه اعتناء بذلك الاخصاص فتيه إشارة الى أنه ينبغي شدة الاعتناء به (قوله الحكم
 العقلي) سيأتي تعريفه في الشارح ونسبته للعقل من نسبة الشيء لآلته فالحكم آله العقل
 والحاكم هو النفس وقول الشارح فيما يأتي والحاكم بذلك اما الشرع والعادة والعقل فتيه
 تسمح كما يأتي وتقييد الحكم بالعقل لاخراج الحكم الشرعي والعادة فانهم ما لا ينصرون في
 الامور الثلاثة المذكورة وفيه إشارة الى تقسيم الحكم الى عقلي وشرعي وعادي وانما اقتصر
 المصنف على الحكم على العقلي لان غالب الصفات دليلها عقلي وانما ذكر الشارح الشرعي
 لان بعض الصفات وهو السمع والبصر والكلام وكونه سمعيا وكونه بصريا وكونه متكاملا ثابت
 به وانما ذكر العادي تيمنا للاقسام واعلم أن المتصور بالذات من هذه العقيدة من قول المصنف
 ويجب على كل مكلف الخ وانما اقتدم المصنف قوله اعلم أن الحكم العقلي الخ لان معرفة تلك
 الاقسام الثلاثة أعنى الوجوب والاستحالة والجدواز مائة وقف عليه الشرع في هذا الفن
 لاستداده منها لان صاحب علم الكلام نارة يشتمها ونارة يثبها كقوله يجب لله عشرون صفة
 ويستحيل عليه ضدها ويجوز في حقه فعل كل ممكن او تركه ولا يجب عليه فعل الصلاح ولا الاصلح
 ولا يستحيل عليه عذاب المطيع ولا يجوز ان يقع ما لا يريد فن لم يعرف متائق تلك الاقسام لم يعرف
 ما أثبت ههنا ولا ما ينفي فتلك الاقسام الثلاثة استدل لها هذا العلم من حيث التصور لان
 حيث الاثبات ولا النفي لان ذلكا فائدة هذا العلم (قوله ينصرف في ثلاثة اقسام) اعلم أن الوجوب
 عدم قبول الاتفاء والاستحالة عدم قبول الثبوت والجواز قبول الثبوت والاتفاء اذا علمت
 ذلك تعلم ان تلكا الثلاثة ايدت اجزاء للحكم بالمعنى الذي ذكره الشارح وهو اثبات أمر أو نفيه حتى
 يكون المحصر من حصر الكل في اجزاء كحصر السكخييل المركب من الخيل والعسل في الخيل
 والعسل وليست جزئيات للحكم بالمعنى المذكور حتى يكون من حصر الكل في جزئياته كحصر
 الكلمة في اسم وفعل وحرف وذلك لعدم صحة صدق الحكم على كل واحد من تلك الثلاثة

ص (اعلم أن الحكم العقلي
 ينصرف في ثلاثة اقسام

وحينئذ يخصر الحكم فيها معناه عدم الخروج عنها في الواقع على حد ما تحصرت فكرتي في
 ذنوبي بمعنى أنها لا يخرج عنها وحصر الحكم في تلك الثلاثة من حصر الشيء في اقسام صفة
 متعلقه وهو المحكوم به وعليه والنسبة وذلك لان كلام المحكوم به والمحكوم عليه والنسبة
 تارة يتصف بالوجوب كما في قولك الله قادر وتارة يتصف بالاستحالة كما في قولك شريك الله موجود
 وتارة يتصف بالجواز كما في قولك الممكن موجود ومعنى عدم خروج الحكم عن تلك الاقسام
 الثلاثة ان متعلقه وهو المحكوم به وعليه والنسبة لا يتقدم اضافة في الواقع واحدا من تلك
 الثلاثة هذا كله ان رجعتنا ضمير ينحصر للحكم بالمعنى السابق بدون تقدير فان رجعتنا له وقد رنا
 في الكلام مضافين بأن قلنا ينحصر أي الحكم أي صفة متعلقه في ثلاثة أقسام كان الاختصار
 من انحصار السكلي في جزئياته لان المنحصر حينئذ صفة التعلق وهي أمر كلي تحتها تلك
 الاقسام الثلاثة والحاصل أن الوجوب والاستحالة والجواز انما هي أقسام اضافة متعلق
 الحكم وهو المحكوم به والنسبة والمحكوم عليه لأنها أقسام الحكم لان الحكم بالمعنى المذكور
 لا يتصف الا بالجواز وكذا يكون الحصر من انحصار السكلي في جزئياته اذا قدرنا مضافي محلين
 أي وينحصر أي الحكم أي متعلقه وهو المحكوم به في ثلاثة أقسام ذى الوجوب وذى
 الاستحالة وذى الجواز لان ما يحكم به العقل اما أن يقبل الثبوت والاتقاء جميعا أو يقبل
 الثبوت فقط والاتقاء فقط فالقول الجائز والثاني الواجب والثالث المستحيل (قوله
 الوجوب) قدمه لشرفه وثني بالاستحالة لانها ضد الوجوب وضد الشيء اقرب خطورا بالبال
 عند ذكره وآخر الجواز عنهما التحين تأخير حيث قدم ما قبله عليه ولانه كالركب وهما كالبسيط
 والبسيط مقدم على المركب طبعها فكذلكا كان بمنزلة ففعل ما ترى ليوافق الوضع الطبع
 (قوله فالواجب) قال المصنف في بعض كتبه انما تعرضت في أصل العقيدة لشرح الواجب
 والمستحيل والجائز دون الوجوب والاستحالة والجواز لاستزمام تصورهما تصور مصادرها لان
 المشتق أخص من مصدره الذي اشتق منه ومعرفة الاخص تستلزم معرفة الاعم دون العكس
 (قوله ما الخ) المناسب لما مر من أن الوجوب وأخويه صفات للمحكوم به والنسبة والمحكوم
 عليه أن يفسر ما ينشئ ويجعل مصدره هذه الثلاثة (قوله لا يتصور) بفتح حرف المضارعة
 مبنيا للفعل أي لا يمكن ولا يتأتى وبضمهما مبنيا للمفعول والمراد بالتصور حينئذ التصور الذي
 معه حكم وهو التصديق أي ما لا يصدق العقل بعدمه فالتصور كما يطلق على ادراك المقردي يطلق
 على الادراك المصاحب للحكم وهو التصديق وهو المراد هنا والقرينة على أن مرادها التصور
 التصديق قوله في الجائز ما يصح الخ اذا الصحة ترجع الى التصديق كذا قيل وفيه أنه يشترط في
 القرينة اتصالها بالجائز وهي هنا ليست كذلك اذ كل تعريف منفصل عن الآخر وحينئذ
 فلا يصح أن يكون مافي واحدا منها قرينة على مافي الآخر والاحسن أن يقال ان القرينة
 معنوية وهي ما علم أن الواجب يتصور عدمه تصورا ساذجا وحيث كان المراد بالتصور في كلام
 المصنف التصديق فلا يقال ان الواجب قد يتصور عدمه تصورا ساذجا والحاصل أن الواجب
 وان تصور العقل عدمه لا يحكم ولا يصدق العقل بذلك لعدم أي لا يدركه ادراكا تاما مطابقا
 للواقع لان الواقع ونقض الامر اتقاء عدمه (قوله في العقل) الاولى حذفه لان الواجب

الوجوب والاستحالة
 والجواز فالواجب مالا
 يتصور في العقل

لا يمكن ولا يتأتى عدمه وجد عقل أم لاوهذا الاعتراض انما يتوجه على المصنف على قراءة
يتصور البناء للفاعل (قوله عدمه) أي خارجا وأما ذهنا فقد يصدق بعدمه وحينئذ فقوله عدمه
أي عدم أفراده لا الامر الكلي الذي فسرت ما به لان الامر الكلي لا وجود له الا في الذهن وما
وجد في الذهن يمكن والممكن قد يصدق العقل بعدمه ان قيل هذا التعريف لا يشمل صفات
السلوب لان العقل يصدق بانها أمور عدمية مع أنها واجبة فالجواب أن المراد بعدمه انتفاءه
بمحيط يصدق بنقيضه لأن المراد بعدمه أنه أمر عدمي وحينئذ قد دخل صفات السلوب
في التعريف لان العقل وان صدق بانها أمور عدمية لا يصدق بانها قائمات بحيث يثبت نقيضها
(قوله ما لا يتصور في العقل) فيه ما سبق فلا عود ولا إعادة (قوله وجوده) أي خارجا وأما ذهنا
فقد يصدق بوجوده والمراد وجود أفرادها ما سبق وأراد بالوجود الثبوت ويشمل ما اذا كان
المستحيل ذاتا أو وصفه وجودية أو حالوهذا على القول بنبوت الاحوال والحق أنه لا حال
وحيث قد فلا حاجة لتأويل الوجود بانه ثبوت (قوله ما يصح) تفسر ما يحكموم به كما سبق والصحة
أما أن تفسر بالتصديق لوجوهها أي ما يصدق العقل بوجوده وعدمه أو لا يمكن أي ما يمكن
وجوده وعدمه وعلى الثاني فلا حاجة لقوله في العقل لان الجائز ما يمكن وجوده وعدمه وجد
عقل أم لا وقوله وجوده وعدمه أي في الخارج والمراد وجود أفرادها وعدمها كما مر (قوله
الحكم الخ) اعلم أن الحكم يطلق عند اهل العرف العام على اسناد أمر لا آخر ايجابا أو سلبا
ويطلق عند المناطقة على ادراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة ويسمى حينئذ تصديقا
ويطلق على النسبة التامة وعلى المحكوم به وعلى المحكوم عليه ويطلق عند الاصوليين على
خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين الخ وانظروا أن الشارح أراد المعنى الاول وحذف متعلق
اثبات ونفي التكاليف على ظهور المراد والمعنى اثبات أمر لا أمر أو نفي أمر عن أمر فرجع ما قاله
الشارح للمعنى الاول فاثبات أمر لا آخر كقولك زيد قائم والقدرة واجبة لله ونفي أمر عن
آخر كقولك زيد ليس بقائم وشريك الله غير موجود فخرج قولك زيد وقولك لا زيد فلا يسمى
واحد منهما ما حكمان الاول وان كان اثبات أمر لكن ليس لا أمر آخر والثاني وان كان نفي
لا أمر لكن ليس عن آخر وقول الشارح أو نفيه الضمير عائد على الأمر لا بقيد كونه مثبتا بل
عائد على مطلق الأمر كان مثبتا لم لا يصدق التعريف بقولك ابتداء ليس زيد قائما كما يصدق به
بعد قولك زيد قائم وهذا ليس من باب عندي درهم ونصفه لان الضمير فيه لا يصح عوده على
الدراهم السابق ولا على مطاق الدرهم الصادق بالاول كما هنا وانما يتعين فيه عود الضمير لدرهم
آخر غير السابق وأوفي لتعريفه يستلزم لانها لا تدخل في التعريف رسميا كان أو حدا لان
الشك لا يجمع التصور برعنا الذي هو المقصود من التعريف وانما هي للتوبيخ وأوالتى
للتوبيخ تدخل في الرسم دون الحد لانه يلزم على دخوله في الحد كون الفصل مساويا للماهية
وأخص منها لان الفصل الواقع في الحد مساويا للماهية قطعاً حيث ذكر فصل آخر يقوم مقامه
توجد معه الماهية لزم أن تكون الماهية أعم منه والقرض مساواتها وقضية قوله اثبات
أمر أو نفيه أن الحكم فعل للنفس كما انه قضية قولهم انه الايقاع والانتزاع أيضا وكونه فعلا
خلاف التحقيق اذ لا يحسن أن يكون للنفس فعلا وحينئذ فيقول ان اثبات بادراك الثبوت

عدمه والمستحيل ما لا يتصور
في العقل وجوده والجائز
ما يصح في العقل وجوده
وعدمه من الحكم هو
اثبات أمر أو نفيه

والنفي بادرارك الاتقاه والايقاع بادرارك الوقوع والانتزاع بادرارك التزاع فرجع الامر
 لقول المناطقة انه ادراك أن النسبة واقعة اي مطابقة لواقع اولى بـت بواقعة اي اوليت
 مطابقة للواقع واختلف في الادراك فقول انه انفعال لانه متأثر بالنفس وقبولها للمعنى فهو امر
 اعتباري لا وجود له الا في الذهن كالفعل وقيل انه كيفية اي صفة وجودية قائمة بالنفس
 يمكن رؤيتها وهذا هو التحقيق واعلم أن الحكم بالمعنى المذكور حادث على كل حال أي سواء
 قلنا انه فعل أو انفعال أو كيف وان كان المحكوم به قديما قال الشيخ السكاني والحكم بالمعنى
 المذكور لا يختص بالجليات بل يكون في الشرطيات أيضا سواء كانت متصلة كما في اثباتك
 طلوع الشمس عند وجود النهار في كل ما كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة او نفيه
 عند وجود الليل في نفي كل ما كان الليل موجودا كانت الشمس غير طالعة أو كانت منفصلة كما
 في اثباتك العناد بين وجود النهار وعدم طلوع الشمس في قولك اما أن يكون النهار موجودا
 واما أن لا تكون الشمس طالعة أو نفيه في قولك ليس اما أن يكون النهار موجودا واما أن
 تكون الشمس طالعة لان اثبات الامر لا يخرج ونفيه عنه صادق بكونه محمولا عليه او محصوبا
 له أو معاند له او نفيه فافهم ذلك ولا تتوهم اختصاص الحكم بالجل وان كانت أمثلة المواضع
 مشعرة به او تعتقد أن الحد غير جامع اه كلامه قال شيخنا العلامة العدوي والمنهوم من
 كلامهم اختصاص الحكم بالمعنى المذكور بالجليات ولا يلتفت لما ذكره السكاني من التعميم
 وتأمله (قوله والحاكم بذلك) اي بذلك الحكم لا بالمعنى المذكور كما هو ظاهر بل بمعنى المحكوم به
 على ما سبق فقيمه شبه استخدام ويصح أن يكون المشار اليه الامراي والحاكم بذلك الامر
 مثبت لغيره وهو المحكوم به (قوله اما الشرع) فيه أن الشرع عبارة عن الاحكام التي شرعها
 وبينها الشارع وهي ليست حاكمة وانما الحاكم الشارع واجب بأنه اطلق الشرع واراد منه
 الشارع أو أن فيه حذف مضاف اي اما صاحب الشرع (قوله او العقل) قد سبق أن العقل
 آلة للحكم والحاكم حقيقة انما هو النفس وحينئذ فاسناد الحكم للعقل مجاز عقلي من اسناد
 الشيء لآلته (قوله او العادة) هي ما اعتاده الناس وفيه مجاز الحذف اي أو أهل العادة
 وأن اسناد الحكم للعادة مجاز عقلي والافالعادة ليست حاكمة وانما الحاكم اهلها (قوله
 فلماذا) اي فلاجل ان الحاكم اما الشرع الخ (قوله انقسم الحكم الخ) قضيته ان الثلاثة
 اقسام للحكم بالمعنى المذكور مع ان الشرعي ليس فردا من افراد الحكم بالمعنى المذكور وذلك
 لان الشرعي خطاب الله اي كلامه الالهي وهو ليس بفعل ولا انفعال ولا كيفية والحكم به في
 اثبات الامر لا امر او نفيه عنه فعل من افعال النفس او كيفية قائمة به اعلى ما هو وحينئذ فلا
 يهكون الشرعي من اقسامه وقد يجاب بأنه ليس مراد الشارع ان الحكم ماهية اتحدت
 حقيقة وانقسمت لاقسام كما هو ظاهر بل مراده ان الحكم يطلق على كذا وعلى كذا وعلى كذا
 واجاب بعضهم بأن الحكم الشرعي كما يطلق على خطاب الله المذكور يطابق ايضا على اثبات
 الشارع امر الامر كاثبات الوجوب لله لانه في قولك الصلاة واجبة أو نفيه امر اعن امر كيفية
 الجواز عن الزنا في قوله الزنا لا يجوز وهكذا وهما من جملة اقسام الحكم المعروف بظاهره والحاصل
 ان الحكم الشرعي يطلق باطلاقين أحدهما من اقسام الحكم المعروف بظاهره والثاني ليس من

والحاكم بذلك اما الشرع
 أو العادة أو العقل فلماذا
 انقسم الحكم الى ثلاثة
 أقسام شرعي وعادي وعقلي
 فالشرعي هو

اقسامه وهو الذي تعرض لبيانها ولو اقتصر على بيان الاول كان اولي كذا ذكر (قوله
 خطاب الله) الخطاب مصدر خاطبه اذا وجه اليه الكلام فان الخطاب في الاصل توجيه الكلام
 نحو حاضر والمراد به هنا الخطاب به اي كلامه الازلي الذي خاطب به عباده وخرج باضافة
 خطاب الله خطاب النبي صلى الله عليه وسلم لامته والشيء بعدد والاولاد ولد فلا يسمى حكما
 شرعيا (قوله المتعلق) اي تعلق دلالة لا تعلق تأثير ولا تعلق انكشاف والمراد تعلقا تنجزيا
 حادثا وهو صفة كاشفة للخطاب اذ لا يكون الامتعلقا ثم ان اخذ التعلق جزءا في تعريف الحكم
 الشرعي يقتضي ان الحكم بالمعنى المذكور حادث لان المراد بالتعلق التعلق التنجزى وهو
 حادث بحدوث الافعال وهذا التعلق الحادث صفة للحكم وموصوف الحادث حادث فيكون
 الحكم حادثا وهذا ما ذهب اليه المحلى وغيره وذهب بعضهم الى ان الحكم قديم فان الان التعلق
 ليس صفة حقيقية بل هونسية واعتبار من الاعتبار فلا يلزم من حدوثها حدوث موصوفها
 (قوله بافعال المكلفين) خرج خطاب الله المتعلق بذواتهم وصفاتهم والمتعلق بذات الله
 وصفاته وفعاله وبالجمادات وبقية الحيوانات فلا يسمى ذلك الخطاب حكما شرعيا والمراد
 بالافعال جنسها الصادق بفعله واحد فيدخل الخطاب المتعلق بخصوص الحج مثلا والمراد
 بالمكلفين جنسهم الصادق بواحد فيدخل الخطاب المتعلق بفعله صلى الله عليه وسلم في خاصة
 نفسه وقضية قوله المكلفين ان الصبيان لا يتعلق بافعالهم حكم مع ان مذهب الشارح انهم
 مخاطبون بالمتدويات فالمناسب لمذهبه ابدال قوله المكلفين بالادميين والمراد بالفعل ما يشمل
 النية والقول والاعتقاد (قوله بالطلب) حال من ضمير المتعلق والبال للملابسة من التباس
 الكلبي وهو الخطاب بجزئياته أعنى الطلب والاباحة والوضع اهما وسبق لك بيانها وخرج به
 الخطاب المتعلق بافعال المكلفين من حيث كونها مخضوقة لله او من حيث كونها قائمة بهم فلا
 يقال لها حكم شرعي . واعلم ان كلام الله صفة واحدة لا تعدد فيها وهذه الاقسام تعرض لها من
 حيث التعلق والدلالة فهو من حيث تعلقه بكون الفعل مطلوب باطلبا جازما اي من حيث دلالاته
 على ذلك يقال له ايجاب ومن حيث تعلقه بكون ترك الفعل مطلوب باطلبا جازما يقال له تحريم
 وهكذا فظهر لك ان الخطاب كلّي والايجاب والندب والتحريم والكراهة والاباحة والوضع
 جزئيات له ومن هذا تعلم ان المراد بالطلب الكلام الدال على كون الشيء مطلوب باحتمال
 اقسام الخطاب وان المراد بالاباحة الكلام الدال على كون الشيء مخيرا فيه حتى يكون من
 اقسام الخطاب وان المراد بالوضع الكلام الدال على كون الشيء سمييا او شرطا او مانعا حتى يكون
 من اقسام الخطاب وليس المراد بالوضع الجعل مثلا فلما بقي للشارح (قوله اهما) اي للطلب
 والاباحة (قوله قد دخل في قولنا بالطلب اربعة الايجاب والندب والتحريم والكراهة) وذلك
 لان الطلب صادق بطلب الفعل طلبا جازما وغير جازم وبطلب الترك كذلك (قوله الايجاب)
 المراد به كلام الله المتعلق بكون الفعل مطلوب باطلبا جازما فتقول الشارح وهو طلب الفعل طلبا
 جازما مراده بالطلب الكلام المتعلق بكون الفعل مطلوب باطلبا جازما والمراد بالفعل طلبا
 بالمعنى الحاصل بالمصدر وهو الحركات والسمكات اذ هو المكلف به لا الفعل بالمعنى المصدرى وهو
 تعلق القدرة الحادثة بالفعل بالمعنى الحاصل بالمصدر (قوله طلبا جازما) اي متحتما واسناد

خطاب الله تعالى المتعلق
 بأفعال المكلفين بالطلب
 والاباحة او الوضع لهما
 قد دخل في قولنا بالطلب
 اربعة الايجاب وهو طلب
 الفعل طلبا جازما

الجزم للطلب مجاز عقلي اذ الجزم من اوصاف الطالب (قوله كالايان بالله) اي كطلب الايمان بالله وقضيته أن الايمان فعل وهو احد اقوال وقيل انه انفعال وقيل انه كيفية اي صفة وجودية قائمة بالنفس وهو حديث النفس التابع للمعرفة وهذا هو التحقيق والصواب أن التكليف تلك الكيفية من حيث نفسها لان حيث أسببها كالتنظر كما قيل لان النظر يسبب للمعرفة لا حديث النفس ولا يلزم من المعرفة حديث النفس ألا ترى أنهم موجوده عند الكفار ولم يكن عندهم حديث النفس وعلى هذا التحقيق يقال المراد بالفعل في كلام الشارح ما قابل الانفعال فيصدق بالكيفية (قوله بالله) اي مما يجب له وما يستحيل عليه وما يجوز عليه وكذا يقال في قوله برسوله (قوله وكقواعد الاسلام الخمس) اي وطلب قواعد الاسلام الخمس أعني شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله واقام الصلاة وآتاه الزكاة وصوم رمضان و حج البيت من المستطيع ان قيل الاسلام هو الامتثال الظاهري لتلك الاشياء وان لم يفعل وحينئذ فلا معنى لسكون تلك الاشياء قواعده والجواب انه لما كان ذلك الامتثال لا يعبء به اعتمادا كاملا لا يفتاها كانت تلك الاشياء قواعده بهذا المعنى وان المراد بالاسلام الهيئة الحاصلة من فعل تلك الامور وحينئذ فيكونها قواعده ظاهرا (قوله والندب) عطف على الايجاب والمراد بالندب خطاب الله المتعلق بكون الفعل مطلوباً بطلبه بغير جازم فقوله الشارح وهو طلب الفعل الخ يقال فيه ماسبق (قوله كصلاة الفجر) اي كطلب صلاة الفجر والمراد بها ما شاهدته من الحركات والسكنات (قوله ونحوها) أي من المنذوبات (قوله والتحرير) المراد به كلام الله المتعلق بكون الكف عن الفعل مطلوباً بطلبه بغير جازم فقوله الشارح وهو طلب الكف يقال فيه نظير ماسبق (قوله كالشرك) أي كطلب الكف عن الشرك وقضيته أن الشرك فعل مع أنه اعتقاد الشرك والاعتقاد كيفية ويجب ماسبق بأن المراد بالفعل ما قابل الانفعال فيصدق بالكيفية (قوله والزنا) هو الابلاخ في فرج لا تسقطه عليه شرعا باتفاق وهو فعل (قوله ونحوهما) أي من المحرمات (قوله والكراهة) المراد بها كلام الله المتعلق بكون الكف عن الفعل مطلوباً بطلبه بغير جازم فقوله الشارح وهو طلب الكف الخ يقال فيه نظير ماسبق (قوله كقراءة الخ) أي كطلب الكف عن القراءة (قوله وأما الاباحة الخ) المراد بها كلام الله المتعلق بكون الشيء مخيرا في فعله وتركه (قوله فهو التخيير) المراد به كلام الله المتعلق بكون الشيء مخيرا فيه بين الفعل والترك وليس المراد بالتخيير فعل الفاعل كما يتبادر من العبارة وإنما فصلها عما قبلها لانه لا طلب فيها ولا فيما بعدها وهو الوضع (قوله بين الفعل والترك) قيل الاولى أن يقول بين الفعل والكف لان كلامنا في تعلق خطاب الله بفعل المكف والترك عدم الفعل ورد بيان الترك في الحقيقة فعلم هو كف النفس (قوله كالنكاح) أي كالتخيير المتعلق بالنكاح وقضيته أن النكاح الاصل فيه الاباحة مع أن التحقيق في مذهب الشارح ان الاصل فيه الندب (قوله فعبارة) أي فعبارة (قوله عن نصب الشارع) اي عن جعله الشيء سببا الخ وقضيته أن الوضع ليس نوعا من الخطاب اي الكلام النفسى ولما هو صفة فعل وليس كذلك بل هو نوع منه وحينئذ فكان حق العبارة أن يقول فهو خطاب الله اي كلامه الدال على جعل الشيء سببا أو شرطا أو مانعا لکنه اتكل على القرينة وهي جعله سابقا للوضع من

كالايان بالله وبرسوله وكقواعد الاسلام الخمس ونحوهما وان الندب وهو طلب الفعل طلبا بغير جازم كصلاة الفجر ونحوها والتحرير وهو طلب الكف عن الفعل طلبا بجازما كالشرك بالله والزنا ونحوهما والكراهة وهي طلب الكف عن الفعل طلبا بغير جازم كقراءة القرآن مثلا في الركوع والسجود وأما الاباحة فهي التخيير بين الفعل والترك كالنكاح والبيع ونحوهما وأما الوضع لهما أي للطلب والاباحة فعبارة عن نصب الشارع سببا أو شرطا أو مانعا

أنواع الخطاب (قوله لما ذكر من الاحكام الخمسة) أي وهي الايجاب والندب والتحرير والكرهية
والاباحة (قوله فالسبب) ان جعلت ال للعهد والمعنى فالسبب المعهود وهو الذي وضعه الشارع
لما ذكر من الاحكام وهو متعلق بخطاب الوضع ما يلزم الخ كان تعريفه بالاعم ان جعلت ما واقعة
على شيء لصدق التعريف بالسبب العقلي والعمادي والشري والتعريف بالاعم جائز عند
الاقدمين من المناطق وان جعلتها واقعة على موضوع شرعي أي موضوع شرعي يلزم الخ أي شيء
جعل الشارع وجوده علامة على وجود غيره وجعل عدمه علامة على عدم غيره كان التعريف
مساويا للمعروف وهو السبب الشرعي لا اعم منه ولا اخص وان جعلت ال للحقيقة والمعنى
وحقيقة السبب اعم من كونه شرعيا وغير شرعي فحين جعل ما واقعة على شيء (قوله ما يلزم من
عدمه العدم ومن وجوده الوجود) ما جنس في التعريف وقوله يلزم من عدمه العدم ومن وجوده
الوجود فصل أخرج به الشرط والمانع لان الشرط وان كان يلزم من عدمه العدم لكنه لا يلزم من
وجوده وجود ولا عدم ولان المانع يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم وأخرج
به ايضا الدليل على الحكم من الكتاب والسنة والاجماع فان الدليل وان لم يرد من وجوده الوجود
اسكنه لا يلزم من عدمه العدم فالدليل يلزم طرده ولا يلزم عكسه بخلاف السبب فانه يلزم طرده
وعكسه فيؤثر بطرف الوجود في الوجود وبطرف العدم في العدم وهو معنى قوله السبب يؤثر
بطرفيه (قوله الى ذاته) رجعه الشارح لطرف الوجود وغير الشارح رجعه للجملتين أي ما يلزم
من عدمه العدم لذاته ومن وجوده الوجود لذاته أما وجوده للجملة الثانية فلا يدخل السبب الذي
قارنه مانع أو اتفاق شرط كما قال الشارح فانه لا يلزم من وجوده الوجود لكن لانه وأما رجوعه
لالولى فلا يدخل سبب الشيء الذي له سبب آخر يختلفه عند عدمه وذلك كالضوء فان له سببين
الشمس والسراج كل منهما يختلف الآخر عند عدمه فكل واحد منهما يلزم من عدمه عدم الضوء
بالنظر لذاته وأما لقطع النظر عن ذاته لوجود المسبب وهو الضوء بدون ذلك السبب بل بالسبب
الآخر وترجيح قوله لذاته للجملة الاولى لا يدخل ما ذكره الوجود فرد من أفراد السبب أما إذا
أريد به جنس السبب المتحقق في كل فرد من أفراده فلا يحتاج اتر جميع قوله لذاته للجملة الاولى
لا يدخل ما ذكره لانه يلزم من عدمه العدم دائما من غير التفات لشيء فان قلت انه لا حاجة لقوله
لذاته مع الايمان بمن المقيدة للتعليل في قوله من عدمه ومن وجوده وازدادة كل من العدم
والوجود للضمير قلت بل الايمان به يحتاج له دفعا لتوهم أن من معنى عند (قوله فان الشارع
وضعه سببا لوجوب الظهور الخ) الاولى أن يقول سببا لايجاب الظهور وقد يجاب بأن الايجاب
والوجوب والتحرير والحرمة متحدان بالذات وان اختلفا اعتبارا فالحكم اذا نسب للحاكم
يسمى ايجابا واذا نسب لمافيه الحكم وهو الفعل يسمى وجوبا وكذا يقال في الحرمة والتحرير
فلذا تراهم يجاهلون الحكم تارة للوجوب والحرمة وتارة للايجاب والتحرير وأما الواجب والمحرم
والمندوب والمكروه والمباح فهو متعلق بالحكم وهو الفعل (قوله فان الشارع وضعه سببا)
أي جعله علامة وليس المراد السبب المؤثر اذ لا يقول به اهل السنة (قوله فيلزم من وجوده
وجوب الظهور) فيه أن الوجوب حكم شرعي فكيف يتعدم بانعدام الزوال ويوجد بوجوده
مع أن الحكم قديم قلت قد تقدم أن الحكم خطاب الله المتعلق تعلقا تمييزيا والتعلق التمييزي

لما ذكر من الاحكام الخمسة
الداخله في كلامنا تحت
الطلب والاباحة فالسبب
ما يلزم من عدمه العدم
ومن وجوده الوجود بالنظر
الى ذاته كالزوال مثلا
فان الشارع وضعه سببا
لوجوب الظهور فيلزم من
وجوده وجوب الظهور
ومن عدمه عدم وجوده

بعدم ويتجدد ويحدث فالحكم حادث ولا يلزم قيام الحوادث بذاته تعالى لانه من الاضافات
 على أنه لو قلنا ان الحكم قديم والتعلق صفة اعتبارية لا يلزم من تجددها حدوث موصوفها
 فقول ان الاسباب والشروط علامات لامؤثرات وحينئذ فلا تترد الاشكال وذلك لان اللازم
 هو أنه يلزم من العلم بالامارة العلم بالحكم القديم ومن عدم العلم به عدم العلم بالحكم القديم من
 حيث الحكم به وهذا الايضاح في وجود القديم في نفس الامر فظهر لك أن الاشكال منقاسوا
 قلنا ان الحكم حادث او قلنا انه قديم (قوله وانما قلنا الخ) ظاهره رجوع قوله لذاته للجملة
 الثانية لادخال ما يوهم خروجه من تعريف السبب وحينئذ فالقيد لا يصح جهه وقد علمت أنه
 يصح رجوعه للجملة الاولى ايضا ان قوله وانما قلنا الخ يقتضى أن قوله لذاته من جهة التعريف
 وحينئذ فيجب أن يكون الضمير للجمال والشان (قوله وأما الشرط الخ) ما قيل في آل في السبب من
 لانه قد لا يلزم الخ الضمير للجمال والشان (قوله وأما الشرط الخ) ما قيل في آل في السبب من
 كونها للعهد والام الحقيقة يقال هنا (قوله ما يلزم من عدمه العدم) ما جنس في التعريف
 وقوله يلزم من عدمه العدم فصل أخرج به المانع والدليل فان كلاهما لا يلزم من عدمه العدم
 ودخل السبب فأخرجه بقوله ولا يلزم من وجوده الخ لان السبب وان كان يلزم من عدمه العدم
 الا أنه يلزم من وجوده الوجود كما أخرج به المانع ايضا لانه يلزم من وجوده العدم ولا ضرر في
 خروج الشيء بقيه من حيث كان الشرط يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده
 وجود ولا عدم كان مؤثرا بطرف العدم في العدم فقط وليس مؤثرا بطرف الوجود لاني وجود
 ولا في عدم (قوله لذاته) راجع للجملة الثانية بجزأها اي ولا يلزم من وجوده الوجود بالنظر
 لذاته اي وأما بالنظر لغيره فقد يلزم عند وجوده الوجود كما لو وجدت الاسباب واتتق المواع
 عند وجود الشرط فانه يلزم حينئذ وجود المشروط لكن لا بالنظر لوجود الشرط بل بالنظر لغيره
 وهو وجود الاسباب واتفق المواع ولا يلزم من وجوده العدم بالنظر لذاته وأما بالنظر لغيره
 فقد يلزم عند وجوده العدم كما لو اتتقت الاسباب او وجد المانع عند وجود الشرط فانه يلزم
 حينئذ عدم المشروط لكن لا بالنظر لوجود الشرط بل بالنظر لغيره وهو وجود المانع او اتقاء
 الاسباب ولا يرجع قوله لذاته للجملة الاولى أعني قوله ما يلزم من عدمه العدم لان الشرط يلزم
 من عدمه العدم دائما من غير التقت لشيء بقي شيء آخر وهو أن تعريف كل من السبب
 والشرط غير مانع وذلك لان تعريف السبب صادق بأحد الاهي من المتساويين كالانسان
 والناطق وباللائم المساوي للزوجه فان كلاهما ما يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود
 لذاته وتعريف الشرط صادق بجزءه الهله وكذا بجزء المركب فانه يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من
 وجوده وجوده وكذا اللازم الاعم من ملزومه كالزوم الضوء الشمس فانه يلزم من عدمه عدم
 ملزومه ولا يلزم من وجوده وجود ملزومه ولا عدم وجوده وأجيب بأن هذا تعريف بالاعم
 وهو جائز عند المتقدمين او أن ما واقعة على موضوع شرعي فخرجت هذه المذكورات (قوله
 فانه يلزم من عدم تمام الحول الخ) زاد لفظ تمام وان كان غير ضروري المذكور لرفع توهم أن
 الشرط قد يتحقق بغالب الحول اذا كثر الشيء فديهي حكيم كله (قوله لتوقف وجوب الزكاة
 على ملك النصاب) اي الذي هو سبب في الوجوب اي ولتوقفه ايضا على عدم الدين الذي هو

وانما قلنا بالنظر الى ذاته
 لانه قد لا يلزم من وجود
 السبب وجود المسبب
 لعروض مانع او تخلف
 شرط وذلك لا يتصدق في
 تسميته سببا لانه لو نظر الى
 ذاته مع قطع النظر عن
 موجب التخلف لكان
 موجوده مقتضيا لوجود
 المسبب واما الشرط فهو
 ما يلزم من عدمه العدم ولا
 يلزم من وجوده وجود ولا
 عدم لذاته ومثاله الحول
 بالنسبة الى وجوب الزكاة
 في العين والماشية فانه يلزم
 من عدم تمام الحول عدم
 وجوب الزكاة فيما ذكر ولا
 يلزم من وجود تمام الحول
 وجوب الزكاة ولا عدم
 وجوبها لتوقف وجوب
 الزكاة على ملك النصاب
 ملكا كاملا واما المانع فهو

مانع منه بالنسبة للعين والحاصل أن الحول شرط في وجوب الزكاة وملاك النصاب سبب في وجوبها والدين مانع من وجوبها لكن في خصوص العين فإذا حال الحول وكان مالكاً للنصاب وجبت الزكاة ولو جود سبب الوجوب فإن حال الحول ولم يكن مالكاً للنصاب فلا تجب الزكاة لعدم السبب فقوله لتوقف الخ علة لقوله ولا يلزم بشقيه وانظر ما الفرق بين الحول وبين الزوال حيث جعلوا الأول شرطاً غير مقتضى لوجوب الزكاة ووجوبها إذا حال الحول انما هو لوجود السبب وهو الملك وانتفاء المانع وهو الدين وجعلوا الثاني سبباً مقتضياً لوجوب الصلاة فإن تخلف الوجوب كان المانع كالحيض مع ان الشارع أوجب الصلاة بالزوال والزكاة بالحول فلم يجعل كل منهما سبباً مقتضياً للوجوب وعندنا التخلّف يدعى أنه مانع ويجعل كل منهما ما شرطاً غير مقتضى للوجوب وعند وجود الوجوب يقال ان الوجوب لوجود السبب وانتفاء المانع كذا بحث العلامة الشاوي (قوله ما يلزم من وجوده العدم) ما جنس في التعريف وما بعده فصل خرج به السبب والشرط فأتى كلامهما ما لا يلزم من وجوده العدم بل السبب يلزم من وجوده الوجود والشرط لا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته كما مر (قوله لذاته) راجع للجملة الثانية بجزأيم أي ولا يلزم من عدمه الوجود بالنظر لذاته أي وأما بالنظر لغيره فقد يلزم من عدمه الوجود كأن توجب الأسباب والشروط عند انتفاء المانع ولا يلزم من عدمه العدم بالنظر لذاته وقد يلزم من عدمه العدم بالنسبة لغيره بان انتفاء الأسباب أو الشروط مع كون المانع منتقياً ولا يرجع للجملة الأولى أي قوله ما يلزم من وجوده العدم لأن المانع يلزم من وجوده العدم دائماً من غير التفتات لشيء أي سواء وجد سبب الحكم أو لم يوجد فإذا وجد سبب الحكم مع المانع كان قارن الحيض دخول الوقت كان الحكم منقياً لوجود المانع ولا كلام وان قارن المانع عدم السبب كان قارن الحيض عدم دخول الوقت فهل الحكم منتقياً لوجود المانع ولانتفاء السبب أيضاً فيصح أن يعلى انتفاء الحكم بكل من الأمرين لأن العلة أمارات على الحكم فيصح تعددها إذا مانع من كون الشيء له أمارات متعددة قاله ابن الحاجب وقال الفخر الحكم حينئذ منتقياً لانتفاء السبب إذا لا يكون انتفاء الحكم بوجود المانع إلا إذا وجد السبب المقتضى للحكم إذا المتبادر من معنى المانع أن المقتضى للحكم موجود لكن اتفق الحكم لوجود المانع والقول الأول هو المأخوذ من حد المانع لأن قوله ما يلزم من وجوده العدم شامل لما إذا وجد السبب المقتضى أو فقد (قوله آخر) أي وفي حدتها لاقتضاءها أن عدم الحيض سبب وليس كذلك وزاد لفظ مثلاً دفع توهم أن المانع انما يكون مانعاً من الوجوب دون غيره (قوله قد تحصل عند عدم الحيض) أي فيحصل الوجوب حينئذ وقوله وقد لا تحصل أي فلا يحصل الوجوب (قوله فخرج) أي أخرج وتوصل من هذا (قوله يؤثر بطرفه الخ) أي فيؤثر بطرف وجوده في وجود المسبب ويؤثر بطرف عدمه في عدم المسبب والمراد بالتأثير الاقتران فقوله يؤثر بطرفه أي يقارن المسبب بطرفه فوجود المسبب يقارن وجود المسبب وعدم السبب يقارن عدم المسبب وليس المراد بالتأثير الايجاد والاختراع لأن المصنف من أكبر أهل السنة وكتبه مشهورة بتأيير الأسباب في مسيئاتها والشروط في مشروطاتها والموانع فيما منعها والمؤثر في المسببات والمشروطات والمنوعات انما هو الله سبحانه لكن جرت عادته بأن

ما يلزم من وجوده العدم
ولا يلزم من عدمه وجود
ولا عدم لذاته مثاله الحيض
فانه يلزم من وجوده عدم
وجوب الصلاة مثلاً ولا يلزم
من عدمه وجوب الصلاة
ولا عدم وجوبها لتوقف
وجوبها على أسباب آخر
قد تحصل عند عدم الحيض
وقد لا تحصل فخرج الثامن
هذا ان السبب يؤثر بطرفه
أعنى طرفي وجوده وعدمه
والشرط

ايجاده للمسبب مصاحب لوجود السبب واعدامه للمسبب مصاحب لعدم السبب وهكذا
يقال في الباقي (قوله يؤثر بطرف عدمه فقط في العدم) اي في عدم المشروط بمعنى أن عدم الشرط
يقارن عدم المشروط وقد علمت ما تقدم أن الاحكام خمسة ايجاب ونذب وتحريم وكرهية واباحة
وأن كل واحد من الخمسة له أسباب وشروط وموانع فالوجوب كطلب صلاة الظهر سببه
الزوال وشروطه البلوغ ومانعها الحيض والنذب كطلب صلاة ركعتين بعد دخول وقت العصر
سببه دخول الوقت وشروطه الطهارة ومانعها الحيض أو صلاة العصر بالفعل والحرمه كطلب
الكف عن أكل الميتة سببها خبث الميتة ولها مانع وهو الاضطرار ولها شرط وهو عدم
الاضطرار والاباحة كالخمر في البيع لها شرط وهو الاتقاع بالمبيع وشروطه موانع كفهله وقت
نداء الجمعة كالخمر في التسكاح وله موانع كان تكون الزوجة محرما وسببه العقد وشروطه خلوها
من العتة (قوله بمباحث) جمع مبحث وهو محل البحث وذلك المحل هو القضايا وأما البحث فهو
اثبات المحمولات للموضوعات والمراد بالمحل الخلول أي وحلول استيفاء الكلام المتعلق بالقضايا
التي يبحث فيها عن الحكم الشرعي في فن الاصول وانما جعلنا محل بمعنى حلول لتلازم ظرفية
الشيء في نفسه لان فن الاصول هو محل الاستيفاء المذكور لانه ظرف للمحل الاستيفاء كذا قرر
وقدي يقال ان محل الاستيفاء المذكور بعض فن الاصول فهو من ظرفية الجزء في الكل فلا داعي
لتأويل المحل بالخلول (قوله اثبات الربط بين أمرين) الاثبات في الاصل ادراك الثبوت
والمراد به هنا مجرد الادراك فيجوز عن بعض معناه والربط هو التعلق والارتباط والمراد به النسبة
الحكمية وبين ظرف في محل نصب على الحال والمراد بالأمرين الموضوع والمجمل فمقتضى أريد
بأحدهما ما أحدهما أريد بالأخر الآخر وحينئذ فالمعنى بحقيقته ادراك النسبة الحكمية
الكائنة بين المحمول والموضوع * واعلم أن الشارح قد عرف الحكم الذي قسمه الى ثلاثة
اقسام بأنه اثبات أمر أو نفيه فقد أضاف الاثبات للأمر المحمول المثبت أو المنفي وهو هنا في
تعريف الحكم العادي قد أضاف الاثبات للربط أي النسبة الحكمية متعلق الاثبات فيهما
قد اختلف وحينئذ لم يكن الحكم العادي المعرف هنا بما ذكر من اقسام الحكم المعرف فيما مر
بأنه اثبات أمر لا أمر وهو قد جعله من اقسامه فكان المناسب لذلك أن يقول بحقيقته اثبات
أمر أو نفيه بواسطة تكرر القران بينهما على الجنس وأجيب بان اثبات الربط بين أمرين
مستلزم لاثبات أحدهما لا الآخر فوافق تعريف العادي ما مر على أن الاثبات فيما مر قد فسر
بادراك الثبوت والمراد بالثبوت النسبة فيكون متعلق الاثبات فيما مر في المعنى موافقا لمعلقه
هنا تأمل (قوله وجود أو عدمه) تمييز راجع لكل من الأمرين على البدل أي اثبات الربط بين
أمر من جهة وجوده أو عدمه وبين أمر آخر من جهة وجوده أو عدمه وعليه فقيه حذف من
الاول لدلالة الثاني بقاء على جواز حذف التمييز لدليل أوراجع لهما مع الاعلى البدلية ولا حذف
أي من جهة وجودهما أو عدمهما وادخل تحت هذا الكلام اقسام الربط الاربعة وهي ربط
وجود بوجوده وربط وجود الشئ بوجود الآخر وربط عدم بعدمه وربط عدم الشئ بعدم
الآخر وربط وجوده بعدمه وربط وجوده بالوجود وعدمه وربط عدمه بوجوده وربط عدم
الوجود بوجود الآخر الربط المذكور يسمى حكما عاديا (قوله بواسطة تكرر القران)

يؤثر بطرف عدمه فقط في
العدم فقط والمانع
يؤثر بطرف وجوده فقط في
العدم فقط ومحل استيفاء
ما يتعلق بمباحث الحكم
الشرعي في الاصول واما
الحكم العادي حقيقته
اثبات الربط بين أمرين
وجودا أو عدما بواسطة
تكرر القران

أى الاقتران بينهما أى بين الامرين وازدادة واسطة لما بعده بيانية وهذا فصل مخرج لادراك
الربط الواقع بين امرين شرعا أو عقلا كالربط الذى بين زوال الشمس ووجوب الظهور
وكلربط بين قيام العلم بعمله وكون ذلك المحل عالما فالقول بربط شرعى والثانى عقلى وليس
احدهما عاديا لعدم توقفه على تكرره فلا يسمى ادراك هذا الربط حكما عاديا والحاصل أن الربط
العادى ما توقف على التكرر قادرا كما يسمى حكما عاديا وأما الربط الشرعى والعقلى فلا
يتوقفان على تكرره فادراك الاول يسمى حكما شرعيا وادراك الثانى يسمى حكما عقليا وأقل
ما يحصل به التكرر وقوع الشئ مرتين فاذا لم يقع الامر مرة واحدة لم يكن ذلك الشئ عاديا فلا
يكون مستندا للحكم العادى فلو حكم كما كمن بأن هذه النار محرقة لمشاهدة ذلك فيها مرة واحدة
ولم يتكرر عليه ذلك كان اثبات الاحراق للنار ليس حكما عاديا بل هو داخل فى الحكم العقلى
لان هذا من جائزات الاحكام كما يأتى واعلم أن كون التكرار مستندا للحكم أعم من أن يكون
على الحاكم نفسه أو على غيره من يقدّمه فى ذلك الحكم كحكم الواحد منا بأن شراب السكر حبيبين
ممكن للصرفاء تقليد اللاطباء فى ذلك (قوله على الحس) متعلق بتكرره والمراد بالحس ما يشتمل
اظهارى والباطنى فربط الاحراق بالنار اى اقترانها ما يتكرر على الحس الظاهرى وربط
الجوع بعدم الاكلية كترره على الحس الباطنى وهو المسمى بالوجدان (قوله الحكم على النار
بأنه محرقة) اى بوقوع النار محرقة (قوله فهذا) اى الحكم على النار بأن محرقة اى ادراك
ثبوت الاحراق لها مستندا الى تكرر الاقتران بين النار والاحراق على الحس حكم عادى
(قوله اذمعناه) اى معنى الحكم على النار بأن محرقة بقولنا النار محرقة أن الاحراق يقتن
الخ وهذا كلام مبني على المسامحة وذلك لان قولنا النار محرقة خبر من الاخبار وقد اختلفوا
فى معنى الخبر ومدلوله فقبل هو الحكم بالنسبة التى تضمنها وقيل نفس النسبة بمعنى زيد قائم
الحكم بثبوت قيامه اى ادراك ثبوت قيامه وقيل نفس ثبوت قيامه وحينئذ فعنى النار محرقة
ادراك ثبوت الاحراق للنار وثبوت الاحراق لها على معنى أنه اسبب فى الاحراق لانه وثيرة فيه
وقد قدم المصنف ان حقيقة الحكم العادى اثبات الربط بقياسه ان المعنى هنا ادراك ثبوت
الاحراق للنار (قوله بحس النار) اى بالنار الماسية قلما أحرقته فلا يخالف ما مر من أن
الامر بين اللذين أدرك العقل الربط بينهما النار واحراق الجسم المسوس (قوله فى
كثير الخ) اشار بذلك الى أن بعضها الاثر ثبوتيه كالتحليل عليه السلام وكبعض الحيوانات كالسمند
وبعض المعادن كالباقوت فقوله فى كثير من الاجسام فى معنى اللام متعلق بالاحراق اى
الكثير من الاجسام لالكها الخلقه فى بعضها (قوله لمشاهدة تكرره ذلك على الحس) الاشارة
راجعة للاحراق اى مشاهدة تكرر الاحراق عند الاقتران وقوله على الحس متعلق بتكرره اى
لمشاهدة تكرر الاحراق عند المقارنة على الحس لكن قد تقدم للشارح اضافة تكرره للاقتران
فقتضاه أن الاشارة ترجع للقتران وفيه أن المشاهدة الاحراق المتكرر للاقتران وأراد بالحس
نفس الحاسة لا الادراك بها (قوله وليس معنى هذا الحكم الخ) مقتضاه أن الامر بين اللذين
أدرك العقل بينهما الربط هو النار واحراق الجسم المسوس وهو خلاف قوله اذمعناه أن
الاحراق يقتن بحس النار فان الطرفين على هذا الاحراق والحس وقد تقدم الجواب عنه بأن

بينهما على الحس مثال ذلك
الحكم على النار بأن محرقة
فهذا حكم عادى اذمعناه ان
الاحراق يقتن بحس النار
فى كثير من الاجسام
لمشاهدة تكرره ذلك على
الحس وليس معنى هذا الحكم

معنى قوله بس النار أى بالنار المساسة وحينئذ فلا مخالفة والمأخوذ من كلامه فى شرح المقدمات
 أن الامرين اللذين أدرك العقل الربط بينهما النار واحراق الجسم لانه قال فى قوله وعدم تأثير
 أحدهما فى الآخر البتة هذا قد على من زعم تأثير أحدهما فى الآخر وانما قيل بالتأثير انما قال
 النار تؤثر فى احراق المسوس لأن المس هو الذى أثر فى الاحراق (قوله وبس معنى هذا
 الحكيم أن النار الخ) اى ليس معنى الحكيم بأن النار محرقة ادراك ثبوت الاحراق لها على أنها
 هى التى أثرت فى الاحراق لما ستمته (قوله وانما غاية مادلت عليه العادة الخ) اى أن غاية
 ما تقدمه العادة الاقتران بين النار والاحراق اى صوله ما مع على سبيل الاقتران ولم تقدم
 تأثيرها هى وغيرها فيه فتعين المؤثر فى الاحراق لم يستفد من العادة هذا كلامه وبحث فيه
 بعضهم بأن الذى يستفاد من العادة هو ثبوت الاحراق للنار وكون ذلك من حيث ان النار
 سبب فيه او مؤثرة فيه فشى آخر فاعل السنة يقولون بثبوت الاحراق لها من حيث انها سبب
 وغيرهم يقول من حيث انها مؤثرة (قوله الاقتران فقط بين الامرين) اى الثبوت للامرين على
 سبيل الاقتران كما سبق (قوله ولا منها يتلقى الخ) اى أنه لا يتلقى ولا يستفاد علم الفاعل حقيقة من
 العادة بل غاية ما يتلقى منها هو ما قدمناه من الاقتران بين الامرين على ما ذكره (قوله ككون
 الطعام مشبعاً) فيه تسمع لان الكونية المذكورة ليست حكماً فالاولى كادراك ثبوت الشبع
 للاكل والرئى للماء والاضاءة للشمس والقطع للسكين فهذه أحكام عادية لان غاية ما تقدمه العادة
 مقارنة الشبع للاكل والرئى للماء والاضاءة للشمس ولا تفيد تعيين المؤثر فى الشبع هل هو
 الاكل او غيره وكذا يقال فيما بعد هذا كلامه (قوله من دليل العقل والنقل) اى من الدليل
 العقلى والنقلى الدال كل منهما على ثبوت الوجدانية له تعالى فى الافعال فالنقلى كقوله تعالى
 ذلكم الله ربكم لا اله الا هو خالق كل شئ فاعبدوه والاعقل هو أن تقول لو كان لغيره تعالى تأثير
 فى شئ من الكائنات لكان تعالى عاجزاً عن ذلك الممكن لكن التالى باطل اذ لو كان عاجزاً عن
 ممكن لكان تعالى عاجزاً عن غيره ايضا للتمائل لكن التالى باطل اذ لو كان عاجزاً عما وجد شئ من
 الكائنات لكن التالى باطل واعلم أن الدليل العقلى مستعمل باثبات الوجدانية وأما الدليل
 النقلى فقبل انه مستعمل ايضا باثباتها وهو رأى الفخر ومن واقفه وقيل انه لا يستعمل وهو مذهب
 المحققين قال المصنف فى الكبرى وهو رأى لما يلزم عليه من الدور كما سيأتى بيانه من توقف
 الوجدانية حينئذ على السمع والحال أن السمع متوقف بثبوته على المجزأة وتوقفها على الوجدانية
 فقول الشارح وانما يتلقى العلم بفاعل هذه الآثار المقارنة لهذه الاشياء من دليل العقل والنقل
 يحتمل أن مراده استقلال كل من الامرين بالدلالة كما هو رأى الفخر ويحتمل أن مراده تقرية
 الدليلين ببعضهما مع منع استقلال دليل النقل (قوله وقد أطبق العقل) اى الدليل العقلى
 والشري (قوله عموماً) حال من الكائنات أى حالة كونها مع ما فيها اى سواء كانت تلك
 الكائنات ذوات أو صفات أو أفعال كانت الاعمال اختيارية أو اضطرارية كانت خيراً أو شراً
 (قوله وأنه لا أثر) اى لا تأثير وقوله لكل ما سواه الاولى حذف كل لئلا يتوهم أنه من سلب العموم
 وأن المنفى تأثير كل ما سواه وأما تأثير بعض ما سواه غير منقى مع أن المقصد عموم السلب فالمنفى
 تأثير ما سواه كلاً أو بعضاً وهذه الجملة كالتأكيدي لما قبلها (قوله بجملة وتفصيلاً) اى حالة كون

ان النار هى التى اثرت فى
 احراق ما ستمته مثلاً وفى
 تبخينه اذ هذا المعنى لادلالة
 للعادة عليه اصلاً وانما غاية
 مادلت عليه العادة الاقتران
 فقط بين الامرين أما تعيين
 فاعل ذلك فليس للعادة فيه
 مدخل ولا منها يتلقى علم ذلك
 وقس على هذا سائر الاحكام
 العادية ككون الطعام
 مشبعاً والماء مرورياً والشمس
 مضيئة والسكين فاطعة
 وشحو ذلك مما لا ينحصر
 وانما يتلقى العلم بفاعل هذه
 الآثار المقارنة لهذه
 الاشياء من دليل العقل
 والنقل وقد أطبق العقل
 والشريع على انفراد المولى
 جل وعز باختراع جميع
 الكائنات عموماً وأنه لا أثر
 لكل ما سواه تعالى فى اثر
 ما جملة وتفصيلاً

ذلك الاثر مجملاً ومفصلاً أي مبيناً خلافاً لما نقل عن الاستاذ أبي اسحق الاسفرائيني وهو يرى
 منه من أن المؤثر في الفعل مجموع القدرتين قدرة الله وقدرة العبد وأنه يجوز اجتماع مؤثرين
 على أثر واحد على أن تتعلق قدرة الله بأصل الفعل وقدرة العبد بوصفه بأن تجعله موصرفاً
 بكونه طاعة أو معصية فالصلاة لها حثيثان حثيثية كونها فعلاً وحثيثية كونها طاعة فهي من
 حيث كونها فعلاً مخلوقة لله ومن حيث كونها صلاة وطاعة مخلوقة للعبد وكذا الظم الميت من
 حيث كونه فعلاً مخلوق لله ومن حيث كونه ايذاءً أو تاديباً مخلوق للعبد فقد أثبت للعبد تأثيراً
 على طريق التفصيل فإن قلت بشكل على قوله ولا أثر لما سواه أن القدرة تؤثر في المقدور
 والارادة تخصصه قلت هذا كلام مبني على المساهلة اذ المؤثر والمخصص هو الذات العلمية لكن
 لما كان للقدرة والارادة دخل في التأثير والتخصيص نسبة اليهما على أن لا نسلم أن القدرة
 والارادة من السوالان المراد بما سواه ما كان مقابراً للمنفصل عنه والصفات ليست عيناً ولا
 غير أي ليست عين الذات بحسب المفهوم ولا مغايرة لها مغايرة انفكاكاً وانفصال بحيث تكون
 غيرهما منفصلاً عنهما (قوله وقد غلط قوم الخ) اعلم أن العقل على اربعة أقسام فمنهم من اعتقد
 أن الاسباب العادية تؤثر في مسبباتها بطبيعتها وذااتها والالتزام بينهما عقلي وهذا كافر اجماعاً
 ومنهم من اعتقد أن الاسباب العادية تؤثر في مسبباتها بقوة اودعها الله فيها والالتزام بينهما ما
 عادى وهذا في كفره وتولان والصحيح عدم كفره ومن هذا يعلم أن الصحيح عدم كفر المعتزلة
 لانهم يقولون ان العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقوة اودعها الله فيه وهي القدرة الحادثة
 التي خالقها فيه ومنهم من يعتقد أن المؤثر في المسببات العادية كالاحراق والري والشبع هو
 الله وحده الأ أنه يعتقد أن الملازمة بين الاسباب والمسببات عقلية لا يمكن تخلفها فني وجدت
 النار وجد الاحراق ومثي وجد الكل وجد الشبع وهذا غير كافر اجماعاً إلا أن هذا الاعتقاد
 جهل ورجحاً به ذلك الجهل الى الكفر لانه يلزمه انكار ما صانف العادة فربما انكر البعث
 واحياء الموتي فيكفر وذلك لان العادة أن الميت اذا مات يوضع في القبر ولا يحيى بعد ذلك فربما
 اعتقد أنه لا يمكن تخلف ذلك فينكر البعث واحياء الموتي فيكفر ومنهم من يعتقد أن المؤثر في
 المسببات العادية هو الله وحده وأن الملازمة والمقارنة بين الاسباب والمسببات عادى يمكن
 تخلفه بأن يوجد السبب دون المسبب وهذا الاعتقاد هو المنجى عند الله وهو اعتقاد أهل
 السنة اذا علمت هذا فنقول لك ان ظاهر الشارح يقتضي أن الفرق التي وقع منها الغلط
 فرقتان فقط من قال ان الاسباب تؤثر بطبيعتها ومن قال انها تؤثر بقوة اودعت فيها مع أنهم ثلاثة
 فسكت عن الفرقة الثالثة وهي التي تستند ايجاد المسببات لله حقيقة ولكن تقول ان الربط بين
 الاسباب والمسببات عقلي لا يمكن تخلفه وظاهر الشارح ايضاً يقتضي أن من قال ان الاسباب
 تؤثر بقوة يقول ان الربط بين الاسباب والمسببات عقلي مع أن القائل بالتأثير بقوة لا يقول
 بالربط العقلي كما ذكره في شرح المقتمات (قوله جعلوها) أي جعلوا متعلقةا وهي الاسباب
 والمسببات عقلية أي جعلوا التلازم بين متعلقها عقلياً (قوله كل اثر منها) أي من متعلقها
 وهي المسببات وقوله لما أي السبب جرت العادة انه أي الاثر يوجد معه أي مع السبب كالشبع
 الذي يوجد مع الأكل (قوله فأصبحوا) أي فصاروا (قوله وقد بانوا) أي في حال كونهم قد انقلبوا

وقد غلط قوم في تلك الاحكام
 العادية فجعلوها عقلية
 واستدوا وجود كل أثر منها
 لما جرت العادة انه يوجد
 معه اما بطبيعتها او بقوة اودعت
 فيه فأصبحوا وقد بانوا

(قوله بهوس) خبر اصح اى ملتبس بهوس اى بطرف من الجنون والهوس فى الاصل دوران
 فى الرأس يعترى الانسان فيصير يتكلم بالامعنى له ولا شك أن هذا نوع من الجنون أطلقه
 المشرح وأراد به العقيدة الفاسدة لان شأنهم ان لا تصدرا الا بمن عندهم نوع من الجنون (قوله
 ذمير) بالذال المحجمة من الذم ضد المدح اى مذموم غير مدوح وبالذال المهملة معناه القبيح
 ضد الحسن وقوله بهوس ذمير راجع لقول من قال ان الاسباب العادية تؤثر بطبيعتها وقوله
 وبدعة شذوية اى قبيحة راجع لقول من قال ان الاسباب العادية تؤثر بقوة اودعت فيها وقوله
 وشرك عظيم يصلح رجوعه لكل من القولين لان الشرك منه ما يكفر كالاتى ومنه ما لا يكفر
 وانما يتسوق كالثانى (قوله فى اصول الدين) الاضافة للبيان (قوله من مضلات الفتن) اى
 من الفتن المضلة والفتن جمع فتنة وهى الامر الذى يتخمن الله به عبده كما اذا كان الشخص
 عالما بحقوق العلوم وليس عنده ما يأكفه ويجد الجهالة متعمين بالمال كل والملابس الفاخرة فان
 هذه فتنة مضلة لانها ربما وقعت غير الموفق فى الضلال وأما الموفق فلا يصل بل يقول ان نعم
 الله فسمان معنوية وهى العلم لان اللذة به معنوية وحسية فالمولوى أعطى النعم المعنوية للعلماء
 واعطى النعم الحسية لغيرهم فالمعنوية اعظم من الحسية وأنشد بعضهم فى هذا المعنى
 كم عالم يسكن بيتنا بالكرا • وجاهل يملك قصورا وقرى
 لما قرأت قوله سبحانه • نحن قسمنا بينهم زوال المرا

بهوس ذمير وبدعة شذوية فى
 اصول الدين وشرك عظيم ولا
 حول ولا قوة الا بالله العلي
 العظيم نسأله سبحانه النجاة
 الى الممات من مضلات الفتن
 والمرور ظاهر او باطنا على
 اهدى سنتين بجاه سيدنا
 ومولانا محمد صلى الله عليه
 وسلم وأما الحكم العقلى فهو
 عبارة عما يدرك العقل
 ثبوته او نفيه

(قوله والمرور) عطف على النجاة اى نسأله أن يترظا هرنان من جهة الله ان وباطننا من جهة
 الباطن على اهدى طريق اى على طريق هادومستقيم ومراده بظاهرها انه وبياطنه قلبه
 وكأنه قال نسأله ان يجعل اساننا وقلوبنا مارين على الطريق المستقيم بأن لا ينطق لسانه الا بما فى
 النطق به ثواب ويمتنه قلبه كل ما هو صواب (قوله بجاه الخ) اى حالة كوننا متوسلين فى قبول
 دعوات بجاه سيدنا محمد اى بمنزلة عندك يا الله (قوله عما يدرك العقل ثبوته او نفيه) اى عن
 محكوم به يدرك العقل ثبوته كوجوب الوجود فى قولك الله واجب الوجود او نفيه اى اتفاه
 بقريته مقابله بالثبوت وذلك كوجود الشريك فى قولك شريك البارئ ليس موجودا
 ويحتمل وقوع ما على نسبة اى عبارة عن نسبة يدرك العقل ثبوته اى مطابقتها للواقع ونفيها
 اى عدم مطابقتها للواقع وعلى كلا الاحتمالين فليس الحكم العقلى من أفراد مطلق الحكم
 الذى عرفه سابقه بأنه اثبات امر او نفيه لان الحكم العقلى اما المحكوم به الذى يدرك العقل
 ثبوته او نفيه او النسبة التى يدرك العقل ثبوته اى معنى مطابقتها والحكم المطلق ادراك ثبوت
 المحكوم به للحكم عليه فلوقال فهو عبارة عن اثبات امر او نفيه من غير توقف على تكرر ولا
 وضع واضح لكان ظاهرا ولك أن يجعل ما واقعه على حكم بالمعنى السابق وهو الاثبات والنفي
 اى ادراك الثبوت والاتناء وتجعل الضمير فى قوله يدرك العقل ثبوته راجعا للحكم بمعنى النسبة
 الحكمية على طريق الاستخدام ويراد بثبوتها وقوعها ومطابقتها لما فى الخارج ويراد بنفيها
 عدم وقوعها ومطابقتها لما فى الخارج وكانه قال الحكم العقلى عبارة عن حكم يدرك العقل
 وقوعه ونفيه او عدم وقوعها والاقتل فى القضية الموجبة والثانى فى القضية السالبة وعلى هذا
 الاحتمال يكون العقلى من أفراد الحكم المطلق المعرف بما هو قائم وقوله يدرك العقل نسبة

الادراك

الادراك فيه للعقل مجاز عقلي من نسبة الشيء لا آتية لان المدرك حقيقة النفس لكن بواسطة
 العقل (قوله من غير توقف على تكرر) أي فاذا حكم بأن شرب القهوة أو كل الضأن يذكي
 النفس حين استعماله لذلك أول مرة كان ذلك الحكم عقلياً وأما إذا حكم بذلك بعد استعماله
 مرتين فأكثر كان الحكم عادياً بقوله من غير توقف على تكرر يخرج للحكم العادي وهو متعلق
 بيدرل (قوله ولا وضع واضح) خرج الحكم الشرعي فإنه متوقف على وضع الواضع وهو
 التعلق التخييري والحاصل أن الحكم الشرعي هو كلام الله الالهي المتعلق بأفعال المكلفين
 تعلقاً تخييراً فالشرعي متوقف على التعلق التخييري لاخذ في مفهومه وهو وضع منسوب
 لواضع أي بلعاعل وهو المولى والمراد بكون المولى واضعاً للتعلق وجعل لانه أنه حاصل بإرادته
 والياتين بهذا القيد لاخراج الحكم الشرعي فيه نظر لان الحكم الشرعي وهو خطاب الله
 الخ لا يمكن داخل في ما الواقعة على النسبة والمحكوم به أو على الحكم بالمعنى السابق حتى يحتاج
 لاخرجه بهذا القيد (قوله وهذا الحكم الثالث هو الذي تعرضنا له الخ) إنما تعرض له دون
 غيره لا تقسام العقائد الدينية لا قسامه ولان العقائد أحكام عقلية ولهذا كانت على نحو
 أقسامه (قوله في أصل العقيدة) الاضافة للبيان (قوله فقولنا) أي في العقيدة (قوله يعني أن
 كل ما يتصور في العقل) أي كل ما يصدق به العقل من النسب الحكمية وكل ما يدرك من الأمور
 التي يحكم بها على غيرها أو يحكم عليها غيرها (قوله أي يدرك) قد علمت فيما سبق أن الاسناد في
 ذلك مجاز عقلي وكذا يقال في جميع ما يأتي من اسناد الادراك للعقل فلا تغفل (قوله لا يتخلو
 عن هذه الثلاثة أقسام) أي لا يتخلو عن الاتصاف بواحد من هذه الثلاثة أقسام كما أشار له
 بقوله أي لا بد له الخ وهذا يشيراناً لما سبق أن المراد بالتحصير الحكم العقلي في الاقسام
 الثلاثة عدم خروجه عنها يعني أن متعلقه وهو كل من المحكوم به وعليه والنسبة لا بد من
 اتصافه بواحد من هذه الأمور الثلاثة (قوله فالواجب) أي فالامر الواجب أي المتصف
 بالوجوب وهو عدم قبول الانتفاء (قوله يعني أن الواجب العقلي) احتراز بذلك عن الشرعي
 فإنه الامر الذي يطلب الشارع فعلاً طلباً كيداً (قوله هو الامر الذي لا يدرك في العقل الخ) فيه
 إشارة إلى أن ما موصولة وأن يتصور بمعنى يدرك ادراكاً تصديقياً كما سبق ومصدق الامر
 النسبية الحكمية وكذلك المحكوم به وعليه وقوله عدمه أي عدم أفراد في الخارج (قوله
 أما ابتداء) أي وعدم ادراك عدمه أما ابتداء (قوله بلا احتياج) الاولى أي بلا احتياج إلى
 سبق نظره لانه تفسير بقوله ابتداء فان قيل حيث كان تفسيره لفاوجه زيادة قوله ابتداء وهلا
 قال هو الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه أما بلا احتياج إلى سبق نظره وأما بعد سبق النظر
 والحواب أنه زاد قوله ابتداء لانه الواقع في عبارتهم ثم فسره بقوله بلا احتياج الخ وقوله بلا
 احتياج الخ أي وان توقف على حدس أي تخمين أو تجرية فالحدسيات والتجرييات من جملة
 الضرورية والحاصل أن الضرورية يقال في مقابلة النظرية فيفسر بما لا يحتاج لنظر
 فيكون شاملاً للتجرييات والحدسيات وقد يقال الضرورية في مقابلة الاكسابية فيفسر
 بما لا يتوقف على شيء فيكون قاصراً على الآليات ولا يشمل التجرييات والحدسيات (قوله إلى
 سبق نظر) من اضافة الصفة للموصوف أي إلى نظر سابق على التصور والنظر ترتيب أمور

من غير توقف على تكرر
 ولا وضع واضح وهذا الحكم
 الثالث هو الذي تعرضنا
 له في أصل العقيدة فقولنا
 الحكم العقلي احتراز من
 الشرعي والعادي وقد
 عرفت معناهما قوله ينحصر
 في ثلاثة أقسام يعني أن كل ما
 يتصور في العقل أي يدرك من
 ذات أو صفات وجودية
 أو سلبية أو أحوال قديمة
 أو حادثة لا يتخلو عن هذه
 الثلاثة أقسام أي لا بد له أن
 يتصف بواحد منها أما بالوجوب
 أو الجواز والاستحالة وقوله
 فالواجب ما لا يتصور في
 العقل عدمه يعني أن الواجب
 العقلي هو الامر الذي لا يدرك
 في العقل عدمه يعني أما ابتداء
 بلا احتياج إلى سبق نظر

معلومة يتوصل بها الى امر مجهول (قوله ويسمى الضروري) ضمير يسمي عائد على الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه من غير احتياج لسبق نظره وقوله الضروري اي الواجب الضروري فهو على حذف الموصوف فالترسمية بجمعوع الصفة والموصوف لا بالصفة فقط لان المسمى بها ما لا يحتاج الى نظر اعم من أن يكون واجبا او مستحيلا او جائزا الا الواجب الذي لا يحتاج الى نظر ويحتمل أن يكون ضمير يسمي واجعا لما يفهم من قوله بلا احتياج الى سبق نظري ويسمى ما لا يحتاج الى سبق نظر مطلقا واجبا ~~كان~~ أو غيره بالضروري وعلى هذا فلا يحتاج التقدير الموصوف واعلم أن الضرورية من صفات العلم أي الادراك فترسمية الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه من غير احتياج لنظر بالضروري وهو النسبة أو الحكم عليه أو به من تسمية الشيء باسم متعلقه بكسر اللام وهو العلم ويمكن أن يقدّم مضاف في العبارة عند قوله ويسمى اي ويسمى تصوره اي الامر المذكور ضروريا ويجعل الضمير في يسمي واجعا للامر لكن من حيث قيام ذلك الامر بالقوة العاقلة وادراكه كماله فانه من ثلاث الخيثة علم ومعلوم من حيث هو في نفسه فالعلم والمعلوم متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار على ما حرق في محله وأما ارتكاب تقدير مضاف قبل ما التي هي بمعنى الامر اي فالواجب تصور ما لا يتصور في العقل عدمه وضمير يسمي راجع لذلك المحدث فهو فاسد لان التصور ليس واجبا ولا مستحيلا بل هو جائز دائما (قوله كالتحيز مثلا للجرم) اي وكذلك ثبوت التحيز له وأما ادراك وقوع هذا الثبوت فليس بواجب بل هو جائز لما علمت أن الحكم دائما متصف بالجواز لا يقال ان التحيز للجرم لا يجب وجوده لكونه مسبوقا بعدم طارئ ويطرأ بطرق الجرم وحينئذ فالتشبه بالتحيز للجرم غير صحيح لانه قول انما مثل به المصنف للحكموم به الواجب التسمية في نفس الامر ولا يخفى أنه كذلك وفرق بين الامر الواجب الموصوف نسبتبه بالوجوب وبين الشيء الواجب الوجود فالثابت للتحيز الوجوب اي عدم قبوله الانتفاء عن الجرم لا وجوب الوجود المتضمن عدم سبقية العدم وطروقه فافهم وقوله مثلا اي وكأحد الامرين من الحركة والسكون للجرم وكثبوت أحدهما لا يعينه للجرم ومراده بالجرم ما حل في فراغ سواء كان جسما وهو ماتر كب من جوهرين فردين فأكثر أو كان جوهر فردا وهو الجزء الذي لا يتجزأ فالتحيز اي الحلول في حيز لا يختص بالجسم بل يكون للجوهر الفرد أيضا وذلك لان الحيز عند المتكلمين هو الفراغ المتوهم الذي يشغله شيء سواء كان ممثلا كالجسم أو غير ممثلا كالجزء الذي لا يتجزأ وهو عدم محض يخطر بالبال وليس شيئا موجودا عندهم فالجوهر الفرد متحيز وان كان غير ممكن اذ يعتبر في الممكن الامتداد فالمكان اخص من الحيز عند المتكلمين لان المكان عندهم هو الفراغ المتوهم الذي يشغله شيء يمتد وليس المراد به ما استقر عليه الجسم من الارض وأما الحيز فهو الفراغ الذي يشغله شيء سواء كان ممثلا أو غير ممثلا ومترادفان عند الحكماء لانهم تفوهوا بوجود الجوهر الفرد فالشاغل للفراغ عندهم لا يكون الامتداد واعلم أن الواجب اما عرضي واما ذاتي والذاتي اما مطلق او مقيد فالواجب العرضي كوجود الممكن الذي تعلق علم الله بوقوعه فهو بالنظر لذاته جائز لا مستواه وجوده وعدمه وليكن عرض له الوجوب من تعلق علم الله بوقوعه والواجب الذاتي المطلق كذات الله وصفاته والواجب الذاتي المقيد كالتحيز للجرم فانه واجب له مادام باقيا وكلام الشارح في الواجب الذاتي

ويسمى الضروري كالتحيز
مثلا للجرم

بسميه ولذا مثل بالتحيز والقدم وأما الواجب العرضي فهو من قبيل الجائز (قوله فان العقل
ابتداء لا يدرك انفسك الجرم الخ) فيه أن هذا مخالف لقوله سم ما يمنع انفسك كعن الماهية
الموجودة اما أن يمنع انفسك كعنهما مطلقا أي في الوجود الذهني والخارجي وهو لازم الماهية
كالزوجة للأربعة وما يمنع انفسك كعنهما في الوجود الخارجي فقط كالتحيز للجرم فانه انما يلزم
الجرم في الوجود الخارجي وما يمنع انفسك كعنهما في الوجود الذهني فقط كالسكينة للإنسان فان
هذا يقتضي تعقل الجرم بدون حيز وهو خلاف مقتضى كلام الشارح تأمل وقد يجاب بأن مراد
المصنف أن العقل لا يدرك انفسك الجرم عن التحيز يعني بعد وجوده في خارج الاعيان
(قوله أي أخذه قدر ذاته من الفراغ) تفسير للتحيز ويفهم منه تفسير التحيز بأنه الفراغ الذي
يشغله شاغل بغيره أو التحيز بممانعة الغير عن الفراغ أي مدافعة عنه لانه لا تنفس الاخذ
المذكور كما هو قضية كلامه ويمكن الجواب بأن المراد أخذه ما ذكر على وجه الممانعة كذا
قبل وفيه أن التحيز في الحقيقة نفس الممانعة وأخذه قدر ذاته من الفراغ لازم لها وضمير أخذه
وذاته عائد على الجرم وقوله من الفراغ متعلق بأخذه (قوله واما بعد سبق النظر) كان المناسب
لاجل المقابلة أن يقول واما غير ابتداء واحتياج الى سبق نظر وقوله واما بعد سبق النظر أي
الاحتياج له والاذكلامه صادق بالضرورة الذي سبقه نظر لا يحتاج له مع أنه لا يقال له نظري بل
ضروري اخذ من تعريفه السابق وضافه سبق لما بعده من اضافة الصفة للموصوف أي
واما بعد نظر سابق (قوله ويسمى) أي الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه مع سبق النظر
وقوله نظريا أي واجبا نظريا فيه حذف الموصوف لان الامر المذكور يسمى بمجموع الصفة
والموصوف ويحتمل أن الضمير عائد على ما يحتاج الى سبق النظر المقهور من قوله واما بعد سبق
النظر أي ويسمى ما يحتاج الى سبق النظر سواء كان واجبا واجزا أو مستحيلا نظريا وعلى هذا
فلا يحتاج لتقدير موصوف واعلم أن النظرية من صفات العلم بمعنى الإدراك وحينئذ فتسمية
الامر المذكور نظريا من تسمية الشيء باسم متعلقه بكسر اللام وهو العلم الآن بقدر مضاف
في العبارة أي ويسمى تصور أي الامر المذكور نظريا والضمير راجع للامر المذكور من
حيث تصور وادراك العقل له على ما مر وقوله ويسمى نظريا كان المناسب لاجل المقابلة أن
يقول النظري (قوله كالقدم) أي وكنية القدم أيضا (قوله انما يدرك وجوده) أي عدم
قبوله للاتقاء (قوله اذا فكر العقل) اظهار في محل الاضمار أي اذا نظر في الدليل وهو لو لم
يكن المولى سبحانه قديما لكان حادثا ولو كان حادثا لاحتاج لمحدث ومحدثه لمحدث وهكذا يكن
التالي باطل لازوم الدور او التسلسل وقوله اذا فكر نظر قوله انما يدرك وجوده وهو يفيد
أن ادراك وجوده أي عدم قبوله للاتقاء متوقف على الفكر (قوله من الدور) أي ان توقف
آخر السلسلة على اولها كان يكون محدث زيد عمرو ومحدث عمرو ومحدث بكر خالد
ومحدث خالد زيد وهذا محال لانه يلزم عليه أن يكون زيدا سابقا على الجميع من حيث انه احد
خالد او مسموما بالجميع من حيث انه احد منه عمرو (قوله او التسلسل) ان لم يتوقف آخر
السلسلة على اولها كان يكون محدث خالد في المثال المذكور شخصا آخر غير زيد وهكذا الى ما لا
نهي له وهذا باطل لادلة ذكرها منها انه يلزم عليه وجود حوادث لا اول لها وذلك تنافي لان

فان العقل ابتداء لا يدرك
انفسك الجرم عن التحيز أي
أخذه قدر ذاته من الفراغ
واما بعد سبق النظر ويسمى
نظريا كالقدم لولا ناجل وعز
فان العقل انما يدرك وجوده له
تعالى اذا فكر العقل وعرف
ما يترب على ثبوت الحدوث
له عز وجل من الدور
والتسلسل الواضح الاستحالة
فقد عرفت

كل حادث لا بد له من اول وذلك مناف للاول اها (قوله بهذا) اي بقولنا اما ابتداء واما بعد
سبق النظر (قوله انقسام الواجب الخ) اي من انقسام الكل الى جزئياته (قوله ما لا يتصور
في العقل وجوده) اي الامر الذي لا يمكن وجوده بناه على ان يتصور معنى للفاعل واما على بناه
للمفعول فالعنى الامر الذي لا يصدق العقل بوجوده اي بوجود افراده في الخارج ونفس الامر
وليس المراد ما لا يصدق العقل بوجوده في الذهن لان المستحيل يصدق العقل بوجوده في الذهن
لاجل ان يحتمل عليه حكم مطابقا والمراد بالوجود الثبوت والتحقق في نفس الامر فيشمل
المستحيل ذاتا كما شريك الباري وصفه وجودية كالعجز وصفة حال ككون الباري جرمانيا على
ثبوت الاحوال ولكن الحق انه لا حال وحينئذ لا يحتاج لتأويل الوجود بالثبوت ان قلت
التعريف المذكور غير مانع اصداقه بالسلب وعدم العوالم في الازل اذ كل منهما لا يقبل
الوجود لان كلاهما عدم والشي لا يقبل الاتصاف بصدده وحينئذ في كل منهما لا يصدق العقل
بوجوده مع ان كلامنا من صفات السلب وعدم العوالم في الازل امر واجب اجيب بان المراد
بقوله ما لا يتصور في العقل وجوده اي في نفس الامر والسلب كالتقدم والبقاء وعدم العوالم
في الازل وان كان مفهومهما عدمهما السكون لهما وجودا يتحقق في نفس الامر وذلك لان كلا
منهما واجب وكل واجب يصدق العقل بوجوده في نفس الامر فنقول المعتض اذ كل منهما
لا يقبل الوجود ان اراد الوجود في خارج الايمان فسلم اسكنه ايس برادوان اراد بحسب نفس
الامر فممنوع واعلم ان الوجود بحسب نفس الامر اعم من الوجود خارج الايمان وقد يطلق
الوجود بحسب نفس الامر انه وجود خارجي وهذا الاطلاق شائع كما ذكره الشيخ الصغير في
حواشيه فعلم مما قررنا ان افراد المستحيل لا تتحقق لشي منها في نفس الامر ولا في خارج الايمان
اذ ليس شي فيهما يقال له اجتماع النقيضين أو شريك الباري مثلا بخلاف صفات السلب وعدم
العوالم في الازل فان لهما متحققا في نفس الامر وان لم يكن لهما متحقق خارج الايمان وبينهما
بون (قوله يعني ايضا اما ابتداء) اي وعدم ادراك العقل بوجوده اما ابتداء اي من غير احتياج
اسبق نظر (قوله او بعد سبق النظر) اي المحتاج له واما ادراك العقل عدم وجوده بعد نظر
غير محتاج له فهو من الضروري وازا فسبق للنظر من اضافة الصفة للموصوف اي او بعد
نظر سابق (قوله عر والجرم عن الحركة والسكون) اي بعد تقرر وجوده واما في آن حدوته
واستقراره في الارض فهو عار عنهما هذا ان قلنا ان الحركة كونان اي استقراران في آئين في
مكانين والسكون كونان في آئين في مكان واحد او قلنا ان الحركة السكون الاول في المكان
الثاني والسكون السكون الثاني في المكان الاول فالجرم في زمن حدوته واستقراره في الارض
لا يتحرك ولا ساكن فقسمة الجرم الى متحرك وساكن مانعة بجمع وبين الحركة والسكون على
هذين القولين التباين واما ان قلنا ان السكون الكون اي الحصول الاول والثاني في المكان
الاول والثاني والحركة هي السكون الاول في المكان الثاني واما السكون الثاني وما بعده في
المكان الثاني والاول فهو سكون فالجرم في زمن حدوته واول استقراره على الارض ساكن
وحينئذ فالجرم لا يتحرك عن الحركة والسكون ابدأ على هذا القول وقسمته الى متحرك وساكن
حقيقية وبين الحركة والسكون على هذا القول العموم والمخصوص المطلق فالسكون الاول في

بهذا انقسام الواجب الى
ضروري وتطري وقوله
والمستحيل ما لا يتصور في
العقل وجوده يعني أيضا
اما ابتداء او بعد سبق لنظر
فقال الاول عر والجرم عن
الحركة والسكون

اي تجزده عنهما معا بحيث
 لا يوجد فيه واحد منهما فان
 العقل ابتداء لا يتصور ثبوت
 هذا المعنى للجرم ومثال الثاني
 كون الذات العلية جرم
 تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا
 فان استحالة هذا المعنى عليه
 جل وعز انما يدركه العقل
 بعد ان يسبق له النظر فيما
 يقرب على ذلك من المستحيل
 وهو الجمع بين النقيضين
 وذلك انه قد وجب لمولانا
 جل وعز اقدم والبقا التلا
 يلزم الدور والتسلسل لو
 كان تعالى حادثا فلو كان
 تعالى جرم لوجب له الحدوث
 تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا
 لما تقررت وجوب الحدوث
 لكل جرم فيلزم اذن ان لو كان
 تعالى جرم ان يكون واجب
 اقدم لاولهيته وواجب
 الحدوث لجرميته تعالى عن
 ذلك علوا كبيرا وذلك جمع
 بين النقيضين لا محالة فقد
 عرفت ايضا هذا انقسام
 المستحيل الى ضروري
 ونظري

المكان الثاني حركة باعتبار انه انتقال من مكان الى مكان وسكون نظر السكون سكونا في مكان
 والا كون الحاصلة بعد الكون الاول في المكان الاول سكون فقط وكذا الا كون الحاصلة
 بعد الكون الاول في المكان الثاني وحينئذ فكل متحرك ساكن وليس كل ساكن متحرك كما
 فتأمل (قوله اي تجزده عنهما معا) يعني في آن واحد كما هو مقتضى مع (قوله لا يتصور ثبوت هذا
 المعنى) اي وهو العرو وما ذكرنا العرو وما ذكرنا كرمتمتع الوجود لموضوعه كما تنوع القرينة للاربعية
 (قوله كون الذات الخ) اي وكذلك ثبوت الجرمية للذات العلية وهذا مثال للممتنع لذاته
 كشر يك الباري والمثال الاول وهو تعري الجرم عن الحركة والسكون فهو مثال للمستحيل
 لموضوعه لانه محال مادام موضوعه وهو الجرم باقيا (قوله عن ذلك) اي عما ذكرنا من الكونية
 (قوله فان استحالة هذا المعنى) اي وهو الكونية المذكورة اي فان عدم قبولها الثبوت لله
 تعالى (قوله فيما يقرب على ذلك) اي فيما يقرب على ثبوت تلك الكونية له (قوله من المستحيل)
 بيان لما (قوله وهو الجمع بين النقيضين) الضمير راجع للمستحيل اي وذلك المستحيل المترتب
 على ثبوت الجرمية له تعالى الجمع بين النقيضين والمناسب لما يأتي ان يقول وهو الجمع بين الشيء
 والاخص من نقيضه (قوله وذلك) اي ويان ذلك اي الجمع بين النقيضين انه قد وجب الخ
 وحاصله اثبات القدم والبقا بابطال مقابلهما وهو الحدوث (قوله انما يلزم الخ) عله لقوله
 وجب لمولانا الخ (قوله فلو كان تعالى جرم الخ) هذا قياس استثنائي متعلق من حيث المعنى
 بقوله اولا فان استحالة هذا المعنى عليه ان قلت شرط اتيح القياس الشرطي ان تكون
 الشرطية فيه كلية وهي هنا مهمله لان لولا افعال والمهمله في قوة الجزئية فالجواب ان المراد
 هنا الكلية اذ المراد انه كلما كان المولى جرم لوجب له الحدوث (قوله لما تقررت) اي في كلامهم
 وهذا بيان لوجه الملازمة في الشرطية وهي قوله لو كان جرم لوجب له الحدوث (قوله فيلزم
 اذن) اي وقت ان نظرنافي الدليل وهو مجموع ما سبق من قوله وذلك الخ (قوله ان يكون الخ)
 فاعل لزم اي لزم ان يكون واجب اقدم لما تقدم من اثبات القدم بابطال مقابله وهو الحدوث
 (قوله لاولهيته) اي لاجل كونه الهامى معبودا بحق (قوله وواجب الحدوث) اي ولزم
 ان يكون واجب الحدوث لجرميته اي لكونه جرميا معنى لما تقررت في كلامهم من وجوب
 الحدوث لكل جرم (قوله وذلك) اي لزوم وجوب القدم ووجوب الحدوث اشئ واحد
 او كونه واجب اقدم واجب الحدوث والمعنى ظاهر (قوله جمع بين النقيضين) فيه ان
 الحدوث ليس نقيضا للقدم وانما نقيضه لا قدم ما اشتر ان نقيض كل شئ رفعه وفي بعض
 الحواشي هما نقيضان لغة واما في الاصطلاح فكل منهما مساو لنقيض الآخر لان نقيض
 القدم لا قدم وهو مساو للحدوث ونقيض الحدوث لا حدوث وهو مساو للقدم وفيه نظران
 المساواة ممنوعة فان لاقديم اعم من حادث لصدقه بالاعدام الازلية وكذلك لاحادث اعم من
 قديم لصدقه علم ادونه لان القديم هو الموجود الذي لا اول له والازلي هو المالا اول له وان لم يكن
 موجودا وهذا بناء على القول بان الازلي اعم من القديم فان مررنا على القول بترادف الازلي
 والقديم وانهما عبارة عمالا اول له كان موجودا ام لا كانت المساواة ظاهرة (قوله فقد
 عرفت ايضا) اي كما عرفت انقسام الواجب الى ضروري ونظري وقوله به هذا اي بقولنا اما

ابتداء او بعد سبق نظر (قوله والجائز الخ) هو مرادف للممكن عند المتكلمين وأما عند اهل
المنطق فالممكن قسمان خاص وهو المرادف للجائز وعمام وهو ما لا يمنع وقوعه فيدخل فيه
الواجب والجائز العقليان ولا يخرج عنه الا المستحيل العقلي (قوله ما يصح في العقل وجوده
وعدمه) اي ما يجوز العقل وجوده بدلا عن عدمه اي ما يجوز العقل وجوده في نفس
الامر بدلا عن عدمه ويجوز عدمه بدلا عن وجوده لكونه لا يترب على واحد منهما محال
والظاهر أن ما واقعة على معلوم أو مة فهو او حكم الصادق بالحكموم به وعليه والنسبة لا على شئ
لانه اصطلاحا الموجود فيقتضى أن المعدوم لا يتصف بالامكان الذي هو الجواز ثم الشيء لغة
يطلق على الموجود والمعدوم فيجوز جعل ما واقعة على شئ باعتبار معناه اللغوي لا الاصطلاحى
وهو بمنزلة الخنس وقوله في العقل متعلق بيصح وهو بمنزلة الفصل يخرج به المحال لان العقل
لا يجوز وجوده أفراده وخارج الواجب ايضا لان العقل لا يجوز عدمه أفراده في نفس الامر لانها
واجبة الوجود فيه بقى شئ آخر وهو أن قياس تعريفى الواجب والمستحيل أن يقال والجائز
ما يتصور في العقل وجوده وعدمه والظاهر أن النسكته في التعبير بالصحة الاشارة الى أن المراد
ما هو المتبادر الى الفهم منها وهو محترز امكان تصور وجوده وعدمه في العقل وان لم يوجد ذلك
التصور فيه بالقول بل ولو لم يوجد العقل بالكلية بخلاف ما لو قال ما تقدم فانه يتبادر منه أن المراد
ما يتصور في العقل بالفعل وذكر بعضهم أنه للفتن وأورد على التعريف أنه غير جامع لخروج
الاحوال في حق الحادث منه لانه قال ما يصح وجوده وعدمه والاحوال لا تقبل الوجود
والعدم فهي خارجة من الحد والمطلوب دخولها فاما أن يقال المراد بالوجود التحقق في نفس
الامر والاحوال متحققه في نفس الامر وان لم تكن موجودة في خارج الاعيان أو أنه مرعى
طريقة الاشعري من نفي الاحوال ويرد عليه ايضا عدم العوالم فيما لا يزال فانه جائز ومع
كونه جائز الا يقبل الوجود ولا العدم أما عدم قبوله الوجود فلان الشئ لا يقبل ضده وأما عدم
قبوله العدم فلان الشئ لا يقبل نفسه فهو ايضا خارج عن الحد والمطلوب دخوله فيه واجب
بأن الاعدام فيما لا يزال موجودة في نفس الامر ومتحققه فيه وقول المعترض أنهم لا تقبل
الوجود ولا العدم ان اراد أنهم لا تقبل الوجود في خارج الاعيان فسلم لكن ليس كالمناقبة
وان اراد أنهم لا تقبل الوجود والتحقق في نفس الامر فمنوع (قوله يعنى ايضا اما ضرورة
الخ) اي وتجوز العقل لوجوده وعدمه اما ضرورة واما بعد سبق نظر اي بهد نظر سابق محتاج
له وعدوله عن قوله في المستحيل يعنى ابتداء او بعد سبق نظر وجهه في الواجب بين قوله ابتداء
وبلا سبق نظر فتين (قوله بخصوص الحركة مثلا) اي وبخصوص السكون او بالاجتماع
او بالافتراق (قوله صحة وجوده للجرم) اي جواز وجوده للجرم ويدرك جواز عدمه
لكونه لا يلزم على وجوده له محال ولا يلزم على عدم وجوده له محال (قوله تعذيب المطيع)
اي ولو ملكا وما هو أفضل منه ولا ينافى هذا ما ورد من القطع بعدم ذلك يقتضى الوعد الكريم
لان الكلام في الجواز العلى لا الوقوعى ولهذا قالوا ان الله لا يغفر أن يشرك به باجماع
المسلمين ثم اختلفوا في أنه هل يجوز عقلا الغفران له أم لا فذهب اهل السنة الى الجواز عقلا
وانما علم عدمه من السمع وذهبت المعتزلة الى أنه ممنوع عقلا اذ لا حسن فيه حتى يدرك العقل

وقوله والجائز ما يصح في
العقل وجوده وعدمه يعنى
ايضا اما ضرورة واما بعد
سبق النظر فقال الاول
انصاف الجرم بخصوص
الحركة مثلا فان العقل يدرك
ابتداء صحة وجوده للجرم
وصحة عدمه له ومثال الثاني
تعذيب المطيع الذى

جوازهم وبه هم بعض الخنقية (قوله لم يعص الله قط طرفة عين) اي لم يعص الله ابدا في زمان قدر
 طرفة عين وطرفه العين غلق الجفن على العين ثم ففهم والمراد أنه لم يقع منه عصيان أصلا (قوله
 في حقه) اي المطيع (قوله عقلا) اي فان العقل انما يحكم بالجواز من جهة العقل لان من جهة
 الشرع لان العقل انما يحكمكم من جهته باثابة الطائع المذكور لا بتعذيبه والحاصل ان
 الطائع الذي لم يعص منه عصيان يحكم العقل بجواز تعذيبه من جهة العقل اي من جهة استناده
 للدليل العقلي ويحكم بانابته من جهة الشرع اي من جهة استناده للدليل الشرعي (قوله
 في برهان الوحدةانية) اي وهو ان يقال لو وجد الهان لزم اما ان يتقفا واما ان يختلفا لكن
 اللازم باطل بقسميه فبطل المزوم وهو تعدد الاله وثبت نقيضه وهو وحدته وبيان بطلان اللازم
 انهما لو اختلفا فان نفذ مرادهما وحصل الممكن بقدرتهم ما لزم اجتماع النقيضين والاضدين
 وان نفذ مراد أحدهما دون الآخر كان من لم ينفذ مراده عاجزا لعدم تعلق قدرته وارادته
 وما ثبت لاحد المثلين ثبت للآخر وان اتفقا فان نفذ مرادهما وحصل الممكن بقدرتهم ما لزم
 اجتماع مؤثرين على اثر واحد وان حصل بقدره احدهما كان من لم تتعلق قدرته بذلك الممكن
 عاجزا لعدم تمام تعلق قدرته وما ثبت لاحد المثلين ثبت للآخر ويجزى الاله محال (قوله ويعرف
 أن الافعال كلها) اي سواء كانت اضطرارية او اختيارية مخلوقة لمولانا وانما خص الافعال
 بالذكروان كانت الذوات والصفات مخلوقة لله ايضا لانهم في الجمله محل الخلاف بيننا وبين المعتزلة
 اولان الكلام فيها ولهذا التي بالتعميم بعد ذلك (قوله لا أثر) اي لا تاثير الخ وهذا لازم لقوله ان
 الافعال كلها مخلوقة لله (قوله فيلزم من ذلك) اي من كون العقل انما يحكم بجواز التعذيب بعد
 النظر في برهان الوحدةانية ويحتمل ان اسم الاشارة راجع لقوله لا أثر لما سواه (قوله والطاعة
 والمعصية) الظاهر أنه اراد بالطاعة الواجبات والندوبات ومثلها مماباحات و اراد بالمعصية
 المحرمات ومثلها المكروهات وحينئذ فيكون عطف الطاعة والامانة على الايمان والكفر
 من عطف العام على الخاص (قوله وأن كل واحد الخ) عطف على استواء وهو بيان للمستوى
 فيه المشاره بقوله استواء الايمان الخ اي استواء هذه الامور مع أن كل واحد يصلح أن يكون
 الخ وقوله من هذه اي الامور الاربعة المذكورة وسكت عن المباح والمكروه لعدم علمهم بما يطربق
 المقايسة (قوله يصلح أن يجعل) اي يجعله الله (قوله على ما جعل الاخر علامة عليه) اي من
 الاثابة والتعذيب كان يجعل الطاعة والايمان علامة على التعذيب والكفر والمعصية علامة
 على الاثابة والحاصل أن المولى جعل الايمان والطاعة علامة على دخول الجنة وجعل الكفر
 والمعصية علامة على دخول النار ولو جعل المعصية علامة على دخول الجنة والطاعة علامة
 على دخول النار لصح ذلك عقلا لا يترتب على ذلك محال ويؤخذ من هذا أنه يجوز عقلا اثابة
 العاصي لاجل عصيانه وتعذيب الطائع لاجل طاعته (قوله والظلم على مولانا الخ) هذا على
 لمخدوف اي وليس في جعل احدهما علامة على ما جعل الاخر علامة عليه ظلم لان الظلم على
 مولانا محال فلا تتعلق به قدرته لانها انما تتعلق بالممكنات (قوله كيفما فعل او حكم) ما زائدة
 اي الظلم عليه مستحيل في اي فعل فله سواء كان حسنا بالنسبة لماعندنا وكان قبيحا كان انزل
 علينا نارا احرقتنا ويجعل الذي منزله من تنوعا على غيره وجعل العلي منزلة من خضاعن غيره وفي

لم يعص الله قط طرفة عين فان
 العقل انما يحكم بجواز هذا
 التعذيب في حقه عقلا بعد
 ان يتظر في برهان الوحدةانية
 له تعالى ويعرف ان الافعال
 كلها مخلوقة لمولانا جل وعز
 لا اثر لكل ما سواه تعالى في
 اثر ما البته فيلزم من ذلك
 استواء الايمان والكفر
 والطاعة والمعصية عقلا وان
 كل واحد من هذه يصلح ان
 يجعل امارة على ما جعل
 الاخر امارة عليه والظلم على
 مولانا جل وعز مستحيل
 كيفما فعل او حكم

اي حكم حكمه به كأن يحكمه بوجوب مائة صلاة في اليوم والليله وبهذا التقرير يظهر لك مغايرة
قوله فعمل لقوله حكم فتدبر (قوله اذا ظلم الخ) علة لقوله والظالم على مولانا مستحيل قال
السيوطي الظالم هو من يتصرف في ملك غيره بما لا يذن له فيه والله سبحانه وتعالى هو المالك
المطلق يتصرف في ملكه كيف يشاء ويؤخذ منه تعريف الظلم بأنه التصرف في ملك الغير بما
يؤذن له فيه (قوله على خلاف الامر) اي والنهي والاباحة بأن يترك الشخص الصلاة التي
امر الله او يرتكب الزنا الذي نهى الله عنه (قوله هو الامر) اي امر ايجاب أو نذب (قوله
الناهي) اي نهى تحريم او كراهة (قوله فلا امر ولا نهى) اي ولا اباحة (قوله عن سواء) غلب
العاقل على غيره فغيره وبؤيده قوله بعد اذ كل من سواه الخ لان المتوهم فيه ذلك هو العاقل
(قوله ملك له) بكسر الميم اي مملوك له فلم يكن هناك من هو اعلى من الله حتى يأمره او ينهاه (قوله
لا يدى شيئا) اي لا يوجد شيئا ابتداء (قوله ولا يعيده) اي لا يوجد بعد العدم (قوله ولا أثر له في
شي) اي ولا تأثيران سواء في شي لا يطربق الايجاب ولا بطربق التولد ولا بغير ذلك من الطبيعة
ونحوها (قوله آتية) هزمته من زفتح وبعناه قطعها (قوله ولا نثر يك له) عطف على قوله اذ
كل من سواه الخ فهو عطف على علة (قوله في ملكه) يضم الميم يطاق على الخلوقات ويطاق
على التصرف فيها وكل منهما يصح ارادته هنا (قوله ولا يستعمل عاقل) اعلم أنه وقع خلاف في
فعل الله فقيل انه لا بد له في كل فعل من حكمة وتلك الحكمة تارة تطلع عليها وتارة لا تطلع
عليها وقيل ليس ذلك بل لازم ولا يستعمل عاقل اي لا يفنى السؤال عن حكمة فعله وعلى ذلك
القول جرى الشارح حيث قال ولا يستعمل عاقل والمراد بالسؤال المتنى السؤال الذي فيه
ثابتة اعتراض أما السؤال على سبيل الاسترشاد فقد وقع كثيرا (قوله فصاح اذن) اي فاذا نظر
في برهان الوجدانية وعرف أن الافعال كلها مخلوقة لله فالتوهم عوض عن الجمله (قوله أن يدرك
العقل) اي ادراك العقل وهو فاعل صح وقوله لكل من المؤمن الخ متعلق بصحة من قوله صحة
وجود الثواب التي هي مقول يدرك اي فصاح ادراك العقل وقت اذ نظر في برهان الوجدانية
فعرف أن الافعال كلها مخلوقة لله صحة وجود الثواب الخ لكل مؤمن اي جواز وجوده عقلا
لكل مؤمن الخ فالمراد بالصحة الجواز عقلا والمراد بالثواب مقدار من الجزاء تفضل المولى به
على من يشاء من عبده في نظير أعمالهم الحسنة (قوله او عدمهما) عطف على وجود (قوله
واختصاص الخ) اختصاص مبتدأ خبره قوله انما هو بمحض اختياره مولانا وقوله كل وا-د
اي من المؤمن والكافر والمطيع والعاصي (قوله بما اختص به من ذلك) اي مما اختص به
من المذكور وهو الثواب والعقاب او عدمهما (قوله بمحض اختياره مولانا) اي باختياره
المحض اي الخالص من شرائب الجسور والاعراض (قوله اقتضى ذلك) أي الاختصاص
المذكور (قوله بل جواز هذا المعنى) اي بل جواز وجود الثواب والعقاب أو عدمهما وعبر هنا
بالجواز فيما سبق بالصحة تقننا (قوله على تحقيق النظر الذي قدمنا) اي الذي قدمناه وهو النظر
في برهان الوجدانية ومعرفة أن الافعال كلها مخلوقة لله الخ (قوله فبان لك) اي ظهر لك بهذا
التقرير السابق (قوله كما انقسم القسمان الذان قبله) وهما الواجب والمستحيل وهذا

اذا ظلم هو التصرف على
خلاف الامر ومولانا
جل وعزه هو الامر الناهي
المبج فلا امر ولا نهى يتوجه
اليه عن سواء اذ كل ما سواه
ملك له جل وعلا لا يدى شيئا
ولا يعيده ولا أثر له في شي
البيته ولا نثر يك له تعالى في
ملكه ولا يستعمل عاقل
فصح اذن ان يدرك العقل
لكل من المؤمن والكافر
والمطيع والعاصي صحة
وجود الثواب والعقاب
او عدمهما واختصاص كل
واحد بما اختص به من ذلك
انما هو بمحض اختياره مولانا
جل وعزه لا بسبب عقلي اقتضى
ذلك لسكن ادراك العقل
بل جواز هذا المعنى موقوف
على تحقيق النظر الذي قدمنا
فبان لك بهذا ان الجواز
يتقسم أيضا الى ضروري
وتظري كما انقسم القسمان
الذان قبله

تا كيد لما استقيده من قوله أيضا (قوله وانضح بهذا) اي بانقسام كل من الواجب والمستحيل
 والجائز الى ضروري ونظري (قوله ان الاقسام الثلاثة) اي وهي الواجب والمستحيل والجائز
 (قوله قد تفرقت) ضمنه معنى انتهت فلذا اعتمادا على (قوله من ضرب الخ) اي حاصله تلك
 الاقسام الستة من ضرب ثلاثة الواجب والمستحيل والجائز في اثنين وهما الضروي والنظري
 (قوله وانما قيدنا الصفة بالعقل) اي ولم نطلقها بأن نقول ما يصح وجوده وعدمه والمناسب
 لقوله في التعريف ما يصح في العقل أن يقول وانما قيدنا الصفة بقوله لان العقل لان التقيد
 وقع بمجموع الجواز والنظر والواجب وروحه (قوله في حق) اي في جانب الجائز (قوله
 لا يدخل فيه) اي في الجائز نحو جواز الخ اي ولو اطلقنا ما يدخل فيه لانه لا يجوز العذاب في حقه
 شرعا مع أنه ممكن والنظر ان هذا التقيد ضروري مع التعبير بالصحة لانها كما قال القرافي ثلاثة
 اقسام عقلية وعادية وشرعية فيجب في مقام التعريف التقيد لدفع من جهة الضرورية وقوله نحو
 جواز العذاب في حق المذنب فيه أن المراد دخول عذاب المطيع لانه هو الذي من أفراد الجائز
 لا جواز عذابه فالاولى حذف جواز الا أن يقال انه من اضافة الصفة الى الموصوف والمعنى
 لا يدخل فيه العذاب الجائز في حق المطيع ونحوه من اثابة العاصي والكافر (قوله فان العقل
 الخ) هذا لانه لا عمل مع علمه أي وتقييدنا الصفة بكونه في العقل لدخول عذاب المطيع لان
 العقل الخ (قوله بصحة) اي يجوز وقوعه وجود العذاب اي عذاب المطيع قال للهدأ وانما
 عرض عن المضاف اليه (قوله في حقه) اي في حق الله تعالى (قوله بمعنى الخ) اي وصحة وجود
 العذاب وعدمه من الله بمعنى الخ لا بمعنى رفع الحرج عن الله في ذلك وكونه مخيرا فيه لانه ليس
 هناك من هو اعلى من الله حتى انه يرفع عنه الحرج في ذلك ويخيره فيه (قوله انه) اي الخصال
 والشان (قوله كل منهما) اي العذاب وعدمه (قوله لم يلزم من وقوعه نقص) اي لانه مالك لجميع
 الاشياء والمالك لا يلحقه نقص فيما يصنع في ملكه (قوله بمحض فضله) اي بفضله المحض اي الخالي
 عن شائبة الجبر (قوله وهو) اي احد الامرين (قوله الثواب والنعم المقيم) قد علمت أن
 الثواب مقدار من الجزاء تفضل الله به على من يشاء من عباده في مقابلة أعمالهم الحسنة وأما
 النعم فهو ما أعطاها الله لعباده من النعم كان في مقابلة عمله أو لا بأن كان تفضلا منه سبحانه
 وتعالى وحينئذ فعطف النعم على الثواب من عطف العام على الخاص وقوله المقيم اي الدائم
 (قوله كما اختار تعالى بعدله للكافر الخ) انظر ما أحسن صنيع الشارح حيث ترك العاصي في هذه
 الجملة ولم يترص له اشارة الى أنه محمل للترك والعفو كما فيجوز شرعا أن يعفو عنه وبه يعلم أن محمل
 الخلاف في اثابة العاصي هل هي جائزة شرعا وعقلا غير العفو وأما العفو فهو جواز وقوع (قوله
 الجائز الاخر) مفعول اختار (قوله الليم) اليم فعيل ما بمعنى مفعول بكسر العين اي المؤلم
 بكسر اللام واما بمعنى مفعول بفتح العين اي المؤلم بفتح اللام ويكون كناية عن شدة الألم حتى
 كان العذاب هو المؤلم بفتح اللام (قوله للجرم) اي السكائن للجرم (قوله لاقسام الحكم العقلي)
 اي للضروري من اقسام الحكم العقلي للنظري منها لان كل ما ذكره من ثبوت احدهما لا يعينه
 أو ثبوت احدهما بعينه أو تقيدهما فوهو ضروري وقوله لاقسام الحكم العقلي على حذف مضاف
 اي لاقسام متعلق الحكم العقلي وهو النسبة التامة وقوله أن يعنى اي بنسبتهم للجرم وبهذا

وانضح بهذا ان الاقسام
 الثلاثة قد تفرقت الى ستة
 اقسام من ضرب ثلاثة في
 اثنين اذ كل قسم منها فيه
 قسمان وانما قيدنا الصفة
 بالعقل في حق الجائز فقلنا
 فيه ما يصح في العقل لا يدخل
 فيه نحو جواز العذاب في
 حق المطيع فان العقل
 هو الخاكم بصحة وجود
 العذاب وعدمه في حقه
 بمعنى انه لو وقع كل منهما
 لم يلزم من وقوعه نقص
 في حقه تعالى ولا محال البتة
 اما الشرع فقد بين ان الله
 تعالى قد اختار بمحض فضله
 للمؤمن المطيع احد الامرين
 الجائزين في حقه تعالى وهو
 الثواب والنعم المقيم كما
 اختار تعالى بعدله للكافر
 الجائز الاخر وهو النار
 والعذاب الليم واعلم ان
 الحركة والسكون للجرم يصح
 ان يعنى بهما لاقسام الحكم
 العقلي الثلاثة

الذبح ما يقال ان في كلامه تدافعا لان قوله أولا واعلم ان الحركة والسكون يصح ان يمثل بهما
 لاقسام الحكم العقلي يقتضى أنهم ما من اقسام الحكم العقلي وأن نفس الحركة مثلا هو
 الواجب مثلا وقضية قوله فان الواجب ثبوت احدهما الخ أن الواجب مثلا نفس ثبوت الحركة
 لانفس الحركة وهذا تدافع وتناف (قوله فالواجب العقلي ثبوت الخ) كان المناسب للشارح
 ان يفرض الاقسام الثلاثة اما في جانب الثبوت بأن يقول فالواجب ثبوت احدهما لا بعينه
 والمستحيل ثبوتها معا والواجب ثبوت احدهما بعينه أو في جانب النفي بأن يقول فالواجب نفي
 احدهما لا بعينه والمستحيل نفيهما معا والواجب نفي احدهما بالخصوص والشارح قد لفق بين
 جانب الثبوت والنفي فاعتبر النفي في جانب المستحيل واعتبر الثبوت في جانب الواجب والواجب
 وانما كان ثبوت احدهما بعينه أو نفيه جائزا لان العقل يجوز وجود ذلك الاحد المعين ويجوز
 عدمه وانما كان ثبوتها معا ونفيها معا محال لان ثبوتها ما يؤدى لاجتماع الضدين المؤدى لاجتماع
 النقيضين وهو محال بالبداهة ولان نفيها ما يؤدى لعروا الجرم عن الحركة والسكون وهو محال
 فتعين أن يكون ثبوت احدهما لا بعينه واجبا (قوله احدهما لا بعينه) يعنى أن المراد به القدر
 المشترك بينهما وهو متقوم احدهما المتحقق في هذا وهذا ويحتمل ان المراد به ما صدق عليه ذلك
 المفهوم اى الفرد الخارجى غير المعين (قوله واعلم ان معرفة الخ) معرفة اسم أن خبرها قوله مما
 هو ضرورى وقوله وتكريرها ما بالرفع مبتدأ خبره قوله تأينس او على حذف مضاف اى ذو
 تأينس او ان تأينس مبتدأ خبره محذوف اى فيه تأينس والجملة خبر تكرير والجملة على كل حال
 معترضة بين المبتدأ والخبر واما بالنصب عطف على معرفة وقوله تأينس بالنصب مفعول لاجله اى
 تكريرها لاجل التأينس وهذا انما يصح على نسخة تأينس بالقلب بالنصب والتسوين وكذا على
 نسخة تأينس القلب بالاضافة لاعلى نسخة تأينس للقلب بالرفع مع التسوين ولا م الجز وقوله
 بأمثلتها متعلق بتكرير والباء للابسنة اى تكريرها تكريرها متبسا بأمثلتها من التباس
 المتعلق بالكسر بجزئى المتعلق بالفتح كما يظهر لك وقوله حتى لا يحتاج الخ يصح فى حتى أن تكون
 تعليلية للتكرير وللحكم عليه بأن فيه تأينس او بأنه ذوتا تأينس على ما سبق ويصح أن تكون غائية
 للتكرير وأن تكون بمعنى فاء التقريرع هذا ما يتعلق بهذه العبارة من حيث الاعراب وأما من
 حيث المعنى فنقول المراد بالمعرفة المعرفة التصورية والمراد بالاقسام الثلاثة الواجب
 والمستحيل والواجب الذى هو اقسام المتعلقة بالحكم العقلي الذى هو النسبة التامة او المحكوم به
 او عليه على ما سبق والمراد بتصوره مفاهيم هذه الاقسام الثلاثة لان تصور مصادقاتها التى بعضها
 ضرورى وبعضها نظرى والمراد بتكريرها اجراءؤها على القلب وملاحظتها كثيرا لاجراؤها
 على اللسان والمراد بأمثلتها اجريتها والمراد بالفكر الذهن والمراد بجمعانها مفاهيمها والمراد بقوله
 ضرورى انه واجب متعين على كل مكلف والمعنى أن تصور مفاهيم تلك الاقسام الثلاثة مما هو
 واجب على كل مكلف يريد النظر بعرفة الله وتكريرها اى اجراءؤها على القلب كثيرا لاجراء
 ملتبسا بأمثلتها لاجل أن لا يحتاج الذهن فى استحضار معانيها الى كلفة أصلية تأينس للقلب
 او ذو تأينس للقلب وفائدة تأينس القلب بتكريرها بأمثلتها رسوخ ذلك التصور واستحضاره
 بأدنى التفات اليه عند الحاجة له وهذا على جعل حتى تعليلية وأما على جعلها غائية فالعنى

فالواجب العقلي ثبوت
 احدهما لا بعينه للجرم
 والمستحيل نفيهما معا
 الجرم والواجب ثبوت احدهما
 بالخصوص للجرم واعلم ان
 معرفة هذه الاقسام الثلاثة
 وتكريرها تأينس للقلب
 بأمثلتها حتى لا يحتاج
 الفكر فى استحضار معانيها
 الى كلفة اصلا مما هو

وتكريرها

وتكريرها بأمثالها تكرير ممتزج حتى لا يحتاج الخ فيه تأييس للقلب وأما على جعلها بعنى
 فاء التفرع فالمعنى وتكريرها بأمثالها فيه تأييس للقلب ويتفرع على ذلك أنه لا يحتاج
 الفكر الخ كأن تلاحظ أن الواجب ما لا يتصور في العقل عدمه كالواحد نصف الاثنين وأن
 المستحيل ما لا يتصور في العقل وجوده ككون الجزء أعظم من الكل وأن الجائر ما يصح في العقل
 وجوده وعدمه ككون الجرم متجرا وانما كانت معرفة هذه الاقسام الثلاثة وتصور مفاهيمها
 واجبة على كل مكلف أراد الفوز بعرفة الله لان تصور مفاهيم هذه الاقسام الثلاثة من مبادئ
 علم الكلام فالشرع فيه يتوقف على تصورها لان صاحب علم الكلام تارة يثبت هذه الثلاثة
 وتارة ينفيها فاذا كان الشارع في هذا الفن غير متصور لها لم يعلم ما ثبت ولا ما نفي وبهذا تعلم
 أن قول المصنف اعلم أن الحكم العقلي الخ مقدمة كتاب لانها بالفاظ قدمت أمام المقصود
 لا ارتباط له به او انتفاع به فيه لامة مقدمة علم (قوله ضروري الخ) اعلم أن الضرورة ان عديت
 باللام كان معناها للزوم وعدم الانسكالك كقولك الناطق ضروري للانسان اى لازم له
 لا يتفك عنه وان عديت بعلى كما هنا كان معناها الوجوب والتأكد وسياق أن تلك المعرفة
 نفس العقل وحينئذ لا معنى لقوله انها واجب على كل مكلف ولا اقوله يريد الفوز الخ لان تلك
 المعرفة ثابتة لكل عاقل أراد الفوز بالواجب بان المراد بعرفة الاقسام الواجبة معرفتها من
 حيث انها مدلولات للفظ الواجب ولفظ المستحيل ولفظ الجائر وحينئذ يصح تعلق الوجوب بها
 والتقييد بقوله يريد الفوز الخ والمراد بالمعرفة الاتية التي هي نفس العقل معرفة تلك الاقسام
 لان من حيث انها مدلولات لتلك الانماط والمراد بالوجوب التأكد لا الوجوب بمعنى ترتب العقاب
 على الترتك (قوله عاقل) اى متصف بشروط التكليف (قوله يريد أن يفوز) اى ينظر (قوله
 بل قال امام الحرمين وجماعة ان معرفة هذه الاقسام الثلاثة هي نفس العقل) قيل المراد
 بالمعرفة في كلامه التي هي نفس العقل المعرفة التصورية اى تصور مفاهيم تلك الاقسام الثلاثة
 والمراد بالعقل اصل العقل الكامل وذلك لان من عنده اصل العقل يعرف أن هناك
 أمور لا تقبل العدم ككون الواحد نصف الاثنين وأمور لا تقبل الثبوت ككون الجرم ليس
 يتحرك ولا ساكن وأمور لا تقبل الثبوت والاتقاء ككون الجرم متجرا كانه نقط ومن لم يعرف تلك
 الامور الثلاثة فليس بعاقلا أصلا وهذا القيل هو المتبادر من كلام الشارع وارتضاء جماعة
 من الاشياخ ولا يقال انه يلزم عليه أن أكثر العوام ليسوا بعقلاء لانهم لا يعرفون مفاهيم تلك
 الاقسام لان المراد بعرفتها في كلامه معرفتها لان من حيث انها مدلولات للفظ الواجب ولفظ
 المستحيل ولفظ الجائر والمعرفة بهى هذا المعنى من كونه في ذهن العوام وان قصر واعن التعبير
 عنها بتلك الالفاظ وعن معرفة كون تلك المفاهيم مدلولات لتلك الالفاظ وعلى هذا التقرير
 يتجه الاضراب في قوله بل قال امام الحرمين الخ وذلك لانه لما ذكر أولاً أن معرفة تلك الاقسام
 الثلاثة وتصور مفاهيمها هو ضروري على كل عاقل يفهم منه أن تلك المعرفة ليست نفس
 العقل فأضرب عن ذلك ونقل عن امام الحرمين أنهم نفس العقل وقيل ان المراد بالمعرفة المعرفة
 التصديقية وان المراد بقول امام الحرمين ان معرفة تلك الاقسام الثلاثة هي نفس العقل ان
 التصديق ببعض الضرورى من تلك الاقسام الثلاثة هو نفس العقل لأنه تصور مفاهيم تلك

ضرورى على كل عاقل يريد
 ان يفوز بعرفة الله تعالى
 ورسوله عليهم الصلاة والسلام
 بل قد قال امام الحرمين
 وجماعة ان معرفة هذه
 الاقسام الثلاثة هي نفس
 العقل

الاقسام الثلاثة ولا التصديق بالنظري منها ولا بكل الضروريات منها بل هو التصديق ببعض
الضروري منها كالتصديق بوجود افتقار الاثر الى مؤثره كالتصديق بامتناع اجتماع
الضدين وارتفاع التقيضين وبانه لا واسطة بين النقي والاشبات وبأن الموجود لا يخرج عن
كونه قديما أو حادثا كالتصديق بجواز تحرك الجرم تارة وسكونه أخرى وبأن النار محرقة وأن
الشمس تطلع كل يوم من المشرق ونحو ذلك والحاصل أن العقل عند امام الحرمين على هذا
القول بعض العلوم ضرورية وهو التصديق ببعض الضروريات من الواجب والحايز
والمستحيل واستدل لذلك بدليل السبر المذكور في المطولات ولكن الحق أن العقل نور روحاني
تدرك به النفس العلوم الضرورية والنظرية وليس من قبيل العلوم (قوله فن لم يعرف معانيها)
اي فن لم يتصور مقاهيمها (قوله فليس بعقل) اي بل هو مجنون وليس المراد فليس بعقل عقلا
تماما سابق (قوله ويجب) الواو للاسستئناف لالاعطف على جملة اعلم اذا لولى انشائية
والثانية خبرية ولا يصح عطف الخبر على الانشاء كعكسه وعبر بالمضارع الدال على الاستقرار
التجددي دون الماضي اشارة الى أن هذا الوجوب يتجدد بتجدد أفراد المكلفين واعلم أن
المضارع يدل بالوضع على الحدوث بعد عدمه وبالقرينة كالعهدول عن الماضي على الاستقرار
التجددي والمراد بالوجوب هنا الوجوب الشرعي كما يقول المصنف (قوله على كل مكلف)
انما اتى بكل للدلالة على ان المعرفة واجبة على كل مكلف ولو بالدليل الجملي اذ كل للعلوم
والاستغراق ومن المستحيل عادة أن يقدر كل أحد على الدليل التفصيلي ودخل في كل مكلف
الانس والجن وكذا الملائكة ان قلنا انهم مكلفون بالايمان وقيل انهم غير مكلفين به لانه ضروري
اهم أي جبلي فيهم فتكلمت عليهم به من باب طلب تحصيل الحاصل وهو عبت وعلى هذا القول فلا
يدخلون في قوله كل مكلف وعلم ان هذا ان المعرفة ولو بالدليل الجملي وهو المحجوز عن تقريره
ورديته فرض عين وأما المعرفة بخصوص الدليل التفصيلي وهو المقدر على تقريره وردت شبهة
عنه فهو فرض كفاية (قوله شرعا) منصوب اما على الحالية أي حالة كون ذلك الوجوب
شرعا لاعتقالي واما على التميز أي من جهة الشرع لان جهة العقل واما على أنه مفعول
مطلق أي وجوب شرع في حذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فاتصبا بمتصابه واما
باسقاط الخافض اي بالشرع والمراد بالشرع هنا بعثة احد من الرسل لا الاحكام الشرعية
لانه يصير المعنى عليه ويجب على كل مكلف بالاحكام ومن جملة الاحكام الوجوب على كل
مكلف ولا معنى له والقصد بقوله شرعا الرد على المعتزلة حيث قالوا ان وجوب المعرفة على كل
مكلف بالعقل وقضية التقييد بشرعا أن هذا القيد خاص بوجوب المعرفة وأن خلاف المعتزلة
فيه فقط مع ان جميع الاحكام لم تثبت عند اهل السنة الا بالشرع ولم تستفد الا منه فلا حكم لله
في شئ قبل الشرع عندهم والحسن عندهم ما حسنه الشرع والقبيح ما قبحه الشرع وخالف
المعتزلة في ذلك فقالوا ان الاحكام كلها مستفادة بالعقل ومابتة به والشرع مؤكده للعقل وذلك
لانهم يقولون الحسن والقبح عقليان فالحسن ما حسنه العقل والقبيح ما قبحه العقل فما أدرك
العقل حسنه فهو اما واجب أو مندوب وما أدرك قبحه فهو اما حرام أو مكروه واذا علمت أن
الخلاف بين أهل السنة والمعتزلة في جميع الاحكام لافي خصوص المعرفة فكان الاولى للمصنف

فن لم يعرف معانيها فليس
بعقل والله الموفق
ص (ويجب على كل مكلف شرعا)

حذف هذا القيد وهو قوله شرعا ولذلك أسقطه في الكبرى (قوله أن يعرف) أي أن يعقد
 اعتقادا جازما مطابقا للواقع عن دليل (قوله ما يجب) ما من صيغ العموم والمزاد المعرفة
 بحسب العاطفة البشرية فما قام عليه الدليل وجب علينا معرفته تفصيلا وما لم يقم عليه دليل
 وجبت معرفته اجمالا فاندفع ما يقال أن ما يجب أو لا ما من الكليات أي الصفات الوجودية
 لا يتناهى ويستحيل عليه أضدادها وما لا يتناهى لا تتأني معرفته لأن معرفة الشيء بعينه تقتضي
 تناهيه وبهذا سقط قول بعضهم لا بد في الكلام من حذف مضاف تقديره بعض ما يجب
 وبعض ما يستحيل وبعض ما يجوز والمراد بالوجوب هنا الوجوب العقلي وهو عدم قبول
 الاتقاف وبين قوله يجب مع قوله أو لا ويجب الجنس التام (قوله في حق مولانا) أي لذات هي
 مولانا في معنى الذات وفي معنى اللام والاضافة للبيان وقيل أن المراد بالحق ما يجب له من
 الكليات فالظرفية من ظرفية الخاص في العام وقيل أن حق مقحمة وفي معنى اللام ويرشد لذلك
 قول المصنف فيما يأتي فما يجب لمولانا ولم يقل فما يجب في حق مولانا (قوله وما يستحيل وما
 يجوز) أي ما يستحيل في حق مولانا وما يجوز في حق مولانا لحذف متعاقبة ما له عليه مما قبله هذا
 على القول بعدم صحة التنازع في المتوسط وأما عليه فيكون قوله في حق مولانا تنازعا مما قبله
 وما بعده (قوله وكذا يجب عليه أن يعرف الخ) أي ويجب عليه أن يعرف مثل ذلك في حق الرسل
 وجوبا كالوجوب السابق في كونه بالشرع لا بالعقل (قوله مثل ذلك) أي مثل المذكور
 من الواجب والمستحيل والخاص في حقه تعالى لأن الواجب في حق الله تعالى الغالب فيه وهو
 ما عدا السمع والبصر والكلام ولوازمها دليله عقلي والنادر فيه وهو السمع والبصر والكلام
 ولوازمها دليله شرعي والواجب في حق الرسل الغالب فيه وهو ما عدا الصدق دليله شرعي
 والنادر فيه وهو الصدق دليله عقلي وقيل وضعي وقيل عادي وهو المعتمد لما يأتي من أن
 دلالة المجتزأة على صدق الرسل المعتمد أنها عادية وقيل أنها عقلية وقيل أنها وضعية وانجم لفظ
 مثل لأنه لو أسقطها توهم أن عين الواجب والمستحيل والخاص في حق الله هي عين الواجب
 والخاص والمستحيل في حق الرسل مع أنها غيرها (قوله في حق الرسل) يقال في حق هنا ما تقدم
 وسكت عن الأنبياء مراعاة للقول بترادفهما أو نظر الجميع الأحكام الآتية فأنها خاصة
 بالرسل والقول بأنه سكت عنهم مراعاة لتكون الرسل أخص ومعرفة الأخص تستلزم معرفة
 الأعم سهل لأنه بعد تسليم الاستلزام على الإطلاق لا يفتيد أن ما ثبت للأخص يثبت للأعم
 والكلام فيه ألا ترى أن الرسل يثبت لهم بالشرع التبليغ الذي أوحى إليهم ولم يثبت ذلك
 للأنبياء (قوله يجب شرعا) فيه إشارة إلى أن قول المتن شرعا من متعلقات قوله يجب لا قوله
 مكلف (قوله وهو البالغ العاقل) هذا ظاهر في النوع الإنساني دون الجن والملائكة لأن
 الجن مكلفون بالاجماع من أصل الخلقة وأولهم على المشهور إبليس وهو مكلف بسماع كلام
 الله تعالى ومن بعدهما بسماع كلام الله وخلق علم ضروري فيه أو بوصول دعوة رسول الله
 إليه وأما الملائكة ففي تكليفهم خلاف مشهور فعلى القول بتكليفهم فهم مكلفون من أصل
 الخلقة بسماع كلام من الله وخلق علم ضروري فيهم أو بإرسال بعضهم إلى بعض وتوقف
 التكليف على إرسال الرسل انما هو بالنسبة لتكليف الأنس فقوله تعالى وما كنا معذبين حتى

ان يعرف ما يجب في حق مولانا
 جل وعز وما يستحيل وما
 يجوز وكذا يجب عليه أن
 يعرف مثل ذلك في حق
 الرسل عليهم الصلاة والسلام
 ش يعني انه يجب شرعا على كل
 مكلف وهو البالغ العاقل
 ان يعرف

نبعث رسولا عام مخصوص وظاهر من هذا أن المراد بالشرع في قول الأصوليين لا حكم قبل
 الشرع بلوغ الدعوة بأحد الطرق المذكورة كذا ذكر العلامة يس ولم يزد الشارح شرط بلوغ
 الدعوة مع أنه شرط في التكليف لابتدائه نظر إلى أن دعوته عليه الصلاة والسلام عمت كل أحد
 حتى من كان وراء السدا وأنه مشى على قول من يرى أن الدعوة لا تشترط في التكليف بالعقائد
 بعد أول رسول لان العقائد يجمع عليها بين الرسل ومن هذا يعلم أنه لا يصح القول بنبذة أحد من
 الجماهير الذين لا معرفة عندهم بالعقائد لكونه من أهل الفترة وإنما تنفع الفترة في عدم الأحكام
 الفرعية وحاصل ما في المسئلة أنه وقع خلاف هل يكفي في التكليف بالعقائد بلوغ دعوة أي نبي كان
 أو لا يقد من بلوغ دعوة نبي زمانه قولان فقيل بالأول نظرا إلى أنه لا فترة في العقائد بخلاف القروع
 وقيل بالثاني نظر إلى أن فيها الفترة كالقروع وسكت المصنف أيضا عن شرط أهلية النظر مع
 أن المعرفة إنما تجب على البالغ العاقل المتأهل للنظر نظرا إلى أن كل أحد فيه أهلية للنظر لان
 الواجب هو الدليل الجلي وهو منيسر لكل أحد (قوله ما ذكر) أي من الواجب والمستحيل
 والباطن في حق الله وفي حق الرسل (قوله لانه) أي المكلف وقوله بعرفة ذلك أي بعرفة ما ذكر
 من الواجب والمستحيل والباطن في حق الله تعالى وفي حق رسله والجار والمجرور متعلق بما بعده
 وهو قوله يكون مؤمنا والمعنى لان المكلف يكون مؤمنا محققا لا يمانه بعرفة ذلك واعلم أن الايمان
 قيل هو المعرفة أي الاعتقاد بالنازم الناشئ عن دليل بأن سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم رسول
 الله وأن ما جاء به حق وقيل انه حديث النفس التابع للمعرفة وهذا هو التحقيق والمراد بجديت
 النفس قولها آمنت بسيدنا محمد ورضيت بما جاء به الواقع ذلك منها بعد المعرفة اذا علمت ذلك
 فاعلم أنه ان حملنا الايمان في كلام الشارح على المعرفة كانت الباء في قوله بعرفة ذلك للتصوير
 أو للسببية والمعنى لان المكلف يكون مؤمنا محققا لا يمانه المصور بعرفة ذلك أو بسبب معرفته
 ذلك فالمعرفة سبب في كونه مؤمنا لا للايمان حتى يشكك بأنه يلزم اتحاد السبب والمسبب فهو على
 نمط أن بالقدرة يكون قادر وان حملنا الايمان في كلامه على حديث النفس التابع للمعرفة كانت
 الباء ظاهرة في أنها السببية والمعنى لان المكلف يكون مؤمنا أي محمدا نفسه بما عرفه بسبب
 معرفته فالمعرفة سبب في الايمان أي سبب عادي لان الشأن أن من عرف شيئا وجزم به يحدث
 به نفسه لا عقلي اذ لا يلزم من المعرفة الايمان أي حديث النفس الأتري أن الكفار الذين كانوا
 في زمانه عليه الصلاة والسلام كانوا يعرفونه صلى الله عليه وسلم كما يعرفون أبنائهم ويعتقدون
 اعتقاد اجازماته رسول الله ومع ذلك لم يحصل منهم ايمان بالمعنى المذكور أي حديث النفس
 وقولها رضيت بما جاء به لما عندهم من العناد والانفة وتفسير الايمان بجديت النفس التابع
 للمعرفة تفسير للايمان الكامل ان قلنا ان المقلد مؤمن وعليه فيكون أصل الايمان حديث
 النفس التابع للاعتقاد وتفسير لاصلا ان قلنا ان المقلد غير مؤمن فتدبر (قوله على بصيرة في
 دينه) البصيرة في الاصل معرفة الحق بالدليل والمراد منها هنا مجرد المعرفة وهو حال من قوله
 مؤمنا أي حاله كونه كائنا على معرفة أي متلبسا بالمعرفة في دينه وحاصله أن المكلف يكون مؤمنا
 محققا لا يمانه ومتلبسا بالمعرفة في دينه أي لاصل دينه بسبب معرفته لما ذكر من الواجب والباطن
 والمستحيل في حق الله تعالى وفي حق رسله (قوله اشارة إلى أن المطلوب في عقائد الايمان

ما ذكر لانه بعرفة
 ذلك يكون مؤمنا محققا
 لا يمانه على بصيرة في دينه
 وإنما طال يعرف ولم يقل يجزم
 اشارة إلى أن المطلوب في
 عقائد الايمان المعرفة وهي

المعرفة ولا يكفي فيها التقليد) بيان أخذ ذلك منه أنه لما حكمكم على معرفة عقائد الإيمان
بالوجوب علم أن ما عهد المعرفة من التقليد في العقائد وأحرى الظن والشك والوهم لا يكفي في
الخروج من عهدة الطلب ويكون الشخص بذلك آتيا (قوله الخزم) خروج عنه الشك والظن
والوهم (قوله المطابق) أي المطابق متعلقه وهو النسبة المعتقدة إذا المطابقة أتاها تعبير بين النسبة
المعتقدة وبين النسبة التي في نفس الامر وهو علم الله وقيل الروح المحفوظ وخروج بهذا الجهل
المركب كاعتقاد الفلاس في قدم العالم فان نسبته المعتقدة غير مطابقة لما في الواقع (قوله عن
دليل) أي الناشئ ذلك الخزم عن دليل أي أو ضرورة كالخزم بأن الواحد نصف الاثنين وكالخزم
بأن هذا جاد أو جبر الناشئ ذلك عن وقوع بصره عليه من غير قصد في كلام الشارح حذف
أومع ما عطف أو يراد بالدليل مطاق السبب والمرشد في تناول الضرورة والبرهان ووقع
البصر والالزام أن يكون الحد الأول غير جامع والحد الثاني وهو حد التقليد غير مانع كذا قيل
ولاحاجة لهذا لأن ما ذكر من التعريف إنما هو تعريف للمعرفة المطلوبة في هذا المقام وهي
معرفة الواجب والجانز والمستحيل في حق الله وفي حق رسوله وهي لا تحصل إلا عن دليل وليس شيء
منها ضروري أو هذا لا يتأني أن المعرفة مرادفة للعلم وأن منها ما يكون ناشئ عن دليل ومنها ما
يكون عن ضرورة ولكن المعرف ليس مطاق المعرفة بل معرفة مخصوصة كما علمت (قوله ولا يكفي
في التقليد) أي ولا يكون التقليد في عقائد الإيمان كما ينفي الخروج من الأثر بحيث أن المقلد
فيها لا يعاقب وجرمه هنا بأن التقليد في العقائد غير كاف في الخروج عن الأثر لا يتأني ما سيذكره
من الخلاف لأن عدم الاكتفاء في الخروج عن الأثر أعم من كونه مؤنعا عاصيا وغيره وممن
لأن الأثر هنا صادق بأن يكون كفرا أو غير كفر وحاصل ما ذكره من الخلاف أقوال ثلاثة قيل إن
المعرفة في العقائد واجبة على كل أحد وجوب القروع سواء كان فيه أهلية للنظر أم لا فان
قلدها كان مؤنعا عاصيا وقيل إن محل وجوبها وجوب القروع إن كان فيه أهلية للنظر
والأفلا تجب وعلى هذا المقلدان كان فيه أهلية للنظر يكون مؤنعا عاصيا وإن لم يكن فيه أهلية
كان مؤنعا غير عاصي وقيل إن المعرفة في العقائد واجبة وجوب الأصول وحينئذ فالمقلد
كافر لأنه متى قيل هذا الشيء واجب وجوب الأصول فعناه أن من ترك ذلك يكون كافرا
والمصنف اعقد القول الآخر في الكبرى ولكنه غير مسلم والحق القول الثاني وهو القول
بوجوب المعرفة وجوب القروع إن كان فيه أهلية وأما القول الأول المقيده أن المقلد عاص
مطلقا فهو مبني على القول بجواز التكليف بما لا يطاق أو أنه مبني على أن كل مكلف فيه أهلية
للدليل الجلي (قوله ولا يكفي فيها) أي في عقائد الإيمان التقليدي وأما القروع فيمكن فيها
التقليد بل يجب على من ليس أهلا للاجتهاد تقليد المجتهد فيه أو الفرق بين العقائد والقروع أن
العقائد مطابقة لما في نفس الامر بخلاف القروع فإنه لا يشترط فيها المطابقة لما في نفس الامر
لأن الذي أفاده المجتهد المقلد بالفتح إنما هو حكم ظني يحتمل أن يكون مطابقا لما في نفس الامر
ويحتمل أن يكون غير مطابق فأولى من قلده فيه ولا يلزم من كون المقلد في القروع جازما أن
يكون أرقى حال من المجتهد الذي قلده لأن ذهن المقلد خال عن المزاحمة فلذا اجزم بالحكم الذي
قلده وإن لم يكن مطابقا لما في نفس الامر بخلاف المجتهد فان ذهنه لازدحام الأدلة فيه لا يجوز

الخزم المطابق عن دليل ولا
يكفي فيه التقليد وهو الخزم

بالحكم بل يفترض ان قلت اذا كان الحكم الذي استفادته المجتهد محتمل أن يكون موافقاً ومحتمل أن يكون خطأ كيف يصح اتباعه فيه والحال أن الخطأ لا يتبع قات محتمل كون الخطأ لا يتبع اذا قطع بأنه خطأ وما استفادته المجتهد لم يقطع بخطئه بل هو محتمل (قوله في عقائد الايمان) لا حاجة له مع قوله فيها (قوله بلا دليل) متعلق بالجزم أي الجزم المتلبس بعدم الدليل (قوله والى وجوب المعرفة الخ) أنت خبير بأن المعرفة ليست فعلا على الصحيح بل كيف لانها من قبيل المعارف والمعلوم وحيد فلا يتعلق بها الايجاب نعم يتعلق بتحصيها بما يجرى عنها من اسباب ورفع الموانع (قوله وعدم الاكتفاء بالتقليد) أي في الخروج من الاثم كأن اثم كفر أو عصيان والمراد الاثم ولو في الجملة أي في بعض الاحوال وحيد فقوله وعدم الاكتفاء بالتقليد صادق بالاقوال الثلاثة الآتية وبهذا التفسير يندفع ما يقال ان اريد عدم الاكتفاء بالتقليد في الخروج من اثم العصيان الحاصل للمقلد مطلقا تناسب القول الاول دون الثالث وان اريد عدم الاكتفاء بالتقليد في الخروج من اثم الكفر واثم العصيان الحاصل للمقلد كان فيه اهلية للنظر ام لا تناسب القول الاول والثالث دون الثاني المفصل فتأمل (قوله جهه وراهل العلم) ظاهره من المتكلمين ومن غيرهم كافة هاهنا والمحدثين وهو كذلك بدليل ذكره ما لك مع أنه ليس من المتكلمين لان المراد بهم العلماء الذين اعتنوا بتقرير أدلة العقائد ودفع الشبهة الواردة عليها والشبه التي اوردها المبتدعة انما صدرت منهم بعد الامعة الاربعة كذا قيل وقد يقال بل الظاهر أنه اراد جهه وراهل العلم من المتكلمين وليس في كلامه ما يقتضي أن ما كان من المتكلمين بل بعد ما عزا لهم عزام لالت ايضا قويا لانه امام جليل (قوله كالشيخ الاشعري) اعم على وكنته ابو الحسن وهو مالكي المذهب كالباقين واما امام الحرمين فهو شافعي (قوله المقلد مؤمن الا أنه عاص) أي فتكون المعرفة واجبة وجوب القروع كالأصله فمن لم يحصلها اثم وظاهر هذا القول كان المقلد فيه اهلية للنظر ولا يلزم عليه التكليف بما لا يطاق وهو غير جائز ورد بان الاثم لم يعدم جواز بل هو جائز بل واقع في أصول الدين على أنه لا يلزم عليه التكليف بما لا يطاق لان صاحب هذا القول يرى أن الاهلية حاصله لكل احد لان المطلوب الدليل الجلي الذي تحصل معه الطمأنينة بحيث لا يقول المعارف له سمعت الناس يقولون شيئا فقلته والدليل الجلي من يدبر لكل احد وهذا القول مبنى على أن اصل الايمان حديث النفس التابع للاعتقاد كما سبق وبهذا يتدفع ما اورده يس هنا (قوله التي ينتجها الخ) وصف كاشف (قوله النظر الصحيح) هو ما كان صحيح المأذة والصورة محتويا على شروط الاتساح (قوله وقال بعضهم انه مؤمن ولا يصح الخ) وعلى هذا القول تكون المعرفة واجبة وجوب القروع على من فيه اهلية للنظر الصحيح وهذا القول هو المعتمد (قوله المقلد ليس بمؤمن أصلا) أي بل هو كافر وليس المراد أنه منزلة بين منزلتين كما تقول المعتزلة في المؤمن العاصي انه يخلد في عذاب غير عذاب الكفر اذ لا قائل بذلك في المقلد كما قاله ابن عرفة وناهيك بتحصيها بخلاف القول بكفره فانه موجود فيحصل كلام الشارح عليه وعلى هذا القول تكون المعرفة واجبة وجوب الاصول فمن لم يحصلها يكون كافر وهذا القول مبنى على ان النظر شرط في الايمان وان الايمان

المطابق في عقائد الايمان
بلا دليل والى وجوب
المعرفة وعدم الاكتفاء
بالتقليد ذهب جهه وراهل
العلم كالشيخ ابى الحسن
الاشعري والقاضي ابى بكر
الباقراني وامام الحرمين
وحكامه ابن القصار عن مالك
ايضا ثم اختلف الجهه وراهل
القائلون بوجوب المعرفة
فقال بعضهم المقلد مؤمن
الا انه عاص بترك المعرفة
التي ينتجها النظر الصحيح
وقال بعضهم انه مؤمن ولا
يحصي الا اذا كان فيه اهلية
لنظره الصحيح وقال
بعضهم المقلد ليس بمؤمن أصلا

المعرفة او حديث النفس التابع للمعرفة على ما سبق ووهما اتقى الشرط اتقى المشروط (قوله وقد أنكره بعضهم) أي وقد أنكر القول بعدم ايمان المقلد بعضهم وهذا خلاف ما صححه في شرح الكبرى من كفره وادعى الاجماع عليه وقد علمت ما هو المعتمد من تلك الاقوال واعلم أن الخلاف في المقلد في كفره وعدم كفره انما هو بالنسبة انجباؤه وعدمها في الآخرة لانه في الدنيا لا قابل بأنه يعامل معاملة الكافر بل يعامل معاملة المسابغ فيها اتفاقا قال الشاوي وهذا الخلاف الذي في المقلد بعكس الخلاف الذي في المعتزلة في أنهم \llcorner فإرا ومؤمنون عصاة فانه بالنظر لحال الدنيا أي هل تجرى عليهم أحكام الكفار في الدنيا لا وأما في الآخرة فلا خلاف أنهم يخلدون في النار وتأمله (قوله ولا امام الحرمين الخ) لما كان كلام امام الحرمين المذكور يتوهم مخالفة لما نقله المصنف عن الجمهور من ان الخلاف في ايمان المقلد أقبه ثم اعتذر عنه بما ينزل المخالفة حيث قال الخ (قوله يسعه للنظر فيه) الضمير المستتر في يسعه للزمان والبارز لمن عاش وبالجملة تصفة للزمان والرباط الضمير المستتر وفي بعض النسخ يسعه النظر من غير لامجر وهي مشكلة الآن يقرأ النظر بالنصب بنزع الخافض أي يسعه للنظر (قوله ونظر) أي وعرف (قوله وان لم ينظر لم يحتف في عدم صحة ايمانه) ظاهره ولو كان عنده اعتقاد لكونه مقلدا وهذا صريح في أن المقلد كافر اتفاقا فيخالف ما تقدم له من الجزم بالخلاف في كفره وعدم كفره ثم ان ما ذكره من عدم صحة الايمان في هذا القسم مقيد بما اذا كان تركه للنظر اختيارا ولم تحصل له المعرفة بالهام من الله (قوله في صحة ايمانه قولان) انما لم يحكم بكفره قطعا للشبهة القائمة فانه قد يقال انه لما لم يعيش زمانا يسع النظر واختارته المنية تبين عدم الوجوب عليه (قوله والاصح عدم الصحة) أي نظر التقصير بالتأخير وان تبين عدم اتساع الزمان لتحصيل الواجب وتظير ذلك في الجملة المراد في شهر رمضان تصحيح مفترقة وهي طاهر ثم تخصيص في يومها ذلك فانها اعاصية وان ظهر انه لم يمكنه اتساع الصوم (قوله ولعل هذا التقسيم انما هو فيمن لا يجزم عنده بعقائد الايمان اصلا) اي والذي جرى فيه الخلاف فيمن عنده جوهر فقله ولعل الخ جزم بين كلام امام الحرمين وما قبله وانما ترجى الشارح ولم يجزم بذلك لاحتمال كلام الشامل أن يخص بمن لا يجزم عنده كما قال الشارح وأن يعم فيه بحيث يشمله ويشمل المقلد الجازم هذا وفي كلام الشارح شيء وذلك لان من لا يجزم عنده صادق بالظان والشاك في العقائد والمتوهم لها والمعتمد لضدها وخالي الذهن عنها لكونه نشأ بعيدا عن اهل الاسلام بالمرّة وهذا وان ظهر في القسم الثاني وهو من عاش بعد البلوغ زمانا طويلا يسعه فيه النظر وتركه لا يظهر بالنسبة للقسم الاول وهو من عاش بعد البلوغ زمانا طويلا يسعه فيه النظر ونظر لان هذا عنده جزم فلا يصح أن يحمل على من لا يجزم عنده الصادق بالنسبة المتقدمة ولا يظهر أيضا بالنسبة للقسم الثالث وكذا الرابع بالنظر للقول فيه بالايمان وذلك لان من عاش بعد البلوغ زمانا يسعه فيه النظر وشغل ذلك الزمان ببعض النظر أو عرض عن النظر فيه بالمرّة ولم يحصل عنده جزم بالعقائد بل ظن أنها أو شك فيها أو توهمها أو جزم بضدها وكان خالي الذهن عنها كيف يقال بصحة ايمانه بل هذا كافر قطعا وأجيب بأن المراد بقوله ولعل هذا التقسيم أي ولعل بعض هذا التقسيم وهو القسم الثاني والثالث والرابع فيمن لا يجزم عنده بدليل أن الاول عنده جوهر

وقد أنكره بعضهم ولا امام
الحرمين في الشامل تقسيم
المكلفين الى أربعة أقسام
فن عاش بعد البلوغ زمانا
يسعه للنظر ونظر لم يحتف
في صحة ايمانه وان لم ينظر لم
يحتف في عدم صحة ايمانه
ومن عاش بعده زمانا يسعه
النظر وشغل ذلك الزمان
اليسير بما يقدر عليه فيه
من بعض النظر لم يحتف في
صحة ايمانه وان أعرض
استعمال فكره فيما يسعه
ذلك الزمان اليسير بما يقدر
عليه فيه من النظر في صحة
ايمانه قولان والاصح عدم
الصحة قلت ولعل هذا
التقسيم انما هو فيمن لا يجزم
عنده بعقائد الايمان اصلا

ويراد بالايان في الثالث والرابع على احد القولين لازمه وهو عدم المؤاخذة بالكفر فلا ينافي
 أنه كافر في الواقع ولا مغرابة في عدم مؤاخذة من اعتقد الضد والشك ونحوه لانه لما ضاق
 الزمان عليه ولم يتسع للنظر غاية امره أن يكون كأهل الفترة وهذا الجواب الذي ذكره الشارح
 بعيد فالاحسن أن يجعل كلام امام الحرمين على المقلد الجازم كافي الذي قبله ويكون ما ذكره
 امام الحرمين من عدم الخلاف في كفر المقلد طريقة والذي قبله من جريان الخلاف فيه طريقة
 أخرى فلا هل هذا الفن طريقة ان طريقة نحكي الخلاف في ايمانه وكفره وطريقة نحكي الاتفاق
 على كفره كذا قرر شيخنا العلامة العدوي وذكر الشيخ المولى ما حاصله أن تقسيم امام الحرمين
 يحتمل أن يكون في المقلد والغافل والساهي والذاهل ليخرج معتقد الضد والشاك أي أنهم
 اما أن يتنظر وانظرا كما لا زال به التقليد والغفلة والسهو والذبول واما أنهم لم يتنظروا مع
 سعة الزمان الى آخر ما ذكره امام الحرمين وتكون حكاية الاجماع على كفر المقلد طريقة لامام
 الحرمين (قوله ولو بالتقليد) هذا من مدخول النبي اي فيمن كان جزمه ولو بالتقليد منتفيا
 (قوله وذهب غير الجهور) هذا مقابل لقوله والى وجوب المعرفة وعدم الاكتماء بالتقليد
 ذهب جهور أهل العلم ثم ان المراد غير الجهور من المتكلمين ولا يعترض بجعله ابن أبي جرة ومن
 بعده من المتكلمين مع أنهم ليسوا منهم لانه ليس في كلامه ما يقتضى أنهم منهم بل بعد ما ذكر
 غير الجهور ذكر بعض الصوفية والفقهاء تقوية لاصحاب هذا القول (قوله الى أن النظر)
 اي ومثله المعرفة التابعة له (قوله ليس بشرط في صحة الايمان) هذا رد للقول الثالث من أقوال
 الجهور المتقدمة وقوله بل وليس بواجب أصلا رد للقول الاول والثاني من أقوالهم (قوله
 وانما هو) أي النظر من شروط الكمال فقط أي ومثله المعرفة التابعة له فتكون المعرفة على هذا
 مندوبة وقوله فقط اسم فعل معناه انه عن ذلك غيره فلا تقبل انه شرط في صحة الايمان ولا في
 الخروج عن الاثم مطلقا ولا بالتفصيل بين من فيه أهلية ومن لا أهلية فيه بل قل انه غير واجب
 أصلا بل شرط كمال (قوله وانما هو من شروط الكمال) أي انه مندوب وقضية مقابلة لهذا
 القول لما تقدم تدل على أن المندوب هو الدليل الاجمالي فان أي بالتفصيلي فهو في ضعفه ويزاد
 خيرا واما الدليل التفصيلي فهو فرض كفاية على الامة يجب أن يتقوم به البعض حتى عند من
 قال بالندب ولا ينبغي أن يقال على القول بالندب ان الدليل الجملي مندوب على العين والتفصيلي
 مندوب على الكفاية بغيره وهو أن ظاهر هذا القول أن النظر لا يتصف بالوجوب في حال
 فيقتضى أن التقليد هو الواجب ابتداء وحينئذ فلوتر كذا ابتداء ونظر جرم عليه النظر ولا يكون
 آتيا بغيره الآن يقال انه من شروط الكمال عند وجود التقاميد واما عند عدمه فله جهة ان
 فهو حرام من جهة أن فيه ترك التقليد الواجب أو لا وواجب من جهة انه تأدى به ما هو أولى
 مما تأدى بالتقليد اه يس (قوله يدل عليه الكتاب والسنة) اي فقد ورد فيها ما الامر بالنظر في
 مواضع كثيرة والامر اذا أطلق ينصرف للوجوب وكثيره تفيد القطع بالوجوب والوجوب
 محتمل للشرطية وغيرها اذا لوجوب أعم منها والاعم لا اشعاره بأخص معين ولذا قال مع التردد
 الخ (قوله وجوب النظر) اي الموصل لمعرفة العقائد ومثله المعرفة بما لانها تابعة له والتابع
 يعطى حكم المتبوع (قوله في كونه شرطيا في صحة الايمان) اي فيكون واجبا وجوب الاصول

ولو بالتقليد وذهب غير
 الجهور الى ان النظر ليس
 بشرط في صحة الايمان بل
 وليس بواجب أصلا وانما
 هو من شروط الكمال فقط
 وقد اختار هذا القول الشيخ
 العارف المولى ابن أبي جرة
 والامام القشيري والقاضي
 أبو الوليد بن رشد والامام
 ابو حامد الغزالي وجماعة
 والحق الذي يدل عليه الكتاب
 والسنة وجوب النظر الصحيح
 مع التردد في كونه شرطيا في
 صحة الايمان أولا

وقوله أولاً فيكون واجبا وجوب الفروع وهذا الحق الذي ذكره هنا هو عين ما ذهب اليه جمهور
 أهل العلم سابقا واعلم أن الحق هو الحكم المطابق للواقع ويوصف به الأقوال والعقائد
 والاديان والمذاهب باعتبار اشغالها على ذلك ويقابله الباطل وأما الصدق فقد شاع في الأقوال
 خاصة ويقابله الكذب وقد يفرق بين الصدق والحق بأن المطابقة معتبرة في الحق من جانب
 الواقع وفي الصدق من جانب الحكم فمعنى صدق الخبر مطابقة حكمه للواقع ومعنى حقيقته
 مطابقة الواقع لحكمه (قوله والراجح أنه شرط) يعني في صحة الايمان بمعنى أنه لا يوجد الايمان
 ولا يتحقق الا اذا نشأ عن نظروا ما اذا نشأ عن تقليد فلا يحصل الايمان ويحصل الخلود في النار
 وقد علمت سابقا أن هذا خلاف الراجح وأن الراجح أن النظر واجب وجوب الفروع في حق
 من فيه أهلية للنظر وحينئذ فالعلم الذي فيه أهلية النظر فهو مؤمن غير عاص (قوله وقد عزم الخ) أشار
 الخلود في النار وأما ان كان ليس فيه أهلية للنظر فهو مؤمن غير عاص (قوله وقد عزم الخ) أشار
 بذلك الى ضعف القول بأن النظر ليس شرطيا في صحة الايمان بل شرط كمال وان التقليد كاف في
 عقائد الايمان حيث نسبته ابن العربي للمبتدعة ولا يخفى مناسبة هذه الجملة للجملة التي قبلها
 وهي قوله والراجح أنه شرط فهي كالتأكيدي في المعنى لا ترجحية كون النظر شرطيا في صحة الايمان
 (قوله ابن العربي) اعلم أن ابن العربي اثنان وكل منهما أندلسي الأول الذي قيل فيه خزانة
 العلم وقطب المغرب هو الامام ابو بكر بن العربي الفقيه صاحب المعارضة والتفسير والثاني
 محيي الدين بن العربي الصوفي صاحب الفتوحات المكية وقد يفرق بينهما فيقال في الأول ابن
 العربي بأل وفي الثاني ابن عربي بدون أل وكان الأول معاصرا لابن رشد اتفق أن ابن رشد
 عرض عليه كتابه شرحا على العينية في الفقه فقال له ابن العربي سميت كتابك فقال له ابن رشد
 سميته بالبيان والتحصيل فقال له ما بينت وما حصلت يا ابن الامة وطرحه له فاتفق بعد ذلك أن
 ابن العربي ركب البحر في سفينة فهاجت الريح عليه وكادت السفينة أن تغرق فصار ابن
 العربي يقول يديك يا ابن رشد ويكر ذلك فرفعت تلك السفينة ولم تغرق وهو المراد هنا في كلام
 الشارح (قوله في كتابه المتوسط) لابن العربي الفقيه ثلاثة كتب في فن الكلام كتاب كبير وكتاب
 صغير وكتاب متوسط وقوله في الاعتقاد يدل من قوله في كتابه المتوسط أي في مجتهد الاعتقاد (قوله
 علمكم الله) جملة دعائية (قوله أن هذا العلم) أي العلم بعقائد التوحيد (قوله لا يحصل ضرورة)
 أي لا يحصل بالضرورة أي لا تكون الضرورة طريقا موصلة اليه في حق كل المكلفين وهذا
 لا يتنافى أن العلم بالعقائد قد يكون ضروريا بالنسبة لبعض النواص واعلم أن العلم الضروري
 يطلق على ما حصل بغير نظر واستدلال وان حصل بطريق الكسب كعلمك بأن السقف صلب
 من خشب وما سائر الحاصل ذلك العلم من رفع بصرك للسقف اختيارا ويطلق على ما حصل بغير
 اختيار في طريقه كعلمك بأن هذا الشيء حجر أو جدار حيث وقع بصرك عليه بلا قصد وهذا هو
 المراد هنا فقوله لا يحصل ضرورة أي اضطرار من غير قدرة على رفعه (قوله ولا الهاما) الا الهام
 القائم من تخيير القلب بطريق القبح ولكن يرتكب فيه التجريد هنا بأن يراد منه بمجرد
 الالتقاء أي ولا يحصل هذا العلم بالقائه الله في القلب أي ليس القائه الله طريقا موصلا للحصول
 واعلم أن المنقح كون الالهام طريقا موصلا للحصول بالنسبة لكل الناس فلا يتنافى أن بعض

والراجح أنه شرط في صحته
 وقد عزم ابن العربي القول
 بأنه تعالى يعلم بالتقليد الى
 المبتدعة ونصه في كتابه
 المتوسط في الاعتقاد اعلموا
 علمكم الله ان هذا العلم
 المكلف به لا يحصل ضرورة
 ولا الهاما

انخواص باقي الله تعالى معرفة العقائد في قلبه بدون تظاير واستدلال (قوله ولا يصح التقليد فيه) اي لا يصح ان يكون التظاير بقايمه اي موصولة اليه (قوله ولا يجوز ان يكون الخبر) اي الكتاب والسنة طريقا موصولة اليه هذا فيما عدا السمع والبصر والكلام ولو ازمها من كل ما يتوقف عليه المجزة الدالة على صدق الرسل واما هذه السنة فان طريق العلم بها الخبر كما سيأتي (قوله ورسمه) اي النظر اي تعريفه بالرسم (قوله الفكرة) هو حركة النفس في المعقولات كمركتها في حدوث العالم او في وجود الاله واما مركتها في المحسوسات كمركتها في سقف البيت مثلا فيقال له تخيل وقوله المراتب في النفس اي المراتب اثره ومرتبة واقفه وهو المقدمات والجنس والفصل ويحتمل ان يراد بالفكر المفكر فيه بدليل الوصف بالترتيب في النفس (قوله على طريق) متعلق بقوله المراتب وتلك الطريق هي تقديم المغر على الكبرى والجنس على الفصل او على الخاصة وكون القياس محتويا على شروط الاتياج المذكورة في فن المنطق واحترز بقوله المراتب عن القضية الواحدة لا تنهات الترتيب فيما لا تسمى نظرا واحترز بقوله على وجه يقضي الخ عمالو كان الترتيب خارجا عن الاشكال الاربعة او خاليا عن الشروط المعتبرة فيه كان يكون من جزئيتين وسالبتين فانه لا يسمى نظرا (قوله يقضي الى العلم) اي يؤدي الى العلم اي ان كانت المقدمات كما هي يقينية كما في قولك العالم حادث وكل حادث لا قبله من محدث او الى الظن ان كانت المقدمات كلها ظاهرية او بعضها ظاهريا وبعضها يقينيا كما في قولك هذا يدور في الليل بالسلاح وكل من يدور في الليل بالسلاح سارق واذا علمت ان الفكرة تارة يقضي الى علم وتارة يقضي الى ظن تعلم ان في التعريف حذف او مع ما عطفت ارا ان المراد بالعلم مطلق الادراك اعم من كونه علما او ظنا بدليل قوله بعد واغلبة ظن في المظنونات وما ذكرناه من ان الفكرة تارة يقضي الى علم وتارة يقضي الى ظن فظاهر اذا كان المترتب قياسا وان كان المترتب تعريفيا ادى الى العلم فقط كما في قولك في تعريف الانسان حيوان ناطق فانه يؤدي الى العلم بجميعة الانسان وهو مجهول تصوري (قوله يطلب به) اي يحصل بذلك الفكر (قوله من قام به) من فاعل يطلب والذي قام به الفكر الذي هو فاعل الطلب النفس او الهيكل الانساني الذي هو النفس والجسد وفي قوله من قام به اشارة الى ان المعنى انما يوجب حكما لمن قام به بخلافه لامتزجة (قوله في العليات) اي في المسائل التي لا يكتفي فيها الا بالعلم العقائد (قوله في المظنونات) اي في المسائل التي يكتفي فيها بالظن كالمسائل الضرعية (قوله ولو كان هذا العلم الخ) هذا شروح في بيان المانع من كون كل من الضرورة والاهتمام والتقليد والخبر طريقا موصولة للعلم به قائم التوحيد وقوله ولو كان هذا العلم اي العلم بعقائد التوحيد يحصل لكل مكلف ضرورة اي قهرا بدون اختيار (قوله لا يدرك ذلك جميع العقلاء) اي لم يحصل ذلك العلم لجميع العقلاء لانه لا سبب له خاص ولانه لو لم يحصل ذلك العلم في كل احد مع فرض انه لا طريق له الا الضرورة لزم التكليف بما لا يطاق وهو ممنوع لانه بمثابة ان يقال افعال يامن هو ملجأ للفعل او يامن لا قدرة له على الفعل اي لكن التالي باطل بالمشاهدة فكذا المقدم ٢ ان قلت ان الملازمة ممنوعة لان السوفسطائية لم يدركوا الضروريات كما هي عليه المصنف في شرح مختصر المنطق قلت انه اراد بجمع العقلاء ثمهم او ان ابن العربي يقول ان السوفسطائية عقلاء

ولا يصح التقليد فيه ولا يجوز ان يكون الخبر طريقا اليه وانما الطريق اليه النظر ورسمه انه الفكر المراتب في النفس على طريق يقضي الى العلم او الظن يطلب به من قام به علما في العليات او غلبة ظن في المظنونات ولو كان هذا العلم يحصل ضرورة لا يدرك ذلك جميع العقلاء

قوله ان قلت ان الملازمة الى آخر القول زيادة مضمرة عليها في المسودة اه من هامش لكن هي ثابتة في غالب النسخ التي بأيدينا اه مصححة

وانكارهم للضروريات عند ادعائهم فلا يلتفت اليهم (قوله أو الهاما) أي ولو كان ذلك العلم يحصل
بالالهام (قوله لوضع الله الخ) أي يمكن التالي باطل بالشهادة إذ كثير من الناس مكلفون
ولا علم عندهم فالمتقدم مثله (قوله كل حي) أراد به البالغ العاقل بدليل قوله ليتحقق به التكليف
فهو من اطلاق العام واردة الخاصر (قوله ليتحقق به التكليف) هذا بيان للاملازمة وحاصله
أن المعرفة مكلف بها ولو انحصرت تخصيها في الهام للزم الوضع المذكور أعني وضع الله العلم
بالعقائد في قلب كل مكلف لاجل أن يتحقق ويحصل التكليف أي أثر التكليف وهو الأمر
المكلف به كالمعرفة لأن التكليف الإلزام بما فيه كلفة والآن كان التكليف بالمعرفة تكليفا
بما لا يطاق وهو ممنوع وقد سبق منعه (قوله نوع ضرورة) أي نوع من أنواع ذي الضرورة أي
نوع من أنواع العلم الحاصل بالضرورة لأن العلم الضروري بالمعنى الثاني السابق وهو الحاصل
قهر بدون اختيار صادق على العلم الحاصل بالالهام كما هو صادق على العلم الحاصل بغير الهام
كالمعلم بأن الواحد نصف الاثنين وكالمعلم بأن هذا الشيء حجر الحاصل من وقوع البصر عليه
بغير قصد (قوله وقد أبطلنا الضرورة) أي وقد أبطلنا كون هذا العلم يحصل بالضرورة بقولنا
فيما سبق ولو كان هذا العلم يحصل ضرورة لادرك ذلك جميع العقلاء (قوله ولا يصح أن يقال
انه تعالى يعلم بالتقليد) أي لا يصح أن يقال ذلك بحيث يكون التقليد طريقا للمعرفة الله
(قوله كما قال جماعة من المبتدعة) راجع للمنفق (قوله لانه لو عرف بالتقليد) هذا الإشارة إلى
قياس شرطي حذف استثنائيه وذ كر دليلها وحذف أيضا مقدم الشرطية وأصل التركيب
هكذا لو كان التقليد طريقا للمعلم به لحصل العلم به تعالى بالتقليد لكن التالي باطل فكذلك
المتقدم أما الشرطية فالاملازمة في مظاهرها ووجه بطلان التالي الذي هو الاستثنائية أن المقلد
لا يخلو ما أن يقلد كل واحد من الناس أو بعضهم وكلاهما لا يصح لانه ان قلدوا واحدا مثلا
دون غيره لزم عليه الترجيح من غير مرجح لاستواء المقلدين بالفتح وعدم كون بعضهم أولى من
بعض باتباع قوله والترجح من غير مرجح باطل فليكن ما أدى اليه من تقليد البعض دون البعض
الذي هو طريق حصول هذا العلم باطلا وان قلد الكل لزم عليه الجمع بين المتنافيات في الاعتقاد
لأن أقوال المقلدين بالفتح متنافية أي والجمع بين المتنافيات في الاعتقاد باطل فليكن ما أدى
اليه من تقليد الكل الذي هو طريق حصول هذا العلم باطلا فالخامس أن حصول العلم عن
التقليد يؤدي إلى الترجيح بلا مرجح وإما إلى الجمع بين المتنافيات في الاعتقاد وكلاهما محال
فما أدى لذلك وهو حصول العلم عن التقليد محال وحينئذ فلا يحصل العلم بالتقليد (قوله لما كان
الخ) أي لحصل العلم به لكن التالي باطل لانه إما أن يقلد الكل أو البعض وكلاهما لا يصح لانه ان
قلد البعض لزم عليه الترجيح من غير مرجح لاستثناء كون قول واحد من المقلدين أولى بالاتباع
لتساويهم بحسب الظاهر فما نافية وقوله زأقوالهم الخ أي وان قلد الكل لزم عليه اعتقاد
المتنافيات لأن أقوالهم متضادة مختلفة فقوله لما كان قول واحد الخ تعليل لعدم صحة تقليد
البعض وقوله وأقوالهم الخ تعليل لعدم صحة تقليد الكل (قوله وأقوالهم) أي المقلدين
بفتح اللام كابن الحسن الأشعري وأتباعه القائلين بأن الله تعالى قادر بقدرته زائدة على ذاته
وانه يرى في الآخرة وكالمجانب وأتباعه القائلين بأنه قادر بذاته لا بقدرته زائدة على الذات وأنه

أو الهاما لوضع الله تعالى
ذلك في قلب كل حي ليتحقق
به التكليف وايضا فان الهام
نوع ضرورة وقد أبطلنا
الضرورة ولا يصح أن يقال انه
تعالى يعلم بالتقليد كما قال
جماعة من المبتدعة
لانه لو عرف بالتقليد لما
كان قول واحد من المقلدين
أولى بالاتباع والانقياد
اليه من الآخر كيف
واقوالهم متضادة ومختلفة

لا يرى في الآخرة وقوله ومختلفة عطف تفسير (قوله كيف يعلم) أي لا يعلم فالاستفهام
 انكارى بمعنى النفي أي لان من لا يعلمه لا يعلم أن الخبر خبره لتوقف العلم بأن الخبر خبره على العلم به
 ولو كان الخبر طر يقال الى العلم به للزم عليه توقف العلم على الخبر فيلزم الدور والحاصل أنه لو كان
 الخبر طر يقال للعلم بالله للزم الدور لان العلم به تعالى يتوقف حينئذ على العلم بأن هذا الخبر خبره تعالى
 والعلم بأن هذا الخبر خبره يتوقف على العلم به تعالى فيكل من العلمين متوقف على الآخر وهذا دور
 وهو محال فأدنى اليه من كون الخبر طر يقال الى العلم به محال وحينئذ فلا يكون الخبر طر يقال الى
 العلم به وهذا في غير السمع والبصر والكلام ولوازمها فانها تعلم بالخبر كما يأتي (قوله فثبت) أي
 فاذا بطل كون الضرورة والالهام والتقليد والخبر طر يقال للعلم به تعالى ثبت أن طريقه النظر اى
 الصحيح المركب من مقدمات يقينية لان النظر قد يطلب به الظن كما مر والمطلوب هنا انما هو
 العلم اليقيني (قوله وهو أول واجب على المكلف) اى أول واجب وسيلة فلا يعارض قوله بعد
 ان المعرفة أول الواجبات لان المراد به أنهم أول واجب قصد ان قلت على أن الايمان حديث
 النفس لا يصح أن تكون المعرفة أول واجب قصدا بل هو الايمان فلا يصح الجمع المذكور بين
 القولين قلت المعرفة مقصد بالنسبة للنظر وان كانت وسيلة للايمان الذي هو حديث النفس
 (قوله اذ المعرفة الخ) علة لكون النظر أول واجب (قوله فبضرورة تفديعه الخ) فيه ان
 ضرورة تفديعه عليها انما تقتضى توقفها عليه فقط لا اثبات الوجوب له فضلا عن كون وجوبه
 قبلها فمكان الاولى أن يقول بضرورة أنها لا تحصل الا به وانما متوقفه عليه ثبت له صفة
 الوجوب قبلها الا أن ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب ثم ان ما ذكره الشارح من ثبوت
 الوجوب للنظر قبل المعرفة مبني على أن ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب بوجوب آخر غير
 وجوب المقصد فعندنا أمران أمر يتعلق بالنظر وأمر يتعلق بالمعرفة والتحقيق عند الأصوليين
 أن ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب بوجوب المقصد لا بوجوب آخر وحينئذ فليس عندنا الا
 أمر واحد متعلق بالمعرفة والنظر فلا يتم قول الشارح ان النظر أول واجب ولا قوله فثبت له
 صفة الوجوب قبلها (قوله ويجاب المعرفة بالله معلوم من دين الامة ضرورة) هذا امر يبط
 بقوله اذ المعرفة أول الواجبات اى وانما حكمنا عليها بانها أول الواجبات لان ايجابها معلوم
 من دين الامة بالضرورة فبعد أن بين وجه كون النظر واجبا شرعا في بيان وجوب المعرفة
 فذكر أنه معلوم من الدين بالضرورة ومراده بالضرورة الشهرة اى أن وجوبها شائع مشهور
 بين الناس لكن لم يصل لحد الضرورة بحيث يعرفه الخاص والعام وليس المراد بكون ذلك
 الوجوب ضروريا أنه أمر بديهي يعرفه الخاص والعام حتى يلزم كفر من انكر وجوب
 المعرفة وقال انها شرط كمال والتقليد يكتفي في عقائد التوحيد (قوله فصل) هذه الترجمة من
 جملة كلام ابن العربي وانما فصل بين الكلام السابق واللاحق بلفظ فصل لان الكلام السابق
 يفيد عدم الاكتفاء بالتقليد والكلام اللاحق يفيد الاكتفاء به (قوله ومع أنا نقول) يحتمل
 أن الواو زائدة ومع متعلقة يقول الثاني وأن وما دخلت عليه مؤولة بالصدر والقاع في قوله فان
 واقعة في جواب شرط مقتدر داخله على قول محذوف اى اذا عرفت ما تقدم فنقول ان بعض
 أصحابنا يقول ان من اعتقد في ربه الحق فهو مؤمن مع قولنا ان المعرفة واجبة الخ اى وقوله

ولا يجوز أيضا ان يقال انه
 يعلم بالخبر لان من لم يعلمه الله
 تعالى كيف يعلم ان الخبر خبره
 فثبت أن طريقه النظر
 وهو أول واجب على المكلف
 اذ المعرفة أول الواجبات
 ولا تحصل الا به فبضرورة
 تفديعه عليها ثبت له صفة
 الوجوب قبلها ويجاب
 المعرفة بالله معلوم من دين
 الامة ضرورة (فصل) ومع
 أنا نقول

مخالف لقولنا اذ مقتضى قوله الاكتفاء بالتقليد في عقائد الايمان ومقتضى قولنا عدم
الاكتفاء به فيها ويحتمل أن تكون الواو والاستئناف داخله على قول محذوف ومع صلة لفظه
بذلك القول المحذوف وأن وما دخلت عليه مؤولة بمصدر وقوله فان بعض أصحابنا القاء فيه
زائدة وان بعض أصحابنا مقول القول المحذوف أي ونقول مع قولنا ان المعرفة واجبة الخ ان
بعض أصحابنا يقول ان من اعتقد في ربه الحق فهو مؤمن اي وقوله مخالف لقولنا ان مقتضى
قوله الاكتفاء بالتقليد في عقائد الايمان ومقتضى قولنا عدم الاكتفاء به فيها تدبر (قوله ان
المعرفة) اي في عقائد التوحيد واجبة أي ومقتضى ذلك عدم الاكتفاء بالتقليد فيها (قوله ان
من اعتقد في ربه) اي اعتقادنا شاعن التقليد كما هو ظاهر السياق لاعتقادات النظر (قوله الحق)
اي الاعتقاد الحق اي الصحيح والنسبة الحق اي المطابقة للواقع كاعتقادات ثبوت القدرة لله
والثاني اوفق بما تقدم من أن الحق هو الحكم المطابق للواقع وأنه يوصف به الاقوال والعقائد
والاديان والمذاهب باعتبار اشتماله على ذلك (قوله وتعلق به اعتقاده) اي وتعلق اعتقاده به
وهذا عطف لازم على ملزوم لانه يلزم من اعتقاده الحق في ربه تعلق اعتقاده به (قوله على الوجه
الصحيح) أي المطابق للواقع (قوله فانه مؤمن موحد) ظاهر من غير اثم يلحقه بناء على أن
المعرفة غير واجبة وحينئذ فهذا القائل يقول بعدم وجوب المعرفة وعدم وجوب النظر
الموصل اليها وبالالاكتفاء بالتقليد (قوله ولكن هذا) اي ما اقتضاه قوله فانه مؤمن موحد
من ثبوت الايمان له لا يصح في الاغلب الخ وهذا الاستدراك من كلام ابن العربي أي به دفعا لما
يتوهم من صحة ما اقتضته عبارة ذلك البعض من ثبوت الايمان له وفي بعض التقارير يرتجى
اسم الاشارة للاعتقاد الصحيح فقوله لكن الخ اعتراض من ابن العربي على ذلك البعض (قوله
لا يصح) اي لا يثبت (قوله في الاغلب) فضيته أنه يصح ذلك في الغالب والمساواة والنادر مع أن
القصده أنه لا يصح أصلا فلما تناسب حذف قوله في الاغلب (قوله ولو حصل) اي هذا وهو
الاعتقاد الصحيح اي ولو فرض حصوله كما يفرض الحال لغيرناظر الخ وحينئذ فلا ية ان قوله
ولو حصل يناق ماسبق من أنه لا يصح الاعتقاد الصحيح الناظر (قوله يتخلل) اي يتزلزل
اعتقاده بعروض ما يتأفبه من شك ونحوه بسبب ورود شبهة عليه (قوله فلا بد) اي فيجب أن
يعلم الخ وهذا مقرر على ما قبله اي وحيث كان الامر كما ذكر فلا بد الخ فتكون المعرفة واجبة
والنظر الموصل اليها واجبا وهو ما قلناه قال الشيخ يحيى في قوله فلا بد أصله في الاثبات بما الامر
فرق وتبديد تفرق وجاءت الخليل بداد أي متفرقة فاذا اتلفت التفرقة والمقارفة بين شيئين حصل
تلازم بينهما دائما نصرا واحدا ما واجبا لا يخرج من ثم فسر والابدو يجب فاعرف ذلك ٥١
(قوله كل مسألة) اي وجبت علينا معرفة (قوله بدليل) اي قطعي وهو البرهان المركب من
مقدمات يقينية والمراد بالدليل ما يشمل الجملي وقوله واحد بيان لاقول ما يكفي (قوله ولا يتفقه
اعتقاده الخ) اي وحينئذ فالقول كانه عند ابن العربي وقوله ولا يتفقه الخ لازم لما قبله (قوله علماء)
يصح أن يكون مصدرا بالرفع فالعلاء مصدر أو بالجر باضافة دليل اليه واضافة الدليل اليه من
حيث ان الدليل مفيد له فالإضافة لادنى ملائمة وفاعل يصدر ضمير يعود على الاعتقاد والمراد
بالعلم على كلا الاحتمالين الاعتقاد فيكون اظهارا في محل الاضمار وضمير يتفقه واعتقاده وعلمه

ان المعرفة واجبة وان النظر
الموصل اليها واجب فان
بعض أصحابنا يقول ان من
اعتقد في ربه تعالى الحق
وتعلق به اعتقاده على الوجه
الصحيح في صفاته فانه مؤمن
موحد ولكن هذا لا يصح في
الاغلب الناظر ولو حصل
لغيرناظر لم نأمن ان يتخلل
اعتقاده فلا بد عندنا ان يعلم
كل مسألة من مسائل
الاعتقاد بدليل واحد
ولا يتفقه اعتقاده الا ان
يصدر عن دليل علمه بذلك

للشخص المعتقد واسم الإشارة في قوله بذلك عائد على كل مسألة ويصح أن يكون علمه بعلاما ضاميا
 وفاعل ضمير مستتر عائد على الشخص المعتقد وبالجملة صفة لدليل والضمير البارز عائد على كل
 مسألة واسم الإشارة عائد على الدليل ويكون اظهارا في محل الاضمار ويحتمل أن الضمير البارز
 عائد على الدليل واسم الإشارة عائد على كل مسألة والباء بمعنى اللام صلة ملقمة بدليل وفاعل يصدر
 على كل ضمير به ودعى الاعتقاد فتأمل (قوله فلواخترتم) مبنى للجهول اى فلواخترتمته
 المنية اى عاجلته قبل مضي زمان يسع النظر فيه اى ان ما قلناه من أنه لا يتقعه اعتقاده الا ان
 يصدر عن دليل ظاهر اذ الميخترتم فلواخترتم الخ فالضمير في اخترتم باعتقاد في ربه الاعتقاد الحق
 الخ (قوله كما ينبغي) اى على الوجه الذى ينبغي (قوله ويجوز عن النظر) يحتمل أن تكون الواو
 باقية على حالها عطفة على اخترتم من عطف المسبب على السبب اى ويجوز عن النظر في ذلك
 الزمان الذى اخترتمته فيه المنية لاخترتم المنية له ويحتمل أن تكون بمعنى او اى فلواخترتم قبل
 ان ينظر أو لم يخترتم ولكنه يجوز عن النظر بلا دة منه فيكون مقابلا لقوله اخترتم (قوله فقال جماعة
 منهم) اى من أصحابنا (قوله وان تمكن من النظر) هذا مفهوماً جزأى وان اخترتم وقد كان
 تمكن قبل الاخترام من النظر بتحصيل مقدمة منه في ذلك الزمن ولم ينظروا هذا على جعل الواو
 في قوله ويجز باقية على حالها أو ما على جعلها بمعنى أو فالعنى وان لم يخترتم وتمكن من النظر ولم
 ينظر (قوله مؤمناعاصيا بترك النظر) اى فيكون النظر واجبا وجوب القروع عنده (قوله
 وبناء) اى وبني الاستاذ ما قاله على أصل الشيخ أبي الحسن الأشعري وأصل الشيخ قيل هو ان
 النظر ليس شرطاً صحة الايمان وانما هو شرط في الخروج من الاثم (قوله والاخترام) الواو
 اما باقية على حالها أو بمعنى أو على ما سبق في قوله ويجز من الاحتمالين (قوله فظاهر) اى فظاهر
 صحته وانما قيد بالمشيئة مرعاة لمن يقول انه يجوز التكليف في العقائد بما لا يطاق وحينئذ
 فيجوز أن الله تعالى يكلفه ولو مع الاخترام والمجزأى يقال اى بالمشيئة لعدم الدليل القاطع على
 ذلك لان المسئلة ظنية ولهذا لم يقيدأولا (قوله وتركة) عطف على القدرة اى ومع تركه (قوله
 فيه نظر عندى) وجهه ما سبق من أنه لا يأم من أن يتخلل اعتقاده (قوله ولا أعلم صحته
 الآن) اى ولا أعلم صحة هذا القول الآن وأنى بذلك دفعا لما قديتهم من أنه قد يتغير اجتهاده
 فيقول ان ايمان المقلد صحيح فيكون الآن عالما بصحة هذا القول كما اتفق للمصنف انه كان أولا
 يقول بكفر المقلد ثم تغير اجتهاده ورجع للقول بصحة ايمانه والحاصل أن من اخترتمته المنية
 قبل أن ينظر أو يجوز عن النظر بلا دة فهو مؤمن وان تمكن من النظر بأن وسع الزمن النظر
 ولم ينظر ولم يخترتم فهو مؤمن عاص عند الاستاذو كافر عند ابن العربي (قوله فان قيل الخ) منشأ
 هذا السؤال قوله فيما سبق فبضرورة تقديمه عليها ثبت له صفة الوجوب قبلها فقوله قد وجبتم
 النظر قبل الايمان اى قبل وجوب الايمان وقوله على ما استقر من كلامكم اى على ما فهم من
 كلامكم وهو قوله فيما سبق فبضرورة تقديمه عليها ثبت له صفة الوجوب قبلها وفيه أن الذى
 فهم منه وجوب النظر قبل وجوب المعرفة لا قبل وجوب الايمان كما قال وقد يجاب بأن المراد
 بالايمان نفس المعرفة كما هو قول المراد به حديث النفس التابع للمعرفة كما هو المعتمد واذا
 كان النظر واجبا قبل المعرفة التى هي متبوعة للايمان فليكن واجبا قبل الايمان الذى هو

فلواخترتم وقد تعلق اعتقاده
 بالبارى تعالى كما ينبغي ويجز
 عن النظر فقال جماعة منهم
 انه يكون مؤمنا وان تمكن
 من النظر ولم ينظر قال الاستاذ
 ابو اسحق يكون مؤمنا عاصيا
 بترك النظر وبناء على أصل
 الشيخ أبي الحسن فاما كونه
 مؤمنا مع الجزوالاخترام
 فظاهر ان شاء الله تعالى واما
 كونه مؤمنا مع القدرة على
 النظر وتركه فقوله فيه نظر
 عندى ولا أعلم صحته فان قيل
 قد أوجبتم النظر قبل الايمان
 على ما استقر في كلامكم

تابع للمعرفة أو المراد به - دبت النفس التابع للمعرفة ولكن في كلامه حذف مضاف والاصل
 قد أوجبت النظر قبل سبب الايمان وهو المعرفة وقد تقدم أن المعرفة سبب عادي لحديث النفس
 لان الشأن أن الانسان اذا اعتقد شيئا اعتقاد اجاز ما نشأ عن دليل يحدث به نفسه (قوله فاذا
 دعى المكلف) ببناء الفعل للعجول وقوله الى المعرفة أى الى مسيئها وهو الايمان أو الى المعرفة
 نفسه ببناء على أنها الايمان أى فاذا طلب من المكلف الايمان أى تحصيله قال الشيخ المولى
 والمكلام فى الكافر الاصلى المعاند المجبور على الاقرار تامن أراد الدخول فى الاسلام فلا
 تقول له حتى تنظر بل تقول له أسلم ثم انظر لان ذلك أدى الى النظر (قوله فقال) جواب اذا
 (قوله حتى أنظر) أى فقال لا آمن حتى أنظر حتى غائبة أو المعنى فقال حتى أنظر فأومن حتى
 ابتدائية وهى وما بهى محل نصب مقول القول (قوله فانا الآن) أى فى هذا الزمان
 الحاضر (قوله فى مهلة النظر) أى فى سعة النظر أى فى زمن واسع للنظر لا ضيق (قوله وتحت
 تراداه) أى تكراره مرة بعد أخرى أى وبصد تكريره مرة بعد أخرى (قوله ماذا تقولون)
 يحتمل أن ما استفهامية مبتدأ وإذا اسم موصول خبر ما الاستفهامية وجمله تقولون صلته
 والعائد محذوف أى ما الذى تقولونه ويحتمل أن مجموع ماذا امر كى استفهامى مبتدأ وجمله
 تقولون خبره (قوله أنلزمونه الاقرار بالايمان) أى بأن يقول أنت وصدقت بما جاء به الرسول
 صلى الله عليه وسلم (قوله فتتقون فاعدتكم) أى فتتطلون فاعدتكم (قوله فى أن النظر) فى
 معنى من أى من أن النظر وهو بيان للاصل وقوله قبلها أى قبل المعرفة التى هى الايمان
 أو التابع لها الايمان على ما مر (قوله أم تهلونه الخ) أى كأن تقولوا له انظر حتى يريد الله
 الفتح عليك أو حتى يمدك الله للدلالة ولو جبه الدلالة (قوله الى الحد) أى الى امر محدود كأن
 يحد ببارادة الله الفتح عليه أو بحدايته اياه للدلالة ولو جبه الدلالة كما مثلنا (قوله يتناول به
 المدى فيه) أى يتناول بالمكلف الزمان فى ذلك أى فى انتظار وقت ذلك الحد كإرادة الله الفتح
 عليه أى أو تهلونه الى حد يتناول عليه فى انتظار وقت ذلك الحد الزمن للجهل بالوقت الذى يحصل
 فيه ذلك الحد وكأنه قيل أو تهلونه الى حصول امر مجهول وقت حصوله وقد يكون العرف فلا
 يحصل الامتثال فلا يتحقق للامهال فائدة (قوله أم تقدرونه) أى النظر وقوله بمقدار أى
 كئلته أيام بأن تقولوا له انظر ثلاثة أيام ثم بعد ذلك فز بالايمان (قوله فتجسكمون عليه) أى
 على المكلف (قوله بغير نص) لوقال بغير دليل كان أولى اذ التقدير لا يتعين أن يكون نص من
 الشارع بل يجوز أن يكون بطريق القياس وحاصل السؤال أن المكلف اذا طلب منه الايمان
 فقال أم هلونى حتى أنظر فاما أن تلزموه الاقرار بالايمان فليزكم نقض فاعدتكم المذكورة
 واما أن تهلوه لمدة مجهولة فيلزم عليه أنه قد لا يحصل الامتثال فلا يتحقق للامهال فائدة واما أن
 تهلوه مدة معينة فيلزمكم الحكم عليه بغير نص وهذا تحكم (قوله فالجواب أنا تقول الخ)
 حاصل الجواب أنا لا نقول بواحد من هذه الثلاثة بل الشخص المطلوب بالايمان اذا دعا الامهال
 الى النظر فيقال له ان كنت تعلم النظر فاسرده وان كنت لا تعلم فاسرده ونسرده عليه فى الحال
 فان أظهر الايمان بأن قال اعتقدت ما أتجه هذا الدليل الذى سرده على حكم عليه بالاسترشاد
 وان امتنع من اعتقاد ما أتجه الدليل به فمعرفة أنه منتج كان قال هذا الدليل منتج الأتى

فاذا دعى المكلف الى المعرفة
 فقال حتى أنظر فانا الآن
 فى مهلة النظر وتحت تراداه
 ماذا تقولون أنلزمونه الاقرار
 بالايمان فتتقون فاعدتكم
 فى ان النظر يجب قبلها أم
 تهلونه فى نظره الى الحد
 يتناول به المدى فيه أم
 تقدرونه بمقدار فتجسكمون
 عليه بغير نص الجواب فانا
 نقول

لا أعتقد ما أنتجه حين أنه معاند فيجب استخراج العناد منه بقتله بالسيف (قوله أما القول
 بوجود الايمان قبل المعرفة) أي قبل سبب المعرفة وهو النظر فضعف أي فباطل بدليل ما ذكره
 من التعليل بعد أي وحيث كان باطلا فلا يلزمه بالاقرار بالايمان اذا طلب النظر فبطل الشق
 الاول من التريديد وقوله أما القول الخ هذا تهديد وتوطئة للجواب الذي ذكره في قوله وأما اذا دعا
 المطلوب الخ فان هذا هو جواب السؤال في قوله ماذا تقولون الخ (قوله لان الزام التصديق بما)
 أي بنسبة كالنسبة في قولنا الله واحد ومحمد رسوله وقوله لا تعلم صحته أي مطابقتها لما في نفس
 الامر لان النرض أنه لا دليل عنده (قوله يؤدي الى التسوية بين النبي والتمني) أي بين من
 كان نبيا بحق ومن يدعي النبوة كذبا أي يؤدي الى أن يسوي بين كل منزهة في الايمان به لانه
 لا يعرف الحق من الباطل والحاصل أن هذا الشخص الذي طلب منه الايمان فقال أمهلوني
 وطلب النظر لو قلنا له صدق بكذا وكذا من العقائد التي لا يعلم مطابقتها للواقع والزمنه بذلك
 لا أدى ذلك الى أن يسوي بين النبي والتمني في الايمان بكل منزهة من عدم معرفة الحق من الباطل
 والتسوية بينهما باطلا فيكون ما أدى اليها من الزام التصديق بما لا تعلم صحته باطلا (قوله وأنه
 يؤمن أولا) عطف على التسوية أي ويؤدي الى أن يصدق أولا من غير دليل ثم يشرع في النظر
 عقب التصديق كما دلت عليه الفاع في قوله فينظر (قوله فيتميز له الحق فيمادى) أي فأما أن
 يتميز له أن ما صدق به - في وذلك اذا نظر في الدليل من جهة الدلالة فيستمر على ايمانه السابق
 الذي حصل (قوله أو يتميز له الباطل الخ) أي وأما أن يتميز له أن ما صدق به باطل لكونه نظرا
 في الدليل من غير جهة الدلالة فيرجع عنه لما كان عليه قبل الايمان الحاصل بالازام وهو
 الكفر كما أشار له بقوله وقد اعتقد الكفر أي وقد كان معتقدا للكفر قبل الايمان الحاصل
 بالازام فقوله وقد اعتقد الكفر أي والحال أنه قد اعتقد الكفر بين به ما كان عليه قبل ذلك
 الايمان الحاصل بالازام والحاصل أن الزامه التصديق بما لا تعلم صحته يؤدي الى سلك طريق
 مخيفة وهو النظر لان الشخص تارة ينظر في الدليل من جهة الدلالة فيتميز له الحق وتارة ينظر في
 الدليل من غير جهة الدلالة فيتميز له الخطأ وسلك طريق مخيفة لا يصح فإدى الى البصع
 (قوله وأما اذا دعا الخ) هذا ثم روع في الجواب ودعا معنى للفاعل وفاعله المطلوب بالايمان
 منه لطلب المطلوب وقوله الى النظر متعلق بمحذوف معمول لدعا أي واذا دعا أي طلب من طلبنا منه
 الايمان الامهال للنظر هذا هو المناسب لقوله سابقا فاذا دعا المكلف الى المعرفة فقال حتى
 انظر الخ (قوله فيقال له ان كنت الخ) أي فيقال له ان كنت لا تعلم صحته ولا مدة محدودة
 بشئ محجول وقت حمله بل تنظر في حاله فان كان غير مختال لاهل الاسلام يقال له ان كنت تعلم
 النظر أي الدليل ووجه الدلالة (قوله فاسرده) أي في نفسك أي أجبره على قلبك بأن تقول في
 نفسك العالم حادث وكل حادث له صانع فينتج لك أن العالم له صانع (قوله ويسردني ساعة عليه)
 المراد بسرده عليه ذكره له مبينا له وجه الدلالة كان يقال له العالم حادث وكل حادث له صانع
 ويبين له وجه الدلالة حتى يعرف أنه ينتج وليس المراد بسرده ذكر لفظ الدليل فقط والا كان
 مقادا في الدليل فيلزم المحذور السابق في الزام التصديق بما لا تعلم صحته اذ لا فرق في التقليدين
 الدليل والمدلول وقوله في ساعة المراد به القطعة من الزمان وفيه انه يلزم عليه تقدير الزمان فما

أما القول بوجود
 الايمان قبل المعرفة فضعيف
 لان الزام التصديق بما لا تعلم
 صحته يؤدي الى التسوية
 بين النبي والتمني وأنه يؤمن
 أولا فينظر فيتميز له الحق
 فيمادى أو يتميز له الباطل
 فيرجع وقد يعتقد الكفر
 وأما اذا دعا المطلوب بالايمان
 الى النظر فيقال له ان كنت
 تعلم النظر فاسرده وان كنت
 لا تعلمه فاسرده ويسردني
 ساعة عليه

فترمنه وقع فيه والجواب ان المراد بالتقدير الذي ترمنه تقدير ما ليس بضرووري وهذا تقدير
 ضروري لان من لوازم سرد النظر زمانا يقع فيه (قوله عليه) متعلق يسرد (قوله فان آمن) أي
 فان أظهر الايمان بأن قال اعتمدت ما أتجه هذا الدليل الذي سرده في نفسه أو سرد على
 (قوله تحقق استرشاده) أي حكمه بالاسترشاد أي بالرشاد والهداية للايمان وان كان في الباطن
 لم يؤمن (قوله وان أبي) أي امتنع من اعتماده ما أتجه الدليل الذي سرده في نفسه أو سرد عليه
 بعدمعرفة أنه منج كان قال هذا الدليل منج الأني لأعتمده ما أتجه (قوله بين) أي ظهر
 (قوله استخراج) أي العناد واستخراج الشخص من العناد (قوله أو يموت) أي الى ان
 يموت بالسيف فأوعى الى والفعل بعده منصوب بأن مضمره ويحتمل أن يموت عطف على قوله
 بالسيف أي انه اذا عاند ثبت اخراج العناد منه اما بالسيف واما بالموت من الله بدون قتل فوجب
 بمعنى الوجوب الشرعي بالنظر للقتل بالسيف وبمعنى الوجوب اللغوي وهو الثبوت بالنظر لقوله
 أو يموت ويحتمل أن قوله بالسيف اي بالمتمديد بالقتل بالسيف إلا ان يموت بدون قتل فاذا مات
 انقضى امره وبعده هذا كله فإذ كره ابن العربي غير ما هو مذكور في كتب الفقه وحاصله أنه
 اذا قبض عليه وكان من الاسرى خيرا الامام بين قتله واسترقاقه والمن عليه أو القداء وان
 لم يقبض عليه وهو غير الاسير فانه يدعى للاسلام أو لا ثم لاداء الجزية ثم يقاتل (قوله وان كان
 الخ) مقابل لمخدوف أي هذا الذي ذكرناه اذا كان الكافر من لم يثاقن أهل الاسلام فان كان
 من يثاقن بشاة مثلثة وفاه وفون أي يخاطب المسلمين بأن كان ذميا يخاطبهم ثم حارب وان أعطى
 الجزية كذا قاله الملوحي وحينه فلا يخالف ما تقر في الفقه والحاصل أن ما ترفي كافر لم يخاطب
 أهل الاسلام بأن كان في بلاد الحرب وطلبنا منه الايمان فقال أمهلوني حتى أنظر وكلامه
 الآن في كافر يخاطب للمسلمين عالم بطريق الايمان وهي النظر الى الدليل الموصل للمعرفة (قوله
 لم يجهل ساعة) أي لا وجوبا ولا ندبا بل يقال له اما ان تؤمن أي تصدق بأن ما جاء به الرسول من عند
 الله حتى أوتقتل ولا يقال له ان كنت تعلم النظر فاسرده في نفسك والافاسمه ولا يقال ذلك ايضا
 للمرتدان الا في علم طريق الاسلام وعانده المرتد حصل له العلم بالنظر الصحيح اولا والفرق بين
 الاصلى الخاطب والاصلى غير الخاطب ظاهر وعلم من عبارته انه انما يقال له ان كنت تعلم النظر الخ
 اذا سأل الامهال للنظر اما اذا لم يسأل على انه معانده فيلجأ على الايمان بالسيف (قوله الا ترى
 الخ) تنظير فيما نحن بصدده من جهة ان كلالا يجهل وجوبا وان كان ما نحن فيه لا يجهل اصلا
 والمرتد يجهل ندبا فهو تنظير في الجملة فان قيل لم امهل المرتد ندبا على كلامه دون الا ترى فانه
 لا يجهل اصلا قلت جوابه ان المرتد عمل بمتضى الخاطبة من الدخول في الايمان قبل الردة فاذا
 خرج احتمل ان يكون لشبهة قامت عنده فهو معذور في الجملة فاستحب امهاله له ان يزيلها
 ويبدل الشك باليقين والجهل بالعلم بخلاف الا ترى فان الايمان لم يخاطب قلبه وقد تمكن من
 البرهان القاطع وقد قصر في دخوله في الايمان فهو معانده ولو حكما فلذا كان له السيف من غير
 امهال والحاصل ان الكافر الاصلى محمول على المعاند بخلاف المرتد ويحتمل ان قول الشارح
 لم يجهل ساعة اي وجوبا وان امهل ندبا وحينه ذلك يكون قوله الا ترى الخ تنظيرا تاما (قوله استحب
 فيه العلماء الامهال) هذا قول ضعيف في المذهب والمعتمد انه يجب امهاله ثلاثة ايام ويستتاب

فان امن تحقق استرشاده
 وان أبي بين عناده فوجب
 استخراج منه بالسيف أو يموت
 وان كان من نانن أهل
 الاسلام وعلم طريق الايمان لم
 يجهل ساعة الا ترى ان المرتد
 استحب فيه العلماء الامهال

فبما كل يوم مرة فان رجح للاسلام نظاها والقتل (قوله لرب) اي اشك حصل له من شبهة
وردت عليه وقوله فتر بص به مدة أي فينتظر به مدة (قوله أن يراجع) أي يدل (قوله
والجهل بالعلم) الجهل معطوف على الشك المعهول ليراجع وبالعلم معطوف على اليقين المعهول
ليراجع أيضا ففيه العطف على معهولى عامل واحد وهو جازوا المراد بالجهل الشك وبالعلم اليقين
قاله لطف مرادف (قوله ولا يجب ذلك) أي امهال المرتد وقد علمت أن المعتمد أنه واجب (قوله
بالنظر) متعلق بحصول والباء سببية (قوله أولا) أي قبل الردة واعلم أن قوله وأما اذا دعا الى
قوله ألا ترى يظهر منه رد الشق الثاني والثالث في السؤال كما ظهر رد الشق الاول بقوله
أما القول الخ (قوله وكيف يصح لناظر) أي اعقل وهذا استقهام على وجه الاستبعاد مشوب
بالتهجيب والانسكار على القائل بأن الايمان يجب قبل النظر وهو مرتبط بقوله أما القول بوجوب
الايمان قبل المعرفة فضعيف فهو بمنزلة تامل ثان له وكأنه قال أما القول بوجوب الايمان قبل
المعرفة فضعيف لان الزام التصديق بما لا تعلم صحته يؤدى الخ ولانه لا يصح لناظر (قوله قبل
النظر) أي اي قبل النظر فهو تفسير لقوله أولا (قوله ولا يصح) أي لانه لا يصح وهذا علة لقوله
وكيف يصح الخ (قوله في المعقول) أي في العقل أي لا يصح بحسب العقل أي لا يصح عقلا ايمان
بغير معلوم الصحة ويصح أن يراد بالمعقول الامور المقبولة عقلا أي لا يصح أن بعد في الامور
المقبولة عقلا ايمان بغير معلوم الصحة (قوله بغير معلوم) أي بغير معلوم الصحة (قوله وذلك الذي
الخ) جواب عن سؤال نشأ من قوله ولا يصح في المعقول الخ وحاصل السؤال أنه قد صح ذلك
ووجد كما في ايمان المقلد فانه ايمان بغير معلوم صحته وحاصل الجواب أنا لان سلم أن الذي عند
المقادم من اعتقاد أن الله واحد ايمان حقيقة بل هو أمر حصل من حسن ظنه بمن قلده يجوز أن
يتغير (قوله حسن ظن) من اضافة الصفة للموصوف وفي الكلام حذف مضاف أي فهو
مسبب ظن حسن بغيره أي أنه أمر حصل من ظنه الحسن بغيره بكسر الباء أي بالشخص الذي
أخبره بما حصل له الاذعان به في نفسه وهو مقادير بفتح اللام كذا قرره شيخنا وفي بس وحاصل
الجواب أنه ليس هناك لذلك المره علم حصل من مقادير بل الحاصل له انما هو ظن حسن في ذلك
الذي قلده وأما الحكم الذي أخذ منه وقادير فيه فلا يلزم أن يكون جازما فمه ويصح فتح الباء
على أنه من الحذف والايصال اي المخبر به (قوله والافان تطرق) اي والايكن ما يجده المره
المقلد بسبب حسن ظنه بل كان ايمانا حقيقة على ما قال شيخنا أو بل كان اعتقادا على ما في
بصر عن ابن الهمام فلا يصح لانه على تقدير ان تطرق اليه اي الى ما يجده المره في نفسه من
الاذعان بوحداية الله (قوله التجوز) أي جواز كونه غير مطابق للواقع بتشكيك مشكك
فيه وغيره أو التكذيب أي كونه كذبا تطرق أي ان طرأ لذلك ثبت ذلك الطارئ وزال ما عنده
من الجزم فلا يكون ما عنده من الجزم ايمانا حقيقة لان شأن الايمان أنه اذا طرأ له ذلك لا يثبت
هذا الطارئ وبهذا ظهر لك عدم اتحاد الشرط والجزاء وأن المراد بالتجوز والتكذيب اثره
وقد استتميد من هذا الكلام أن اعتقاد المقلد لا يكتفي في حصول الايمان بل لابد فيه من النظر
الموصل للتصديق اليقيني الذي لا يحتمل التقيض (قوله وايضا الخ) راجع لقوله وكيف يصح الخ
فهو دليل على عدم صحة القول بوجوب الايمان قبل النظر والحاصل انه اقام على عدم صحة

لعله انما اردت لرب فيتر بص به
بمدة لعله ان يراجع الشك باليقين
والجهل بالعلم ولا يجب ذلك
لحصول العلم بالنظر الصحيح
أولا وكيف يصح لناظر ان
يقول ان الايمان يجب أولا
قبل النظر ولا يصح في المعقول
ايمان بغير معلوم وذلك الذي
يجده المره في نفسه حسن
ظن بغيره والافان تطرق
اليه التجوز والتكذيب
تطرق وأيضا فان النبي صلى
الله عليه وسلم

القول بوجوب الايمان قبل النظر دليلان دليلا عليه وهو قوله ولا يصح في المعقول الخ ودليلا
 نقليا وهو قوله وأبضا الخ (قوله دعا الخلق الى النظر أولا) أي في أول الرسالة وهو ظرف لدعاء أي
 ودعاؤه في أول الرسالة الخلق الى النظر دون الايمان دليلا على أن النظر مطلوب أولا وسينفذ
 فلا يصح القول بوجوب الايمان قبل النظر (قوله فلما قامت الخجة به) أي حين قامت الخجة على
 النظر فالباية بمعنى على والمراد بالنظر الدليلا وعلى هذا يكون المراد بالخجة التي قامت على النظر
 تبين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك النظر والمراد بقيامه عليه تعلقه به وكأنه قال حين حصل من
 النبي صلى الله عليه وسلم تبين للدلالة الدالة على ما يتعلق بالله ورسوله ولا يخفى ما في هذا من
 التكلف فالاولى أن يجعل الباء في التصوير ويكون المعنى حين قامت أي حصلت عند من
 دعاهم النبي الى النظر الخجة المصورة بالنظر أي الدليل ويصح أن يراد بالخجة الاحتجاج والباء في
 به للتعدية ويكون المعنى حين حصل الاحتجاج على الخلق بالنظر أي يحصل له عندهم (قوله
 وبلغ) أي النبي صلى الله عليه وسلم وهو معطوف على قامت (قوله غاية الاعذار) الاعذار
 قطع العذر والاضافة يجوز أن تكون من اضافة الصفة للموصوف أي الاعذار الغاية وأن
 تكون حقيقة أي المرتبة العليا من الاعذار (قوله فيه) أي في النظر ويصح أن تكون في
 معنى الباء التي للتعدية متعلقة بالاعذار أي بلغ غاية قطع حججهم بالنظر أي بالدليل الذي بينه لهم
 وفهموه ويصح أن تكون متعلقة ببلغ وفي سمية أي وبلغ غاية الاعذار بسبب ما بينه لهم من
 النظر وفهموه (قوله ألا ترى الخ) دليل على كون النبي صلى الله عليه وسلم دعاهم والا للنظر قبل
 دعائه للايمان (قوله قال له اعرض علي آيتك) أي معجزتك الدالة على صدقك فيما أخبرتنا به
 التي من جاتها الادلة الدالة على ما يتعلق بالله ورسوله ففي قوله اعرض علي آيتك دون ان يقول
 له حق أنظر دليل على ان النظر حصل له قبل دعائه للايمان فتدبر (قوله فيعرضها) بفتح الياء
 وكسر الراء من عرض (قوله الحق) أي فيظهر له ان ما بينه النبي من الادلة الدالة على ما يتعلق
 بالله ورسوله مطابق للواقع (قوله فيؤمن) أي فيظهر الايمان كان يقول آمنت بما جاء به رسول
 الله أو بما أتجه هذا الدليل (قوله فيؤمن) أي من الهلاك (قوله فيهلك) أي فيستحق الهلاك
 بالسيف وفي قوله دعا الخلق او الى النظر الخ مخالفة لما ذكره العلامة ابن حجر في شرح العباب
 من أنه قد تواترت الاخبار بترامعوا على أنه صلى الله عليه وسلم لم يزد في دعائه المشركين على
 طلب الاقرار بالشهادتين والتصديق بدلولهما بل اكتفى بما دون ذلك كقوله حديث معاوية بن
 الحكم في الامة السوداء التي أراد عتقها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اي الله فقات في
 السماء فقال لها من أنا فقات رسول الله قال اعتمقها فانها مؤمنة اه افاده بعضهم (قوله
 انتهى) أي كلام ابن العربي وقد استقدم منه عدم صحة ايمان المقلد وارتضاه الشارح حيث
 قال وهو أي كلام ابن العربي حسن (قوله واستشكل القول بأن المقلد الخ) حاصل الاشكال
 أنه لو صح القول بأن المقلد ليس بمؤمن لزم عليه تكفيرا كثر العوام لان أكثر العوام مقلدون
 لا عارفين كما هو مشاهد لكن التالي باطل لان تكفيرا كثر العوام منافع لما علم من ان نبينا محمدا
 صلى الله عليه وسلم أكثر الانبياء اتباعا ولما ورد من ان امته ثلثا اهل الجنة واذ باطل التالي بطل
 المقدم وثبت عدم صحة القول بأن المقلد ليس بمؤمن وقد يقال لان سلم بطلان التالي بل العوام

دعا الخلق الى النظر أولا فلما
 قامت الخجة به وبلغ غاية
 الاعذار فيه جعلهم على الايمان
 بالسيف ألا ترى ان كل من دعاه
 الى الايمان قال له اعرض علي
 آيتك فيعرضها عليه فيظهر
 له الحق فيؤمن فيؤمن أو
 به عند قيم لك اه قلت هذا
 كلام ابن العربي وهو حسن
 استشكل القول بأن المقلد
 ليس بمؤمن

كفار لا عرضهم عن النظر المطلوب منهم فهم ليسوا من الامة فضلا عن ان يكونوا معظمها بل هم عوام وليس ذلك منافيا لعلم ولما ورد بطواران يكون العلماء والاقول من العوام اكثر من اتباع الانبياء وانهم ثلثا اهل الجنة واولى صادقة على يصدق ذلك لكنه خلاف المتبادر فلذا اجاب الشارح بغيره (قوله وهم) أي أكثر العوام معظم هذه الامة أي امة الاجابة (قوله وذلك) أي تكفيرا أكثر العوام مما يقدر الخبيثي واللازم باطل لان ذلك مما يقدر الخ (قوله وورد) عطف على علم وأشار الشارح بهذا المارواه الترمذي من أن صفوف أهل الجنة تبلغ مائة وعشر من صفاتهم ثمانون لهذه الامة (قوله وأجيب بأن المراد الخ) أي وأجيب بمنع الملازمة لان المراد الخ وحاصل الجواب منع الملازمة وسند المنع أن الدليل الذي يجب معرفته على جميع المكلفين انما هو الدليل الجلي وهو حاصل عند العوام فلا يكونون مقلدين بل هم مستدلون بدليل جلي ومن ثم قال العلامة السعد محمل الخلاف في ايمان المقلدين نشأ بشايق جبل ولم يخالف أهل الاسلام أمان من خالطهم فليس مقلد انتم لو كان الدليل الذي يجب معرفته على جميع المكلفين الدليل التفصيلي كانت الملازمة مسألة وقد علمت أن الدليل التفصيلي لم يكف جميع المكلفين معرفته على أنالوسلنا الملازمة فلان سلم بطلان التالي بل نقول بوجبه وقوله وذلك مما يقدر الخ محمل منع كما سبق وان كان يظهر من كلام الشارح تسليمه (قوله هو الدليل الجلي) أي الدليل الاجمالي وهو المجوز عن تقريره وعن رد شبهه ويقابله التفصيلي وهو المقدر عليه حافيه فالجلي يسكون الميم نسبة للجمال بالضم والسكون أي الاجمال ويقع الميم أيضا نسبة للجمال بضم فقط لان صاحبه يعتقد جمالا غير مفصلة (قوله وهو الذي يحصل) بضم الياء مع تشديد الصاد وكسرها (قوله في الجملة) انما أتى بذلك اشارة الى أنه ليس كل واحد من المكلفين يحصل له العلم والطمأنينة بالعقائد الاجمالي لان بعضهم قد تقوم عنده شبهة فلا يدفعها عنه الا الدليل التفصيلي (قوله العلم) المراد به المعرفة بالخازمة والمراد بالطمأنينة الاذعان والقبول (قوله بحيث لا يقول الخ) أي لما عنده من الجزم والاذعان الذي لا ينحو لغيره (قوله من تحرير الأدلة) أي تخايصها وتفقيصها وتصحيحها بوجود شروط الانتاج فيها وهذا بيان لطريق المتكلمين (قوله وترتيبها) أي ترتيب مقدماتها (قوله ولا القدرة) عطف على معرفة أي ولا يشترط القدرة على التعبير بل المدار على حصول الدليل الجلي في القلب (قوله من الدليل الجلي) بيان لما (قوله ولا شك أن النظر) أي الدليل (قوله على هذا الوجه) وهو حصول الدليل الجلي في القلب (قوله لمعظم هذه الامة) أي لمعظم عوام هذه الامة وقوله أو لجميعها أي بل لجميعها أي جميع عوام هذه الامة وليس المراد معظم نفس الامة وهو جميع العوام لانه لم يبق حينئذ بعد المعظم الا العلماء العارفين فلا يحتاج لقوله أو لجميعها بل لا معنى له وكان يكفي الشارح أن يقول غير بعيد حصوله لا أكثر عوام المؤمنين غير أنه لاحظ تفسير المستشكل لا أكثر عوام المؤمنين بقوله وهم معظم هذه الامة فأورد احتياطا وزاد في الاحتياط قوله أو لجميعها أي واذا كان لا يعد حصوله لمعظم هذه الامة فلا يلزم من صحة القول بعدم صحة ايمان المقلد تكفيرا أكثر العوام كما قال المستشكل (قوله فيما قبل آخر الخ) أي في الزمن الذي قبل آخر الزمان وهو ظرف لحصول (قوله الذي) نعت لا آخر (قوله ولا يبقى فيه) أي في آخر الزمان

لانه يلزم عليه تكفيرا أكثر عوام المسلمين وهم معظم هذه الامة وذلك مما يقدر الخ في علم ان سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم أكثر الانبياء أتباعا وورد ان أمته المشرفة ثلثا أهل الجنة وأجيب بان المراد بالدليل الذي يجب معرفته على جميع المكلفين هو الدليل الجلي وهو الذي يحصل في الجملة للمكلف العلم والطمأنينة بعقائد الايمان بحيث لا يقول قلبه فيها لأدري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته ولا يشترط معرفة النظر على طريق المتكلمين من تحرير الأدلة وترتيبها ودفع شبهة الواردة عليها والقدرة على التعبير عما حصل في القلب من الدليل الجلي الذي حصلت به الطمأنينة ولا شك أن النظر على هذا الوجه غير بعيد حصوله لمعظم هذه الامة أو لجميعها فيما قبل آخر الزمان الذي يرفع فيه العلم النافع ويكثر فيه الجهل المضر ولا يبقى فيه التقليد المطابق

(قوله فضلا عن المعرفة) اي انه لا يبقى في آخر الزمان تقليد ولا معرفة وعدم بقاء المعرفة اولى
 بالافتاء (قوله عند كثير) نظرف اي سبق (قوله ولعلنا ادر كذا هذا الزمان) اي وهو الزمان الذي
 لا يبقى الخ ولعل هنا للاشفاق وهو توقع المكروه لان ادراك هذا الزمان من المكروه لا للترجي
 وهو توقع المحبوب قال الشيخ المولى واذا كان هذا زمان المصنف فكيف يكون زماننا الا ان
 الذي يقع فيه ممن هو مشهور بالعلم ما هو شنيع الاعتقاد فثمنهم من يقول ان كلامه تعالى بحروف
 واصوات ومنهم من يقول صفات السلاوب وجودية ومنهم من يصف الانبياء غير زينا بانهم
 ناقصو الكرم والعلم ومنهم من ينسب الكذب للانبياء ومنهم من ينسب النقص لبعض الملائكة
 كما روت وما روت ومن كان يصدر عنه هذا فيجب ان لا يؤخذ عنه العلم بل يجب مجانبته (قوله
 بلاريب) اي بلا شك (قوله وفي الحديث الخ) دليل لكون آخر الزمان يحصل فيه ما ذكر من
 رفع العلم وثبوت الجهل (قوله امامة) بضم الهمزة (قوله تكون) اي توجد (قوله مؤمنا) اي
 ملتبسا بالايمان كان يعتقد حرمة شهادة الزور مثلا (قوله كافرا) اي ملتبسا بالكفر كان
 يشهد بالزور معتقدا حلية ذلك (قوله اجاره) اي حياه وقوله بالعلم اي النافع بان يعمل بهتتاه
 (قوله وبالجملة الخ) الجار والمجرور متعلق بمحذوف يدل عليه الكلام بقدر بعد الفاء في قوله
 فالاحتياط وذلك المحذوف جواب شرط مقدر والمعنى واذا عرفت ما تقره نقول بالجملة اي قولنا
 ملتبسا بالجملة اي قولنا اجابا الاحتياط (قوله ما يسلكه) اي ما يرتكبه ويتعاطاه (قوله
 لاسيما) لانافية للجنس ومعنى اسمها معنى مثل وما موصول اسما بمعنى الذي واقعة على الاحتياط
 وهي في محل جر باضافة معنى اليها وخبر لا محذوف اي لا مثل الاحتياط في هذا الامر موجود
 اي فالاحتياط في هذا الامر اقوى بحيث لا يماثله في القوة احتياط والاحتياط الاخذ بالاحوط
 (قوله في هذا الامر) اي وهو ما يجب لله وما يستحيل وما يجوز وما يجب للرسول وما يستحيل
 وما يجوز والاحتياط في ذلك يكون باعتقاده اعتقاد اجاز ماناشا عن الدليل (قوله الذي هو
 رأس المال) اي كراس المال فثبته الامر المذكور من حيث اعتقاده على الوجه السابق برأس
 المال بجامع ان كلا ينشأ عنه خير فالامر المذكور ينشأ عنه صحة الفروع كالصلاة والصوم الخ
 ورأس المال ينشأ عنه الربح بالتجريفه (قوله وعليه) اي على الامر المذكور ومن حيث
 اعتقاده ينبنى اي يترتب كل خير من صحة العبادات ودخول الجنة والتعم فيها وهذافي قوة
 التعليل لما قبله اي وانما كان هذا الامر كراس المال لانه يترتب عليه كل خير فهو يشير لوجه
 الشبهه (قوله فكيف يرضى) استقهام انكارى بمعنى النقي اي فلا يرضى ذوهمة عظيمة
 فالتنوين للتعظيم (قوله منه) اي فيه والضمير لهذا الامر (قوله ما يكدر) اي الامر الذي
 يكدر مشربه اي شره والمراد به اعتقاده (قوله من التقليد) بيان لما (قوله ويترك) عطف
 على يرتكب (قوله للنظر) اي للدليل وقوله الصحيح اي من جهة المادة والصورة (قوله الذي
 يأمن) صفة لما ذكر من المعرفة والتعلم فقوله معه اي مع ما ذكر من الامرين (قوله من كل
 مخوف) اي من كل امر يخاف منه (قوله ثم يلتحق معه) اي مع ما ذكر من المعرفة والتعلم اي
 ثم يلتحق بدرجة العلماء حالة كونه مصاحبا لما ذكر من مصاحبة السبب للسبب والمراد بدرجة
 العلماء مرتبتهم (قوله في سلك قوله تعالى) الاضافة للبيان وقوله انه لاله الا هو اي بأنه لاله

فضلا عن المعرفة عند كثير
 ممن يظن به العلم فضلا عن
 كثير من العامة ولعلنا ادر كذا
 هذا الزمان بلاريب والله
 المستعان ولا حول ولا قوة
 الا بالله العلي العظيم وفي
 الحديث عن ابي امامة رضى
 الله عنه قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم تكون فتنة
 في آخر الزمان يصبح الرجل
 فيها مؤمنا ويمسي كافرا
 الا من اجاره الله تعالى بالعلم
 وبالجملة فالاحتياط في الامور
 واحسن ما يسلكه العاقل
 لاسيما في هذا الامر الذي
 هو رأس المال وعليه ينبنى
 كل خير فكيف يرضى ذوهمة
 ان يرتكب منه ما يكدر
 مشربه من التقليد المختلف
 فيه ويترك المعرفة والتعلم
 للنظر الصحيح الذي يأمن
 معه من كل مخوف ثم يلتحق
 معه بدرجة العلماء الداخلين
 في سلك قوله تعالى شهد الله
 انه لاله الا هو

الاهولان مادة الشهادة تتعدى بالياء (قوله والملائكة) عطف على الله اى وشهدت الملائكة
 وأولو العلم أنه لا اله الا هو فقيه حذف من الثانى لدلالة الأزل (قوله قائماً) حال من الجلالة حال
 لازمة واعتذر عن انفراد تعالى بالحال دون المعطوفين عليه وان كان مثل جاء زيد وعمر وراكبا
 لا يجوز بان هذا انما جاء لعدم الالباس وأنشئت الحال عن المتعاطفين للدلالة على علو مرتبتهم
 وقال ابن هشام التحقيق أن قائماً نصب على المدح والمراد بالقسط العدل (قوله عن هذه الرتبة)
 أى رتبة المعرفة والتعلم للنظر الصحيح المترتب عليه ما ذكر (قوله ساقطة) أى دنية (قوله
 شسبية) أى حقيرة دنية (قوله لكن على العاقل الخ) أى واذا علمت أن التقليد لا يكتفى وأنه
 لا بد من المعرفة والتعلم للنظر الصحيح فلا تعلم العقائد بأدلتها الا على عارف حق المعرفة لا على كل
 من يدعى العلم فدفع بالاستدراك ما يتوهم من أنه يتعلم على كل من تصدى للتعليم وهذا شروع
 فى نصيحة المسلمين من جهة المشايخ الذين يتلقى عنهم هذا العلم ومن جهة الكتب التى ينبغي
 تعاطيها والاعتناء بها من كتب هذا الفن (قوله أن ينظر أولاً) أى أن يبحث ويفتش على من
 يحقق الخ وقوله أولاً أى قبل الشروع فى هذا العلم (قوله من الأئمة) بيان لمن يحقق الخ فى بيانية
 مشوبة بتبعية بعض (قوله بنور البصيرة) البصيرة عين فى القلب يدرك بها المعانى كالعين القائمة
 بالرأس التى يدرك بها المحسوسات ونور البصيرة هو العلم فكانه قال المؤيد من الله بالعلم
 والتأييد التقوية (قوله الزاهدين بقلوبهم فى هذا العرض) أى المعرضين بقلوبهم عن هذا
 العرض وهو الدنيا أعنى الذهب والفضة وسميت عرضاً والزواها كالعرض فانه لا يبقى زمانين
 وأشار بقوله بقلوبهم الى أن وجود المال فى اليد اذا كان مع زهد القلب وعدم تعلقه به لا ينافى
 التأييد من الله بالعلم وأنه لا تضر صحبته فقد وجد المال الكثير فى يد بعض أكابر اصحابه
 كسيدنا عثمان وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم واعلم أن الزهد هو الاقتصار فى تعاطى الحلال
 على قدر الحاجة والورع هو ترك المحرمات والشبهات وتعاطى الحلال ولو فوق الحاجة (قوله
 المشفقين على المساكين) أى الذين لا يعلم عندهم (قوله الرؤفاة) أى الذين عندهم رأفة وشدة
 رحمة (قوله على ضغفاء المؤمنين) المراد بهم البلداء الذين لا يفهمون بسهولة (قوله على هذه
 الصفة) أى المذكورة فى قوله المؤيد الخ والمراد بجنس الصفة الصادق بصفات متعددة فلا
 ينافى أن المذكور صفات لاصفة واحدة (قوله القليل الخبير) أى القليل خبير أهله أى معرفتهم
 بالعلوم أى الذى قل فيه أهل المعرفة بالعلوم (قوله فليشد يده عليه) كناية عن كثرة ملازمته
 (قوله لا يكون منهم) أى من فقد راعى معناها فجمع الضمير يعنى أنه لا يوجد فى آخر الزمان
 منهم أى من الذين يكونون على هذه الصفة الا الواحد يعنى مشغولاً بتعليم هذا العلم وبشره
 وهذا لا ينافى أن القطب وأصحابه من أهل الدائرة لا ينقطعون حتى تقوم الساعة كما نص أبو
 نعيم فى الحلية لان الغالب عليهم الخلفاء فى هذا الزمان فلا يطلع عليهم أحد الا من قل أو المراد
 لا يكون منهم الا الواحد الخ يعنى فى قطر واحد (قوله ومن يقرب منه) وهو الاثنان وقوله عليه
 أى على الواحد الذى على الصفة المذكورة وقوله ثم الغالب عليه مبتدأ خبره الخلفاء (قوله على
 مانص عليه العلماء) أى اما بالكشف أو من بعض الاحاديث (قوله بحيث لا يرشده اليه) بالبناء
 للمفعول أى لا يدل عليه (قوله وليشكر الله) عطف على قوله فليشد يده عليه (قوله الذى

والملائكة وأولو العلم قائماً
 بالقسط الآية فلا يتقاصر
 عن هذه المرتبة المأمونة
 الركبىة الاذ وتقص
 ساقطة وهمة خسيصة لكن
 على العاقل أن ينظر أولاً فى
 من يحقق له هذا العلم
 ويختاره للعبادة من الأئمة
 المؤيد من الله تعالى بنور
 البصيرة الزاهدين بقلوبهم
 فى هذا العرض الماضى
 المشفقين على المساكين
 الرؤفاة على ضغفاء المؤمنين
 ممن وجد أحد على هذه
 الصفة فى هذا الزمان القليل
 الخبير جداً فليشد يده عليه
 وليعلم انه لا يجده واقفه اعلم
 ثانياً فى عصره اذ من يكون
 على هذه الصفة اقر ببيامها
 لا يكون منهم فى أو اخر
 الزمان الا الواحد ومن يقرب
 منه على مانص عليه العلماء
 ثم الغالب عليه فى هذا الزمان
 الخلفاء بحيث لا يرشده اليه
 الا قليل من الناس ويشكر
 الله سبحانه الذى أطلعه على
 هذه الغيبة العظمى

أطلعهم على هذه الغنمة) أي وهو الشيخ الذي على هذه الصفة (قوله آناه الليل) أي في أجزاء الليل وهو ظرف ليشكر والآناب جمع آناه أو نوره وهو الجزء من الزمن (قوله وأطراف النهار) أي أجزاءه (قوله إذا ظفروه) أي لأنه اظفروه وهو علة لقوله وليشكر الله (قوله بمحض فضله) أي بفضل الهض أي انما الص من شوائب الجبر (قوله بكنز عظيم) أي وهو الشيخ الذي على هذه الصفة المتقدمة فشيءه بالكنز يجامع الاتفاق من كل فالكنز يتفق منه ومن على هذه الصفة يتفق من علومه ومعارفه التي يعلمها له واستعمال اسم المشبه به له شبه على طريق الاستعارة التصريحية وشبهه بالكنز وان كان أعظم من الكنز في المعنى نظر الكون الكنز أعظم من حيث الحس (قوله ماشاء) أي متى أراد الاتفاق والمراد بالاتفاق التعلق فشيءه بالاتفاق واستعمال اسم المشبه به له شبه واشتق من الاتفاق يتفق بمعنى يتعلم على طريق الاستعارة التبعية (قوله وكيف شاء) أي وعلى أي وجه أراده (قوله هذا العلم) أي علم العقائد (قوله التعرض له) أي لهذا العلم (قوله صحبة هذا) أي الذي يتعاطى التعرض له وليس على الصفة التي ذكرناها (قوله دنيا وأخرى) صرت بطبق قوله مفاسد أي فصحة هذا مفاسدها الحاصلة في الدنيا كالصفة التي يحصل لمن الناس بسبب اعتقاده في الله خلاف الواقع والحاصلة في الأخرى من العذاب الاليم (قوله أكثر من مصالحها) أي أكثر من مصالح صحبته (قوله آمنل هؤلاء) أي المتعاطين للتعرض لهذا العلم وليسوا على الصفة المذكورة (قوله في زماننا) متعلق بوجوده وكذا قوله في كل موضع لكن الأقول تعلق به وهو مطلق والثاني تعلق به مقيده فلم يلزم تعلق حرفي بمرتبجدي اللفظ والمعنى يعامل واحد لان الشيء المطلق مغاير لنفسه مقيدا (قوله بجاه) أي حال كونهما متوسلين في قبول دعائنا سبحانه أي بنزلة نبيه عنده (قوله جهده) أي طاقته (قوله أصول دينه) أي وهي عقائد التوحيد (قوله من المكتب) أي من كتب التوحيد (قوله التي حشيت) أي حشيت (قوله بكلام الفلاسفة) أي كقولهم ان الحادث قسمان حادث بالذات ويفسر منه بما يحتاج في وجوده الى مؤثر سواء سبقه عدم أو لا فالقول ككافر الانسان فانما يحتاج في وجوده الى مؤثر وقد سبقها عدم والثاني كالأفلاك فانها محتاجة في وجودها الى مؤثر ولم يسبقها عدم وحادث بالزمان ويفسر منه بما سبق وجوده عدم كافر الانسان والقديم قسمان قديم بالذات ويفسر منه بما يحتاج في وجوده الى مؤثر أو لا فالقول كالأفلاك فانها محتاجة في وجودها الى مؤثر ولم يسبقها عدم والعلة والثاني كذات المولى وظهر من هذا أن كل قديم بالذات قديم بالزمان ولا عكس وأن كل حادث بالزمان حادث بالذات ولا عكس فالمولى قديم بالذات والزمان وأفسراد الانسان حادثة بالذات والزمان والأفلاك حادثة بالذات فديمة بالزمان بالمعنى المذكور عند الفلاسفة واعلم أنهم يقولون واجب الوجود سبحانه واحد من كل جهة فلا قدرته ولا ارادة ولا صفة له زائدة على ذاته والواحد من كل جهة انما ينشأ عنه واحد بطريق العلة فالواحد الذي ينشأ عنه بطريق العلة يقال له العقل الاول ثم ان ذلك العقل متصف بالامكان من حيث ان الغير اثر فيه وبالوجوب لعلته فهو قديم لعلته حادث باعتبار ذاته فنشأ عنه باعتبار الجهة الاولى عقل ثان ونشأ عنه من الجهة الثانية

آناه الليل واطراف النهار
 از اظفروه مولاه الكريم جل
 وعز بمحض فضله بكنز عظيم
 من كنوز الجنة يتفق منه
 ماشاء وكيف شاء وقل ان
 يتفق اليوم وجود مثل هذا
 الاتقاد من السعداء واما
 من يقرأ هذا العلم على من
 يتعاطى التعرض له وليس
 على الصفة التي ذكرناها
 ففساد صحبة هذا دنيا واخرى
 أكثر من مصالحها واما أكثر
 وجود مثل هؤلاء في زماننا
 في كل موضع نسأل الله
 تعالى السلامة من شر
 انفسنا ومن شر كل ذي شر
 يجهاد نبيه سيدنا محمد صلى
 الله عليه وسلم وليحذر
 المبتدئ جهده ان يأخذ
 اصول دينه من الكتب التي
 حشيت بكلام الفلاسفة

فلك أول وهو فلك الافلاك المسمى في لسان الشرع بالعرش وهذا العقل الثاني مدبر ذلك الفلك
 المذكور ثم ان هذا العقل الثاني متصف بالامكان من حيث ان العبر وهو العقل الاول اترفيه
 بطريق العلة وواجب لعلمته فهو حادث لذاته قديم لعلمته فنشأ عنه باعتبار الجهة الاولى فلك ثان
 وهو المسمى في لسان الشرع بالكروسي ونشأ عنه باعتبار الجهة الثانية عقل ثالث مدبر لذلك
 الفلك الثاني ثم ان ذلك العقل الثالث اتصف بالامكان من حيث ان الغير اترفيه وبالوجوب من
 حيث علمته فنشأ عنه من الجهة الاولى فلك ثالث وهو السماء السابعة ونشأ عنه من الجهة
 الثانية عقل رابع مدبر لذلك الفلك الثالث وهكذا الى سماء الدنيا فتكاملت الافلاك بسما
 الدنيا تسعة والعقول بالعدل المذكور بالافلاك عشرة ويسمى ذلك العقل المدبر فلك القمر
 وهو سما الدنيا بالعقل القياض لا فاضته الكون والفساد على ما تحت فلك القمر من أنواع
 الحيوانات والنباتات والمعادن وبهم مذاظهر لك وجه قولهم ان الافلاك حادثة بالذات قديمة
 بالزمان وانه لا أول لها تبعاً لعلمها لان المعقول يقارن علمته ومثلها في ذلك العقول وسائر الأنواع
 من الحيوانات والنباتات والمعادن وأما أفرادها فهي حادثة ذاتاً وازماناً ومن هذا تعلم أن قول
 الفلاسفة العالم قديم مرادهم أنه قديم بالزمان وأن المراد بالعالم الافلاك والعقول وأنواع
 الحيوانات لأفرادها قدام (قوله وأولع) مبنى للجهول أي تعلق (قوله هو هم) الهوس
 نوع من الجنون والمراد به هنا كلامهم الفاسد كالذي ذكرناه فقوله وما هو كقرين له ولا شك
 أن قولهم الافلاك قديمة بالزمان ناشئة عن العقول بطريق العلة وقولهم ان المولى لا اختيار له
 كفر (قوله صراح) بضم الصاد أي خالص (قوله من عقائد هم) بيان لهو هم الذي هو كفر
 صراح (قوله التي ستر وانجاستها) أي أخفوا فسادها فشبها الفساد بالنجاسة واستعار اسم
 المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية وقوله بما يفهم أي بما يخفى على كثير وقوله
 من اصطلاحاتهم بيان لما يفهم على كثير وذلك كقولهم ان الافلاك قديمة بالزمان موجودة
 بطريق التعليل فهذا الكلام معناه المعتقد لهم فاسد وأخفوا فسادهم بقولهم الافلاك حادثة
 بالذات وأما أهل السنة والمعتزلة فيقولون ان الافلاك خلقها المولى باختياره ومسبوقاً بالعدم
 والحاصل أن الفلاسفة يقولون بقدم العالم الافلاك والعقول وأنواع الحيوانات قديماً زمانياً
 وانهم موجودون بطريق العلة ولا شك أن هذا الكلام معناه المعتقد لهم فاسد فستر وفساده
 باصطلاحاتهم التي اصطلموا عليها من تقسيم القديم لتسمين قديم بالذات وقديم بالزمان وعرفوا
 كلاً بتعريف وتقسيم الحادث لتسمين حادث بالذات وحادث بالزمان وعرفوا كلاً بتعريف
 المقيد لكون العالم حادثاً بالذات وان كان قديماً بالزمان وهذه الاصطلاحات تخفى على كثير من
 أهل العلم وأما أهل السنة فيقولون العالم كله حادث بالذات وبالزمان ومسبوق بالعدم (قوله
 وعباراتهم الخ) عطف تفسير فتقسم كل من القديم والحادث لتسمين وتعريف كل منهما هو
 المراد باصطلاحاتهم وعباراتهم وقوله التي هي أسماء بلاسميات أي بلاسميات صحيحة فقولهم
 من الافلاك قديم بالزمان لان القديم بالزمان هو ما لا أول له وان احتاج لمؤثر هذه العبارة اسم
 مسميها أي معناها فاسد (قوله وذلك) أي وما ذكر من الكتب التي حشيت بكلام الفلاسفة
 (قوله ككتب الامام الفخر الرازي في علم الكلام وطوالع البيضاوي ومن هذا حدوهما) أي

واولع مؤلفها بتقل هو هم
 وما هو كفر صراح من
 عقائد هم التي ستر
 نجاستها بما يفهم على كثير
 من اصطلاحاتهم وعباراتهم
 التي أكثرها أسماء بلاسميات
 وذلك ككتب الامام الفخر
 في علم الكلام وطوالع
 البيضاوي ومن هذا حدوهما
 في ذلك

وقيل ان يقلع من أولع
 بصحبة كلام الفلاسفة
 او يكون له نور ايمان في قلبه
 اولسانه وكيف يقلع من
 والى من حاذ الله ورسوله
 وخرق حجاب الهيبة وتبسط
 الشريعة وراء ظهره وقال
 في حق مولانا جل وعز وفي
 حق رسوله عليهم الصلاة
 والسلام ما سوات له نفسه
 الحقاؤه ودعاه اليه وهمه المختل
 ولقد خذل بعض الناس
 فتراه يشرف كلام
 الفلاسفة الماعوتين ويشرف
 الكتب التي تعرضت لنقل
 كثير من حقاقتهم لما تمكن
 في نفسه الامارة بالسوء ومن
 حب الرياسة وحب الاغراب
 على الناس بما يفهم على كثير
 منهم من عبارات واصطلاحات
 يوشههم ان تحتها علومها
 دقيقة نفيسة وليس تحتها
 الا التخليط والهوس والكفر
 الذي لا يرضى ان يقوله عاقل
 وربما يؤثر بعض الخبيث
 وهوهم على الاشتغال بما يعنيه
 من التفقه في اصول الدين
 وفروعه على طريق السلف
 الصالح والعمل بذلك ويرى
 هذا الخبيث لانظام
 بصيرته وطرده عن باب فضل
 الله تعالى الى باب غضبه ان
 المشغولين بالتفقه في دين
 الله تعالى العظيم الفوائد الدنيا
 واخرى بلدا الطبع ناقص
 الذكاء فما جهل هذا الخبيث
 وأقبح سريره وأعمى قلبه

ومن سلك مسلكهما كالارموي والعلامة السعد والعضد وابن عرفة قال البرهان الاثاني في
 هداية المريدان كلام الاوائل كان مقصودا على الذات والصفات والنبوات والسمعات فلما
 حدثت طوائف المبتدعة كثر جدالهم مع علماء الاسلام وأوردوا شيئا على ما قرره الاوائل
 وخطوا تلك الشبهة بكثير من قواعد الفلاسفة استمر واضلاهم فتمتدى المتأخرون كالفتور ومن
 ذكر معه لدفع تلك الشبهة وهدم تلك القواعد فاضطر والادراجها في كتبهم لاجل ان يتمكنوا
 من الرد عليهم ببيان المقصود منها وایضاح مفاسدها فظهور أنهم معذورون في ادراجها في كتبهم
 ولالوم عليهم في ذلك ولا يصح توجيه الذم اليهم وتحذير بعض المتأخرين عن تعاطي كتبهم انما
 هو لقاصرين الذين لا يصلون لفهمها اه (قوله وقيل ان يقلع الخ) لم يقصد بذلك الفخر ومن
 معه بل العقباتي من معاصريه لان هؤلاء لا اعتراض عليهم لانهم انما فعلوا ذلك ليمتكنوا من
 الرد عليهم فقد فعلوا المناسب في ذلك الزمان فاله شيخنا المولى (قوله ان يقلع) اي يفوز بالمقصود
 (قوله او يكون له) اي لمن أولع وهو معطوف على يقلع (قوله نور ايمان في قلبه او لسانه) نور
 الايمان الذي يكون في القلب يرجع للتجليات والخواطر الرحمانية والكشوفات الربانية والذي
 يكون في اللسان يرجع لما يجري على لسانه من الكلمات الطيبة التي ترضى المولى سبحانه
 (قوله من والى من حاذ الله) اي كيف يقلع شخص والى وصاحب من حاذ الله اي عاداه والمراد
 عن والى وصاحب من حاذ الله الشخص المتولع بصحبة كلام الفلاسفة (قوله وخرق حجاب
 الهيبة) اي وخرق هيبة الله الشبيهة بالحجاب فاضافة حجاب الهيبة من اضافة المشبه به للمشبه
 وخرق الهيبة من حيث انه وقع الخدش في الذات العلية باعتقاده الفاسد فيها من انه
 لا اختيار لها وأن تأثيرها بطريق العلة ويحتمل أن يكون في الكلام استعارته بالكناية وتخييل
 حيث شبه هيبة الله بملك عظيم مستور يحجب على طريق الاستعارة بالكناية واثبت الحجاب
 تخييل وخرق ترشيح (قوله وراء ظهره) اي خلف ظهره وطرحه للشريعة خلف ظهره كناية
 عن عدم علمها (قوله ما سوات له نفسه) اي ما زينت له نفسه الحقاؤه أي السالكة غير طريق
 الصواب من كون الافلاك ليست مخالفة لله باختياره ومن كون السبب العادي مؤثرا فيما
 قارنه ومن ادراك العقل للاحكام الشرعية وعدم الاحتياج للرسول (قوله وهمه) اي قوته
 الواهمة (قوله من حقاقتهم) اي من عقائدهم الناسدة وأطلق عليها حقاقت لانها لا تنشأ الا
 عن حق وارثها للطريق التي لا تؤدى للصواب (قوله من عبارات) اي كالعبارات التي ذكرناها
 من أن القديم قسمان والحادث قسمان وانما ذكرناها فيما سبق لاجل فهم المقام لالحجب واجب
 الاغراب بها (قوله واصطلاحات) عطف مرادف لان المراد بها نفس العبارات (قوله
 والكفر) اي من حيث بعض الامور كقولهم الافلاك قديمة بالزمان صادرة بدون اختيار المولى
 (قوله وربما يؤثر) اي يقدم (قوله وهوهم) اي الاشتغال به وهوهم أي هوس الفلاسفة أي
 بكلامهم الفاسد الذي شأنه لا يصدر الا عن به الهوس وهو نوع من الجنون (قوله من
 التفقه) اي التفهم (قوله على طريق السلف الخ) اي من ذكر دليل على العقيدة واضح حال
 عن الشبهة وعن كلام الفلاسفة والجار والمجرور متعلق بالاشتغال (قوله والعمل بذلك) اي
 بما يعنيه وهو عطف على الاشتغال (قوله لانظاما من بصيرته) اي عينه التي في قلبه (قوله حتى

رأى الظلمة) المراد بها علم الفلاسفة (قوله والنور) وهو التفقه في الدين وقد برت عادة الله بمصر
 أن البهجة والظهور وانما يكون ان يعطى علم الشريعة المظهره وأما من يعطى علوم الفلاسفة
 فلا بهجة له ولا يقرأ في الأزهر (قوله ومن يرد الله فتنه الخ) فيه اشارة الى أن ذلك الخبيث
 شبه بالكفار الذين نزلت في حقهم هذه الآيات (قوله موارد الفتن) أي طرق الضلالات كعلم
 الفلاسفة فاه طريق للضلالات فالمراد بجمع مورد بجمع في الطريق والفتن جمع فتنة بمعنى
 الضلالة (قوله بجوده وكرمه) أي حالة كون ذلك اللطف والايقاء مما ذكره لم يتسبب بجوده من
 التباس المزني بالكلي وعطف الكرم على الجود مرادف (قوله بجاه) أي حالة كونهما
 متوسلين في قبول دعواتنا المذكور بجاه أي عبرة سبب الخلق عنده تعالى (قوله فما يجب مولانا)
 القاء واقعة في جواب شرط مقدرة قدره اذا سألت عما يجب مولانا فنقول لك عشر من صفة بعض
 وقوله مما يجب خبر مقدم وقوله عشر من صفة مبتدأ مؤخر أي فتقول لك عشر من صفة بعض
 مما يجب له أي بعض الذي يجب علينا معرفته ويحتمل أن عشر من مبتدأ خبره محذوف وقوله
 مما يجب حال أي فنقول لك عشر من صفة يجب على المكلف معرفتها تصح ملاحظة كون
 العشر من بعض الواجب لمولانا الذي وجبت علينا معرفته لان الواجب مولانا الذي لا يقبل
 الانتفاء لانهاية له لكن بعضه نهب لنا دليله على خصوصه فوجب علينا معرفته تصح ملاحظة
 العشر من صفة وبعضه لم ينصب انما عليه دليله وهو ما عدا العشر من فوجب علينا معرفته اجمالاً
 لا تصح ملاحظة عدم ما يدل على تعيينه فعلم أن الواجب لله تعالى الذي لا يقبل الانتفاء أمر كلي يحتمل
 قسمان أحد القسمين العشر من وهذا تعلم أن قول المصنف فما يجب لمولانا الخ لا ينافي قوله
 أولاً ويجب على كل مكلف أن يعرف مما يجب لمولانا لان العشر من بعض الواجب لمولانا الذي
 يجب علينا معرفته لأنهم اعينوه وعلى الاحتمال الثاني فقوله فما يجب لمولانا المراد بالوجوب عدم
 قبول الانتفاء أي فن الامور الواجبة له تعالى التي لا يقبل ثبوتها الانتفاء التي يجب علينا
 معرفتها وظهرت بما قلنا أن عشر من صفة ليس فاعلا يجب ان لا يلزم خلق جله الصلة عن العائد
 (قوله عشر من صفة) المراد بالصفة ما ليس ذاتاً تصدق بالانسية والسلبية والمعاني والمعنوية
 لاما كان موجوداً في الخارج زائداً على الذات والا كان قاصراً على المعاني واعلم أن العشر من
 المذكورة بعضها دليل عقلي وهو ما عدا السمع والبصر والكلام وكونه مسموعاً وبصيراً
 ومتكلماً وبعضها دليل نقلي وهو الستة المذكورة وأما ما عدا العشر من مما يجب له تعالى
 فدليله نقلي فقد ورد في عدة أحاديث ما معناه ان الله تعالى كالات لانهاية لها فيجب علينا أن
 نؤمن بها اجمالاً بان نعمته وتدبره عن أن له تعالى كالات لانهاية لها وأن العشر من صفة
 المذكورة على اربعة أقسام قسم عدمي اتفاقاً أي مفهومه عدم شيء وهو صفات السلوب
 وقسم موجود في خارج الاعيان اتفاقاً بحيث يمكن رؤيته لو أزيل الحجاب عنها وهو صفات
 المعاني وقسم له ثبوت في نفسه ولم يرتق مرتبة الوجود في خارج الاعيان فلا يمكن رؤيته وهو
 المعنوية وقسم اختلف فيه وهو النسبية كما يأتي (قوله الواجبة له) أي التي لا تقبل الانتفاء
 ولا يمكن انفكاكها عنه (قوله اذ كالاته) أي صفاته الوجودية لانهاية لها ان كالاته
 جمع مضاف فيكون عاماً والحكم على العام كناية أي محكوم فيه على كل فرد فردية فتضمني أن كل

في رأى الظلمة نورا
 والنور ظلمة ومن يرد الله
 فتنته فلن نملكه من الله
 شيئاً أولئك الذين لم يرد الله
 ان يظهر قلوبهم فهم في الدنيا
 نحزي ولهم في الآخرة عذاب
 عظيم معاينون للكذب
 أكلون للسهة نسأله
 سبحانه ان يعاملنا ويعامل
 جميع احبتنا الى الممات
 بمحض فضله وان يلطف
 بجميع المؤمنين ويقمهم في
 هذا الزمان الصعب وراود
 الفتن بجوده وكرمه بجاه
 أشرف الخلق سيدنا ومولانا
 محمد صلى الله عليه وسلم
 حس (فما يجب لمولانا جل وعز
 عشرون صفة) ثم اشار بعن
 التبعيضية الى ان صفات
 مولانا جل وعز الواجبة له
 لا تنحصر في هذه العشر من
 باذ كالاته تعالى لانهاية لها

فرد من كماله لانهاية له مع أنه متناه فالجواب أن الحكيم على العام على وجهين تارة يكون كناية
 نحو رجال البلديا كاون الرغيف وتارة يكون على الجموع نحو رجال البلديا لكون الصخرة
 وما نحن فيه من هذا القبيل لامن الاول أي هيئة كماله لانهاية لها ان قلت ان كماله تعالى
 صفات وجودية وما وجد في الخارج متناه قلت ذلك في الحادث الموجود خارجا لما قامت
 عليه الادلة من استحالة وجود حوادث لا تنهاه وأما كماله تعالى فهي موجودة في الخارج
 ولانهاية لها السكون اقدم وليس المراد أنها لانهاية لها في الذهن وان كانت متناهية في الخارج
 كما ذهب اليه بعضهم ومع كون كالات الله لانهاية لها في الخارج بعلم المولى تفصيلا وبه
 أن لانهاية لها في الخارج فان قلت ان علمها تفصيلا يستلزم أن لانهاية لها فقولكم بعلمها
 تفصيلا ولانهاية لها فيه تنافى قلت ذلك الاستلزام والتناقض بحسب عقولنا القاصرة لا بحسب
 نفس الامر اذ قد يكون الشيء جائز في نفس الامر والعقل يستتبعه كما اتفق للشيخ المتولي أنه
 كان عنده ان من تلامذته فأدخل الخلوقة بعد العصر فرأى ذلك التلميذ أنه عنده ومكث
 عندها سبعة أشهر ثم استناق للشيخ فرأى نفسه خارجا من الخلوقة بعد العصر ولم يعلم عليه احد
 (قوله عن معرفة عالم ينصب الخ) أي عن معرفته تفصيلا أمام معرفته اجمالا فلم ينجز عنها وحيدته
 فعرفته اجمالا واجبة علينا ونؤاخذ بتركها (قوله لا تؤاخذ به بفضل الله) أي لا يطربق الجبر
 واعلم أن الممتنع اما أن يكون امتناعه لذاته كالجمع بين النقيضين وهذا القسم لم يقع التكليف
 به وان جازعلا وادعى بعضهم وقوع التكليف به وغرة التكليف به وان كان لا يحصل ذلك
 المكلف به الاثابة على الامتثال به اطاقى الاسباب والعقاب على عدم الامتثال واما أن يكون
 امتناعه لفقده شرط بعلمه الله أو لوجود مانع بعلمه الله وان كان ممكلا لذاته كاطيران في الهواء
 وحمل الجبل وهذا القسم قال الجهوور انه لم يقع التكليف به واما أن يكون امتناعه لتعلق علم
 الله بعدم وقوعه مع كونه ممكلا في ذاته كإيمان ابي جهل وهذا القسم اتفقوا على أن التكليف
 به جائز وواقع والظاهر أن معرفة الكمالات التي لم ينصب لنا عليها دليلا بالخصوص من الممتنع
 لفقده شرط أو وجود مانع وحينئذ فيصير أن يكون المولى كقائنا لم يؤاخذنا بها العجزنا عنها
 ونخرج من عهدة التكليف بمجرد تعاطي الاسباب ويحتمل أنه لم يكلفنا بها أصلا وهو الموافق
 لقول الجهوور فقول شارح لا تؤاخذ به محتمل لان يكون المعنى لا تؤاخذ به لانه لم يكلفنا به
 أصلا ولان يكون كقائنا ولكنه لم يعاقبنا على عدم تحصيله لانه ليس في قدرتنا والحاصل أن
 ما نصب لنا عليه دليل من الصفات يجب علينا معرفة تفصيلا وما لم ينصب لنا عليه دليل لا يجب
 علينا معرفة اجمالا لا تفصيلا فقول المصنف فيما سبق ويجب على كل مكلف شرعا أن يعرف
 ما يجب الخ أي أن يعرف تفصيلا فيما نصب عليه دليلا و اجمالا فيما لم ينصب عليه دليل الا وهذا هو
 المراد بالمعرفة بقدر الطاقة البشرية التي ذكرناها هنا كقديبر (قوله وهي الوجود) أي
 والعشر وصفة الوجود وما عطف عليه فقوله هي مبتدأ وقوله الوجود وما عطف عليه خبر
 فاعطف ملاحظ قبل الاخبار ليصبح الخل وقدم الوجود لان غيره من بقية الصفات متفرع
 عليه (قوله معناه) أي وهو التحقق والتبوت في خارج الاعيان ومعنى اللفظ ما يدعى ويقصد
 منه واعلم أن المسمى الذي وضع له اللفظ يقال له معنى من حيث انه يعنى من اللفظ أي يقصد منه

لكن العجز عن معرفة عالم ينصب
 عليه دليل عقلي ولا نقلي
 لا يؤاخذ به بفضل الله تعالى
 ص (وهي الوجود) من معناه

ويقال له مفهوم من حيث انه يفهم من اللفظ ويقال له مدلول من حيث ان اللفظ يدل عليه
ويقال له حاصل في العقل من حيث حصوله في العقل ويقال له موضوع له من حيث ان اللفظ
وضع له لاجل افادته (قوله ظاهر) اي فلا حاجة لبيانها وفيه أنه وقع الخلاف فيه فقال
الاشعري ان لفظ الوجود مشترك اشترا كالفظ كهي فيكون موضوعا لجميع الموجودات
بأوضاع متعددة فعنده ليس هناك وجود مطلق ووجود خاص هو فرد له بل ليس هناك الا
حقائق متخالفة يطلق على كل واحد منها لفظ الوجود فن تم ذهب الى أن وجود الشيء عينه
وقالت الحكمة انه مشترك أي أنه موضوع للمفهوم الكلي المختلف الا فراد بالقوة والضعف
اذ وجود الله أقوى من وجود زيد وقالت المعتزلة انه مترادف أي انه موضوع للمفهوم الذي
تواطت وتوافقت أفراده فيه ثم اختلف في معناه فقال الاشعري انه عين الذات وقال الرازي
انه امر اعتباري اي لا يثبت له الا في اعتبار المعتبر وقال امام الحرمين والقاضي ابو بكر
الباقلاني انه حال فلا يثبت في نفسه ولكنه لم يصل لمرتبة الوجود الخارجي وقالت الكرامية انه
صفة معني فهو عندهم صفة متحققة في خارج الاعيان يمكن رؤيتها وقيل انه صفة سلبية
وبفسر بسلب العدم على الاطلاق فوقع الخلاف فيه يدل على عدم ظهور معناه اذ لو كان
معناه ظاهرا لما وقع الخلاف فيه وأجيب بأن المراد بظهور معناه تميزه عن مقابله وهو العدم فلا
يحتاج اتم يف يميزه عن مقابله ويرفع التباسه به وهذا لا ينافي في ذاته فلذا وقع الخلاف
فيه (قوله تسامح) اي مجازا استعاره حيث شبه الوجود بالصفة الحقيقية كالعلم بجوامع أن
كلامهما يقع صفة في اللفظ فيقال ذات الله موجودة كما يقال ذات الله عاتمة واستعار اسم
المشبه به وهو لفظ صفة له شبهه فتسكون استعاره نصر بجمية وعلى هذا يكون استعمال الصفة
في قول المصنف عشرون صفة في الوجود وفي غيره من بقية الصفات من استعمال اللفظ في
حقيقته بالنظر لغير الوجود من الصفات وفي مجازه بالنظر للوجود (قوله لانه عنده عين الذات)
اي كانت الذات قديمة واحدة واعلم أن بعض العلماء أبقى قول الاشعري ان الوجود عين الذات
على ظاهره من أن مفهوم الوجود هو مفهوم الذات وعليه في عدم الوجود من الصفات تسامح
وبعضهم أوله بأن مراده أن الوجود ليس أمرا ذاتا على الذات ثابتا في نفسه كالمعاني
والاعتوية فلا ينافي انه اعتبار اذا المعتبر يعتبر بغيرها بحسب المفهوم وحينئذ فيرجع قول
الاشعري الى قول الرازي وعليه فلا يكون في عدم الوجود من الصفات تسامح واستدل على أن
الوجود عين الذات بأنه لو كان الوجود غير الذات لزم اما أن يكون موجودا او معدوما فان
كان موجودا كان موجودا بوجوه وهذا الوجود موجود بوجوه وهكذا فيلزم التسلسل
وهو محال وان كان معدوما لزم اتصاف الوجود بمقابله وهو العدم ويلزم أن تكون الذات
المتضمنة بالوجود معدومة وهو باطل وفيه أنه انما يلزم اتصاف الوجود بالعدم لو قلنا الوجود
عدم ونحن قلنا الوجود معدوم اي أمر عدمي اي لا يتحقق له في الخارج وان كان له تحقق في
نفسه وهذا لا ضرر فيه ولا يلزم منه أن تكون الذات الموجودة معدومة لان الموجود يتصف
بالعدمي ألا ترى أن الذات الموجودة تتصف بالامكان فيقال هذه الذات ممكنة والامكان امر
عدمي أي لا يتحقق له في الخارج وان كان له تحقق في نفسه (قوله وليس برائد عليها) تفسير لقوله

ظاهر في عدم الوجود صفة على
مذهب الشيخ الاشعري
تسامح لانه عنده عين الذات
وليس برائد عليها

عين الذات وفيه أن نفي الزيادة يصدق بأن يكون الوجود جزءا ماهية ولا قائل به فكان الأولى
 سذف هذا التفسير لان الوجود عند الشيخ عين الذات لاجزئها ويمكن الجواب بأنه لما حكم
 على الوجود بالعينية المضافة للذات وما يتوهم التغير لما اشترى من أن المضاف غير المضاف اليه
 فنفي ذلك بقوله وليس بزائد عليها ولم يلتفت لصدقها على أنه جزء لعدم القائل به (قوله والذات
 ليست بصفة) أي فيكون الوجود ليس بصفة (قوله لكن لما كان الوجود الخ) استدرا لدفع به
 ما يتوهم من نتيجة الدليل من أن الوجود لم يقع صفة وكذا ما اشتق منه (قوله في اللفظ) أي لاني
 المعنى لانه في المعنى عين الذات (قوله فيقال ذات مولانا جل وعز موجوده) فيه أن هذا من
 باب الاخبار لان باب الوصف فيكون الوجود وقع محكوما به على الذات لاصفة لها واجب
 بأن المحكوم به وصف في المعنى للمحكوم عليه فالمراد بالوصف في قوله لكن لما كان الوجود
 توصف به الذات الوصف ولو بحسب المعنى فان قلت الوصف في المثال انما وقع بالوجودية
 لا بالوجودية قلت الوصف في المعنى انما هو بالوجود لان معنى قولنا ذات الله موجودة أم ثابت
 لها الوجود فيكون الوجود وصفا لها ومخلص كلامه أن الوجود في المثال وقع محكوما به على
 الذات من حيث اطلاقه عليها لان حيث انه قائم بهم او على هذا يكون المقصود من الاخبار أن
 الذات يطلق عليها اللفظ الوجود فيكون الاسناد مرجمه للفظ لا للمعنى فيكون الاسناد لفظيا
 لا معنويا وفيه أنه حكم تصديقي برهن عليه المتكلمون في كتبهم وأثبتوا صحته بمجرد العالم
 وامكانه وذلك يؤذن بأنه عندهم اسناد معنوي وأن المقصود من الاخبار أن الذات متصفة
 بالوجود بمعنى أنه وصف ثابت لها على أن الاسناد اللفظي كالعدم فيكون ارتكابه عبثا فأمل
 (قوله أن يعتد) أي أن يجعل (قوله على الجملة) أي حالة كون ذلك العدا آتيا على الجملة أي
 الاجمال أي على حالة اجمالية أي لم يبين فيه كونه صفة في اللفظ وفي المعنى فهو صادق بكونه
 صفة في اللفظ وبكونه صفة في المعنى ولكن المراد أنه صفة في اللفظ لاني المعنى لان الوجود عين
 الذات (قوله زائد على الذات) أي مغاير لها كانت الذات قديمة واحدة والمراد به على هذا
 القول المال الواجب للذات مادامت الذات غير معللة بعلة وقولنا غير معللة بعلة حال من
 الحال او من ضمير الواجب وخرج به المعنوية قائمها معللة بالمعاني وهذا هو مذهب الفخر الرازي
 فان قيل ان مذهب الرازي نفي الحال فكيف يكون هذا مذهبها فالجواب أن المراد بالحال في
 التعريف الوجه والاعتبار فلا ينافي ما ذهب اليه من نفي الحال والحاصل أن الوجود عند
 الرازي امر اعتباري فهو وان نفي الحال لم ينف الاعتبار اذ لم يقبل بنفيه احد واستدل على
 أن الوجود غير الذات بان ذاته تعالى غير معلومة لنا ووجوده معلوم لنا ينتج من الشكل الثاني
 ذاته غير وجوده وفيه أنه ان كان المراد بالعلم العلم بالسكنه فهو منقضي فيهما وان كان المراد به العلم
 بأى وجه فهو موجود فحق ما قاحدى المتقدمين ممنوعة على أن هذا الدليل قاصر على وجود
 الذات العلية والمتعنى أن الوجود مطلقا غير الذات فالدليل اخص من المدعى (قوله لاتساع
 فيه) قال بعضهم لان لم أنه لاتساع فيه على هذا المذهب بل التساع موجود لان الاعتبار
 لا يقال له صفة الا ترى أن يخفى الكبريم اذا اعتبره معتبرا لا يقال انه صفة للكبريم (قوله ومنهم)
 الضمير يعود لملحق العلماء لا للمتكلمين لقوله بعد وهو مذهب الفلاسفة والفلاسفة ليسوا من

والذات ليست بصفة لكن لما
 كان الوجود توصف به الذات
 في اللفظ فيقال ذات مولانا
 جل وعز موجوده ضح ان
 يعد صفة على الجملة وأما
 على مذهب من جعل الوجود
 زائدا على الذات كالامام
 الرازي فعد من الصفات
 صحيح لاتساع فيه ومنهم من
 جعله زائدا على الذات في
 الحادث

المتكلمين بخلاف المعتزلة فانهم منهم (قوله دون القديم) اي فان وجوده ليس زائدا على ذاته بل وجوده عين ذاته وذلك لانهم يقولون ان القديم تبارك وتعالى واجب الوجود وواجب الوجود لا يكون الا واحدا من كل وجه فلوزاد وجوده عليه لتكثير لان الموصوف عندهم يتكثرون بتكثير صفاته والتكثير يؤدي للتركيب المؤدى للامكان وهو منافي لوجوب الوجود وظهر مما قررناه ان الشارح ذكر ثلاثة أقول في الوجود الاول ان الوجود عين الوجود في القديم والحادث وهو مذهب الاشعري والثاني ان الوجود زائد على الذات قديمة كانت اوحادية بمعنى أنه امر اعتباري وهو مذهب الرازي والثالث التفصيل بين القديم والحادث فهو عين الوجود في القديم وزائد عليه في الحادث وهو مذهب الفلاسفة وبقول القاضي وامام الحرمين ان الوجود حال ثابتة في نفسه وقول الكرامية ان الوجود صفة بمعنى وقد يقال ان قوله وأما على مذهب من جعل الوجود زائدا على الذات صادق على هذين القولين ايضا كما انه صادق بقول الرازي ويمكن أن يوجه هذان القولان بما وجه به القول الثاني وهو قول الرازي قد بر (قوله الاصح ان القدم صفة سلبية) مقابلة ما سبذ كرهه في البقاع من القول بأنه صفة نسبية ومن القول بأنه صفة معنى وكلا القولين قديين الشارح فيما يأتي أنه لا يصح عقلا ان قلت حيث كان كل من القولين المقابلين مردودا ولا يصح فالاولي للشارح ان يقول الاصح ان القدم الخ لان التعبير بالاصح يفيد انهما صححان مع أنهم افسدان فالحجاب ان رد القولين المقابلين انما هو بحسب مظهره لا بحسب الواقع فيجتمعا أن يكون كل منهما صححيا في الواقع فلذا عبر بالاصح تحريا بالصدق وقضية قوله ان القدم صفة سلبية أن الصفة تطلق عليه حقيقة لا تجوزا وهو كذلك خلافا لمن قال ان اطلاق الصفة على السلب والاضافة تجوزان في كلام السعد والسيد ان المتصف بالقدم حقيقة الوجود واما اتصاف الوجود به فباعتبار اتصاف الوجود به (قوله سلبية) اي تسمية لانها انفت عن الله ما لا يليق به وهو العدم السابق على الوجود (قوله اي ليست بمعنى موجود في نفسه) اي في خارج الاعيان وهو ما يمكن رؤيته لو ازيل الحجاب عما وحيث كان القدم ليس معنى موجود لم يكن من صفات المعاني فانها معان موجود في خارج الاعيان يمكن رؤيتها لو ازيل الحجاب وكان المناسب ان يزيد ولا ثابت في نفسه ليقيد أنه ليس من الصفات المعنوية وقد يقال مراده بالوجود في نفسه الثابت في نفسه اي باعتبار نفسه لا باعتبار معتبره وفرض فرض أعم من أن يكون ارتقي لمرتبة الوجود بحيث يمكن رؤيته لو ازيل الحجاب او لم يرتق اليها فيقيد حيث أنه ليس من المعاني ولا من المعنوية (قوله كالمعلم) اي فانه معنى موجود في الخارج قائم بذات العالم زائد على ذاته فهو مثال للعنق لللنق وصریح كلامه أن القدم سلبى على معنى ان السلب داخل في مفهومه وليس صفة ثبوتية فليس له تحقق خارجي بل هو عديم فيه وان كان الاتصاف به حقيقة في الخارج والحاصل ان القدم وان كان نقي كذا وسلب كذا لكن هذا العدم والسلب ثابت لله فليس نقي ثبوتية في نفسه بل يجب نقي ثبوتية لله تعالى (قوله مثلا) قد سبق الكلام عليه من حيث الايمان به مع الكاف (قوله وانما هو عبارة) اي معبر به وقضية ان القدم المقسر بذلك لفظ القدم مع ان القصد تفسير القدم الذي هو الصفة اي المعنى لالفظ القدم فكان الاولى ان

دون القديم وهو مذهب
الفلاسفة من (والقدم) ش
الاصح ان القدم صفة سلبية
اي ليست بمعنى موجود في
نفسها كالمعلم مثلا وانما
هو عبارة عن

يقول

يقول وانما هو سلب العدم الخ ويحذف قوله عبارة (قوله سلب العدم الخ) اي ان سلبه
 وافتاؤه فلا يحتاج لسالب كما يفهم من ذوق العبارة (قوله سلب العدم الخ) فيه ان القدم على
 هذا التعريف صفة ثبوتية لان في النفي ثبوت لصفة سلبية وحينئذ فلا يناسب قول الشارح
 الاصح ان القدم صفة سلبية وقول المصنف الاتي والخمسة بعدها سلبية الا ان يقال مراده
 انها سلبية ولو باعتبار صدر التعريف وان كان العبارة في الوجودى والعدمى عندهم بالمعنى
 لا باللفظ بدليل ان اللاحق عندهم وجودى (قوله على الوجود) هذا ظاهر في قدم الذات
 وصفات المعاني لانها متصفة بالوجود لاني قدم المعنوية لانها لا وجود لها وانما لها ثبوت فكان
 عليه ان يزيد الثبوت ليكون تعريفه شاملا لقدم الصفات المعنوية كما انه شامل لقدم
 الذات العلية وصفات الوجودية لا يقال يفسر الوجود بالثبوت ارتقى موصوفها رتبة الوجود
 اولافيشمل المعنوية لانا نقول هذا مجاز ولا قرينة عليه وهو ممنوع في التعاريف (قوله
 عبارة) فيه ما سبق (قوله عدم الاولية) تطلق الاولية بمعنى الابتداء وتقابلها الاخرية بمعنى
 الانقضاء وتطلق الاولية على السبق على الاشياء والاخرية على البقاء بعد فناه الخلق وكلا
 المعنيين تصح ارادته هنا فالمعنى على الثاني عدم السبق على الوجود والمعنى على الاول عدم
 ابتدائية الوجود بمعنى كونه قديما على لابتداء لوجوده والقدم على هذا التعريف كالذي
 بعده سلبى لان العدم في المريف اعم من بخلاف الاول فانه يقتضى انه ثبوتى كما مر (قوله
 للوجود) كان الاولى ان يزيد الثبوت لاجل ان يشمل التعريف قدم الصفات المعنوية كما
 مر (قوله والعبارة الثلاث بمعنى واحد) اي متبسة بمعنى واحد من التباس الدال بالمدلول
 وفيه انه ان اراد بالمعنى الواحد المفهوم فتكون العبارات الثلاث مترادفة أى متحدة المفهوم
 والمصدق كالانسان والبشر الموضوعين للحيوان الناطق فقيه ان مفهوم العبارة الاولى
 ثبوت ومفهوم الاخرتين عدم كما تبين لك فلا تكون العبارات الثلاث متحدة المفهوم وان
 اراد بالمعنى الواحد المصدق وان اختلفت مفهوما فتكون العبارات الثلاث متساوية اي
 مختلفة مفهوما متحدة ماصدا كما كاضاحك والكاتب بالقوة فقيه ان ماصدقات العبارة الاولى
 ثبوتات ضرورية وان مفهوما ثبوت ومامصدق الاخرتين اعدام ضرورية ان مفهوما عدم كما
 تبين لك ويجب ان المراد بكونها بمعنى ان اولها بمعنى وهو السلب اي ان اولها سلب وان
 اختلف متعلقه وهو العدم في العبارة الاولى والاولية في الثانية والافتتاح في الثالثة وان
 المراد بكونها بمعنى واحد انها متلازمة وان كلامها مفهوما نفي امر لا يليق بالله كان
 الامر عدميا لا (قوله هذا) اي ما ذكر من معاني العبارات الثلاث معنى القدم الخ فبه ان
 كون ما ذكر معنى القدم في حق ذاته وصفاته الوجودية مسلم واما كونه معنى القدم في حق
 صفات الاحوال على القول بها فغير مسلم لانه اعتبر الوجود في العبارات الثلاث ولا وجود
 للاحوال فان قيل اراد بالوجود الثبوت قلنا هو مجاز ولا قرينة عليه ولا يجوز ذلك في
 التعاريف (قوله وصفاته الجلية) اي العظيمة وقوله السنية اي المرتفعة وارايد اصفاته
 الوجودية والثبوتية كما هو ظاهر وقد علمت ما فيه واما صفات السلب فتتصف بالقدم ان
 قلنا ان القديم مرادف للزنى وان كلامها هو الامر الذي لا اول له سواء كان وجوديا

سلب العدم السابق على
 الوجود وان شئت قلت هو
 عبارة عن عدم الاولية
 للوجود وان شئت قلت هو
 عبارة عن عدم افتتاح
 الوجود والعبارة الثلاث
 بمعنى واحد هذا معنى القدم
 في حقه تعالى باعتبار ذاته
 العلية وصفاته الجلية السنية

كذات الله وصفاته الوجودية أو ثبوتيا أو عدما كصفات السلوب وعدمنا في الازل ولا
تتصف بالقدم ان قلنا ان القديم اخص من الازلي وان القديم هو الموجود الذي لا أول لوجوده
والازلي هو الامر الذي لا أول له وجوديا كان أو لا وعلى هذا فنصف صفات السلوب بالازلية
دون القدم فيقال صفات السلوب ازلية ولا يقال قديمة بخلافها على الاول فانها تتصف بالازلية
وبالقدم وعليه فالمناسب في تعاريف القدم عدم الاقتصار على الوجود بأن يعبر فيقول مثلا
القدم عدم افتتاح الذات والصفات ليدخل فيه قدم صفات السلوب تأمل واعلم ان ذاته تعالى
وصفاته كل منهما قديم بالذات وبالزمان لان كلامهم لم يقتصر في وجوده لمؤثر ولا أول لوجوده
خلاف المذهب اليه الاعاجم كالغفر والهدر والعرض من ان صفاته قديمة بالزمان فقط لانها ناشئة
عن المولى بطريق العلة فهي عندهم ممكنة لذاتها واجبة لغيرها وقد شنع ابن التماساني على من
قال بذلك كما في الكبرى (قوله وأمامنا) اي القدم في حق الحوادث فهو طول مدة وجوده قد
تمت الفتها طول مدة الوجود بسنة في لم يمكث سنة لا يقال له قديم فاذا قال السيد القديم من
عبيدي حتر عتق من مضت عليه سنة وهو في ملكه واعلم ان القدم في اصطلاح المتكلمين
حقيقة في عدم افتتاح الوجود ومجاز في طول المدة وفي أصل اللغة بالعكس (قوله مثلا)
مقدمة من تأخير مجملها بعد قوله هذا بناء قديم (قوله وان كان حادثا) جملة خالية وان وصية
وليس المعنى على المبالغة لتساده ولا حاجة لهذه الجملة مع قوله طول مدة وجوده لان الضمير
راجع للحدث فهو من عنها (قوله القديم) اي الذي طال مدته (قوله والقدم بهذا المعنى
على الله تعالى محال) اي وكذا على صفاته بقرينة ما سبق (قوله لا يتقيد بزمان ولا مكان) اي
بمحيط لا يتحقق وجوده الامصاحب الزمان أو مكان بأن يتبدى بابتدائه وينتهي بانتهائه (قوله
لحدث كل منهما) اي والله سبحانه وتعالى قديم فوجوده متحقق قبل الزمان والمكان فلا يتقيد
بهما او حينئذ فلا يقال الله في زمان أو في مكان ان ثلايوهم المقارنة وأنه لا يتحقق وجوده الا
مصاحبا له مانع يجوز ان يقال الله موجود قبل الزمان والمكان ومعهما وبعدهما واعلم ان
الزمان وقع فيه خلاف فقيل هو مقارنة متجدد وهو لم يزل الالهيام كقارئة النجى
اطلوع الشمس في قولك اجيئك عند طلوع الشمس وهذه المقارنة امر اعتباري لا يتعلق
القدرة بما فوضتها بالحدث تسمح اذ الحدث حقيقة هو الوجود بعد عدمه وأما اطلاقه على
التجدد بعد عدمه فهو مجاز والحدث حقيقة لا يكون الا في الحوادث حقيقة وهو الموجود بعد
عدمه لافي الحادث مجازا وهو المتجدد بعد عدمه كالمقارنة المذكورة التي هي امر اعتباري وقبل
ان الزمان متجدد معلوم يتدرجه متجدد وهو مطلوع الشمس في المثال ووصف الزمان
بالحدث على هذا القول حقيقي وعلى هذين القولين فالظرفية في قولك ان في زمان كذا مجازية
والمعنى على الاول انما صاحب للزمان أي المقارنة وعلى الثاني انما مقارن للزمان وقيل انه حركة
الفلك وقيل نفس الفلك ووصف الزمان بالحدث على هذين القولين حقيقي أيضا وعليهما
فالظرفية حقيقة لان الفلك محيط بنا ويتحرك علينا كما هو مبين في علم الهيئة وان المكان عند
أهل السنة هو الفراغ الذي يحمل فيه الجسم ولا يخفى أن الفراغ عدم محض فوصفه بالحدث
تسمح وعند بعض الفلاسفة هو السطح الباطن من الحاروي المماس للسطح الظاهر من المحوى

وأمامنا اذا أطلق في حق
الحدث كما اذا قلت مثلا
هذا بناء قديم وعرجون قديم
فهو عبارة عن طول مدة
وجوده وان كان حادثا مسبقا
بالعدم كما في قوله تعالى انك انى
ضلالك القديم وكقوله عز وجل
كالعرجون القديم والقدم
بهذا المعنى على الله تعالى
محال لان وجوده جزل وعز
لا يتقيد بزمان ولا مكان
تحدث كل منهما فلا يتقيد
بواحد منهما الا ما هو حادث
مثله وهل يجوز ان يتلطف بلطف
القديم في حقه تعالى فيقال
هو جزل وعز قديم

أو السطح المستعلي عليه آخر وحينئذ فوصفه بالحدوث - حقيقى (قوله لان معناه) أى معنى
القدم (قوله واجب له) أى ثابت له لا يقبل الانتفاء أى ومن ثبت له شئ صح أن يشتق له منه اسم
(قوله أو نحو هذا من العبارات) نحو يجب له عدم الاولية أو عدم افتتاح الوجود (قوله
اسم القديم) الاضافة يائية (قوله توقيفية) أى يتوقف اطلاقها على نص من الشارح فوارد
عن الشارح اطلاقه عليه جاز لنا اطلاقه عليه وما لا فلا (قوله هذا مما تردد فيه بعض الاشياخ)
أى وهو امام الحرمين والقاضى ابو بكر ومن تبعه ما وهذا التردد قولان فى الواقع فالشئ الاول
منه قول المعتزلة ومال اليه القاضى والشئ الثانى منه قول أهل السنة وامام الحرمين ومن تبعه
توقف ولم يجزم بشئ واعلم أن محل التردد والخلاف فى كل اسم يقتضى مدحا خاصا ليس موهما
نقضا ولم يرد نص باطلاقه ولا يخفى ان لفظ القديم على فرض أنه لم يرد به نص موهم لانه يوهم معنى
لا يصح فى حقه تعالى وهو من طائفة متدة وجوده وحينئذ فلا يكون من محل التردد ومع ورود
النص فيه فيقال لا وجه لبيان التردد فى اطلاقه اذ لا شك فى جواز اطلاق القديم عليه تعالى
حينئذ وان أوهم القدم بطول الزمان (قوله لكن قال الخ) قصد به هذا الاستدراك دفع التردد
ورده وحاصله أنه لا وجه لبيان التردد فى اطلاق القديم لان محل التردد انما هو فيما لم يرد به اذن
وهذا قد ورد الاذن باطلاقه وقد يقال ان المتردد لم يطاع على ذلك النص فتردد (قوله الحلبي)
بفتح الحاء وكسر اللام نسبة الحلبي السعدية مرضعته صلى الله عليه وسلم إلى حلبي جده كذا
قال بعضهم وفى القاموس أنه نسبة الى حلبي جده محمد بن الحسن صاحب التصانيف وهذا يقوى
الثانى (قوله وقال) أى الحلبي وقوله لم يرد أى لفظ القديم فى السكاب نصا أى لم يرد فيه صريحا
وانما ورد فيه ضمنا فانه ورد فيه هو الاول وهو معنى القديم (قوله وأشار) أى الحلبي (قوله
بذلك) أى بقوله واكن ورد فى السنة (قوله ابن ماجه) هو بالهاء ووصلا ووقفا وكذا رواه
النسائى (قوله فى سننه) المشهور فيه ضم السين وله وجه وهو أنه جمع سنة بمعنى الطريقة وذكر
الشيخ الملوى نقلا عن بعض مشايخ شيخه من كبار محدثي فاس أنه بفتح السين أى طريقة وأن
قراءته بضم السين من الخطا الذى عمت به البلوى ثم قال قال شيخنا وهذا امر يرجع فيه للرواية
(قوله وفيه) أى والحال أن فيه أى فى حديث أبي هريرة الذى رواه ابن ماجه (قوله عند القديم
من التسعة والتسعين) أى بدل الاول ان قلت ان هذا الحديث الذى رواه ابن ماجه والنسائى
حديث آحاد وخبر الآحاد ظنى والظنى لا يعقل عليه فى الاصول القطعية الاعتقادية والحواب
أن التسمية من باب الامور الالهية لانه من باب الامور الاعتقادية والعملية يكتفى فيها بالظنى
(قوله والبقاء) عطف على القدم من عطف اللازم على الملزوم لان من وجب قدمه استحتم
عدمه ومن استحتم عدمه وجب بقاءه ولم يكتف بالملزوم عن اللازم نظرا لهذا الفن فلا يكتفون
فيه بذكر الملزوم فقط بل لابد فيه من النص على كل منهما (قوله هو عبارة) أى معبر به وكان الاولى
للشارح أن يحذف قوله عبارة ويقول وهو سلب العدم الخ لان المقصود تفسير البقاء الذى هو
الصفة لالفاظ البقاء كما هو قضية كلامه (قوله عن سلب العدم) لاشك أن سلب العدم ثبوت
فقتضى هذا التعريف أن البقاء صفة ثبوتية وحينئذ فلا يناسب قول المصنف الآتى وانحتم
بعد هاسلية الأثر يقال مراده سلبية ولو يجب الالفاظ وأصدر التعريف وان كان العبارة عندهم

لان معناه واجب له جل
وعز عقلا ونقلا أو لا يتلفظ
بذلك وانما يقال يجب له تعالى
القدم أو نحو هذا من العبارات
ولا يطلق عليه فى اللفظ اسم
القديم لان اسماه جل وعز
توقيفية هذا مما تردد فيه
بعض الاشياخ لكن قال
العراقى فى شرح اصول السبكي
عده الحلبي فى الاسماء وقال لم
يرد فى السكاب نصا وانما ورد
فى السنة قال العراقى وأشار
بذلك الى ما رواه ابن ماجه فى
سننه من حديث أبي هريرة رضى
الله عنه وفيه عدد القديم
من التسعة والتسعين ص
(والبقاء) ش هو عبارة عن
سلب العدم

في الوجودى والعدمى بالمعنى لا باللفظ (قوله اللاحق للوجود) هذا ظاهر في بقاء الذات
وصفات المعاني لانها متصفة بالوجود ولا يشعل بقاء الصفة المعنوية لانها لا تنصف بالوجود بل
بالثبوت فكان الاولى ان يزيد في التعريف اول الثبوت ولا يقال انه اراد بالوجود الثبوت من
باب اطلاق الخاص وارادة العام لان هذا مجاز لا قرينة عليه وحينئذ فلا يقع في التعريف
وعلم مما ذكرنا ان كلامنا من ذاته تعالى وصفاته الوجودية والمعنوية يتصف بالقدم والبقاء بمعنى ان
وجوده تعالى ووجود صفاته الوجودية لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم وثبوت صفاته المعنوية
لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم ولا يقال انه يلزم على اتصاف صفاته تعالى بالقدم والبقاء قيام المعنى
بالمعنى وهو ممنوع لانا نقول قيام المعنى بالمعنى انما هو في اتصاف وصف وجودى بوجودى
كما سأتى في بيان ابطال كون القدم والبقاء صفتى معنى وأما اتصاف وصف وجودى بأمر
سلبى فليس فيه قيام المعنى بالمعنى بل سلب نقص عن ذلك الوجودى بقى شئ آخر وهو ان القدم
والبقاء يتصفان بالقدم والبقاء بناء على القول بترادف القديم والازلى ولا يضر التسلسل في مثل
هذا لانه تسلسل في أمور عديمة والقدم الذى هو صفة للقدم معناه سلب العدم عن هذا القدم
بمعنى ان القدم في نفسه ليس بجاذب وأما على القول بأن القديم أخص من الازلى فيمتصان
بالازلية لا بالقدم (قوله عن عدم الآخرة للوجود) اى كون الوجود لا آخر له فان قلت
الظاهر من الكلام ان هذا تعريف لبقاء الذات العلية وبقائه صفاتها وحينئذ فيرد عليه أنه غير
مانع لدخول بقاء الجنة والنار فيه لان بقاءهما لا آخر له فقلت هذا تعريف بالاعم وقد جوزه
الاقدمون وان اللام في الوجود له همد أو ان المراد بقوله عدم الآخرة اى الواجب عقلا
وحينئذ فلا يصدق بعدم آخرة الجنة والنار لانه ليس بواجب عقلا بل هو ممكن (قوله
والعبارتان بمعنى واحد) اى متباستان بمعنى واحد من تلبس الدال بالمدلول اى دال ان على معنى
واحد وما تقدم في القدم سواء الوجود او الوجود يقال هنا (قوله استقرار الوجود) يحتمل ان يكون من
اضافة الصفة له ووصف اى الوجود المستقر فيكون البقاء عنده صفة تسمية كما قال الشارح
ويحتمل ان تكون الاضافة حقيقية وعليه فيحتمل ان يراد باستقرار الوجود لازمه من نفي
العدم الطارئ على الوجود فيكون البقاء عنده صفة سلبية ويحتمل ان يراد به نفسه الذى هو نسبة
فيكون البقاء عنده نسبة فيكون أمر اعتباريا (قوله في المستقبل) متعلق باستقرار اى
استقراره في الزمان المستقبل وكلامه يوهم ان الزمان المستقبل ظرف لاستقرار وجوده وليس
كذلك ويتخلص من هذا يجعل في معنى مع اى استقرار وجوده استقرار امصاحب الزمان
المستقبل ولا ضرر في هذا (قوله الى غير نهاية) اى استقرار الانهائية له (قوله استقرار الوجود)
فيه ماسبق (قوله في الماضي) متعلق باستقرار اى استقرار وجوده في الزمان الماضي وقصيته
وجود زمان في الازل متصف الا بالماضى مع أنه لم يكن فيه زمان لان الزمان حادث على ما مر
(قوله الى غير غاية) اى استقرار الانهائية له والغاية هى النهاية فى كلامه فتبين (قوله وكان هذه
العبارة) اى قوله استقرار الوجود وأتى بالكائية المقيدة له لدم الجزم بدخوله الماسبق من
الاحتمالات الجارية فى عبارة ذلك البعض (قوله ينجح) اى يميل (قوله صفتان نفسيتان الخ)
اى فعلى هذا يكون الوجود بقيد الاستقرار صفة نفسية قال السكتاني ولم اقف الى الان على من

اللاحق للوجود وان شئت
قلت هو عبارة عن عدم
الآخرة للوجود
والعبارتان بمعنى واحد
وبعض الأئمة يقول معنى
البقاء فى حقه تعالى استقرار
الوجود فى المستقبل الى غير
نهاية كما ان معنى القدم فى
حقه تعالى استقرار الوجود
فى الماضى الى غير غاية وكان
هذه العبارة ينجح قائله الى
ان التقدم والبقاء صفتان
نفسيتان

يجعل الوجود بقيد الاستقرار وصفا نفسيا ولكن المؤاخر رحمه الله مطلع وذكر الشيخ المولى
 أن غيره اطلع على أنه قول للاشعري وفي جعل الوجود بقيد الاستقرار صفة نفسية ماسيا في
 (قوله لانهم ما عنده الوجود المستقر) اي على جعل اضافة استقرار الوجود من اضافة الصفة
 للموصوف وهو علة للكائنة وفيه أن تلك العلة تقتضي الجزم بأنهم ما عنده صفتان نفسيتان
 وهو مناف لما أفادته الكائنة من عدم الجزم بذلك فكان الاولى أن يقول لاحتمال أن يكونا
 عنده الوجود المستقر الخ (قوله والوجود نفسى) اي صفة نفسية للموجود والصفة النفسية
 هي التي لا تحقق الذات خارجا بدونها كالتحيز للجرم فان الجرم لا يتحقق في الخارج بدونه بخلاف
 القدرة مثلا فان الجرم لا يتوقف تحققه في الخارج على ألا ترى للجرم مشا لا فهي ليست صفة
 نفسية وربما أفاد كلامه حيث لم يقيد الوجود بالاستقرار أن الصفة النفسية أصل الوجود
 لا الوجود بقيد الاستقرار الذى الكلام فيه وحينئذ الدليل لا يفتج المدعى وهو الكائنة فان
 جعل كلامه على الوجود المستقر الذى الكلام فيه ورد عليه أن كلامه لا يتم لأن الذات تحقق
 خارجا بدون استقرار الوجود نعم أصل الوجود صفة نفسية لانه لا يتحقق الذات خارجا بدونه
 والحاصل أنه ان جعل الوجود في كلامه على أصل الوجود فنسلم أنه صفة نفسية لانه يتحقق الذات
 بدونها لكن ليس حديثنا فيه وحينئذ فلا يفتج الدليل المدعى وان جعل الوجود على الوجود بقيد
 الاستقرار فلا نسلم أنه صفة نفسية لما سبق (قوله لعدم تحقق الذات بدونها) اي وكل ما لا يتحقق
 الذات بدونها فهو صفة نفسية وقوله لعدم تحقق الذات بدونها أى في الخارج لا في العقل لانه قد
 يتعقل الموصوف بدون صفة ولو كانت نفسية ألا ترى أن التحيز للجرم صفة نفسية له ولا يتوقف
 تعقل الجرم على تعقل التحيز (قوله وهذا المذهب) اي القول بأن القدم والبقاء صفتان
 نفسيتان (قوله لانهم ما لو كات الخ) فيه أن هذا الدليل يفتج البطالان لا الضعف وقد يجب بأن
 المراد بقوله ضعيف باطل (قوله لزمن أن لا تعقل الخ) نضيفه أن الصفة النفسية هي التي لا تحصل
 الذات في العقل بدونها بل متى تعقلت الذات تعقلت تلك الصفة وليس كذلك بل هي التي
 لا تتحقق الذات في الخارج بدونها في العقل اذ الموصوف قديتهم العقل بدون صفة النفسية كما
 سبق فالمتفتل الخارج لا العقل كما هو ظاهره على أن كلامه مناف لقوله لعدم تحقق الذات
 بدونها اذ المتبادر منه التحقق في الخارج لا التحقق في العقل ويمكن الجواب بأن مراده لزمن أن
 لا تعقل الذات موجودة في الخارج بدونها او يدل عليه قوله بدليل أن الذات يعقل وجودها
 اي خارجا والمعنى لزمن أن لا يعقل أى لا يصدق العقل بوجود الذات خارجا لا مهم ما تأمل وأجاب
 الشيخ بس بجواب آخر وحاصله أن المراد بالتعقل التحقق خارجا فالمراد أن لا يتحقق الذات
 بدونها ما خارجا لكن اللازم باطل لأن الذات مضممة بدونها ما فلم يكونا نفسيتين بل سلبيتين
 والقسيسة على أن المراد بالتعقل التحقق قوله أو لا لعدم تحقق الذات بدونها (قوله وذلك) اي
 عدم تعقل الذات بدونها باطل وهذا اشارة للاستثنائية ويحتمل أنه اشارة لقضية جملة فيكون
 القياس جملة الاشرطيا وقوله بدليل الخ هذا دليل للمقدمة الثانية المشارها بقوله وذلك باطل
 وقوله ان الذات يعقل وجودها اي يصدق العقل بوجودها خارجا اعيان هذا على الجواب
 الاول وقال بس اي يتحقق ذهابا وخارجا وجودها ولا يتحقق معها القدم والبقاء اي وجدان

لانهم ما عنده الوجود المستقر في
 الماضي والمستقبل والوجود
 نفسى لعدم تحقق الذات
 بدونها وهذا المذهب ضعيف
 لانهم ما لو كات نفسيتين لزمن
 ان لا تعقل الذات بدونها
 وذلك باطل بدليل ان الذات
 يعقل وجودها

فيجوز أن تتعقل الذات الكريمة ذهنا ولا يخطر بالبال اذذاك القدم والبقاء ذهنا ويجوز أن
تتعقل الذات الكريمة في الخارج ولا يتعقل اذذاك أنه ما في الخارج معها وان كانت الذات
الكريمة متصفة بهم ما في الخارج (قوله ثم يطلب البرهان على وجوب قدمها وبقائها) أي
على قدمها وبقائها الواجبين أي حينئذ فقد تعقلت الذات موجودة في الخارج بدون صفتها
وهي القدم والبقاء (قوله وشذم) الشاذ قيل ما ضعف دليله وقيل ما قل فأنه وهذا القول ضعيف
الجهة قليل القائل فهو شاذ على كل حال (قوله صفتان موجودتان) أي في الخارج بحيث
يمكن رؤيتهما الوأزبل الحجاب عنهما - ما من صفات المعاني على هذا القول (قوله ولا يخفى
ضعفه) أي بطلانه لأنه هو الذي يتجه دليله المذكور (قوله لأنه يلزم عليه أن يكونا قديمين) أي
لاستحالة اتصافه تعالى بالحوادث الوجودية وقيامها به ولأنه لا يهـقل موجود في الازل عاريا
عن القدم (قوله أيضا) أي كالعالم والقدرة (قوله بتقديم آخر موجود الخ) وذلك لأن الصفة
الوجودية تحتاج للقدم والبقاء وهما صفتان وجوديتان فيحتاجان لقدم وبقاء آخر وهكذا
(قوله ويلزم التسلسل) أي والدور فيلزم التسلسل ان استمرت سلسلة القدم والبقاء كما بينه
المشارح ويلزم الدوران كان القدم والبقاء الاخيران قديمين بالقدم الاول وباقيين بالبقاء الاول
وكل من التسلسل والدور محال فيكون ما أدى اليهما كذلك فان قيل لانسلم أنه يلزم على هذا
القول أن يكون القدم والبقاء قديمين بقديم آخر وباقيين ببقاء آخر حتى يلزم التسلسل أو الدور
لجواز أن يكونا قديمين بالقدم وباقيين بالبقاء أو يكونا قديمين لانفسهما بأن يكونا قديمين بذلك
القدم الذي صارت به الذات قديمة وباقيين لانفسهما بأن يكونا باقيين بذلك البقاء الذي صارت
به الذات باقية فتكون الذات قديمة وباقيين ببقائها وما قديمان وباقيان قلت لو كانا قديمين بلا
قدم وباقيين بلا بقاء لزم عليه وجود المعلول وهو كون القدم والبقاء قديمين وباقيين بدون علمه
وهو قيام القدم والبقائه ماولو كانا قديمين بقديم الذات وباقيين ببقائه لزم عليه اتحاد الموجب
بالكسر وهو كل من القدم والبقاء وتعذر الموجب بالفتح وهو كون الذات قديمة وباقية وكون
قدمها وبقائها قديمين بقدمها وباقيين ببقائها فيكون القدم أثر في الذات وفي نفسه والبقاء
أثر في الذات وفي نفسه وكل من وجود المعلول بدون علمه ومن اتحاد الموجب بالكسر وتعذر
الموجب بالفتح باطل فكذا ما أدى اليه وكذا يلزم على هذا القول قيام المعنى بالمعنى وهو باطل
لأن المعنى انما يقوم بالذات ولأن قيام المعنى بالمعنى يلزم عليه الترجيح بدون مرجح اذ لا مرجح
لكون أحدهما المعنيين قائما بالآخر والاخر مقوما به قدبر (قوله وأضعف من هذا القول قول
من فرق) هو بتخفيف الراء ووجه الاضعفه ان كلام من القدم والبقائه يرجع الى دوام الوجود
امافي الماضي وامافي المستقبل واذا كان كذلك لزم تساويهما فيز يدهذا القول بنى المساواة
بينهما بلا فارق ضيفا الى ضعف فيكون قوله أضعف أي فقد شارك هذا القول الذي قبله في
أصل الضعف حيث جعل البقاء صفة وجودية وزاد عليه بالتفرقة بين القدم والبقاء حيث
جعل الاول سلبيا والثاني وجوديا بدون فارق اذ الاله في جعله القدم سلبيا وهي أنه لو كان
وجود يلزم عليه قيام المعنى بالمعنى موجود في البقاء والحاصل أن هذا القول مردود من
جهتين الجهة الاولى أن جعل البقاء صفة وجودية يلزم عليه الدور والتسلسل الجهة الثانية

ثم يطلب البرهان على وجوب
قدمها وبقائها وشذوم
فقالوا ان القدم والبقاء
صفتان موجودتان تقومان
بالذات كالعالم والقدرة ولا
يخفى ضعفه لأنه يلزم عليه
أن يكونا قديمين أيضا بقديم
آخر موجود وباقيين
أي ببقاء آخر موجود ثم
يتقل الكلام الى هذا القدم
الآخر وهذا البقاء الآخر
فيلزم فيهما المزمع في الاولين
ويلزم التسلسل واضعف
من هذا القول قول من فرق
وقال القدم سلبيا والبقاء
وجودي والحق الذي عليه
الحققتون انهما صفتان
سلبيتان أي كل منهما

أن العلة في جعل القدم سلبيا موجودة في البقاء فالترقية بينهما يجعل أحدهما وجوديا
 والاخر سلبيا تحكم وبهذا سقط ما يتبادر من أن القول الذي قبله أضعف لان المخالفة فيهما
 هو الحق عند المصنف كاتمة في القدم والبقاء والمخالفة في هذا القول في البقاء دون القدم وقد
 نحصل من كلام الشارح أن جملة الاقوال في القدم والبقاء أربعة قيل انهما صفتان سلبيتان
 وقيل نقيبتان وقيل وجوديتان وقيل القدم سلبى والبقاء وجودى وأصحها أولها (قوله
 عبارة) فيه ماسبق (قوله وليس لهما الخ) فضيته أن المراد بالقدم والبقاء لفظهما مع أن المراد
 بهما المعنى اذ هو المعدود من الصفات فالاولى أن يقول وليس هما معنى موجودا في الخارج
 عن الذهن اى في خارج الايمان ثم بعد هذا فيقال ان هذا لا يفيد خصوص كونهما سلبيين
 اصدقه بكونهما محالان لم يقيد رد القول بكونهما موجودين وهو قول عبد الله بن سعد بن كلاب
 بضم الكاف وتشديد اللام في القدم وقول الأشعري في البقاء فكان الاولى للشارح ان يزيد
 ولا يثبتا في نفسه (قوله ومخالفة الخ) عطف على ما قبله من عطف اللازم على المزموم اذ يلزم من
 وجوب الوجود والقدم والبقاء مخالفة للحوادث ولم يكنف بذكر المزموم عن ذكر اللازم لما
 سبق من خطر هذا الفن فلا يصح كفى فيه بدلالة الالتزام والضمير في مخالفة عائد على مولانا
 المتقدم في قوله فمما يجب لمولانا وهذا الضمير هو الذى مخالفته أل في الوجود والقدم والبقاء
 والاصل فيه وجوده وقدمه وبقاؤه وانما أتى بالضمير مع المخالفة ولم يأت بخلفه كما أتى به مع
 الوجود والقدم والبقاء تفننا وابتوصل للوصف المعنوى بقوله تعالى الدال على تنزيههما
 لا يليق به من المماثلة مثلا فان قات اى فائدة في الايمان بقوله تعالى حق يتوصل له بما ذكر قلت
 فائدة الرد على المجسمة والجهوية ان قلت لم أتى به اى بقوله تعالى في هذه الصفة والتي بعدها
 دون بقية الصفات قلت انما أتى به مع هاتين الصفتين دون بقية الصفات لانه لم يصرح احد من
 المعتقلا بانه تعالى يتقاض تلك الصفات ما عدا تقاض المخالفة فان المجسمة صرحوا بانه
 جسم والجهوية صرحوا بالجهوية وقالوا انه تعالى في جهة العلو وتقيض القيام بالنفس فان
 النصارى صرحوا به وقالوا انه تعالى صفة قائمة بذات عيسى على ما سأتى بيانه فان قلت لو كان
 السر ما ذكر لا أتى بذلك اى بقوله تعالى مع لوحدة اية رداعلى الثنوية الذين صرحوا بالاعتدافى
 الاله فالجواب أن رد قول الثنوية واردة في الكتاب والسنة بكثرة فلذلك لم يكثر بكلامهم حتى
 يرد عليه ثم ان المراد بالمخالفة الواجبة له تعالى المخالفة المطلقة أعم من أن تكون في الذات فقط
 أو في الصفات فقط أو في الأفعال فقط أو في الجميع فان قيل لم قال ومخالفته تعالى للحوادث ولم
 يقل ومخالفة الحوادث له تعالى قات انما أضاف المخالفة لله دون الحوادث اشارة الى ارتفاع
 المولى واستعلائه على غيره وأنه هو المخالف لغيره فلو أضافها للحوادث لم يمتثلواهم استعلاء غيره
 عليه وأنه هو المخالف له تعالى لان المخالفة بحسب العادة تسند للاعلى دون الادنى فيقال خالف
 السلطان الوزير دون العكس (قوله للحوادث) هو جمع حادث وهو الوجود بعد عدم وهو
 الجوهر والاعراض واطلاق الحادث على المتجدد بعد عدم من الاحوال مجاز واعلم أن
 الممكن أعم من الحادث لان الممكن ما استوى وجوده وعدمه وهو صادق بالممكن الموجود
 بعد عدم وبالممكن المعدوم فان قيل ان المخالفة كما يجب له تعالى بالنسبة للممكن الموجود بعد

عبارة عن سلب معنى لا يليق
 به تعالى وليس لهما معنى
 موجود في الخارج عن
 الذهن ص (ومخالفته
 تعالى للحوادث) ش

عدم تجب له تعالى بالنسبة للممكن المعدوم الذي لم يحدث فلم خص المصنف المخالفة بالممكن
الموجود بعد عدمه فالجواب أن المماثلة انما تنوهم فمن شارك في الوجود وليس ذلك الا في
الموجود بعد عدمه فلذا خص المخالفة بالحوادث أي الممكنات الموجودة بعد عدمه فان قيل لم قال
للحوادث ولم يقل للعالم بفتح اللام مع أنه مساو له اذ هو الاجرام والاعراض فقط بناء على التحقيق
من نفي الاحوال فالجواب أنه قال للحوادث لانه أوضح من العالم أو مخافة تعصيف العالم بفتح
اللام بالعالم بكسر هاء وتوينا على التحقيق أي وأما على مقابله فالعالم أعم من الحوادث لقصور
الحوادث على الاجرام والاعراض وزيادة العالم على الحادث بالاحوال اذ اطلاق الحادث عليها
بجواز كإعمال (قوله أي لا يماثله تعالى شيء منها) أي من الحوادث وهو تنسب لمخالفة تعالى
للحوادث باللازم لان نفي مماثلة الحوادث له يستلزم نفي مماثلته لها الذي هو معنى مخالفتها لها
وذلك لانه لا يصح نفي المماثلة عن احد الامرين مع شوبته الا انخرقا فاذ صدق أن لاشي مثل الله
صدق أن الله لا يمثل له في شيء فان قلت المناسبات لسناد المخالفة لله دون الحوادث اسناد المماثلة
المنفية لله دون الحوادث بأن يقول أي لا يماثل المولى شيئا منها ليكون التفسير حقيقيا لا باللازم
فلم أسندها للحوادث حيث قال أي لا يماثل شيء منها ولم يسندها للمولى كما أسندها اليه المخالفة
قلت انما أسند المماثلة للحوادث لان الذي ينفي عنه المماثلة بحسب العادة الادنى دون الاعلى
يقال الوزير لا يماثل السلطان ولا يقال السلطان لا يماثل الوزير (قوله لا في الذات الخ) تفسير
للاطلاق أي ليست ذات الحادث مثل ذات الله وليست صفة الله كصفات الله وليست أفعاله
كأفعال الله (قوله لا في الافعال) جمع فعل يصح أن يراد به المعنى المصدرى وهو تعلق
القدرة أي ليس تعلق قدرة الحادث بالقدرة أعني الحركات والسكنات كتعلق قدرة الله بهم لان
تعلق قدرة الله بالقدرة تعلق تأثير وتعلق قدرة العبدية تعلق مقارنة ويصح أن يراد به المعنى
الحاصل بالمصدر كالحركات والسكنات التي هي مفعولة أي ان مفعول الحادث ليس كفعول الله
لان المفعول لله مفعول له بطريق اليجاد والمفعول للعبد مفعول له بطريق الكسب والاقتران
(قوله قال الله تعالى ليس كشيء الخ) دليل لقوله لا يماثل تعالى شيء منها والدليل مطابق للمعنى
فلا حاجة لما أطال به بعض الحواشي والكاف اما زائدة أو اسم بمعنى مثل والمعنى ليس شيء مثل
مثله فان قيل ان هذا نفي المثل للمثل لا المثل فيهم أن الله مثل الامع أن المدعى نفي المثل فالجواب
عن ذلك من وجهين الاول أن هذا من باب النكابة فكيف ينفي مثل المثل عن نفي المثل اذ يلزم من
نفي مثل المثل نفي المثل اذ لو اتى مثل المثل وبقي المثل ثابتا لكان الله مثل ذلك المثل والقرض نفي
مثل المثل فيؤدى لنفي المولى مع أنه مسلم الوجود وحينئذ فالمراد من الآية أنه ليس شيء مماثل له
في الذات ولا في الصفات ولا في الافعال الثاني أن المثل بمعنى الذات والصفة فيكون استعمال
المثل فيهما من استعمال المشترك في معنيين ان قلنا ان المثل حقيقة في كل من الذات والصفة
أو من استعمال التنظي في حقيقته ومجازه ان قلنا انه حقيقة في أحدهما مجازي في الآخر والمراد
بالصفة ما يشبه صفة الذات وغيرها كصفة الفعل وحينئذ فالدليل مطابق للمعنى فتأمل (قوله
وهو السميع البصير) اعلم أن السمع قيل انه أفضل من البصر وقيل بالعكس والاية تشبيري الى
ان السمع أفضل من البصر لتقدمه عليه وحينئذ فالعنى الذي يسمع خير من البصر الذي لا يسمع

أي لا يماثله تعالى شيء منها
مطلقا لا في الذات ولا في
الصفات ولا في الافعال قال
الله تعالى ليس كشيء شيء
وهو السميع البصير فقول
هذه الآية

والخيرية والافضالية بالنظر لامنفعة المترتبة على كل (قوله تنزيه) أي ذو تنزيه أي دال على تنزيه المولى عن مماثلة الحوادث له (قوله اثبات) أي ذوات اثبات أي دال على ثبوت السمع والبصر له تعالى (قوله يرد على الجسم) أي القائلين بأن الله جسم وعلم أن من اعتقد أن الله جسم كالأجسام فهو وكافر ومن اعتقد أنه جسم لا كالأجسام فهو وعاص غير كافر والاعتقاد الحق اعتقاد أن الله ليس بجسم ولا صفة ولا يعلم ذاته الا هو (قوله وأضرابهم) أي أمثالهم وأراد بأضرابهم الجهوية القائلين ان الله في جهة التفوق وفي كفرهم قولان والمعقد عدم كفرهم وانما كانوا من اضراب الجسم لامتياز الجهة للجسمية فهم من قبيل من يصرح بالجسمية وقال أضرابهم بالجمع لاختلاف مقالاتهم في ذلك (قوله وعجزها يرد على المعطلة) اعلم أن العجز يرد على المعطلة المذكورة ان جعلت الآلية من باب قصر الموصوف على الصفة قلبا كقولك زيد الكريم وأنت تريد قصره على صفة الكرم لا يتهذاها الى نفيها والمعنى في الآلية عابه أن المولى يتصف بصفتي السمع والبصر لا يتهذاها الى الانصاف بنفيها أي فلا يتصف بنفيها فلو جعلت الآلية من باب قصر الصفة على الموصوف فلا يكون في الآلية يرد على المعطلة بل على عبدة الاوثان والمعنى أن السمع والبصر مقصوران عليه تعالى لا يتعديانه الى الاوثان فان قيل كيف يرد على عبدة الاوثان بالآلية مع كونهم لم يقولوا ان الاصنام تسمع وتبصر فالجواب ان زعمهم ألوهيتها حاله تؤذن بافعالهم السكال لها ومنه السمع والبصر فاثباتهم السمع والبصر لها بطريق الزوم (قوله النافين الخ) أي كالفلاسفة المشركين لجميع الصفات ان قلت كيف تكون الآلية دال على نافي كل الصفات مع أنها اثبتت صفتين قلت ليس المراد الرذائيات صفتين فقط على من نقاها كلها بل المراد الرذائيات ما على من نقاها كما نفي غيرها فقوله يرد على المعطلة النافين لجميع الصفات أي بالنسبة الى نفيها كما ذاقيل والاحسن ان يقال ان المراد الرذائيات الصفتين على من نقاها كلها ووجه الرد عليهم ان نفيهم لجميع الصفات سالبة كلية لانه في قوة لا شيء من الصفات بثبات لله وقوله وهو السميع البصير متضمن لوجوبية جزئية وهي السمع والبصر ثباتان لله والوجوبية الجزئية تناقض السالبة الكلية أي توجب كذبها فان قلت ما فائدة وصف المعطلة بقوله النافين لجميع الصفات قلت فائدة التنبيه على ان المعطلة صنفاً صنفت عطلت الباري عن الصفات أي نفيها عنه وهو المراد هنا وصفت عطلت المصنوعات عن الصانع وقالوا لا يصنع لها وانما هي ارحام تدفع وارض تلع وما هي لكالا الدهر وهذا الصنف ليس بمراد هنا فالمراد عليه بجزئية الصنف الاولي لا الثاني (قوله وحكمة تقديم الخ) هذا جواب عما يقال لقدم في الآلية التي على الاثبات مع ان الاثبات اشرف من النفي وحكمة مبتدأ خبره قوله انه لو بدأ الخ (قوله وان كان من باب الخ) أي والحال انه من باب الخ (قوله وان كان الاولي الخ) أي والحال أنه كان الاولي في كثير من المواطن العكس أي تقديم الاثبات على السلب لشرفه على النفي وقضيته ان الكثير من المواضع مضبوط كالتقليل وان الاولي في ذلك الكثير تقديم الاثبات على النفي لشرفه عليه وليس ذلك بظاهر لانه لم يضبط ذلك الكثير حتى يقال الاولي فيه العكس فالاولى ان يقول وان كان الاولي في الآلية العكس لوقوعه في اكثر المواضع ويمكن الجواب بجعل في سببية داخله على محذوف أي وان كان

تنزيه و آخرها اثبات
فصدها يرد على الجسم
وأضرابهم وعجزها يرد على
المعطلة النافين لجميع
الصفات وحكمة تقديم
التنزيه في الآلية وان كان
من باب تقديم السلب على
الاثبات وان كان الاولي
في كثير من المواطن العكس
انه لو بدأ بالسمع والبصر

الاولى العكس بسبب وقوعه في كثير من المواضع (قوله لا وهم) أي البدء بهما التشبيه أي
لا وقع في الوهم أي الذهن التشبيه والاولى أن يقول الشبه لان التشبيه فعل الفاعل أي لا وقع في
ذهن السامع أن سمع المولى وبصره مشاهير ان لسمع المخلوقات وبصرهم في كون سمعه باذن وبصره
بجدقة وأن كلامهما انما يتعلق ببعض الموجودات وذلك لان المألوف للسامع أن السمع بأذن
والبصر بجدقة وأن السمع والبصر انما يتعلقان ببعض الموجودات فان قلت ما يسبق الى الوهم
يزال بتأخير التنزيه فالاولى حينئذ تقديم الاثبات على النفي ليوافق ما وقع في كثير من المواضع
فالجواب أن في تقديم السلب مزية وهي دفعه الابهام المذكور من أول وهله لانه لا توجد تلك
المزية في تأخيرها لان التأخير وان كان يزيله الا أنه لا يمنع حصوله أو لا يقول الشارح لا وهم أي
ابتداء على أنه لو بدأ بالسمع والبصر لتسارع الذهن للمألوف فيه ما فاذا ورد التنزيه بعد ذلك أمكن
حمله على ما عداها وحينئذ فلا يزال ما سبق للوهم بتأخير التنزيه بخلاف ما اذا قرع السمع بالتنزيه
أولاً ثم أتى ببعض الافراد الداخلة فيه فانه يحكم عليه بحكم العام وهذا ظاهر اذا حمل المثل في
الآية على الذات والصفة أو الصفة فقط لان حمل على الذات فقط (قوله وان كلال الخ) عطف
على قوله أنه باذن (قوله في الشاهد) أي فيما نشاءه من المخلوقات (قوله ببعض الموجودات)
وهو الاصوات بالنسبة للسمع والذوات والالوان بالنسبة للبصر (قوله دون بعض) أي
كالذوات والالوان بالنسبة للسمع وكالاصوات بالنسبة للبصر (قوله وعلى صفة) أي وأن كلا
منهما انما توقف على صفة مخصوصة فقوله وعلى صفة معطوف على قوله ببعض الموجودات
(قوله من عدم البعد) أي من عدم بعض الموجودات الذي يتعلق به السمع والبصر عنهما
وهذا بيان للصفة المخصوصة (قوله ويجوز ذلك) أي كعدم الترتب جداً وكعدم الحائل بين
السمع والبصر وبين متعلقهما (قوله نفي التشبيه) الاولى نفي التشبيه لان التشبيه فعل الفاعل
(قوله مطلقاً) أي في الذات والصفات والافعال واستفادة ما ذكر من الآيات تؤخذ من السلب
العام القائل ليس كمثل شيء الشامل بمنطوقه لا باستلزامه للذات والصفات فلا يدخلها الخلاف
في أن عموم الأشخاص يستلزم عموم الاحوال أو لان أوصاف الحوادث وذواتها منطوق
العبارة فالجميع لا يعامل الله ومن المعلوم مقابلة الذات بالذات والصفات بالصفات لا العكس
وحيث كان كذلك فقد أخذت في مماثلة أوصافه بالمطابقة (قوله قائم بذاته العلية) هذا
وصف كافٍ اذ كل صفة قائمة بموصوفها (قوله الجرمية) أي كونها جرمها والجرم ما أخذ
قدراً من الفراغ مواء كان له أجزاء كالجسم أو كالجواهر الفرد (قوله والجارحة) من
عطف اللازم على الملزوم (قوله ولو ازمهما) أي لو ازم الجرمية والجارحة كالحادث
والتحيز والجهة وغير ذلك (قوله متعلقان بكل موجود) أي تعلق انكشاف وظاهر انهما
يتعلقان بأنفسهما الدخولهما تحت كل موجود فيسمع به سمعه وبصره ويصير به بصره
سمعه وبصره فكل منهما كالعالم يتعلق بنفسه وبغيره واعلم انهما وان تعلقا بالوجودات لكن
على كيفية مغايرة لكيفية تعلق الآخر به لانه لم تلك الحالة الا الله تعالى وحينئذ فلا يغني
أحد عن الآخر وتعلقهما بالتقديم تنجيزي قديم وبالحدث صلوحى قديم وتنجيزي حادث
(قوله ظاهراً) أي بالنسبة لنا كالسماء الدنيا وما تحتها وقوله أو باطنا أي خفياً علينا كالذي

لا وهم التشبيه اذ الذي
يألفون في السمع انه باذن
وفي البصر أنه بجدقة وأن
كلامهما انما يتعلق في
الشاهد ببعض الموجودات
دون بعض وعلى صفة
مخصوصة من عدم البعد
جد او نحو ذلك فبدأ في الآيات
بالتنزيه ليستفاد منه نفي
التشبيه له تعالى مطلقاً حتى
في السمع والبصر الذين
ذكرنا بعد فان سمعه تعالى
وبصره ليسا كسمع المخلوقات
وبصرهم لان سمعه تعالى
وبصره صفتان قائمتان
بذاته العلية التي يستحيل
عليها الجرمية والجارحة
ولو ازمها واجبتا القدم
والبقاء متعلقتان بكل
موجود قديماً كان أو حادثاً
ذاتاً كان أو صفة ظاهراً
كان أو باطناً

تحت الارض لاعلى البارى لانه لا يخفى عليه شئ (قوله وقيامه تعالى الخ) ذكره هذه الصفة
 بعد المخالفة للعوادث من ذكر الخالص بعد العام لاجتماعهما فى ذاته وانفراد المخالفة فى صفاته
 فكل ما ثبت له القيام بالنفس بتفسير المصنف ثبت له المخالفة للعوادث ولا عكس بدليل صفاته
 (قوله بنفسه) قال بعضهم الباء لالتباسها بما يظهر بالنسبة للمقابل أى أن قيامه وعدم
 افتقاره للمحل والمخصص أمر حصل له من قبل ذاته لا من قبل غيره فليس غيره آلة لقيامه
 عز وجل حتى يحتاج فى قيامه وعدم افتقاره لذلك الغير وجوز بعضهم جعلها للسببية وازدادة
 نفس للضمير للبيان (قوله أى لا يقتصر الى محل الخ) قيل انما فسر القيام بالنفس مع أن
 التفسير من وظيفة الشراح لان القيام يطلق على اتصاف القائمة وعلى الاحكام أى الاتقان
 يقال قام فلان بكذا اذا اتقنه وأحكمه وعلى الشدة يقال قامت الحرب اذا اشتدت وعلى
 لزوم الشئ والاعتكاف عليه وعلى الاستغناء وهو المراد هنا فسر المصنف للبيان المراد منه
 وقال بعضهم انما فسر بما ذكره تعالى من فسر به عدم الافتقار للمحل فقط وهو المتعارف
 عند بعض المتكلمين والمصنف فسر بما ذكره الاله لا استاذنى اسبق الاسفراينى وستعرف أن
 تفسير القيام بالنفس بعدم الافتقار الى المحل هو المحتاج اليه لعدم استفادته مما تقدم بخلاف
 عدم الافتقار للمخصص فانه مستفاد من وجوب التقدم والبقاء (قوله أى بذاته) أى فالمراد
 بالنفس الذات وليس المراد بها الروح لانها محالة على الله تعالى وفى كلامه اشارة الى جواز
 اطلاق النفس عليه تعالى من غير مشاكلة وهو الحق بدليل قوله تعالى ويحذركم الله نفسه
 خلاقا من قال لا يجوز اطلاقها عليه الاعلى سبيل المشاكلة كفى قوله تعالى تعلم ما فى نفسى
 ولأعلم ما فى نفسك (قوله سلب افتقاره لشي من الاشياء) ان قيل هذا التفسير يخالف تفسير
 المصنف لان هذا سلب الافتقار على العموم وما فى المتن سلب الافتقار لشيئين فقط المحل
 والمخصص قلت لا يخالفه لان ما فى المتن يستلزم هذا لان سلب الافتقار الى المحل والمخصص
 يستلزم سلب جميع الافتقارات من الافتقار للوالد والولد والاصحبة والمعين والوزير والى
 ما يحصل الغرض وغير ذلك لانه لو افتقر لشي منها لكان ممكنا والممكن لا يكون وجوده
 الاحداثا والحادث ينتمى الى المخصص والى المحل بالنظر بصفة فتأمل (قوله أى ذات سوى
 ذاته يوجد فيها) انما فسر المحل بالذات التى يقوم بها فقط ولم يفسره بذلك وبالمكان الذى يحل
 فيه مع أنه سبحانه كما أنه لا يقتصر لذات يقوم بها الا يقتصر لمكان لان عدم افتقاره للمكان علم من
 مخالفته للعوادث (قوله سوى ذاته) هذا نص على المتوهم اذ يتوهم قيام ذاته بغيره من الذوات
 لا بذاته اذ لا يعقل قيام ذاته بذاته حتى يتوهم فينقبه (قوله يوجد فيها) صفة لقوله ذات
 الواقعة تفسير للمحل والرابط الضمير المحرور ووضعيه يوجد راجع لله تعالى (قوله لان ذلك)
 أى الافتقار الى المحل بالمعنى المذكور أعنى الذات التى يوجد فيها (قوله وهو تعالى ذات)
 أى وجوده فلا يكون ممتقرا للمحل (قوله موصوف بصفة) ليس بضرورى فيما نحن بصدده
 وقوله موصوف نعم لذات وذكر النعت لان الذات تذكروا نعت (قوله كما تدعىه النصارى)
 ظاهره أن النصارى تدعى أنه تعالى صفة مع أن المنقول فى كتب أئمة الكلام أن النصارى
 يقولون ان الله تعالى جوهر من كبر من ثلاثة أقانيم أقنوم الوجود ويعبرون عنه بالاب

ص (وقيامه تعالى بنفسه أى
 لا يقتصر الى محل ولا مخصص)
 ش يعنى أنه مما يجب له
 تعالى أن يقوم بنفسه أى
 بذاته ومعنى قيامه تعالى
 بنفسه سلب افتقاره لشي
 من الاشياء فلا يقتصر تعالى
 الى محل أى ذات سوى ذاته
 يوجد فيها كما توجد الصفة
 فى الموصوف لان ذلك لا يكون
 الا للصفات وهو تعالى ذات
 موصوف بصفة وليس
 جل وعز بصفة كما تدعىه
 النصارى ومن فى معناهم

واقنوم العلم ويهبرون عنه بالابن واقنوم الحياة ويهبرون عنه بروح القدس ويعنون بالاقنوم
 الصفة وبالجوهر القائم بنفسه ويقولون ان اقنوم العلم الذي هو جزء الاله اتقل بالحدس يدنا
 عيسى وانه ترج به فاتحد الالهوت بانذ سوت وما أبلده هولاء حيث ادعوا ان العلم اله والوجود
 اله والحياة اله ثم صار مجموع الاقنوم الثلاثة الها واحدا فجعله واين نقيضين وحدة وكثرة
 وجهوا الذات التي هي جوهرتها كب من مجموع الصفات التي هي أعراض وجهها لوجوه الاله
 اتقل اسمنا عيسى وهو الاقنوم بأسماء خالصة عن المناسبة انتهى وظهر من هذا التقرير
 أن الاله على كلامهم ليس بصفة نعم ان أراد بقوله كما تدعيه النصارى أي من أنه صفة
 باعتبار ما يلزم من كلامهم ظهر قوله كما تدعيه كذا قرر شيخنا وهو حاصل ما في السكتاني
 والاحسن أن يقال قوله كما تدعيه النصارى أي بعضهم فان بعضهم يقول الاله تعالى ليس بذات
 يقوم بنفسه بل صفة يقوم بالغير وان عيسى قام به الاله قيام الصفة بالموصوف وبعضهم يقول
 ان الاله جوهر مركب من ثلاثة اقنوم الى آخر ما تقدم وبدل لذلك كلام الكبري وحواشها
 (قوله من الباطنية) هم قوم كفار يتفنون الشريعة ويقولون ان ما ورد في القرآن من
 الاحكام التكليفية كوجوب الصلاة وحرمة الربا مثلا ليس المراد ظاهرها ويقولون ان الاله
 صفة قائمة بكل أحد من المخلوقات فلذا تراهم يقولون ما في الجبة الاله (قوله وسأتي برهان
 ذلك) أي برهان عدم افتقاره لمحل أي ذات يقوم بها (قوله وكذا لا يفتقر تعالى الى مخصص)
 فيه اشارة الى أن قول المتين ولا يفتقر الى مخصص عطف على قوله محل ولاننا كيد النبي ليقيد أن الافتقار
 لكل واحد منهم ما منق على حدته (قوله يخصه بالوجود) أي بدلا عن العدم (قوله ولا في صفة
 من صفاته) هذا مأخوذ من المعنى المراد في نفس الامر لا بما يقتضيه ظاهر العبارة لان الذي
 يقتضيه ظاهر العبارة عدم افتقار ذاته تعالى للعقل الذي يقوم به والى المخصص أي الفاعل
 الذي يخصها بالوجود بدلا عن العدم (قوله لوجوب التقدم والبقاء لذاته) يؤخذ من هذا
 أن عدم الافتقار للمخصص مستفاد من وجوب التقدم له تعالى والبقاء ولذا اقتصر بعضهم
 في تفسير القيام بالنفس على نفي الافتقار الى المحل كما سبق (قوله ولجميع صفاته) أي الذاتية
 والشيئية وكذا السببية على أحد التوليز من ترادف القديم والازلي وأما صفات الافعال فهي
 حادثه عند الاشعري كما سأتى بيانه (قوله فاذا استعمل الخ) أي فاذا كان تعالى لا يفتقر الى محل
 والى مخصص يستعمل الخ وذلك لاستغنائه وعدم افتقاره للمخصص (قوله عموما) اما حال من
 الاستحالة أي حالة كون الاستحالة عموما أي ذات عوم وشمول لا يافتقار من الافتقارات
 أو عامة أي شاملة لذلك واما حال من الافتقار أي حالة كون الافتقار عموما أي عاملا في شئ
 من الاشياء أو ذا عموم وشمول لذلك (قوله وبهذا) أي وبالتقرير السابق المتضمن لتفسير
 المحل بالذات والمخصص بالفاعل وقال السكتاني اشارة عائدة على ما تضمنه الكلام من
 حكمه باستحالة الافتقار عموما أي حكمه من ذلك واعتراقه تعلم منه أن مرادنا بلفظ المحل
 والمخصص ما به يحصل التعميم وذلك بأن يراد بالمحل الذات لا المكان والمخصص الفاعل الذي
 يخصص أو يطر في الممكن بالوقوع بدلا عن مقابله أموالا يريد بالمحل المكان وهو من خواص
 الاجرام فلا يؤخذ من لفظ العقيدة سلب الافتقار الى الذات بأن لا يكون صفة فان قلت كما

من الباطنية أهلك الله
 تعالى جميعهم وسأتي برهان
 ذلك عند عرضنا ان شاء الله
 للبراهين وكذلك لا يفتقر
 تعالى الى مخصص أي فاعل
 يخصه بالوجود لا في ذاته
 ولا في صفة من صفاته لوجوب
 التقدم والبقاء لذاته تعالى
 ولجميع صفاته وانما يحتاج
 الى المخصص أي الفاعل من
 يقبل العدم وهو لا ناجل وعز
 لا يقبله فاذا يستعمل على
 مولانا جل وعز الافتقار
 عموما وبهذا تعرف أن
 مرادنا بالمحل

لا يلزم سلب كونه صفة اذا حمل المحل على المكان كذلك لا يلزم سلب الافتقار الى المكان اذا
حمل المحل على الذات فن أين يلزم تعميم الافتقار قلت لان سلم ذلك بل يؤخذ سلب الافتقار الى
المكان من سلب الافتقار الى المخصص اذ لو كان في مكان لمكان جرم ما فية تقر الى مخصص كيف
وربنا سبحانه غنى عن المخصص فان قلت لان سلم انه اذا حمل لفظ المحل على المكان يقوت سلب
كونه صفة بل يؤخذ سلب كونه عرضا من سلب الافتقار الى المخصص ومن وجوب مخالفتيه
للعوادم اذ هي صفات وموصوفات قلت لان سلم أخذ ذلك مطلقا ولو في الصفات القديمة
والمطلوب في كونه صفة يفتقر الى ذات سواء كانت الصفة حادثة أو قديمة فصنيع الشارح
رحمه الله أحسن اه (قوله في أصل العقيدة) الاضافة للبيان (قوله الذات) أي لا المكان
وانما لم يفسره بالمكان لاستفادة سلب الافتقار اليه من مخالفتيه للعوادم وهذا على التنسيب
الاول في مرجع اسم الاشارة في قوله وبهذا وما على ما قاله السكتاني فعمله عدم تفسيره بالمكان
عدم أخذ سلب الافتقار للذات من العقيدة كما تقدم له (قوله التي لا تفتقر هي) أي الذوات
وقوله أيضا أي كما لا تفتقر ذاته الى محل والياتين بهي وأيضا المزيد الايضاح (قوله كالاجرام
مثلا) مثال للمحل وأراد بالاجرام ما لا يشمل الجوهر القردة وحيث قد قال كاف مدخلة لها فالجمع
بين الكاف ومثلا غير ضروري (قوله لان هذه) أي الذوات وهذا عمله لقوله ليست كـ اثر
الذوات (قوله ابتداء) أي في وجودها الاقول (قوله ودواما) أي في بقائها بعد وجودها
(قوله ضروريا) أي لازما فقوله لازما تفسيره (قوله وهو) أي القاعل المخصص للاجرام
جل وعز (قوله فاذا القيام الخ) أي فاذا كان معنى قيامه بنفسه ماسبق من عدم الافتقار
لذات يقوم بها وعدم الافتقار للمخصص كان القيام بنفسه عبارة عن الغنى المطلق أي العام
أي الغنى عن كل شيء كالمحل والمخصص والولد والوالد والمصاحبة والمعين والوزير وما يحصل
الفرض ونحو ذلك وذلك لاستزمام الغنى عن المحل والمخصص الغنى عما ذكر كما تقدم بيانه وانما
فسرنا المطلق بالعام لتسليقة ضي أنه اذا كان غنيا عن المحل فقط مثلا كان غنيا بنفسه لان
المطلق هو اللفظ الدال على الماهية بلا قيد فيتحقق في فرد ان قلت حيث كان القيام بنفسه
عبارة عن الاستغناء المطلق فلم يقصره المصنف بهذا في المتن قلت اهـ له سلك طريق الاحتياط
وجمع في المتن والشرح بين التفسيرين لوقوعهما في كلامهم قاله الشيخ يس (قوله وذلك)
أي الغنى المطلق (قوله قال جل من قائل) هذا دليل لكون الغنى المطلق لا يكون الامولانا
وقوله من قائل من فيه زائدة وقائل حال من ضمير في جل أي جل حالة كونه قائل (قوله
والله هو الغني) أي عن كل شيء اذ حذف المعمول يؤذن بالعموم وظاهر قولنا عن كل شيء حتى
عن صفاته وبذلك صرح الامام الرازي في مواضع كثيرة من تفسيره حيث قال لا يحتاج المولى
في أفعاله وكاله الى صفاته وانما اقتضاها كمال الذات قال الشيخ يس ودعوى الاستغناء عن
الصفات مشكلة كيف والاستغناء عنها تجوز بلا ضددادها تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وقد
صرح بعضهم بما نصه احيح المخصص على نفي الصفات بأنه يلزم من اثباتها افتقار الذات وهو
محال واجب بان المحال هو افتقارها الى خارج عنها انتهى لكن لا ينبغي أن يقال انه سبحانه
وتعالى مفتقر الى صفاته لما في لفظ الافتقار من سوء الادب وان كان القول بصحة معناه لازما

في العقيدة الذات ومراذنا
بالمخصص القاعل فبعدم
افتقاره تعالى الى محل اي
ذات أخرى لزم أنه جل وعز
ذات لاصفة وبعدم افتقاره
تعالى الى مخصص أي قاعل
لزم أن ذاته جل وعز ليست
كسائر الذوات التي لا تفتقر
هي أيضا الى محل كالاجرام
مثلا لان هذه وان كانت
مستغنية عن المحل أي عن
ذات تقربم بها قيام الصفة
بالموصوف فهي مفتقرة
ابتداء ودواما افتقارا
ضروريا لازما الى المخصص
أي القاعل وهو مولانا جل
وعز فاذا القيام بنفسه هو
عبارة عن الغنى المطلق وذلك
لا يمكن ان يكون الامولانا
جل وعز قال جل من قائل
يا أيها الناس أنتم الفقراء
الى الله والله هو الغني الحميد
وقال تعالى الله الصمد لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد
فثبت تعالى بقوله الله الصمد
افتقار كل ما سواه اليه جل وعز

ما ذكر (قوله اذ الصمد هو الذي يصعد اليه في الحوائج) نقل عن الزمخشري أن صمد فعل
 بمعنى مفعول وما ذكره الشارح في تفسيره أحد أقوال ثلاثة ثانيها أن الصمد هو الذي لا يأكل
 ولا يشرب ثالثها أنه الذي لا جوف له وإنما اقتصر الشارح على القول الاول لرجح غير واحد
 له في تفسير الآية كآية كآين عطية وغيره وقوله هو الذي يصعد اليه في الحوائج ضمن يصعد معنى
 يقتصر فلذا عده بالي (قوله ومنه تسأل) أي ومنه تسأل الحوائج للافتقار اليه وضمير منه راجع
 للذي يصعد اليه في الحوائج (قوله ولا شك أن كل ما سواه تعالى صامد له) قد يقال انه فسر يصعد
 يقصد والقصد الحقيقي انما يكون ممن له اختيار وحينئذ فلا يتم قوله ولا شك أن كل ما سواه
 صامد له وأجاب الشارح بأن المراد لازم ذلك وهو الافتقار فكأنه قال ولا شك أن كل ما سواه
 مقتدر له ولا يخفى أن الصفات الذاتية لم تدخل في السوي لانها ليست عينها ولا غيرا فلا يشك
 قوله مقتدر اليه ابتداء ودواما اذ ابتداء لها مقدمها (قوله بلسان حاله الخ) متعلق بمقتدر أي
 مقتدر بلسان حاله فقط أو بلسان مقاله فقط أو به مامه وقضيته ان لسان المقال يقتدر عن لسان
 الحال كما يقتدر لسان الحال عن لسان المقال وليس كذلك اذ لسان المقال لا يقتدر عن لسان
 الحال وان اقتدر لسان الحال عن لسان المقال لان الافتقار لازم لكل مخلوق وحينئذ فلا ينقل
 لسان المقال عن لسان الحال وان أنفك لسان الحال عن لسان المقال فاذا قال الشخص بلسان
 مقاله انما مقتدر الى الله كان افتقاره حاصل بلسان المقال و بلسان الحال أيضا للزوم الافتقار
 له واذا لم يحصل منه كلام كان افتقاره حاصل بلسان الحال فقط ويحاج بقوله بلسان الحال
 متعلق بمقتدر تقديره مفهوما افتقاره بلسان حاله فقط عند ذهول المتأمل عن لسان المقال
 أو عند عدمه أو بلسان مقاله فقط عند ذهول المتأمل عن لسان الحال أو به مامه عند ملاحظة
 المتأمل لهما والحاصل ان القههم يحصل للمتأمل بلسان الحال ذاهلا عن المقال كما يحصل
 بالمقال مع الذهول عن الحال وقد يحصل به مام مع ملاحظتهم مامعا (قوله وجوب استغناؤه
 عن المؤثر والاثر) أي فقوله لم يلد كناية عن استغناؤه عن الاثر وقوله لم يولد كناية عن استغناؤه
 عن المؤثر ولا شك أنه اذ لم يقتدر لاثر ولا مؤثر كان غنيا عن مطلقا فصح قول الشارح
 وأثبت الخ أي من حيث الكناية كما صح تقريره بقوله فلا حاجة الخ (قوله فلا حاجة لله الى
 المؤثر) قدم الشارح الاستغناء عن المؤثر على الاستغناء عن الاثر وانما قدم في الآية ما يقيد الاستغناء
 عن الاثر اهتماما به للرد على النصارى القائلين بأن المسيح ابن الله وعلى اليهود القائلين ان
 العزيز ابن الله وأما كونه تعالى غير مولود فينتق عليه عند جميع الملل (قوله لوجوب قدمه)
 هذا محط الدليل وأما قوله وبقائه فزيادة فائدة (قوله وكذلك لا حاجة له تعالى الى الاثر) أي
 لا استغناؤه عنه وهذا هو المراد بقول العارف بالله ابن عطاء الله السكندري في الحكم أنت
 الغني لذاتك عن أن ينالك نفع منها أي ان الله مستغن لذاته عن الاثر الصادر عنه تعالى فلا
 يناله نفع منها (قوله ولا غرض له) عطف على قوله لا حاجة له الى الاثر من عطف اللازم على
 الملزوم والغرض هو الامر بالباعث للفاعل على الفعل وقوله في شيء أي في ايجاد شيء منها (قوله
 تعالى عن الاغراض والاهراض) جملة اعراضية بين المتعاطفين أعنى قوله ولا غرض له ولا مابين

اذ الصمد هو الذي يصعد
 اليه في الحوائج أي يقصد
 فيه أو منه تسأل ولا شك ان
 كل ما سواه تعالى صامد له
 أي مقتدر اليه ابتداء ودواما
 بلسان حاله أو بلسان مقاله
 أو به مامعا وأثبت تعالى بقوله
 لم يلد ولم يولد وجوب استغناؤه
 جل وعز عن المؤثر والاثر فلا
 حاجة لله تعالى الى المؤثر ولا
 حلة لوجوده جل وعز واليه
 الاشارة بقوله تعالى ولم يولد
 أي لم يتولد وجوده تعالى عن
 شيء أي لا سبب لوجوده تعالى
 لوجوب قدمه وبقائه وكذلك
 لا حاجة له تعالى الى الاثر وهو
 ما أوجب تعالى من الحوادث
 ولا غرض له جل وعز في شيء
 منها تعالى عن الاغراض
 والاهراض

للتنزيه

للتعريف والمناسب كون الأول بالغين المجمة ليتصل بما قبله وعطف الاغراض عليه من عطف
 العام على الخاص لان الغرض الباعث على الشيء نارة يكون عرضا ونارة يكون غير عرض
 والفائدة فيه مع المبالغة أتم ويحتمل العكس ووجه العطف قصد المبالغة في نفي الاعراض عموما
 وخصوصا (قوله ولا معين له تعالى) عطف على قوله لاحاجته له الى الاثر وهو اى المعين أخص
 من الحاجة وفيه رد على قول الاستاذ ابي اسحق ان أفعال العبد واقعة بمجموع القدرتين قدرة
 الرب وقدرة العبد على أن تعلقتهما بأعمال الفعل (قوله في شيء منها) أى من الحوادث التي
 أوجدها (قوله بل هو جل وعز فاعل بمحض الاختيار) أى بالاختيار المحض أى الخالص من
 مخالطة شيء يصحبه قبل الاستقبال من غرض الى غرض آخر وفيه اشارة لمدى مذهب الحكماء
 القائلين بالاجاب الذي وهو اسناد الكائنات الى الله تعالى على سبيل التمهيل فهو مجبور
 عندهم لا يختار (قوله بلا واسطة) هو وما بعده كالتفسير لمحض الاختيار وقوله بلا واسطة
 كالقدوم بالنسبة للخيار والابرة بالنسبة للخياط فكل منهما وان كان فاعلا بالاختيار لكن
 اختياره ليس محضا أى خالصا عن مخالطة شيء يصحبه لتوقف فعله على الآلة المذكرة بخلاف
 فعل المولى سبحانه فانه بمحض الاختيار لا يتوقف على واسطة وآلة (قوله ولا معالجة)
 أى سر كات كما يقع في أفعال الحوادث كالنجار في صنعه السرير (قوله ولا علة) المراد به العلة
 المادية وهى الاجزاء التي يتركب منها المفعول فليس المولى أوجد الحوادث من اجزاء كانت
 موجودة قبل تركيبها بل قال لها كونى فكانت وليس المراد بالعلة الباعث على الفعل والالتكثير
 مع قوله ولا غرض اذ العلة والغرض متصان ذاتا مختلفان اعتبارا (قوله واليه الاشارة الخ)
 أى الى ما ذكرناه من أنه لا حاجة له تعالى للاثر الذي أوجده ولا غرض ولا معين (قوله عن
 ذاته) متعلق بمتولد (قوله بأن يكون الخ) تصور للتولد المنقضى وخمير يكون للشيء وقوله منه أى
 من ذاته أى بان يكون شيء بعضا من ذاته تعالى كما في تولد نخلة صغيرة من النخلة الكبيرة فان
 الصغيرة بعض من الكبيرة (قوله أو ناشأ عنه) أى أو يكون الشيء ناشئا عنه تعالى من غير قصد
 كما ينشأ النبات عن الماء والحاصل أن التولدا ما أن يكون الولد فيه بعضا مما نشأ عنه كالتخلية
 الصغيرة الناشئة عن الكبيرة واما أن يكون ناشئا عن غير قصد صادرا مما تولد عنه كما يمكن
 بالمكان فيتولد عنه النبات فقد تولد النبات عن الماء بغير قصد وكتولد حركه المفتاح من حركه
 اليد وكتولد الثمرة من الشجرة فان قلت انه في الصورة الاولى وهو ما اذا كان الولد بعضا مما نشأ
 عنه كما في صورة النخلة ليس فيما قصدت الملاحظ في تلك الصورة البعضية وان وجد عدم
 القصد (قوله باستعانة من يزاوجه) أى يعاونه كما في الولد الناشئ عن الرجل بمعاونة الزوجة
 (قوله على ذلك) أى على وجود ذلك الشيء (قوله أو ثم غرض) ظاهره أنه عطف على قوله بعضا
 منها أى أو يكون ثم أى هناك غرض يمهله على ذلك أى وجود شيء فيفسد العطف أن قوله أو ثم
 غرض الخ من جزئيات التولد وليس كذلك (قوله كما هو شأن الزوجين) راجع لقوله أو ثم
 غرض واقوله أو ناشئا عنه باستعانة من يزاوجه على ذلك (قوله ونحوهما) أى وكما هو شأن
 نحو الزوجين من الماء والنخلة الكبيرة (قوله بالنسبة للولد) راجع لقوله شأن الزوجين وقوله
 ونحوه أى ونحو الولد كالثبات والنخلة الصغيرة وهو راجع لقوله ونحوهما (قوله في جميع

ولا معين له تعالى في شيء منها
 بل هو جل وعز فاعل بمحض
 الاختيار بلا واسطة ولا معالجة
 ولا علة واليه الاشارة بقوله
 تعالى لم يلد أى لم يتولد وجود
 شيء عن ذاته العلية بان يكون
 بعضا منه أو ناشئا عنه من غير
 قصد أو ناشئا عنه تعالى
 باستعانة من يزاوجه على ذلك
 أو ثم غرض يحمل على ذلك
 كما هو شأن الزوجين ونحوهما
 بالنسبة للولد ونحوه في
 جميع

ما ذكر متعلق بشأن والمراد بشأن التولد والغرض وبجميع ما ذكر الولد والنبات والخلة
 الصغيرة ولا حاجة لقوله في جميع ما ذكر مع قوله بالنسبة للولد ونحوه فتأمل (قوله اذ لو كان
 تعالى كذلك) أي مثل الزوجين ونحوهما بالنسبة للولد ونحوه في أنه يكون الشيء الذي يوجد
 بعضا من ذاته أو يكون ناشئا عنه من غير قصد أو ناشئا عنه باستعانة عن برأوجه على ذلك أو
 يكون ثم غرض يحمله على ذلك (قوله لزم أن يماثل الحوادث) قال السكتاني بيان لزوم المماثلة
 فيما عدا الغرض ظاهر لان ما تقدم من صفات الاجرام وهي حادثة وأما بيان لزوم ذلك على
 تقدير أن يحمله غرض على ذلك فلا حياجه حينئذ لما يكمل به غرضه ويوجب له الكمال وإذا
 احتاج لمن يخاق له الكمال كان حادثة يماثل الحوادث (قوله كيف وهو الخ) أي كيف يصح
 مماثلة للحوادث والحال أنه لم يكن أحدهما كافئاً له أي لا يصح ذلك مع تلك الحالة (قوله فلا والد)
 أي له وهذا ما خوذ من قوله لم يولد (قوله ولا صاحبة) أي ولا زوجة له وهذا ما خوذ من قوله
 لم يلد (قوله ولا ولد) أي له وهذا ما خوذ من قوله لم يلد أيضا (قوله ولا مماثلة بينه الخ) هذا
 ما خوذ من قوله لم يلد ولم يولد وما وصراحة من قوله ولم يكن له كفوا أحد (قوله والواحدانية)
 القاء فيها لتأنيث القضي والياء للنسبة للوحدة والالف والنون للمبالغة كما قالوا رباني
 وشعرائي وحينئذ فلا يقال ان المناسب للنسبة للوحدة أن يقول والوحدة (قوله أي لثاني
 له الخ) اعلم ان المولى منفي عنه السكم المتصل في الذات وهو تركب ذاته من اجزاء والسكم
 المنفصل في الذات وهو أن يكون هناك ذات مماثلة لذاته تعالى والسكم المتصل في الصفات وهو أن
 تعد كل صفة من صفاته كان يكون له علمان وقد مرتان الخ والسكم المنفصل في الصفات وهو أن
 يكون هناك لغيره من الحوادث صفات كصفاته كان يكون لغيره قدرة مثل قدرته تعالى ومنفي
 عنه أيضا أن يكون غيره مشار كاله في فعل من الافعال وأن السكم المتصل والمنفصل انما ذكرهما
 العلماء في الذات والصفات دون الافعال وقول المصنف أي لثاني له في ذاته ظاهر في نفي السكم
 المنفصل في الذات ولا يفهم منه نفي السكم المتصل فيها وذلك لان ثاني انما يصح على النظر وهو
 ظاهر في السكم المنفصل لانه نظير والحاصل أن قوله أي لثاني له في ذاته دلالة على نفي التغييرية
 لان المعنى لثاني لمولا نامشارك لذاته وأما دلالة على نفي التركيب في حقيقة الاله فغير بينة لان
 غاية ما يدل عليه الكلام نفي أن يكون لمولا لثاني نامشارك لذاته وذلك لا ينافي حصول التركيب
 في ذات مولانا كما تقول لثاني للشمس أو القمر في الحقيقة والحال ان حقيقة كل واحد منهما
 مركبة وذو كبر بعض أرباب الحواشي أن نفي السكم المتصل في الذات يمكن أخذه من المتن بمعونة
 أن يقال لو كان المولى مركبا من أجزاء لقامت الالوهية بكل جزء لقائل الاجزاء فقيامها
 بأحد هادون غيره تحسبم واذا قامت الالوهية بكل جزء صار كل جزء لها فصدق على كل جزء أنه ثان
 بهذا التقدير وقد نقاه المصنف بقوله أي لثاني له في ذاته أي اتصالا وانفصالا والمراد بالمنفصل
 المماثل في الذات المستلزما للصفات اذ لا تصدق ذات مماثل ذاتا لامع الاوصاف واعلم أن نفي
 نفي السكم المتصل في الذات رداعلى الجسمة وفي نفي السكم المنفصل فيها رداعلى الثنوية
 المشركين ثم ان قوله لثاني له في ذاته لثانية للجنس وثاني اسمها وله متعلق بثاني وقوله في ذاته
 خبر لا وفي معنى اللام والمعنى لثاني له مشارك لذاته واللام مقوية لضعف العاضل بالفرعية

ما ذكر اذ لو كان تعالى كذلك لزم
 أن يماثل الحوادث كيف
 وهو تبارك ليس له كفوا احد
 فلا والد اذن ولا صاحبة ولا ولد
 ولا مماثلة بينه وبين الحوادث
 بوجه من الوجوه فتبارك الله
 رب العالمين ص والواحدانية
 أي لثاني له في ذاته

ويصح أن يكون في ذاته متعلقا بشئ وفي معنى اللام وله خبر لا أي لثاني لذاته مشارك له وضهير ذاته وله ما تدعى مولانا السابق وإنما قسم المصنف الوحدانية وإن كان التقسيم من وظائف الشرح لتركب معانيها ولما فيها من التقاصيل واقتصاره في تعريفها على نفي الثاني لاستلزام نفيه نفي كل ما وراءه من العدد كالثالث والرابع وغير ذلك وفي تنوير الوحدانية بما ذكرنا صح لأن ما ذكرنا تنويرا للواحد لا للوحدانية اذ هي نفي الالهيية فتأمل (قوله ولا في صفاته) أي ولا ثاني له في صفاته الظاهر منه نفي النظر وهو الحكم المنفصل في الصفات كان يفرض حادث يقوم به أوصاف الألوهية المماثلة لصفات الله وأما دلالة نفي التعدد في صفات الله وهو الحكم المتصل فيما أفغير بينة لأن يقال كما قال بعضهم قوله ولا في صفاته يعنى اتصالا وانفصالا وحينئذ فيكون مفيدا لنفي الحكم المتصل والمنفصل في الصفات كذا قيل والحق أن الحكم المتصل لا يتأتى في الصفات لأن الحكم المتصل عبارة عن المقدار الحاصل من اتصال شيئين فأكثر وأنت خبير بأن الصفات يستحيل فيها الاتصال فجعل العامين أو القدرتين مثلا كما تمهلا فيه تسامح ثم إن نفي التعدد دفع فيه رد على بعض أئمتنا في اثباتهم علوما وقد راو ارادت بحسب المقدورات والحاصل أن ظاهر المصنف قصر قوله ولا في صفاته على نفي النظر فيها ولم يدرج فيه نفي تعدد الصفات وما فعله وإن كان مذهبه نفي الأمرين اعنى نفي النظر في الصفات ونفي تعددها أولى بعبارة اذ ثبتت قدرة ثابته مثلا لا يصدق علمها أنهم اثنان له فلا يشملهما قوله لثاني له في صفاته فلذا قصره المصنف على نفي النظر (قوله ولا في أفعاله) لما كان لا يلزم من نفي الحكم المنفصل في الصفات نفي أن يكون غيره مشارك له في فعل من الأفعال اذ الشركة في الأفعال تصح بمشاركة قدرة المولى اذ قدرة واحدة ليست قدرته كما يقول بعضهم إن الفعل كالصلاة مثلا اشترك فيه قدرة الرب وقدرة العبد نفي ذلك بقوله ولا في أفعاله وكان المناسب أن يقول ولا في الأفعال بل الاستغراقية لأن كلامه اعنى قوله ولا ثاني له في أفعاله أي في الأفعال المنسوبة اليه يوهم أن لغيره أفعالا وإن كان لا يشارك المولى في الأفعال المنسوبة له وهذا ذهب أهل الاعتزال والجواب أن مراده بأفعاله الممكنات كما أفهم الاختيارى لنا وغيره اذ الامكان منشأ الاحتياج فلا فرق بين الممكنات فكانه قال لا شريك له في الممكنات ورد بقوله ولا في أفعاله على المعترلة القائمين ان للعبدة قدرة خلقها المولى وتلك القدرة لا توجد ذات بل أفعالا اختيارية فالمتعلقة لم يثبتوا الحكم المنفصل في الصفات وإنما أثبتوا الشريك في الأفعال فعملت من هذا مغايرة الحكم المنفصل في الصفات للشريك في الأفعال لأن نفي الحكم المنفصل في الصفات معناه أنه ليس هناك أحد من الحوادث له قدرة كقدرة الله توجد الذات ونفي الشريك في الأفعال معناه أنه ليس هناك أحد له قدرة توجد الأفعال (قوله في حقه تعالى) إنما قال في حقه تعالى إشارة الى ان للوحدانية معنى آخر لا تصح في حقه كوحدة الجنس ووحدة النوع ووحدة الشخص اذ لا جنس له فيحدده مع غيره فيه وكذلك لا نوع له فيحدده مع غيره فيه مثال الاول اتحاد الانسان والقرس في الحيوان ومثال الثاني اتحاد زيد وعمر في الانسان فيقال الانسان والقرس واحد بالجنس أي متحدان فيه ويقال زيد وعمر وواحد بالنوع أي متحدان فيه ومثال الثالث زيد فانه واحد بالشخص بمعنى أن شخصاته قاصرة عليه لا توجد في غيره (قوله

ولا في صفاته ولا في أفعاله)
ش يعنى ان الوحدانية في حقه
تعالى

تشتمل على ثلاثة أوجه) أي من اشتغال الكل على جزئياته لأن الوحدة في الذات والصفات
والأفعال جزئيات أطلق الوحدة (قوله ويسمى الكم المتصل) ضمير يسمي عائداً على ذي الكثرة
وهو مقدار الجسم الذي هو ذو أجزاء وليس الضمير عائداً على النقي كما هو ظاهر ولا على ما ذكر
من الكثرة لأن الكم المتصل اسم للمقدار المذكور لا للنقي ولا لما ذكر من الكثرة (قوله أو صفة
من صفاته) قدرتك الشارح في الكم المتصل فيها وقد علمت ما فيه (قوله ويسمى الكم
المتصل) ضمير يسمي عائداً على ذي النظير والمراد به العدد المتصل من الشيء ونظيره وليس الضمير
عائداً على النظير ولا على نفسه لأن كلامهم ليس كما والحاصل أن الكم ما قبل القسمة لذاته ثم
إن كان لأجزائه المقرضة حدة مشتركة فهو والمتصل وهو ما قارنا الذات أي مجتمع الأجزاء في
الوجود أولاً والثاني الزمان والاول المقادير العارضة للجسم الطبيعي كالسطح والجسم الطبيعي
وإن لم يكن لأجزائه حدة مشتركة فهو الكم المنفصل كالعدد ثم اعلم أن قولهم لنفي الكم المنفصل
يراد به نفي ما حصل به الكم وهو الثاني مثلاً لأن في الكم من أصله لشموله للحق سبحانه فتأمل
(قوله والتدبير) هو النظر في عواقب الأمور لتقع على الوجه الأكمل وهو بهذا المعنى محال
في حق الله فبراد بالتدبير في حقه تعالى لازمه وهو إيقاع الأمور على الوجه الأكمل (قوله بلا
واسطة يحتمل) أن يراد بها الآلة كالقدوم بالنسبة للنجار ويحتمل أن يراد بها القوة التي انبثقت
من قال إن الأسباب العادية تؤثر بقوة أو دعها الله فيها ويحتمل إرادتهم ما عاوه وهو أولى والمعنى
إن المولى سبحانه لا يؤثر بقوة يودعها في الوسائط كالطعام والماء مثلاً وليس فعله كفعل
العباد في احتياجهم إلى آلات ومعالجة وهي الحركات والسكنات (قوله عموماً) أي على جهة
العموم والشمول أي سواء كان ذلك الأثر ذاتاً أو صفة أو فعلاً كان اختيارياً أو اضطرارياً
بالنسبة إلينا (قوله أنا كل شيء خلقناه بقدر) هذا استدلال على الوجه الثالث وهو انفراد
تعالى بالإيجاد واعلم أن في الآية قراءتين قراءة النصب وقراءة الرفع فعلي الأولى ناسم إن
وكل شيء معمول المحذوف يقسمه المذكور أي أنا خلقنا كل شيء وبالجملة خبر إن وقوله خلقناه
جملة مفسرة لا محل لها من الأعراب أو في محل ما فسرتة وهو خبر إن وقوله بقدره متعلق بما قبله
المحذوف أو المذكور والمعنى أنا خلقنا كل شيء بقدر رأيت بقدرتنا وهذا تعميم لجميع الأشياء
ولا يصح أن تكون جملة الاشتغال صفة لشيء لأن الصفة لا تعمل في الموصوف وما لا يعمل
لا يقسمه إلا في باب الاشتغال فلو كان صفة ما صح النصب على الاشتغال والقرض في القراءة
النصب على الاشتغال فيبطل كونه صفة وإذا بطل كونه صفة لم يكن تقييداً للشيء فلا يأتي فيه
ما ظنه المعتزلي من أن المعنى كل شيء مخلوق لنا فهو بقدره يعني وهناك شيء ليس بمخلوق بقدر
وهي أفعال العباد لما قلنا ونحن سلطنا ما هو كالمحال من جعل الجملة صفة مع الاشتغال والتقييد
بالخافية فيكون المعنى أنا خلقنا كل شيء بمخلوق بقدر فيحترز عن شيء ليس بمخلوق فهو ليس بقدر
وذلك ذاته وصفاته القديمة فغاية ما دل عليه الآية أن هناك شيئاً يخلق نفسه فنحن نقول ذاته
وصفاته وهم لا يخالفون فيه وهم يقولون المراد أفعال العباد الاختيارية ونحن نخالفهم فيها
والتفسير بالمتفق عليه متعين والتفسير بغيره دعوى من المخالف يحتاج لإثباتها وأما على قراءة
الرفع فجملة خلقناه تحتمل الخبرية وبقدره متعلق بفعلها فيلزم عموم خلق الأشياء يعني الممكنات

تشتمل على ثلاثة أوجه
احدها نقي الكثرة في ذاته
تعالى ويسمى الكم المتصل
الثاني نقي النظير له جل وعزى
ذاته أو في صفة من صفاته
ويسمى الكم المنفصل
الثالث انفراده تعالى
بالإيجاد والتدبير العام بلا
واسطة ولا معالجة فلا مؤثر
سواء تعالى في أثر ما عموماً
قال جل من قائل أنا كل شيء
خلقناه بقدر وقال تعالى

باجماع اذ لا تعلق للخالقية بغيرها وتحتل الوصفية وقد در هو الخبر وهو احتمال صحيح في نفسه
 ليس هناك ما يدفعه صناعة لكنه غير متعين لها الماسبق من احتمال الخبرة المقيمة للعموم
 والاحتمال مسقط للاستدلال سلمنا أنه صفة لكن لانسلم أن المترزمنة أفعال العباد بل المترز
 عنه الجموع عليه وهو ذاته وصفاته يعني أن الشيء الغير المخلوق ليس بقدر وهو ذاته وصفاته
 وهم يقولون أفعال العباد والجمع عليه مقدم على المختلف فيه سائنا تساوهم افا لاحتمال بسقط
 الاستدلال (قوله ذلكم الله ربكم) الآية استدلال على ثبوت الوجه الاول وهو نفي الكثرة
 في ذاته اذ لو كان مركبا كان كل جزءا الهاف يكون اربا بالاربا واحدا وعلى ثبوت بعض الوجه
 الثاني وهو نفي النظرية في ذاته لان قوله لا اله الا هو نظير كلمة الشهادة في الدلالة على نفي النظرية في
 الذات وعلى ثبوت الوجه الثالث وهو انفراده بالايجاد ثم ان قوله خالق كل شيء أي ما عدا ذاته
 وصفاته فانها غير مخلوقة له فهو عام اربديه الخصوص وان الشيء بمعنى المشي والمشي هو المراد
 والارادة انما تتعلق بالممكنات (قوله له ملك السموات والارض) استدلال على انفراده تعالى
 بالايجاد وذلك لان المراد بالملك التصرف اى التصرف في السموات والارض وما فيه ما ملوك له
 تعالى ولا يكون ما كالتصريف فيهما الا اذا كان منفردا بالايجاد هما والايجاد ما فيه ما من ذوات
 وصفات وأفعال فلو كان لاحد ثانيا في أثر ما لم يكن المولى مال كالتصريف فيهما ما سكن النالى
 باطل (قوله والله خلقكم وما تعملون) استدلال على انفراده تعالى بالايجاد سواء كانت
 ما مصدرية أو موصولة بمعنى الذى وجعلها مصدرية أولى لانه لا يجوز ان تقدير عائد بخلاف
 جعلها موصولة فانه يجوز لتقدير العائد والمعنى على جعلها مصدرية والله خلقكم وخلق
 عملكم والجهة لنا فيه ظاهرة فليس العبد يخلق أفعاله والمراد بالعمل الحاصل بالمصدر وهو
 الحركات والسكنات لا المعنى المصدرى وهو الايقاع اعنى مقارنة القدرة الحادثة للحركات لانه
 أمر اعتبارى لا يتعلق به الخلق بل هو متجدد بنفسه بعد عدم والمعنى على جعلها موصولة والله
 خلقكم وخلق الذى تعملونه اى وخلق العمل الذى تعملونه والمراد به المعنى الحاصل بالمصدر
 فرجع المعنى على الموصولة للمعنى الاول السكائر على جعلها مصدرية وعلى كل فالآية
 حجة لنا على انفراده تعالى بالايجاد ورد على المعتزلة القائلين ان العبد يخلق أفعال نفسه فان قيل
 يحتمل أن العائد على جعلها موصولة يقدر بجزر وراى وخلق الذى تعملون فيه اى الاجساد
 والذوات التى تعملون فيها اى يقع عملكم فيها وحينئذ فتكون الآية دالة على أن الله خلقنا
 وخلق ما تحل فيه أعمالنا من أعمارنا ونباتنا وشاة بلزار وقرطاس لسكاتب وخشب لنجار وغير ذلك
 فتكون الآية ليست فيها دلالة على أن الله خالق أفعال العباد فلا وجه لاحتجاج المتكلمين
 به على المعتزلة قلت هذا الاحتمال يضره كون حذف العائد المنصوب أصلا وأنه الاكثر على
 أنه يشترط في جواز حذف العائد الجزر وركونه جزر بما جزر به الموصول والموصول ههنا الجزر
 واذا علمت أن هذا الاحتمال ضعيف فلا يخترج كلام الله عليه فان قلت ان اسناد الفعل للعباد كما
 في الآية يقتضى أنهم خالقون لافعالهم كما تقول المعتزلة قلت محل النزاع ينفذون بينهم في الفعل
 بالمعنى الحاصل بالمصدر لا بالمعنى المصدرى وهو الايقاع والاسناد من حيث الايقاع والحاصل أن
 ادخال العمل تحت قدرة الرب بعطف ما على ما قبلها جعلته مصدرية أو موصولة تراد به الحاصل

ذلكم الله ربكم لا اله الا هو
 خالق كل شيء فاعبدوه وقال
 جبريل وعزله ملك السموات
 والارض وقال تبارك وتعالى
 والله خلقكم وما تعملون

بالمصدر ونسبة العمل الى العبد في تعلمه على جهة الايقاع الخارج عن محل النزاع كذا قال
 السعد وكلام الشارح في الكسبي يقتضي أن المعنى الحاصل بالمصدر ينسب لله خلقا
 واختراعا ولا يعبد كسبها واقترانا فلا استحالة في دخوله تحت قدرتين لاختلاف جهة التعلق
 أعني الخلق والكسب اى الاقتران (قوله فهذه) أتى بالقاء اشارة الى أن هذا الكلام نقيض لما
 تقدم وحكمة ذكره لجلالة عددهما مع كونهما لهما من تبعها توطئة الى تفسيرها بعد ذلك الى
 نفسية وسلبية أو خوف من اسقاط الكاتب بعضها (قوله صفات) اسقط التاء من ست
 لان لفظ المعدود وهو صفات مؤنث وأثبت التاء في الخمسة وهي لان ثبت في عدد المؤنث لحذف
 المعدود والمعدود اذا حذف جازت ذكر العدد بنائبات التاء وتأنيته بهذه أو لتأويل الصفات
 بالوصاف وأصل ست سدس أبدأت السين تاء وأدغمت الدال فيها فقبل ست فاذا أتت زيد فيه
 تاء ثالثة ويدل على أن اصله ما ذكر أن سائر الاعداد تنسب اليها الكسور من لفظها فيقال ثلث
 وربيع وخمس وسبع وعشرون ويقال في نسبة الكسر للسته سدس فدل هذا على أن النسب جاء
 على مقتضى الاصل وأن المعدود والمغير وأن اصله سدس كما قلنا (قوله نفسية) نسبة للنفس
 وسأق ووجه النسبة اليها (قوله وهي الوجود) فيه أن هذا الاخبار مما لا فائدة فيه لان من
 المعلوم أن الاولى الوجود والاخبار بما لا فائدة فيه لا يليق وقد يجب بأن محل الامتناع ما لم يكن
 لتسكنة والتسكنة هنا أن يقال أتى بذلك لانه ربما يغفل عما تقدم أو تصدبه بتحقيق أولية الوجود
 ودفع ما عساه أن يقع من تقديم بعض الكتب غيرها كما قدمه مثلا عليها المستلزم للحكم بالنسبة
 على ما ليس بنفسى وبالاسمية على ما ليس بسلبى (قوله بعدها) حال من الضمير في التبر وفأئذ
 تعين الخمسة اذ يحتمل على بعد أن يكون الوجود منها لولم تتميز وان كان ذلك بعيدا جدا هو
 (قوله سلبية) ايض المراد بكونها سلبية أنها مسبوقة عن الله ومنسوبة عنه واللام أن ثبت له
 الحدوث وطرق العدم والمماثلة للحوادث بل المراد بكونها سلبية أن كل واحد منهما اسبقت أمرا
 لا يليق بولانا عز وجل كما علم ذلك من تعاريفها السابقة (قوله حقيقة الصفة النفسية) اى
 تعريفها المفيد تميزها وايس المراد بحقيقتها تعريفها بذاتياتها لان الاحوال لا تأتي حدها
 بالذاتيات والحاصل أن ما ذكره رسم للصفة النفسية بتميزها الا أنه حدها وذلك لان الحد يكون بكل
 الذاتيات أو بعضها وأيا ما كان فلا بد من وصف يميز الحدود عما يشترك في الجنس وذلك المميز فصل
 والفصول للاحوال صفات نفسية للحدود ولو كانت الاحوال تتحد كانت فصولها المفاصل
 اى احوال نفسية ايضا ثم كذلك ويلزم التسلسل وهو محال فتعين أن يكون ما ذكره (قوله
 هي الحال) اى الصفة الثابتة لاهو وجود التي لا تنصف بوجود ولا عدم وهذا كالجنس في
 التعريف يشمل المعنوية وغيرها قديمة او حادثة وخرج عنه ما ليس بحال كالمعاني والاسباب
 (قوله الواجبة) باتاء وحدها لان الحال تذكروث وقوله الواجبة للذات اى الثابتة
 للذات على طريق الوجوب بحيث لا يمكن انفكاكها عن الذات ولما كان هذا هوهم قصر
 التعريف على الصفة النفسية القديمة وعدم شموله للنفسية الحادثة أتى بقوله مادامت الذات
 دفعا لذلك الايمام وتحقيقا لدخول الحادثة في التعريف اى الحال التي لا تقبل الانفكاك عن
 الذات مددوام الذات وهذا لا ينافي أنها قد تكون حادثة وتعدم بانها مدام الذات والمراد

ص (فهذه ست صفات الاولى
 نفسية وهي الوجود والخمسة
 بعدها سلبية) من حقيقة
 الصفة النفسية هي الحال
 الواجبة للذات

بالذات مطلق الشيء سواء كان قائما بنفسه كالجوهر أو قائما بغيره كالعرض ألا ترى أن اللون عرض قائم بغيره ومع ذلك له صفة نفسية لا يمكن انفكاكها عنه مادام موجودا وهي قيامه بالغير فان قلت كيف يكون هذا التعريف للصفة النفسية مطلقا قديمة او واحدة والحال أنهم ما حقيقةتان مختلفتان والحقائق المختلفة لا تجمع في تعريف واحد قلت التعريف المذكور رسم كما قدمنا ومنع اجتماع الحقائق المختلفة في تعريف واحد اذا كان حادا بالذاتيات لارسمها (قوله مادامت الذات) ما مصدرية ظرفية معمولة اقوله الواجبة للذات ودام تامة لا خبر لها اي الواجبة للذات مدة دوام الذات وفيه تنبيه على أن الامر النفسي لا يتخلف عن الذات التي ذلك الامر تنسب لها ولذلك يقولون ان ما بالذات لا يتخلف ولا يتخالف وانما قال مادامت الذات بالاسم الظاهر مع أن المحل للضمير تقدم مرجعه لايها م عود الضمير على الحال وخرج بقوله مادامت الذات المعنوية الحادثة كالمية زيدا وقادريته فانها وان كانت واجبة للذات لكن وجودها ليس بدوام الذات بل بدوام علها وهي العلم والقدرة فاذا انعدم قيام علها بالذات انعدمت ولو كانت الذات باقية بل ذكر بعضهم أنه خرج به ايضا المعنوية القديمة لان المعنوية مطلقا قديمة او واحدة وجودها منوط بوجود علها لا بدوام الذات وحينئذ فتقوله بعد ذلك غير معلة بهلة قيد بيان الواقع للاحتراز ويبحث فيه بعضهم بما حاصله أنه فرق بين المعنوية الحادثة والقديمة فالاولى تنعدم بانعدام علها وان كانت الذات باقية فصح اخراجها بقوله مادامت الذات وأما المعنوية القديمة فلا يتأتى اتفاقها أصلًا لانه لا يتصور اتفاق المعاني التي هي علها اي ملازمة لها او حينئذ فيصدق على المعنوية القديمة أنها دامة بدوام الذات وان كانت مرتبطة بالمعاني لا يمكن أن يقال دوامها بدوام الذات او بوجود الصفات لوجود الدوامين وحيث دامت بدوام الذات والنفسية كذلك فانسارقت بينهما التعليل وعدمه فالمعنوية معلة والنفسية غير معلة فيحتاج لاجراء المعنوية القديمة بقيد وهو قوله غير معلة بهلة وقد سلك الشارح هذا المسلك فجعل قوله غير معلة بهلة للاحتراز عن الحال المعنوية الا أنه أطلق فيها وينبغي أن يقيدها بالقديمة ان قلت ان غير معلة بهلة يفنى عن القيد الاول فكان عليه أن يقول الحال الواجبة للذات غير معلة بهلة فنخرج المعنوية بضمها قديمة او واحدة بقوله غير معلة بهلة قلت القيد الاول وقع في مركزه ولم يأت الثاني الا بعد ذكره فلا يعتبر اغناؤه عنه والازم أن لا يوثق بيمينس لاغناء الفصل عنه والمعتبر في الحدود من جهة الاغناء كون المتقدم يفنى عن النسائي (قوله غير معلة) ليس خبر الدام لما علمت أنها تامة لا خبر لها بل هو بالنصب حال من المبتدأ وهو الحال على مذهب سيبويه المجوز لحي الحال من المبتدأ ومن الضمير في الواجبة ولا يصح أن تكون دامة ناقصة وغير معلة خبرها لان الذات لا تعمل اي لا تلازم غيرها ولا يصح أن يكون غير الرفع صفة للحال لان لفظ الحال هنا معرفة وغير تنكرة والمراد بالتعليل التلازم اي الحال الغير الملازمة للشيء وليس المراد به التأثير في المعنوي اذ لا يقول به اهل السنة (قوله كالصغير للجرم) المراد بالجرم ما قام بذاته سواء كان جسمًا او جوهرًا فردًا والمراد بتجزئه أخذه قدوام الفراغ كما مر (قوله مثلا) اي وكقيام العرض بذات فانه صفة نفسية للعرض لا يقبل الانفكاك عنه مادام العرض موجودا وفي تمثيل الشارح بالتجزئ

مادامت الذات غير معلة
بهلة كالصغير للجرم

اشارة لما قلناه من ان التعريف للصفة النفسية مطلقا قديمة وحديثة (قوله فانه واجب للجرم)
 اي لا يقبل الانفصال عنه (قوله مادام الجرم) اي مدة دوامه واما عند عدمه فلا تجزئه (قوله
 عن الاحوال المعنوية) منه يعلم ان لفظ الحال يطلق على امرين أحدهما صفات النفس
 وثانيهما الصفات المعنوية وأن الفصل المميز بينهما التعليل وعدمه (قوله فانها) اي الاكوان
 المذكورة الممثل بها معلة بقيام العلم والقدرة الخ اي بالعلم والقدرة والارادة من حيث قيامها
 بالذات وذلك لان كونه عالما معلا مع العلم لا بقيامه بالذات خ لا فاعظاها الشارح لكن لما
 كان العلم ليس علة في الكون عالما من حيث ذاته بل من حيث قيامه بالذات قال الشارح
 رحمه الله الممثل بقيام العلم الخ والحاصل أن الموجب هو الوصف من حيث قيامه بالذات لا بمجرد
 الوصف من غير قيامه بها واعلم ان المراد بالتعليل هنا التزام فالعاني وهي المعبر عنها بالعلم ملازمة
 والمعنوية التي هي المعلولات لازمة لها (قوله لان هاتين) اي الصفة النفسية والحال المعنوية
 احوال (قوله ليست بوجوده في نفسها) اي بحيث يمكن رؤيتها = القدرة (قوله ولا
 معدومة) اي كشرىك البارى أى وانما هي أمر ثابت في نفسه لم يصل لمرتبة الوجود بل قريب
 منها والذي دلنا عليه الأدلة وما وقع في بعض عبارات من أنها ليست موجودة في نفسها اي
 بحيث يمكن رؤيتها وانما هي موجودة في الازهان غير صحيح والصحيح أنها واسطة بين الموجود
 والمعدوم فلها شوب في نفسها يعنى في خارج الازهان لكن لا يمكن رؤيتها العدم وجودها في
 خارج الاعيان وليست معدومة (قوله صفتان موجودتان) اي يمكن رؤيتهما (قوله في
 أنفسهما) اي باعتبار أنفسهما اي أن وجودهما باعتبار ذاتهما لا بالتبع للغير احترام من
 المعنوية فانها موجودة بالتبع لاهماني هذا محصله واعتراض بأن قوله في أنفسهما لا حاجة له
 لان مرادنا بالوجود هنا الوجود في خارج الاعيان اي بحيث يصح رؤيتهما فخرجت المعنوية
 ولا يحتاج لما قاله الاول اريد بالوجود الشوب فتأمل (قوله فاذا عرفت هذا) اي ما ذكر من
 تعريف الصفة النفسية (قوله فليس بصفة أصلا) اي فضلا عن كونه صفة نفسية (قوله ويمثل
 ذلك) اي الاعتذار السابق يعتذر عن عدم الخ اي فيقال انما جعل صفة نفسية لان الذات
 توصف به في اللفظ وأنت خير بأن هذا لا يمكن في خصوص كونه صفة نفسية وهو المطلوب هنا
 وان كنى في مطلق كونه صفة وهو المطلوب هناك ومن ثم زاد الشارح قوله أى معنى الوجود الخ
 (قوله أى معنى الوجود) هذا بيان لوجه نسبة الوجود الى النفس على القولين فيه من كونه
 زائدا على الذات أو عينها وحاصله أن نسبة الوجود للنفس من حيث انه راجع اليها أما على
 الثاني فلا نه عينها وأما على الاول فلا نثبوتها في الخارج عن الذهن موقوف على الوجود
 فيهما نوع ملازمة فصحة نسبة احدهما للاخر ان قلت ان النسبة ظاهرة على القول بأن
 الوجود غير الذات لا اختلاف المنسوب والمنسوب اليه وأما على أنه عينها فكيف تصح النسبة
 والحال أنها من نسبة الشيء الى نفسه فالجواب أن الوجود لما كانت الذات توصف به في اللفظ
 بحيث يقال ذات الله موجودة كانت بينهما مغايرة لفظية فصحت نسبة احدهما للاخر بحسب
 تلك المغايرة اللفظية حتى قيل فيه انه نفسى والحاصل أنه على القول بأن الوجود زائد على
 الذات فلا اشكال في عدمه صفة ولا في نسبه للنفس لان ما ليس عينيا ينسب ويعد وصفا وأما على

فانه واجب للجرم مادام الجرم
 وليس ثبوته له معلا بعله
 واحترز بقوله غير معلة
 بعله عن الاحوال المعنوية
 ككون الذات عالمة وقادرة
 ومريدة مثلا فانها معلة بقيام
 العلم والقدرة والارادة
 بالذات واحترز ايضا من
 صفات المعاني اما العلم
 والقدرة فليست من الصفات
 النفسية ولا المعنوية لان
 هاتين احوال والحال ليست
 بموجودة في نفسها ولا
 معدومة والعلم القدرة
 صفتان موجودتان في
 أنفسهما قائمتان بوجود
 فاذا عرفت هذا فاعلم ان
 الوجود انما يصح ان يكون
 صفة نفسية عند من يجعله
 زائدا على الذات واما عند
 من يجعله نفس الذات فليس
 بصفة اصلا وقد سبق الاعتذار
 عن عدمه من الصفات ويمثل
 ذلك يعتذر هنا عن عدمه من
 الصفات النفسية اي معنى
 الوجود راجع للذات سواء
 قلنا انه عين الذات او زائد
 على حقيقتها لان الذات
 لا تثبت في الخارج عن الذهن
 الا اذا كانت موجودة قوله
 وان نسبة بعدها سلبية

القول بأنه عين الذات فالجواب عن النسبة كالجواب عن عده صفة وحاصله أن الوجود لما كان يذ كر مع الذات في اللفظ فيقال ذات الله موجودة صحح هذا الاعتبار عده صفة وصحت النسبة وان كان ما هو عين لا يعد وصفًا ولا يفسد لكن يصحان بحاراب علاقة ما ذكر (قوله يعني أن مدلول كل واحدة) الاولى أن يقول يعنى أن كل واحدة سلبت الخ لان الصفة ليست لفظ القدم والبقاء وما معه حتى يكون له مدلول واذا علمت أن كل واحدة سلبت أمر الا يليق بولانا تعلم أن نسبة هذه الخمسة للسلب من نسبة الجزئيات لكليهما وانما عني الشارح ببيان المراد من كون هذه الصفات الخمس سلبية حيث قال يعني الخ لان السلب له اطلاقان فيطلق على سلب الامر الذي لا يليق بولانا ويطلق السلب على الامر السلب عنه كالشريك والعمى والجهل فلما كان السلب محتملا لمرين بين الشارح اللاتق بالمقام فذكر أن المراد يكون هذه الخمسة سلبية أن كل واحدة منها سلبت أمر الا يليق بولانا وليس المراد بكونها سلبية أنها سلبية عن المولى ومنفية عنه والالئب له نقائضها وهي الحدوث وطرق والعدم والمماثلة للحوادث الخ قال الشيخ المولى والتحقيق أن الصفة السلبية مباينة للسلبية لان السلبية ما دل لفظها على سلب نقص مطابقة كالمثلة المذكورة والسلبية ما دل لفظها على نفي نقص التزاما وذلك كالقدرة وما معها من صفات المعاني فلنفظ القدرة مطابقة على صفة يتأتى بها اليجاز الممكن ويدل التزاما على سلب العجز وهكذا (قوله كافي العلم والقدرة) أي كل وجود الذي في العلم والقدرة (قوله معناه سلب) أي نفي بمعنى انتفاء (قوله وهو نفي سبق العدم الخ) اضافة سبق للعدم من اضافة الصفة للموصوف أي وهو نفي العدم السابق على الوجود كما يفهم من قوله سابقا وهو سلب العدم السابق على الوجود والمراد بالنفي هنا الانتفاء وكذا يقال فيما بعد لان النفي فعل الفاعل (قوله والمعنى واحد) يأتي فيه ما مر سوا الوجودا (قوله نفي لحوق العدم للوجود) اضافة لحوق للعدم من اضافة الصفة للموصوف أي نفي العدم اللاحق للوجود بقرينة ما تقدم له في تعريفه حيث قال هو عبارة على سلب العدم اللاحق للوجود والمراد بالنفي الانتفاء (قوله نفي المماثلة) أي انتفاءها فهي أمر عدمي وبعضهم جعلها من التسبب الاضافة لان المخالفة لا تغفل الا بين شيئين فتكون أمر الاعتبار ليس بصفة ولا حال كما هو حكم سائر الاضافات فهو مغاير لما قبله على التحقيق خلافا للسكتا في حيث قال الاظهر عندي أنه لا مخالفة بين القول بأنها سلبية والقول بأنها من الامور النسبية لان السلبية عدمية والنسبية كذلك عدمية لا وجود لها على ما عليه اهل السنة انتهى وأنت خبير بأن اتحادهما في عدمية لا يوجب اتحادهما مفهوما اذ حقيقة كل منهما تباين حقيقة الاخرى لان السلبية امور عدمية لا ثبوت لها اصلا ولا في الذهن والامور النسبية وان كانت عدمية لا ثبوت لها في الخارج لكن لها ثبوت في الذهن وحينئذ فلا يصح التوفيق بما قاله كذا قرر شيخنا وما ذكره المصنف من نفي مماثلة ذاته تعالى للحوادث هو الذي عليه المحققون خلافا لجمع من الاصوليين حيث زعموا تساوي الذات وانما يتاثر بعضها عن بعض بصفات مخصوصة فذات الله من حيث انها ذات مساوية لسائر الذات وتمتاز عن غيرها بصفات مخصوصة لاجلها تصح الاولوية وهي وجوب الوجود والقدرة التامة والعلم التام ورد بأنه لو كانت ذاته مساوية لسائر الذات في تمام الحقيقة يجب أن

يعنى ان مدلول كل واحد
منها عدم امر لا يليق بولانا
بل وعزوليس مدلولها صفة
موجودة في نفسها كافي العلم
والقدرة ونحوهما من سائر
صفات المعاني الاتية
قالقدم معناه سلب وهو نفي
سبق العدم على الوجود وان
شئت قلت هو نفي الاولوية
للوجود والمعنى واحد والبقاء
هو نفي لحوق العدم للوجود
وان شئت قلت نفي الاخرية
للوجود والمخالفة للحوادث
هي نفي المماثلة لها في الذات
والصفات والافعال والقيام
بالنفس هو نفي اقتقار الذات
العلمية الى محل اي ذات
اخرى تقوم به اقيام الصفة
بالموصوف ونفي اقتقاره
تعالى الى مخصص اي فاعل
والوحدانية

يصح على كل منهما ما يصح على الاخرى واذا كان كذلك **ان اختصاص ذاته بصفاته**
 المخصوصة وعدم اختصاصه بصفات المحدثات امر اجزا عليه فترجح ذلك الجواز على سائر
 الجوانب اغبر امر يلزم منه ترجيح الممكن لاعتنا مؤثر وهو محال وان كان الامر عاد الطلب في
 اختصاص ذاته بذات الامر فيلزم الدور والتسلسل وهو محال فكون ذاته مساوية لسائر
 الذات يقضى اهذه الحالات فاقول به باطل (قوله عدم الانثنية الخ) هذا التفسير احسن مما
 ذكر في المتن لانه تفسير للواحد لا للواحدانية كما مر (قوله في الذات الخ) المتبادر من هذا انه
 ليس ظاهرا في نفي الكتم المنفصل في الذات والصفات كذا قيل والحق انه صادق بنفهما كما اتصل
 فيهما لان الانثنية اعم من ان تكون متصلة او منفصلة (قوله عوما) اي على بهمة العموم
 اي سواء كانت اختيارية او اضطرارية (قوله المعنى واحد) اي بحسب الزوم والافالفة هو م
 مختلف لان النفي في الاول مضاف للانثنية وفي الثاني مضاف للكتم فدلالة الاول على نفي ما عدا
 الانثنية من الاعداد كالتثليث والتربيع وغيرهما بالالتزام ودلالة الثاني على نفيه بالمطابقة
 (قوله ثم يجب له تعالى سبع صفات الخ) تقديم ما قبلها عليها اما لان السلوب للتخيلية بالبناء المجبة
 وهذه للتخيلية بالبناء المهملة والشأن تقديم الاولى على الثانية الا ترى ان داخل الختام الثاني
 انه يحتم اولاً ويزيل ادراجه ثم يلبس ثياب زيفته واما الوجود فلا ينعين الذات او كالعين
 او للاتفاق على الستة المتقدمة من اهل السنة والمعتزلة بخلاف هذه السبعة فان المعتزلة لم تثبتها
 ولا جل مطابقة القرآن وهو قوله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير حيث قدم النفي
 الذي هو من القسم الاول على الاثبات الذي هو من القسم الثاني وشم في كلام المصنف للقرئيب
 الذي كرى ويقال له الترتيب الاخبارى اي ثم اخبركم بأنه يجب له تعالى أى يثبت له على وجه
 لا يقبل الاتنا سبع صفات وان المراد اخبركم بأنه يجب علينا اعتقاد ان له سبع صفات اخرى
 واجبة في حقه تعالى تسمى صفات المعاني فتم للترتيب في الذكر والاخبار والاتقال من
 اوصاف التخيلية لا ووصاف التخيلية ولا يصح ان تكون للترتيب في الزمان اذ لا تأخر في الوجود
 والالسان المتأخر حدثا وقول السكاني ان تم لترتيب الاخبار والدلالة على بعدم منزلة المعاني
 من منزلة غيرها اذ منزلة المعاني اعلى لانها وجودية كلها ومعلقة الاحياء اي بخلاف السلبية
 فانها نفي الوجود اشرف من النفي فيسه نظرا لان هذا يخالف اللغة العربية لانها تقتضى تأخر
 ما بعد ثم زمانا اوز كرا ومنزلة فغاية ما تفيد ثم بعد ما بعد ما وتأخر منزلته وذلك لا يفيد افضلية
 وايضا لو فرض ان ما بعد ثم افضل نافي ذلك ما وجبه به تقديم السلوب من كونها افضل للتخيلية
 او للاتفاق نعم لا يرد على قوله ان منزلة المعاني اعلى أنه لا تفضيل بين صفات الله على التحقيق لان
 ذلك في الصفات الوجودية وهنا التفضيل بين السلوب والوجودية كما في حاشية شيخنا العلامة
 المولى وانما أتى هنا بالنظ يجب مع أنه قد تقدم في قوله فما يجب اولنا طول الفصل بقوله فهذه
 ست صفات الاولى تقسيمية والخمسة بعدها سلبية وللا رد على نقاة المعاني من اقلامقة والمثلية ثم
 ان كلام المصنف لاجل هذه الزيادة مشكل من وجهين الاول عدم مطابقة الخبر لامبتدا وذلك
 أن لفظ هي في قوله وهي الوجودية بدأ عائد على العشر بن مع أنه لم يذ كر منها الا ست صفات
 الوجه الثاني أن لما غير الاسلوب حيث عطف السبعة بتم الداخلة على ما زاده وهو افظ يجب

عدم الانثنية في الذات العلية
 والصفات والافعال وان شئت
 قلت هي نفي الكمية المتصلة
 والمنفصلة ونفي الشريك في
 الافعال عوما والمعنى واحد
 وبالله التوفيق ص (ثم يجب له
 تعالى سبع صفات

يقيد أم اليست من العشرين بل هي زائدة عليها اذ لو كانت منها السكت النسق في جميعها بالواو
مع عدم تلك الزيادة وأجيب عن الاقول بأن في أول الكلام حذف ايدل عليه آخره والاصل وهي
الوجود والقدم الى آخر السلوب والقدرة والارادة الى آخر صفات المعاني وكونه قادرا
وهريدا الى آخر المعنوية ويدل على ذلك المحذوف قوله ثم يجب له تعالى سبع صفات تسمى
صفات المعاني وقوله ثم يجب له سبع صفات تسمى صفات معنوية وأجيب عن الثاني بأن تتبع
كلام المصنف والوقوف عليه يدفع ذلك الابهام (قوله تسمى صفات المعاني) الضمير في تسمى
نائب القاعل في موضع المفعول الاول وصفات المفعول الثاني منصوب بالكسرة وهو مضاف
للمعاني جمع معني والاضافة في صفات المعاني للبيان اي قصد بها بيان المضاف اي تسمى تلك
الصفات السبعة بالصفات التي هي نفس المعاني ونظير هذه الاضافة الاضافة في قولهم بلغ فلان
درجة العلم ومرتبة الامامة اي درجة هي العلم ومرتبة هي الامامة ولا يصح جعل الاضافة هنا
بيانية وان عبر به بعضهم لان شرطها ان يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من
وجه وما ذكرناه من أن البيان منظور فيه لانه مقصود هنا في علم الكلام اذ لم يصل العقل في المعاني
لغير هذه السبعة فالمعاني هي السبع لا مزيد عليها امان نظر للمعاني من حيث هي الشاملة لكل
موجب ومن صفات القديم والحادث كالحركة واليباض ونحوهما كانت الاضافة على معني
من (قوله مرادهم) اي التكامين من اهل السنة والمعتزلة (قوله موجوده) خرج الصفات
السلبية والاضافية كصفات الانعال عند الاشاعرة (قوله في نفسها) ظاهر هذه الظرفية مشكل
لاقتضائه اتحاد الظرف والمظروف ويجاب بأن في معني الباء اي موجودة في الخارج باعتبار
ذاتها لا بالتبع للغير كما في المعنوية فان ثبوتها بالتبع للمعاني وكان الاولى حذف قوله في
نفسها لخروج المعنوية بقوله موجوده ولا يحتاج لقوله في نفسها الاخراج المعنوية الا لو كان
عبر بالثبوت فتأمل (قوله فانها تسمى في الاصطلاح) أل لاهم الذهن اي في اصطلاح
المتكلمين والاصطلاح هو الاتفاق على امر ما سواء كان قولاً او فعلاً وفي قوله في الاصطلاح
معني من اي فانها تسمى صفة معني حالة كونها من جملة المصطلح عليه (قوله وكونه قابلاً
للاعراض) قال السكاني التمثيل للصفة النفسية بكون الجرم قابلاً للاعراض مشكل مع
تعريفه سابقاً للصفة النفسية بما لا تعقل الذات بدونها الا انها تصور الجرم مع ذهولنا عن قبوله
للاعراض فكيف يكون القبول وصفاً نفسياً او كذلك يمنع تصوره مع الغفلة عن اتصافه
بعرض ما من الاعراض فلا يتصور جرم بغير حركة ولا سكون ولا لون والتصوير بعض الافراد
لا بعينه هو القبول كذا أجب الشاوي والملاوي وحاصله أن المراد بكونه قابلاً للاعراض
اتصافه ببعضها ولا يتصور الجرم الامتصاف ببعضها والاولى ان يجاب بما تقدم من أن قوله
الصفة النفسية هي ما لا تعقل الذات بدونها اي ما لا تعقل الذات موجودة في الخارج بدونها
اي ما لا يصدق العقل بوجود الذات في الخارج بدونها ولا شك أن العقل لا يصدق بوجود الجرم
في الخارج غير قابل للاعراض وان تصوره مع الغفلة عن قبولها تأمل (قوله ومثالها كون
الذات عالمة وقادرة) اي فيكون الذات عالمة وقادرة علته العلم والقدرة القائم بالذات اللذان
هما من صفات المعاني فقوله صفة معنوية نسبة للمعاني التي هي علها والحاصل أن تلك العال

تسمى صفات المعاني
ش مرادهم بصفات المعاني
الصفات التي هي موجودة
في نفسها سواء كانت حادثة
كيباض الجرم مثلاً وسواءه
او قديمة كعلمه تعالى وقدرته
فكل صفة موجودة في نفسها
فانها تسمى في الاصطلاح
صفة معني وان كانت
الصفة غير موجودة في نفسها
فان كانت واجبة للذات
مادامت الذات غير معللة
بعللة سميت صفة نفسية
او حالاً نفسية ومثالها
التحيز للجرم وكونه قابلاً
للاعراض مثلاً وان كانت
الصفة غير موجودة في نفسها
الانها معللة بعللة انما
تجب للذات مادامت علتها
قائمة بالذات سميت صفة
معنوية او حالاً معنوية
ومثالها كون الذات عالمة
او قادرة مثلاً

الملزومة للمعنوية تسمى صفات المعاني فالمعنوية صفة ثابتة للذات لا تتصف بوجود ولا بعدم معللة بمعنى قائم بالذات وعلتها صفات موجودة قائمة بالذات موجبة لها حكما وهو تلك الصفة المعنوية (قوله وهي القدرة الخ) قدمها على الارادة وان كان تعلقها مترقفا على تعلق الارادة نظرا الى أن تأثيرها في الممكن أقوى من تأثير الارادة (قوله المتعلقةتان بجميع الممكنات) اعلم أن للقدرة تعلقين تعلق صلاحي قديم وتعلق تمييزي حادث بمعنى أنه متجدد بعد عدم فالاول صلاحيتها في الازل لا يجاد كل ممكن فيما لا يزال أي حين وجوده والثاني ابرازها بالفعل للممكنات التي اراد الله وجودها فتعلقها في الازل أهم لانها صالحة في الازل لا يجاد كل ممكن على اي صفة كانت بخلاف تعلقها التمييزي فانه تعلقها بالممكن الذي اراد الله وجوده على صفة كذا فزيد الجوارم مثلا لا قدرة الله صالحة في الازل لا يجادها سلطانا أو نجاورا أو مجاورا ولكن تعلقها تعلقا تمييزيا بوجوده مجاورا وللارادة ثلاث تعلقات صلاحي قديم وهو صلاحيتها في الازل تخصيص كل ممكن بأي امر من الامور المتقابلة ككونه على هذه الصفة او على هذه الصفة التي تقابلها وتمييزي حادث وهو تخصيص الممكن عند وجوده بأحد الامرين المتقابلين بعينه كتملقها عند وجوده بكونه يكون على صفة كذا بخصوصها وتمييزي قديم وهو تخصيصها في الازل الممكن الفلاني الذي سيمو جديا أحد الامرين المتقابلين بعينه كتملقها في الازل بأن الشيء الفلاني يكون عند وجوده على صفة كذا دون غيرهما بما يقابلها فان قلت لاجابة للتعلق التمييزي الحادث في جانب الارادة لاغناء التمييزي القديم عنه لاستمراره قلت انه شبه اظهار التعلق التمييزي القديم ولذا أنكروه بعضهم اذا علمت هذا فقول المصنف المتعلقةتان بجميع الممكنات أي تعلقا صلاحيا قديما أي الصالحتان للتأثير في كل ممكن وايس المراد تعلقا تمييزيا لان ما لا يدخل في الوجود من الممكنات لا ينحصر فإين التأثير الذي هو تعلق التمييزي قبل يؤخذ من قول المصنف المتعلقةتان بجميع الممكنات أن التأثير في الممكنات وقع بصفة المعنى لا بالمعنوية والمسئلة خلافية فقد قيل ان التأثير بهما وقيل انه بالمعاني فقط ولم يقل أحد انه وقع بالمعنوية دون صفة المعنى وقد يقال ان في أخذ القول الاقول من المصنف بعدا لانه ليس في العبارة حصر يقتضيه والنص على القدرة والارادة لا ينافي أن المعنوية كذلك ولا مانع من اتحاد المتعلق كما في العلم والكلام (قوله بجميع الممكنات) ان كانت ال في الممكنات للعموم كانت لفظة بجميع لتأكيده ذلك العموم ودفع توهم تخصيصه فلا يصح القول بأنهم استغنى عنها وان كانت للجنس فعدم الاستغناء ظاهر والممكنات جمع ممكن وهو عند المتكلمين ما استوى طرفا وجوده وعدمه فهو عندهم مرادف للجائر العقلي وعند المناطقة الممكن قسمان خاص وهو المسلوب الضرورة عن الجانبين أي الجانب الخائف للحكم وجانب الحكم وهو المرادف للجائر وعام وهو المسلوب الضرورة عن الجانب الخائف وهو لا يتبع وقوعه فيدخل فيه الواجب والجائر العقليان ولا يخرج عنه الا المستحيل العقلي مثلا اذا قلنا الانسان كاتب بالامكان العام كان معناه أن سلب الكتابة غير ضروري فيصدق بكون الكتابة للانسان جائزة أو واجبة واذا قيل الله موجود بالامكان العام كان معناه أن عدم وجوده غير ضروري فيصدق بكون الوجود واجبا أو جائزا لكن قد قام الدليل على وجوده واذا قيل زيد موجود

ص (وهي القدرة والارادة المتعلقةتان بجميع الممكنات) يعني ان القدرة والارادة متعلقهما واحد

بالامكان الخاص كان معناه أن كلام من وجوده وعدم وجوده ليس ضروريا (قوله وهو
 الممكنات) مقتضى القاعدة وهو أن المعترف بأل من جزأى الجملة يكون محصورا في الجزء الغير
 المعترف به أن الممكنات محصور في المتعاقبات لكن المراد هنا العكس وهو حصر المبتدأ في الخبر
 أى ان متعلق القدرة والارادة مقصورة على الممكنات لا يتعداها للواجبات والمستحيلات والى
 هذا المراد أشار اشارح بقوله دون الواجبات والمستحيلات والى
 قوله دون الواجبات والمستحيلات بعد قوله وهو الممكنات مع أنه جمل مفيدة للحصر الاشارة الى
 المراد بالحصر المستفاد منه حصر المسند اليه في المسند لاحصر المسند اليه وان كان
 هو الذى تقتضيه القاعدة المتقدمة (قوله فالقدرة صفة الخ) القاء واقعة في جواب شرط مقدر
 ان اذا أردت معرفة اختلاف تعلقها فالقدرة الخ واعلم أن تعريف المصنف لهذه الصفات
 رسوم مفيدة تميز بعضها عن بعض لاحد وبذاتياتهم الان العقول محجوبة عن كنه ذاته وصفاته
 تعالى فيتميز حيزا من التعريف بالذاتيات وقوله صفة بنس في التعريف وقوله تؤثر فصل أخرج
 به ما لا يؤثر من الصفات كالعلم والحياة والسمع والبصر والكلام وغير ذلك وقوله في ايجاد
 الممكن واعدامه مخرج للارادة بناء على أن التخصيص تأثير وهو الصحيح نهى وان كانت صفة
 تؤثر لكن ليس تأثيرها في اليجاد والاعدام بل تؤثر في التخصيص بأحد الامر من المنقبطين
 وأما على القول بأن التخصيص ليس تأثيرا فتكون الارادة خارجة كغيرها بقوله تؤثر واسناد
 التأثير للقدرة مجاز عقلي اذ المؤثر هو المولى بقدرته والقربة على هذا الجواز استحالة قيام التأثير
 بالقدرة لما فيه من قيام المعنى بالمعنى لان التأثير انما يكون بالقدرة ولو كانت القدرة مؤثرة لكان
 تأثيرها بقدرة فيلزم قيام القدرة بالقدرة (قوله في ايجاد الممكن) الاولى أن يقول في وجود
 الممكن لان اليجاد هو تعلقها بوجود الممكن وهي لا تؤثر في تعلقها بالوجود وانما تؤثر في نفس
 الوجود وأل في الممكن للاسبغ اقراى تؤثر في وجود كل ممكن وعدمه ان قات ما لم يدخل في
 الوجود من الممكنات لا يتحصرن في التأثير فيه قلت المراد بقوله تؤثر اى تصلح للتأثير في كل
 ممكن والصلاح عام فيما وجد وما لم يوجد فهو يشير للتعلق والاصحى فكانه قال ما لعله لا تعلق
 بكل ممكن وليس مراده الاشارة للتعلق التخيلى وأن المعنى أنهما متعلقة بكل ممكن تعلقا تميزيا
 فان قلت مقتضى كلامه حصر التأثير في الوجود وعدمه فيقتضى أن الاحوال الحادثة على
 القول بثبوت الاحوال لا تؤثر فيها القدرة والذى عليه المحققون أن القدرة تؤثر فيها فقد صرح
 في الكبرى بأن الذى عليه المحققون أن الله اذا خلق العلم في ذات الجوهر ولزم ذلك العلم بثبوت
 عالميته فقد فعل الصانع المعنى والحال اللازمة لها وأجيب بأن المراد بوجود الممكن ثبوته على
 جهة الجواز من اطلاق الخاص واردة العام والقربة على ذلك تعلق التأثير على الوصف
 المناسب وهو الامكان وذلك يشعر بعلميته فكانه قال تؤثر في وجود الممكن لامكانه واذا كانت
 العلة هي الامكان وهو موجود في كل الممكنات لم يكن هنالك فرق بين الحال وغيرها وجهه عند
 فيكون المراد بالوجود ما هو اعم أعنى مطلق الثبوت (قوله واعدامه) الاولى وعدمه لان
 الاعدام تعلق القدرة بعدم الممكن وهي لا تؤثر في تعلقها بعدم الممكن وانما تؤثر في نفس عدم
 الممكن واعلم أن تأثير القدرة في وجود الممكن أمر متفق عليه وأما تأثيرها في عدم الممكن فهو

وهو الممكنات دون الواجبات
 والمستحيلات الا ان جهة
 تعلقها بالممكنات مختلفة
 فالقدرة صفة تؤثر في ايجاد
 الممكن واعدامه

ما قاله الاقل كالفاضي أي بكر الباقلاني ومن تبعه واعتمده المصنف في شرح المقدمات
 وبالغ في الاحتجاج عليه وأما على مذهب الأشعري وأمام الحرميين فعدم الحوادث سواء كانت
 بجواهر أو أعراضا واقع بنفسه لا بالقدرة لأن أثر القدرة عندهم لا بد أن يكون وجوديا فلا
 تتعلق القدرة بالعدم عندهم لأن الحادث إما جرم وأما عرض والعرض من صفاته النفسية
 انعدامه بمجرد وجوده من غير فعل فاعل والجوهر استقرار وجوده مشروط بإمداد الأعراض
 له فإذا أراد الله عدمه أمسك عنه الأعراض فينبغي عدم الجوهر لوقته بنفسه بدون اعدام عدم
 نظير ذلك أنك إذا وضعت الزيت في السراج فان القسيلة تستمر منورة فإذا فرغ الزيت طفت
 تلك القسيلة بدون فعل فاعل وهذا القول وإن كان قول الجمهور والآن أنه ضعيف مبنى على أن
 العرض لا يبقى زمانين والحق أن العرض يبقى زمانين وليس من صفاته النفسية انعدامه بمجرد
 وجوده بل قال الشيخ عبد الحكيم في حواشي التلميح أن القول بأن العرض لا يبقى زمانين
 سفهة وقد علمت مما قلناه أن القدرة تتعلق بوجود الممكن اتفاقا وتأثيرا وكذا تتعلق بعدمه
 الطارئ بعدم وجوده تعاقبا تأثيرا على المعتمد وأما عدم الممكن في الازل فهذا لا يتعلق به القدرة
 اتفاقا لأنه واجب لاجتناب الابلجاز وجودنا في الازل وهو باطل لما يلزم عليه من تعدد ذوات
 القدماء وبقي عدم الممكن فيما لا يزال قبل وجوده كعدمنا في زمن الطوفان وكذلك استقرار عدمه
 الطارئ بعد فنائه واستقرار وجوده وقد ذكر بعض المحققين أن هذه الثلاثة تتعلق به القدرة
 تعاقبا قبضة بمعنى أن المولى إن شاء قطع ذلك العدم بقدرته وأبدله بالوجود وإن شاء بقي ذلك
 العدم بقدرته وكذلك استقرار الوجود إن شاء المولى ببقاء بقدرته وإن شاء قطعه وأبدله بعدم
 بقدرته واعلم أن حقيقة التعاقب طلب الصفة أي اقتضاؤها أو استلزامها أمر إذا تدلى على قيامها
 بمحلها وهذا حقيقة في التعاقب بالتعلل وهو التجيزي وأما إطلاق التعاقب على صلاحية الصفة
 في الازل لشيء أو على كون الشيء في القبضة فهو مجاز إذ هذا ليس تعلقا حقيقة بغير شيء آخر
 وهو أن ماهيات الأمور الممكنة وحقاتها واقع فيها خلاف فمجرد أنها يجعل جعل مطلقا أي
 أنها مخلوقة للمولى تعلق بها قدرته فأحدثها من العدم للوجود وقيل أنها ليست يجعل جعل
 مطلقا بل هي مستقررة وثابتة في نفسها أزلا وأبدا تعلق بها القدرة فأظهرتها بالوجود خارج
 الاعيان بحيث صار يمكن رؤيتها فالقدرة لم تؤثر في الماهية بل في أظهارها فقط فالجاء على يجعل
 الشمس مثلا مشمسا بل جعل الشمس موجودا وقيل إن الماهية البسيطة كالجوهر غير مجعولة
 والمركبة كالجسم مجعولة إذا علمت ذلك فقول شارح توفري وجود الممكن ولم يقل توفري
 ذات الممكن ظاهر في أن الماهية غير مجعولة بل هي ثابتة مستقررة في نفسها أزلا والقدرة تعلق
 بأظهارها بالوجود في خارج الاعيان فهي بمنزلة ثوب مخبأ في صندوق تفتح الصندوق وتخرج منه
 وميل المصنف لهذا القول مما يدل على أنه مما لا يحتص بالمعتزلة والفلاسفة إذ لو كان محتصا بهم
 لما مال إليه كما هو اللائق بمقامه والمناسبات بمجاله من الرد على من خالف أهل السنة خلافا لبعض
 الحواشي حيث نسب هذا القول للفلاسفة والمعتزلة فقط واعلم أن هذا القول لا يضر اعتقاده
 وإن لم عليه تعدد القدماء لأن المضمرة القول بتعدد القدماء من الذوات الموجودة في الخارج
 لا الثابتة في نفسها (قوله والارادة صفة الخ) هذا جنس في التعريف شامل لجميع الصفات وقوله

والارادة صفة

تؤثر فصل أخرج به ما لا يؤثر من الصفات كالعالم والكلام والسمع والبصر والحياة ونحوها ما عدا القدرة وفي التعبير بتؤثر من التجوز ما مر قال الشيخ بس الظاهر من التعبير بقوله تؤثر تعريف الارادة باعتبار تعلقها بالتجيزي الحادث لا باعتبار الصلوحى القديم ولا التجيزي القديم كما صرح به بعض المغاربة ويحمل ارادة الاعم وقوله في اختصاص الخ فصل أخرج به القدرة والمراد بتخصيص أحد طرفي الممكن بالوقوع ترجيح وقوع أحد طرفيه واعلم أن المهمات المتقابلات ستة أشارها بعضهم بقوله

الممكنات المتقابلات • وجودنا والعدم الصفات
أزمنة أمكنة جهات • كذا المقادير روى الثقات

فقوله وجودنا والعدم واحد والصفات واحد ثان وهكذا فالارادة تخصص الوجود الذي هو أحد الطرفين بالوقوع دون العدم أو تخصص العدم الذي هو الطرف الآخر بالوقوع دون الوجود وتخصص الصفة المخصوصة كالبياض مثلا بالوقوع دون غيرها من الصفات وتخصص الزمان المخصوص بالوقوع فيه دون غيره من الأزمنة وتخصص المكان المخصوص بالوقوع فيه دون غيره من الامكنة وتخصص الجهة المخصوصة بالوقوع فيها دون غيرها من الجهات وتخصص المقدار المخصوص بالوقوع للجرم دون غيره من المقادير اذا علمت هذا فقول الشارح من وجود أو عدم بيان لأحد طرفي الممكن وقوله أو طول أو قصر إشارة للمقدار وقوله ونحوه ما أي نحو التسمين المذكورين وهو الاقسام الاربعة المتقدمة (قوله بالوقوع) متعلق باختصاص (قوله بدلا عن مقابلة) أي بأن تخصص الوجود الذي هو أحد الطرفين بالوقوع بدلا عن العدم أو تخصص العدم الذي هو الطرف الآخر بالوقوع بدلا عن الوجود وهذا ظاهر في العدم الطارئ على الوجود لانه هو الذي يوصف بالوقوع أي الحصول ولا يظهر في العدم السابق على الوجود لان المتبادر من الوقوع الحصول بعد عدم وان كان العدم السابق من جملة مقدمات الله على ما مر والقدرة تابعة للارادة (قوله فصار تأثير القدرة الخ) هذا تقرير يعنى على ما تقدم أي اذا علمت أن تأثير الارادة في اختصاص أحد طرفي الممكن بالوقوع وهو سابق على تأثير القدرة في وجود ذلك الطرف على التعيين لزم من ذلك أن تأثير الخ (قوله تأثير القدرة) أي تعلقها بالتجيزي (قوله فرع تأثير الارادة) أي فرعا عن تعاقب الارادة أي التجيزي القديم والحادث والمراد بكونه فرعاً عنه أنه متأخر عنه في العقل ولا يتخفى ما في كلام الشارح من المسامحة والتجاوز والحقيقة أن يقال ان تأثير الذات بالقدرة فرع تأثير الذات أو تخصصها بالارادة (قوله إذ لا يوجد) أي بعد عدم وقوله من الممكنات تصریح بما علم التزام هذا إذا قرئ بوجوده كسر الجيم مبنيا للفاعل من أو بعد وأما إذا قرئ بفتح الجيم مبنيا للمفعول أي إذ لا يثبت له الوجود في الخارج كان قوله من الممكنات للتخصيص لاخراج الواجب وهذا كله على نسخة إذ لا يوجد من الممكنات وفي بعضها إذ لا يوجد مولانا جل وعز من الممكنات وعليها فيتعين فيها الاحتمال الاقل (قوله أو بعدم) أي من الممكنات ففيه حذف من الآخر دلالة الاول وهو تصریح بما علم التزاما ان أريد بقوله بعدم أي بعد وجوده وأما ان أريد يثبت عدمه فهو للاحتراز عن المستحيل (قوله وتأثير الارادة) أي تعلقها بالتجيزي قديما كان أو حادثا (قوله على وفق العلم) أي على وفق

تؤثر في اختصاص احد
طرفي الممكن من وجود
أو عدم أو طول أو قصر
ونحوها بالوقوع بدلا عن
مقابله فصار تأثير القدرة
فرعاً وتأثير الارادة إذ لا يوجد
مولانا جل وعز من الممكنات
أو بعدم بقدرته الاما أراد
تعالى وجوده أو عدمه
وتأثير الارادة على وفق العلم

تعلق العلم بالممكنات فقط وليس مراده أن الارادة تساوى العلم تعلقا لان العلم يتعلق بالواجبات
 والباطرات والمسحيات والارادة انما تتعلق بالممكنات والمراد على وفق العلم الملاحظ تعلقه
 بالمقررات المشبه لعلم الحوادث التصورى وأما العلم الملاحظ تعلقه بالنسب المشبه لعلم الحوادث
 التصديقي فهو فرع عن تعلق القدرة بتعلق علم الله بنبوت القيام لزيد فرع عن تعلق القدرة
 بقيامه يعنى أنه متأخر عنه في التعقل لاني الخارج لانهم ما متقارنان وهذا مبنى على أن العلم تعلقا
 تمييزيا حادنا وهو تعلقه بذوات الممكنات وأوصافها وسيأتي ما فيه (قوله عند اهل الحق) اى اهل
 السنة ومقابله مذهب المعتزلة الا ترى (قوله فكل ما علم الله) اى فى الازل أنه يكون سواء كان
 خيرا أو شرا (قوله من الممكنات) خبر يكون ثم ان كان المراد ما علم الله أنه يكون اى يوجد فيما
 لا يزال بعد أن لم يكن فيخرج عنه حينئذ الواجب كالصفات العلية لان الله علم أنهم ما موجود
 أزلا وأبدا وكذا المستحيل لان الله علم عدم وجوده فنقول من الممكنات لبيان الواقع وان كان المراد
 علم أنه يتصف بالكون وبالوجود فيدخل فيه حينئذ الواجب كالصفات ويخرج المستحيل
 فنقول من الممكنات لابتدائه احترام اذن الواجب اذ لو حذفته لم يصح قوله بعد ذلك مراده اذ
 الارادة لا تتعلق بالواجب والالزام حذونه (قوله اولا يكون) اى من الممكنات بقرينة ما تقدم
 وهو ايمان الواقع ان أريد بقوله اولا يكون اى اولا يوجد والمراد به عدم وجوده أنه لا يثبت له
 ولا يتحقق وان أريد به اولا يتصف بالكون وبالوجود كان قولنا من الممكنات قيد الابدان
 لانخراج المستحيلات لاجل أن يصح قوله بعد ذلك مراده لان الارادة لا تتعلق بعدم المستحيل
 ولا بوجوده وكذلك الواجب ويحتمل أن قوله من الممكنات - ان لما فى قوله فكل ما علم الله تعالى
 ويكون تاما لا يحتاج لتبويب وحينئذ فلا يحتاج لحذف فى كلامه ثم لا يخفى أن ما قرره الشارح
 بقوله فكل ما الخ مبنى على ما اختاره من تعلق القدرة والارادة بعدم وأما على مذهب
 الاشعري فما علم الله أنه يكون أرادته وما علم أنه لا يكون لا يريد اذ لو أراد ما لا يقع كان نقصا في
 ارادته لكان لها عن نفوذ ما عاقت به كذا قبل وفيه أن ما علم الله عدم وقوعه قد خصصته الارادة
 بعدم الوقوع فلا تعطيل وتأمله والحاصل أنه على ما ذهب اليه المصنف أن المولى مريد ما علم أنه
 يكون وما علم أنه ليس بكائن وعلى كلام الاشعري مريد ما علم أنه كائن وما علم أنه ليس بكائن
 فليس مريدا له (قوله قبحهم الله) بالتحقيق ان أريد الدعاء بأصل القبح وبالتشديد ان أريد
 الدعاء بكثرة القبح والمبالغة فيه (قوله جعلوا تعلق الارادة تابعا للامر) هذا يقتضى أن الامر
 غير الارادة عندهم لان التابع غير المتبوع مع أن الارادة عندهم عين الامر كما نقله السبكي عنهم
 فى اصوله وأجيب بأنه ليس فى كلام الشارح ما يقتضى أن كل معتزلى يقول ان تعلق الارادة
 تابع للامر حتى يرد ما ذكرنا من كثير ما ينسب ما قاله بعض الطائفة لكانها مجازا فيقال قال بنو
 فلان وان لم يقله منهم الا بعضهم والحاصل أن المعتزلة اختلفت أقوالهم فمنهم من قال ان الامر
 عين الارادة ومنهم من قال ان تعلق الارادة تابع للامر وهم غيران ومنهم من قال الارادة فى
 فعله تعالى هى العلم به وفى فعل غيره الامر به (قوله جعلوا تعلق الارادة) اى الصفة المخصصة
 بوقوع أحد المقدرين وقوله تابعا للامر اعلم أن الامر أمر ان نفسى ولا يشبه المعتزلة لانه
 قسم من الكلام النفسى المنكرين له فانهم لا يثبتون الا اللفظى وهو مخلوق عندهم ومعنى كونه

عند اهل الحق فكل
 ما علم الله تبارك وتعالى
 انه يكون من الممكنات اولا
 يكون فذلك مراده جل وعز
 والمعتزلة قبحهم الله تعالى
 جعلوا تعلق الارادة تابعا
 للامر

تعالى منكلماً أنه خلق الكلام في بعض الاجسام والظاهر أن المصنف أراد الامر الثاني (قوله فلا يريد عندهم مولا ناجل وعز الاما أمر به) قضية الحصران مالم يأمر به كالمباح والمكروه والحرام وفعل غير المكلف لم يرده عندهم وهو كذلك كما صرح به الدواني بعبارة السيد (قوله والطاعة) عطف على الايمان عطف عام على خاص واعلم أن الطاعة امتثال الامر بالفعل مطلقا يعرف الامرا لا توقفت على نية ام لا والقربة فعل ما تقرب به بشرط معرفة المتقرب اليه توقفت على نية ام لا والعبادة فعل ما تقرب به بشرط معرفة المعبود والنية (قوله غير مرادله) اي غير مراد له وقوعه بل أراد عدم وقوعه (قوله علم عدم وقوعه) اي فلما علم عدم وقوعه لم تتعاق ارادته بوقوعه بل تعلقت بعدم وقوعه وهذا بناء على ما اختاره الشارح من تعلق القدرة والارادة بعدم الممكن وأما على مقابله فكثيراً أبى جهل لم تتعلق به الارادة لامن جهة وقوعه ولامن جهة عدم وقوعه اذ لا يريد الاما علم وقوعه (قوله منهي عنه) اي وان قدر الله وقوعه فلا يستل عما يفعل (قوله فيج الله تعالى رأيهم) اي اظهر قبحه والافه وقبح في نفسه (قوله هو المراد الله تعالى) اي وان كان لم يقع اي وكفره غير مراد وان كان واقعاً فقد وقع في ملك الله مالا يريد واتى وقوع ما أرادته واحضج المعترلة لما قالوه من كون الارادة انما تتعلق بالأمور به بأن ارادة القبيح وهو المنهي عنه قبيح وأن العقباب على ما أريد ظلم وأن النهي عيار اذ والامر بما لا يبراد سفة والله منزه عن القبايح ورد الاول بأنه لا قبح في ارادة الله القبيح بل هو حسن غاية الامر أنه يخفى علينا وجه حسنه ورد الثاني بالمنع لانه تصرف في ملكه ورد الثالث بأن كلام من الامر والنهي قد يكون امتحاناً هل يطيع المأمور أم لا (قوله فلزمهم أن يقع الخ) قال الاسنوي التزموا أن الله يريد الشيء ولا يقع ويقع الشيء وهو لا يريد قال ابن قاسم وصدور هذه المقالة من عاقل مستبعد اذ كيف يظن انما يتخلف مراد الله ووقوع مراد الشيطان حتى قال بعضهم لاشك في كثير معتقد ذلك وذكر بعضهم ما يدفع الاشكال وحاصله أن الارادة نوعان ارادة اختيارية بمعنى أنه تعالى أراد من العباد الايمان والطاعة برغبتهم واختيارهم واردة قسراً وبالجماع بمعنى أنه أجبهم الى الفعل وقسره عليهم ويستحيل تخالف المراد عن الثانية لانه يلزم من تخلفه التجزؤا عن الاولى لعدم استلزامه لذلك لانه لو شاء بالجماعهم وقسره هم على مراده ورد بأنه يكفي في لزوم التجزؤا تخلف مراده تعالى (قوله وبالجملة فالعلاقات عند أهل الحق ثلاثة) القاسم مؤخره من تقديم وهي واقعة في جواب شرط مقدر أي اذا علمت هذا فأقول لك قولاً ملتبساً بالجملة له أي الاجمال أي فأقول لك قولاً بجملاً وهو أن العلاقات الخ (قوله مرتبة) اي تعقلاً لا خارجاً وهو ذابا انظر لتعلق القدرة الحادث مع تعلق الارادة التمييزي الحادث وتعلق الارادة القديم مع تعلق العلم والافهم ما متقارنان خارجاً وأما بالنظر الى تعلق القدرة الحادث مع تعلق الارادة التمييزي القديم وكذا تعلق الارادة التمييزي الحادث مع تعلق العلم فهو ترتيب خارجي لترتب الحادث على القديم في الخارج (قوله وانما تعلق القدرة الخ) جملة مستأنفة متعلقة من حيث المعنى بقوله سابقاً يعني أن القدرة والارادة متعلقهما واحد وهو الممكنات (قوله ومن لازم الاثران يكون موجوداً بعد عدم) هذا لا يتناسب ما مر من أن مختاره تعلق القدرة والارادة بعدم تعلقهما وهو بالوجود قضية قوله سابقاً فكل ما علم الله أنه يكون من الممكنات اولا يكون فذلك مراده ويحجب أن في

فلا يريد عندهم مولا ناجل
وعز الاما أمر به من الايمان
والطاعة سواء وقع ذلك ام لا
فمنهنا ايمان أبى جهل
مأمور به غير مرادله تبارك
وتعالى لانه جبل وعز علم
عدم وقوعه وكفر أبى جهل
منهي عنه وهو واقع بارادة
الله تعالى وقد درته وعند
المعتزلة قبح الله تعالى رأيهم
ايمانه هو المراد الله تعالى
لا كفره فلزمهم أن يقع نقص
في ملك مولا ناجل وعز لذوق
فيه على قولهم مالا يريد
تعالى من له ملك السموات
والارض وما بينهما تعالى الله
عن ذلك علواً كبيراً وبالجملة
فالعلاقات عند أهل الحق
ثلاثة مرتبة تعلق القدرة
وتعلق الارادة وتعلق العلم
بالممكنات فالاول مرتبة على
الثاني والثاني مرتبة على
الثالث وانما تعلق القدرة
والارادة بالواجب والمستحيل
لان القدرة والارادة لما
كاتبه فحين مؤثرين ومن
لازم الاثران يكون موجوداً
بعد عدم

الكلام حذف او مع ما عطف بقية ما تقدم والاصل ومن لازم الاثر ان يكون موجودا بعد
 عدم او معدوما بعد وجوده وانما اقتصر على الوجود لان اثره يظهر ولا تنافي عليه باختلاف
 اثرية العدم فانه مختلف فيما كما مر فان قلت الارادة انما تؤثر في تخصيص أحد طرفي الممكن
 بالوقوع بدلا عن مقابله لا باليجاد والاعدام وما ذكرته من أن تعلقها هي والقدرة بالممكن يستلزم
 تغيره من حال عدم الى وجود ومن وجود الى عدم يقتضى أنها تعلق باليجاد والاعدام قلت
 الذي جعل مستلزما لليجاد والاعدام هو تأثير القدرة والارادة معا لتأثير الارادة فقط ولا يلزم
 من كون الشيء مستلزما لشيء أن يكون كل جزء من أجزائه مستلزما لذلك الشيء نظير هذا كلما
 كان هذا حيوانا ناطقا كان انسانا فان مجموع الحيوان والناطق مستلزم للانسان ولا
 يستلزمه الحيوان فقط وأما استلزام الناطق له فبطرفي الاتفاق فقط لا بطريق الزوم (قوله)
 لزم أن ما لا يقبل العدم اصلا اي بوجه من الوجود وقوله كذا لوجب أي لذاته كما يفهم من قوله
 اصلا والكاف استقصائية والواجب لذاته كذات الله وصفاته فلا تعلق به - القدرة
 والارادة والترز بقوله اصلا يقبل العدم في الجملة كالممكن الذي تعلق علم الله بوجوده
 كالجنة والنار فانه وان كان لا يقبل العدم من حيث تعلق علم الله بوجوده ولكنه يقبله من حيث
 ذاته فيقبل أن يكون أثر القدرة والارادة (قوله والالزم تحصيل الحاصل) اي والابان قبل أن
 يكون أثرهما لازم تحصيل الحاصل أي ان تعلقها بوجوده ولزم أيضا قلب الحقائق ان تعلقها
 بعدمه (قوله وما لا يقبل الوجود اصلا) اي بوجه من الوجود وقوله كالمستحيل أي لذاته
 والكاف استقصائية والمستحيل لذاته كشمسك البارى فلا يقبل أن يكون أثرهما واحترز
 بقوله اصلا من المحال الغير كإيمان أبي لهب فانه محال لتعلق علم الله بهدم وقوعه ولكنه يقبل
 الوجود من حيث ذاته فيقبل أن يكون أثر القدرة والارادة (قوله والالزم قلب الحقائق) اي
 والابان قبل أن يكون أثرهما لازم قلب الحقائق اي ان تعلقها بوجوده ولزم تحصيل الحاصل
 ان تعلقها بعدمه (قوله برجوع الخ) الباء السببية متعلقة بقلب أو انما التصور من قبيل
 تصوير الكلبي بجزق من جزئياته (قوله فلا تصور الخ) اي واذا علمت أنه يلزم على تعلق القدرة
 والارادة بالواجب والمستحيل المحذور المتقدم تعلم أنه لا قصور رأى لانقص ولا فساد في عدم
 تعلقهما بهما بل القصور رأى النقص والفساد لازم تعلقهما بهما (قوله بل وتعلقها بهما)
 بل هنا للاضراب الابطالي فهي حرف ابتداء لا عطفة على الاصح (قوله لزم حينئذ القصور)
 اي النقص والفساد (قوله لانه يلزم على هذا التقدير الفاسد) اي تعلقها بالواجب والمستحيل
 (قوله انه يجوز تعلقهما باعدام أنفسهما بل وباعدام الذات العلمية وبإثبات الالهية بل
 لا يقبلها) هذه أمثلة ثلاثة تعلقها بالمستحيل لان عدم القدرة والارادة وعدم الذات مستحيل
 وكذلك ثبوت الالهية بل لا يقبلها وقوله وسلمها عن تجب له مثال تعلقها بالواجب وذلك لان
 ثبوت الالهية لله واجب فاذا تعلقها بسلبها عنه فقد تعلقها بالواجب من حيث عدمه ويحتمل
 أنه مثل بالامثلة الثلاثة تعلقها بالمستحيل وقوله وسلمها عن تجب له من عطف اللازم على
 المزموم فانها اذا تعلقها بإثبات الالهية لم لا يقبلها لزم سلبها عن تجب له والاولى للشارح أن
 يدل العدم بالعدم والإثبات بالثبوت لان العدم والإثبات هو تعلقها بالعدم والثبوت

لزم ان ما لا يقبل العدم اصلا
 كالواجب لا يقبل ان يكون
 أثرهما والالزم تحصيل
 الحاصل وما لا يقبل الوجود
 اصلا كالمستحيل لا يقبل
 أيضا ان يكون أثرهما
 والالزم قلب الحقائق
 برجوع المستحيل عين
 الجواز فلا قصورا اصلا في
 عدم تعلق القدرة والارادة
 التقديرين بالواجب والمستحيل
 بل وتعلقها بهما لزم حينئذ
 القصور لانه يلزم على هذا
 التقدير الفاسد ان يجوز
 تعلقها باعدام أنفسهما بل
 وباعدام الذات العلمية وبإثبات
 الالهية بل لا يقبلها من
 الحوادث وسلمها عن تجب
 له وهو مولانا جل وعزواى
 نقص وفساد اعظم من هذا

وسينفذ قبله في عبارته (قوله الى تخليط عظيم) أي وهو جواز له ما بعدم أنفسهم ما
 وبعدم الذات الى آخره (قوله لا يبقى معه من الايمان شيء) أي لان من جواز ثبوت الالوهية لغير
 الله وسلبها عن الله كان كافرا (قوله ولا شيء من العقليات) أي من الامور التي يحكم بها العقل
 من الواجب والمستحيل لانقلاب حقيقة ما ويرجعها للجائز والمراد انه لا يبقى معه شيء من
 الامور التي يحكم بها العقل المعتد بها في الدين لكون معتد ذلك صار كافرا (قوله ونظما هذا
 المعنى) أي وهو لزوم التخليط لتعلق القدرة والارادة بالواجب والمستحيل وهذا على مقدمة على
 العلول وهو قوله صرح بتقيض ذلك (قوله على بعض الاغبياء) جمع غبي وهو من لافطنة عنده
 وهي الشارح هذا البعض غبيا لانه قد شفي عليه لزوم هذا التخليط بفعل المستحيل من
 متعلقات القدرة والارادة (قوله صرح) أي ذلك البعض وقوله بتقيض ذلك أي بتقيض نفي
 القصور وتقيضه هو القصور أي النقص والفساد وذلك لانه صرح بتعلق القدرة بالمستحيل
 (قوله فنقل) أي ذلك البعض من الاغبياء (قوله عن ابن حزم) هو أبو محمد علي بن حزم
 الظاهري الاندلسي كان من حفاظ المغرب ألف كتابا منها هذا الكتاب الذي ذكره المصنف
 وهو كتاب الفصل في الملل والنحل مجلد نحو الثلاثين كراسا في الورق الكامل يرتديه على سائر
 الفرق من النصارى واليهود والمجوس والفلاسفة والمعتزلة وغيرهم وأغلب حطه وتشنيه فيه
 على الاشاعرة والماتريدية أئمة السنة وقد رأيت ذلك الكتاب بزوايه الشيخ زهر دأش بمصر وله
 كتاب كبير في الفقه ينتصر فيه للظاهرية ويشنع فيه على الأئمة الاربعة لاسيما الامام الجمع على
 جلالته امامنا مالك وما زالت الاخبار تنبئ بالاشراور رأيت من ذلك الكتاب جزءا ضمما قال
 الشاوي وقد وجدت لابن محمد بن أبي زيد القيرواني كتابا في رد هذا الكتاب الذي أنه ابن حزم
 في الفقه وتعلق فيه على مالك فنقضه عروة عروة (قوله عقل هذا المبتدع) أي الناقل عن
 ابن حزم وانما كان مبتدعا لما افتته أهل السنة ان قلت انه لا يلزم من نقل هذه المقالة عن ابن حزم
 أن يكون مبتدعا اذ لا يلزم من نقل هذه المقالة عنه موافقته عليها قلت ظاهر صنيع المصنف أنه
 نقله عنه في مقام الموافقة والاستدلال (قوله التي لا تدخل تحت وهم) أي التي لا يقبلها الوهم
 أي القوة الواهية فضلا عن العقل وتلك الوازم مثل جواز تعلق القدرة بعدمها وبعدم الذات
 العلية وثبوت الالوهية لمن لا يقبلها من الحوادث وسلبها عن الله تعالى (قوله لو كان القصور
 جاء من ناحية القدرة) أي بأن كان ذلك الامر من متعلقات القدرة ولم تعلق به وأما اذا كان عدم
 تعلقها بأمر لكونه ليس من متعلقاته انقص ورها عن تعلقها به ليس بحجز (قوله فلا يتوهم عاقل)
 الانسب بما قدم فلا يتوهم متوهم فضلا عن عاقل (قوله وذكر الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني)
 هو الامام ابراهيم بن محمد الاسفرايني ييا واحدة لابلها مز كان فقيها عارفا متمكنا أصوليا وعنه
 أخذ الكلام والاصول عامة مشايخ يسابور (قوله أن أول الخ) في بعض النسخ أن أول من
 أخذ منه هذا المبتدع وأشباعه ذلك ادريس وهذه النسخة ظاهرة فاقول اسم أن وادريس خبرها
 أي أن أول شخص أخذ منه أي من كلامه هذا المبتدع ذلك ادريس وفي نسخة قصة ادريس
 وعليها فتجعل من واقعة على ما لا يعقل وفي الكلام حذف مضاف لاجل صحة الحمل أي أول كلام
 أخذ منه هذا المبتدع ذلك جواب قصة ادريس وفي نسخة من قصة ادريس وعليها في زائدة

وبالجملة فذلك التقدير الفاسد
 يؤدي الى تخليط عظيم لا يبقى
 معه شيء من الايمان ولا شيء
 من العقليات أصلا ونظما
 هذا المعنى على بعض الاغبياء
 من المبتدعة صرح بتقيض
 ذلك فنقل عن ابن حزم انه
 قال في الملل والنحل انه تعالى
 قال: ران يتخذ ولدا اذ لم يقدر
 عليه لكان عاجزا فانظر
 اختلال عقل هذا المبتدع
 كيف غفل عما يلزمه على هذه
 المقالة الشنعمة من الوازم
 التي لا تدخل تحت وهم وكيف
 فاته ان العجز انما يكون لو كان
 القصور جاء من ناحية القدرة
 اما اذا كان عدم تعلق
 القدرة فلا يتوهم عاقل ان
 هذا عجز وذكر الاستاذ أبو
 اسحق الاسفرايني ان أول
 من أخذ منه

آدمي وهو يخيظ ويقول
 في كل دخلة الابرة وخرجتها
 سبحان الله والحمد لله فخاه
 بقشرة بيضة فقال له الله
 تعالى يقدر ان يجعل الدنيا
 في هذه القشرة فقال له في
 جوابه الله تعالى قادر ان
 يجعل الدنيا في سم هذه الابرة
 ونحس احدى عينيه فصار
 آعور قال وهذا وان لم يرو
 عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقد ظهر وان تشترط ظهور
 لا يرد قال وقد أخذ أبو الحسن
 الاشعري من جواب ادريس
 عليه السلام اجوبة في مسائل
 كثيرة من هذا الجنس وأوضح
 هذا الجواب فقال ان اراد
 السائل ان الدنيا على ما هي
 عليه والقشرة على ما هي
 عليه فلم يقل ما يعقل فان
 الاجسام الكثيرة يستحيل
 ان تتداخل وتكون في حيز
 واحد وان اراد انه يصغر
 الدنيا قدر القشرة ويجعلها
 فيها أو يكبر القشرة قدر الدنيا
 ويجعل الدنيا فيها فلعمرى
 الله تعالى قادر على ذلك وعلى
 أكبر منه قال بعض المشايخ
 وأعماله يفصل ادريس عليه
 السلام الجواب هكذا الان
 السائل متعنت ولهذا عاقبه
 على هذا السؤال بنحس العين
 وذلك عقوبة كل سائل مثله

او المعنى اول كلام أخذ منه هذا المبتدع ذلك كائن من قصة جواب ادريس (قوله هذا
 المبتدع) المراد به ابن حزم والمراد بأشباعه التابعون له في مقالته السابقة ~~بعض~~ بعض الاغبياء
 الناقضين عنه فيما تقدم ان قلت كيف ينقل الاسفرايينى عن ابن حزم مع أنه في رتبة أشياخه
 لان الاسفرايينى مات قبل موت ابن حزم بست عشرة سنة قلت الاسفرايينى وان مات قبل موت ابن
 حزم بالمدة المذكورة لكنه اجتمع معه في نحو اثنتين وثلاثين سنة وهذه المدة يمكن ان يكون ظهر
 فيها كتب ابن حزم ووصلت للاستاخذة خصوصا مع رياسة ابن حزم فانه كان متقلدا بالوزارة
 كآبيه في الاندلس عاش من العمر عثاينا وأربعين سنة ومات سنة خمس وستين وأربعمائة (قوله
 بحسب فهمهم الركيك) انما كان فهمهم ركيكاً لهم كلام ادريس على ظاهره اذ ظاهره أن
 الله قادر على ادخال الدنيا في القشرة من غير تكبير القشرة أو تصغير الدنيا وهذا محال فبفهم
 أن القدرة تتعاقب بالتحال وهو مخالف لما تقتضيه دلالة العقل وهذه اذ أبهم في الطواهر فانهم
 يأخذون بها وان خالفت الادلة العقلية وأما بحسب الفهم القويم فهو أن يقال انما قصد
 ادريس ان الله قادر على تصغير الدنيا أو تكبير القشرة (قوله وهو يخيظ) حال من ضمير
 جاءه وقوله ويقول حال من ضمير يخيظ فهي حال متداخلة أو من ضمير جاءه فتكون
 حالاً مترادفة (قوله بقشرة بيضة) متعلق بجاءه (قوله في كل دخلة الابرة وخرجتها)
 يحتمل أنه يقول ذلك مرة عند مجموع الدخلة والخارجة ويحتمل أنه يقول ذلك مرة عند دخلة
 الابرة ومرة عند خرجتها (قوله الله تعالى يقدر الخ) بهمزة الاستهزاء (قوله احدى عينيه)
 يحتمل المعنى واليسرى وانما فعل به ذلك مع أن الانسب قطع لسانه ليجي الفساد منه لان مراده
 بهذا السؤال اطفاء نور الايمان فناسب أن يجازى بطف نور بصره (قوله وهذا) أى ما ذكر
 من القصة (قوله فقد ظهر وانتشر) أى نقل عن السلف الصالح وهم قد تلقوا ذلك عن أهل
 الكتاب العارفين الذين أسلموا مثل كعب الاحبار وعبد الله بن سلام (قوله قال) أى الاستاذ
 أبو إسحق (قوله في مسائل كثيرة) أى مثل الله قادر على ادخال البلد في حلقة الخاتم أو في سم
 الخياط الخ (قوله فلم يقل ما يعقل) أى فلم يسأل عن شئ معقول لان الاجسام الخ (قوله فان
 الاجسام الكثيرة الخ) اشار الى أن المراد بالدنيا في سؤال ابليس الاجسام الكثيرة وهذا أحد
 اطلاقاتها وقد تطلق على الفراغ الذى بين السماء والارض وقد تطلق على الدراهم والدنانير
 وذلك هو المراد به عند ذمها (قوله وتكون في حيز واحد) أى مكان واحد بنى صغيراً (قوله
 قدر القشرة) أى قدر حجم القشرة بحيث تدخل في القشرة بأن تكون أقل منها والمراد انه
 يصغرها كلها بحيث ترد كلها الجوهر فرداً لأنه يرد كل جزء منهم الجوهر فرداً (قوله فلعمرى) أى
 فلجبارى والقصد بهذا التأكيدها حقيقة القسم اذا لا كبر يتماشون عن الحلف بغير الله للنهي
 عنه (قوله قال بعض المشايخ) قال بس لعل المراد به الزركشى (قوله متعنت) أى طالب عنت
 المسؤول ومشقته لانه مستشدد طالب للرشاد والوقوف على الصواب (قوله ولهذا عاقبه)
 يؤخذ منه أنه ينبغي للمسؤول أن يتظرف في سؤال السائل فان كان مسترشداً أرشده وبينه
 مطالبه وان كان متعنتاً فانه لا يفصح له عن المراد (قوله وذلك عقوبة كل سائل مثله) المراد
 من هذا التعليل والتشديد على السائل المتعنت والافلاحيون في الشريعة المحمدية فعل ذلك

قوله ويقول خال لا يخفى أنها جملة مضارعية مقرونة بالواو اه صححه

النحس

النفس مع أحد الابحثة ثم ان كان كافر ام اندامه فيجوز ان يفعل به ذلك لان دمه حذر
 فضلا عن عينه (قوله والعلم الخ) اعلم ان للعلم تعلقا تميزيا قديما وهو انكشاف جميع الامور له
 اذ لا تعلقه تعلق انكشاف وليس له تعلق صلوحي قديم لان الصالح لان يعلم ليس بعالم ولا يجرى
 على قياسه الارادة لان وجود الارادة مع عدم تعيينها لشي لا تقص فيه فلا تقص فيمن يصلح ان
 يعين ولم يعين والنقص فيمن يصلح ان تنكشف له الاشياء ولم تنكشف مع ثبوت وصف العلم
 والارادة فان من لم يعين لا اختياره ومن لم تنكشف له الاشياء بل غابت عنه فذلك لجهله انتهى
 واثبت بعضهم للعلم تعلقا صلوحي ايضا على معنى ان وجود زيد الذي علمه الله في الازل وأنه
 يحصل في الازل يوم كذا يصلح علمه تعالى لان تعلقه بعدد من في ذلك اليوم بدلا عن
 وجوده بمعنى أنه لو فرض تعلق علمه تعالى به وأنه لم يتعلق بوجوده لم يلزم على ذلك محال وذكر
 بعضهم ان للعلم تعلقين تميزي قديم وهو تعلقه بالواجب والمستحيل وتميزي حادث
 وهو تعلقه بالممكنات عند وجودها الا ترى ان علم الله بأن زيد ادخل الدار بعد ان كان
 لم يدخلها متجددا بعد علمه انه لم يدخلها وفيه نظر لاستلزامه نسبة الجهل اليه تعالى
 في الازل وذلك لانه اذا تاخر الانكشاف ثبت عدم الانكشاف قبل حصوله وهو جهل فالعلق
 أنه تعالى يعلم أزلا ما كان وما يكون على الوجه الذي علمه يكون ولم يتجدد له تعالى انكشاف
 زائد على ما ثبت له في الازل من الانكشاف وأن علمه بأن زيد ادخل الدار بعد ان كان
 لم يدخلها ليس متجددا والتجدد انما هو في العلوم لافي العلم والحاصل ان العلم واحد وليس له الا
 وجه واحد والتعبير يكون أو كان انما هو باعتبار المعارف لا باعتبار العلم وتعلقه فانه واحد
 فالعلوم قبل كونه يعبر عنه بأنه سيكون وبعد كونه يعبر عنه بأنه كان لاستقباله في الاول
 وحصوله في الثاني مثلا اذا كان في الاحاد فعلمنا بالجمعة الائمة محقق فهي قبل وقوعها يعبر عنها
 بأنها ستكون وبعد يعبر عنها بأنها كانت فالاختلاف في الجمعة لافي علمنا لانه اذا علمت هذا
 فنقول المصنف المتعلق أي ازلتعلقا تميزيا (قوله بجميع الواجبات) دخل فيه العلم نفسه
 فيعلم بعلمه علمه كما يعلم به ذاته وسائر صفاته والحاصل ان صفة العلم تعلق بنفسها وبغيرها اذ كل
 صفة تعلق وليست من صفات التأثير لا يستحيل تعلقها بنفسها وبغيرها ولو حذف المصنف لفظ
 جميع كان أولى لانها توهم حصر ما وجد من المعلومات مع ان علم الله عام التعلق بما وجد وما
 لم يوجد (قوله الواجبات والنجائزات والمستحيلات) نعوت المحذوف اي بجميع الامور
 الواجبات الخ وانما لم يقدر ذلك المحذوف الاحكام ويكون اشارة الى تعلقه بجميع اقسام
 الحكم العقلي لان العلم لا يختص تعلقه بالاحكام بل كما يتعلق بها يتعلق بالمحكوم به والمحكوم
 عليه والنسبة واعلم ان علمه بالاحكام مشابه لعلم الحوادث التصديقي وعلمه بالمفردات مشابه
 لعلمهم التصوري وليس علمه تعالى تصوريا ولا تصديقا التوقفه على حصول ما لم يكن حاصل
 وهذا محال في حقه تعالى بل علمه تعالى حضوري وقوله المتعلق بجميع الواجبات أي كذاته
 وصفاته وقوله والنجائزات اي كذوات المخلوقات وصفاتها وافعالها وبعثة الرسل وقوله
 والمستحيلات اي كالنسر بك والولد فيعلم أنه لا نسر بك ولا ولد ولا صاحبة ولا يعلم ثبوت ذلك
 والانتقال العلم جهلا لان اعتقاد ثبوت المحال جهل وليس في قولنا انه لا يعلم ثبوت ذلك نفي للعلم

ص (والعلم المتعلق بجميع
 الواجبات والنجائزات
 والمستحيلات)

من أصله حتى يلزم منه محال ولا تنصير العلم بأخراج بعض متعلقاته حتى يكون محالاً أيضاً بل هو نفي لتسمية الجهل علماً لأن العلم ينكشف به الأمر على ما هو عليه فهو تابع للمعلوم فلا يدخل فيه شيء مما ليس بحق بأن بصيره حقالان كون غير الحق حقا هو عين الجهل ولا يخرج عنه شيء بوجه الصواب والحق والا كان قصورا في العلم بأخراج بعض متعلقاته فيلزم الجهل والحاصل أن العلم بتعلق بكل أمر على الوجه اللائق ونفي تعلقه بالوجه غير اللائق نفيه له لا تنقيص وكما لا محال وإذا علمت أن العلم يتبسط للمعلوم تعلم أن المولى يعلم الشيء على ما هو عليه فيعلم الحق أنه حق ويعلم الباطل أنه باطل ويعلم الواجب أنه لا ينتفى والمستحيل أنه لا يثبت والممكن أنه يمكن وجميع ما يتطرق إليه من أوجه الجواز ويعلم أن الواقع منها الشيء الثلاني وأن غيره لم يقع ويعلم أنه منتصف بالعشرين صفة وبكالات لانها به لها ويعلم أنه ليس منتصفاً باضدادها وأنه لا زوج له ولا ولد ولا يعلم أنه منتصف باضدادها ولا يعلم ثبوت الزوجة والولد وما مثل ذلك من المستحيلات لما تقدم (قوله واللم صفة الخ) اعلم أن الناس اختلفوا في العلم هل يحد أو لا فقال بعضهم أنه لا يحد لظهوره لأنه كاشف غيره فهو غنى عن أن يظهره غيره وقال بعضهم أنه لا يحد لعسره لأنه لم يحد بحد الأنواع فيه والثالثون أنه يحد بهم فيه تعاريف كثيرة وأكثرها مدخول قال ابن الحاجب أصح الحدود فيه أنه صفة توجب تمييز الياحتمل النقيض وهو الذي نقل عن ابن ذكوى ويقرب منه تعريف المصنف وقوله صفة جنس في التعريف شامل لجميع الصفات وقوله ينكشف بها ما يتعلق به مخرج للصفات المتعلقة التي لا تقتضي الانكشاف كالقدرة والارادة لانها صفتا تأثير كما مر وللصفات التي لا تتعلق كالحياة واليباض والسواد والشجاعة ونحوها والمراد بالانكشاف ما هو أعم من التام فلذا أتى بقوله انكشافا لياحتمل النقيض لاجل اخراج الظن والشك والوهم والاعتقاد الجازم سواء كان مطابقاً أو غير مطابق لان متعلقاتها تتحمل النقيض وقوله لا يحتمل أي لا يحتمل ما تعلقت به مع ذلك الانكشاف النقيض بوجه اتمامه وقوله بوجه من الوجوه أي لا يحسب الذهن ولا يحسب الخارج ولا لاجل تشكيك مشكك وأشار بهذا إلى أن العلم تلزمه امور ثلاثة الجزم والمطابقة والثبات فالعلم بالشيء جازم به وثابت عليه ومطابق معلومه للواقع فلا يحتمل معلومه النقيض بحسب الذهن لاجل الجزم ولا يحسب الخارج لاجل مطابقته للواقع ولا تشكيك مشكك لاجل الثبات وقوله لا يحتمل النقيض أي عند العالم اما عند غيره فلا إذ كثيرا ما يعلم الانسان شيئا ويرد فيه غيره وينقيه (قوله ينكشف الخ) المراد بالانكشاف التمييز والاتضاح لا يقال ان التعبير ينكشف بوجه حدوث الانكشاف لان الفعل المضارع يدل على الحال والاستقبال وهذا لا يناسب علم الله لانه قول الافعال الواقعة في التعاريف مجردة عن الزمان ولا دلالة لها عليه فكأنه قيل صفة يحصل بها انكشاف ما تعلقت به كذا قيل وأنت خير بان الفعل هنا وان كان الملاحظ منه المصدر وهو الانكشاف الا أن التعبير بالانكشاف هنا غير لائق من جهة أنه انفعال بوجه حدوث ايضاح بعد خفاء وهذا واناسب العلم الحادث لا يناسب علم الله لان علم الباري منزوع عن ذلك فاللائق أن يقال صفة لها تعلق بالشيء على وجه الاطاحة به على ما هو عليه دون سبق خفاء أو ورد على تعريف المصنف أنه غير مانع لشهره للسمع والبصر وأجيب بأن المراد بقوله ما يتعلق به أي

من الله هو صفة ينكشف بها

المذكور سابقا في المتن وحينئذ فلا يدخل السمع والبصر أو بأنه لا ضرر في شمول التعريف لهما
 لانهم نوعان من العلم على أحد قولين والمصنف قدم شي على ذلك القول ولا يقال يعد مرور
 المصنف على هذا القول عد السمع والبصر مع العلم وعدم استغنائه بالشمول عن النامل لان
 مقصود المصنف ذكر العقائد مفصلة لان استخراج الجزئيات من الكلبيات عسير والجهل في هذا
 العلم خطره كبير على أنه يمكن أن المصنف مر في المتن على قول وفي الشرح على قول آخر والحاصل
 أن السمع والبصر عندهم وصفان ثابتان لا يرجحان للعلم باتفاق وينكشف بهما بعض
 ما ينكشف بالعلم وهل بينهما تقارب فيكونان نوعين منه أو لا فلا قولان للاشعري وغيره من اهل
 الحق فشمول التعريف لهما مبني على القول الاول ثم ان قوله ينكشف بهاماته تعلق به مراده
 انه ينكشف به المن قامت به الامور التي تتعلق به فخرج الكلام فانه بسبب دلالاته ينكشف به
 المدلول أيضا لكن ان اطالع عليه وسمعه فاندفع ما يقال ان التعريف المذكور صادق بالكلام
 اذ يصدق عليه أنه صفة ينكشف بهاماته تعلق به وهو المدلول مع أنه لا يسمى علما والدليل على
 هذا المراد الايمان بياء السببية في قوله ينكشف بهاماته تعلق به ان الصفة بسبب وعلة في
 الانكشاف والعلة انما توجب الحكم لمن قامت به وانت خير بأن صريح هذا الجواب
 ان المتكلم لا ينكشف له بالكلام متعلق الكلام وهو غير صحيح اذ المولى جل جلاله
 يدل كلامه على أمور لانهايةها وتكشف له منه فالاولى أن يقال ان مراد المصنف بقوله
 ينكشف بهاماته تعلق به أي لمن قامت به فقط فخرج الكلام فانه صفة ينكشف بهاماته تعلق به لمن
 قامت به واغير وهو سامع وبه هذا الجواب الذي أجيب به عن خروج الكلام من التعريف
 يجاب به أيضا عن خروج الخاصة والفصل منه كاضا حك ولناطق بالنسبة للانسان فان
 كلامهم ما صفة ينكشف بهاماته تعلق به وهو المعرف ولا يسمى علما وذلك لان الانكشاف
 ليس ان قامت به وهو المعرف بل اغيره وهو السامع (قوله مات تعلق به) أي وهو جميع الواجبات
 والجزائز والمستحيلات بالنسبة للعلم القديم والبعض من كل بالنسبة للعلم الحادث فان قلت
 لم قال ينكشف بهاماته تعلق به ولم يبين المتعلق كما يندبه في القدرة والارادة وحينئذ يكون
 في التعريف خفاء قلت قال ذلك ليتناول تعريفه العلم القديم والحادث ولا ضرر في اجتماعهما
 في التعريف لانه رسم واما قولك وحينئذ يكون في التعريف خفاء فجاوبه ان الخفاء القادح
 في التعريف هو الخفاء بالنسبة للمعرف وليس هذا منه حصول المقصود الذي هو تمييز صفة العلم
 عما عداها من اثر الصفات اذ هو رسم كما تقدم وخفاء المتعلق لا يضر (قوله فمعنى قولنا الخ)
 هذا تفریح على تعريف العلم بما ذكره لرفع توهم انه لا يلزم من مجرد التعلق ايضاح جميع تلك
 الامور (قوله لعلم تعالى) الاما للتعامل وفي الكلام حذف أي منكشفة لذاته لا جعل علمه
 أو لتعدية ومعنى انكشافها العلم كونها من متعلقاته (قوله بلا تأمل ولا استدلال) أي وحينئذ
 فليس علم المولى نظريا ولا استدلاليا ولا اكتسابيا والثلاثة مترادفة وذلك لانه يلزم علم سابق
 الجهل ويطلق الاكتسابي أيضا على ما حصل بكسب العبد أعم من أن يكون حصل بنظر
 أو بجر كالجوارح من لمس وذوق وشم وابصار وكما يقال لعلم المولى انه نظري لا يقال له أيضا
 انه بدهي لانه من يده الامر النفس اذا اتاها بغتة وهو حادث يسبقه الجهل ولا ضرر في وهو

مات تعلق به انكشافا لا يحتمل
 النقيض بوجه من الوجوه
 فمعنى قولنا المتعلق بجميع
 الواجبات الى آخره ان
 جميع هذه الامور منكشفة
 لعلمه تعالى ومضحجة له تعالى
 اذ لا يبدأ بالتأمل ولا استدلال

ظاهران فسرهما قارنه ضرورة وحاجة كعلمك بالجوع والعطش الحاصلين لك أما ان فسرهما
لا يتوقف على دليل فهو صحيح في نفسه تعالى الآن اللفظ لا يطلق لئلا يوهم المعنى الاقول (قوله
لا يمكن أن تكون) أى تكون تلك الامور المنكسفة على أن تكون بالقاء الفوقية أو العلم
أو الايضاح على انه بالياء التحية (قوله في نفس الامر) قيل هو علم الله وقيل اللوح المحفوظ
وقيل نفس الامر نفس الشيء فالامر هو الشيء ومعنى كون الشيء موجودا في نفس الامر انه
موجود في حد ذاته أى ليس وجوده وتحققه وثبوته متعلقا بفرض فارض ولا اعتبارا معتبرا
(قوله وهى لاتتعلق بشئ) اعترض بأن الشيء يختص بالوجود عند أهل هذا الفن وحينئذ
فالتعبير به يوهم أن الحياة تتعلق بغير الموجود وهو المعدم مع أن هذا باطل بالاستقراء لانهم
استقروا كما لانه تعالى فلم يجدوا منها ما يتعلق بالمعدم دون الموجود فكان الاولى أن يقول
وهى لاتتعلق أصلاً أو يبدل شئ بأمر فيقول وهى لاتتعلق بأمر ولقظ أمر يفيد التعميم وقد
أجيب عنه بأن المراد بالشيء مدلوله لا لغوى وهو المفهوم فكانه قال لاتتعلق بفهوم وهو ريم
الموجود والمعدم (قوله الحياة صفة الخ) أى الحياة مطلقا سواء كانت قديمة أو واحدة فهو ريم
شامل لهما فصفة جنس وتصحح وما بعده فصل مخرج لغيرها من الصفات (قوله تصحح) أى
تجوز فهى شرط عقلى يلزم من عدمها عدم الادراك ولا يلزم من وجودها وجود الادراك ولا
عدمه والتجوز عدم الاستحالة أى انه عند وجود الحياة لا يستحيل الانصاف بالادراك
فالانصاف به عند وجودها ممكن بالامكان العام الشامل للواجب والمستوى الطرفين فيجعل
الانصاف بالادراك عند وجود الحياة المستوى بالنسبة اليها ومعنى الواجب فى حق القديم
والخاصل أن تصحح الواقعة فى التعريف معناها بالنسبة للقديم توجب له تعالى أن يتصف
بالادراك أزلا وأبدان كل ماصح فى حقه تعالى فهو واجب وأما بالنسبة للعادات فمعناه يجوز
ان يتصف بالادراك كما اذا كفى فى حالة الصحو وأما فى حالة النوم ونحوه فنقد الادراك وان
كانت الحياة موجودة (قوله ان قامت به) هذا تحقيق لمذهب أهل السنة من أن الصفة انما
توجب حكمها لمن قامت به لا لاخراج صفة لم تكن كذلك (قوله أن يتصف بالادراك) انما قال
ان يتصف بالادراك ولم يقل ان يدرك لان الذى من لوازم الحياة صحة الادراك لا الادراك
نفسه وشمل قوله الادراك العلم والسمع والبصر وادراك نحو اللمس والشم والذوق على القول
به فان قلت مقتضى التعريف ان الحياة ليست شرطا فى غير الادراك من الصفات وايس كذلك بل
كما انها شرطا فى الادراك وهو العلم والسمع والبصر هى شرطا أيضا فى القدرة والارادة والكلام
لاستحالة وجودها بدونها وأجيب بأن ذكر الادراك فى التعريف وجعله مشروطا بالحياة
وهى شرط له لا يفيد أن غيره من الصفات ليس كذلك لان الادراك للمفهوم له لكونه اسما
جامدا القبا فلا يكون ذكره فى التعريف لاجل الاحتراز عن غيره كما هو المشهور عند جمهور
الاصوليين سلمنا أن له مفهوما وانفيد كلال احتراز لكن دعوى ذكره للاحتراز هنا غير مسلمة لان
شرطية الحياة لبقية الصفات تفهم بطريق اللزوم وذلك لان الادراك لازم للقدرة والارادة
والكلام وهى ملزومة له وما كان شرطا فى اللازم فهو شرطا فى الملزوم (قوله لاتتقضى) أى
لا تستلزم (قوله بعد قيامه بحله يطلب الخ) هذه البعديّة منظورها التعلل للتأرجح اذ

اتضاها لا يمكن ان يكون في
نفس الامر على خلاف
فعله عز وجل ص (والحياة
وهى لاتتعلق بشئ) ش
الحياة صفة تصحح لمن
قامت به ان يتصف بالادراك
ومعنى كونها لاتتعلق بشئ
انها لاتتقضى أمر ازيدا
على القيام بحلها والصفة
المتعلقة هى التى تقضى أمر
زانده على ذلك الا ترى ان
العلم بعد قيامه بحله يطلب
أمر ايعلم به وكذا القدرة
والارادة ونحوهما وبالجملة

لا ترتيب في الخارج بين قيامها بجعلها وتعلقها الان كلامهما أزلنى اما قيامها بجعلها فظاهر وأما
تعلقها بالمعلوم فما سبق أن تعلق العلم أزلنى لا تخيـرى حادث على الحق وقوله يطلب الخ قضيةه أن
المراد بالاقضاء الطلب وليس كذلك فالاولى أن يفسر بالاستلزام وان كان يمكن أن يقال
مراده بقوله يطلب أمر أى من طلب المزموم للازمه فراجع الامر الى أن المراد بالاقضاء
الاستلزام (قوله بجمع صفات المعانى) أى القديمة أما المعانى الخادثة فمنها ما يتعلق ومنها
ما لا يتعلق كالبياض والواد (قوله سوى الحياة) أى وكذلك القدم والبقاء عندهم
يجعلها من صفات المعانى (قوله نفسى تلك الصفات) أى فلا توجد تلك الصفات في الخارج
بدونه وحينئذ فهو واجب أزلنى وقوله كما ان قيامها بالذات نفسى أى لان تلك الصفات
لا توجد في الخارج قائمة بنفسها بل قائمة بالذات وكون التعلق صفة تنسبية قول الاشعري
ويشكل بنفيه الاحوال وتدل ان كلام من تعلق الصفة وقيامها بالذات أمر اعتبارى وانه من
النسب والاضافات وقيل انه من موافق العقول أى لا يعلمه الا الله وقيل ان التعلق صفة
وجودية ورد بلزوم قيام المعنى بالمعنى ثم ان التعلق الموصوف بكونه نفسيا هو التعلق القديم
لا الحادث ليحقق الصفة بدونه في الخارج أزلا وأبدا والتعلق القديم يشمل التخيـرى القديم
بالنسبة للعلم والارادة والكلام على ما يأتى ويشمل الصلوحى بالنسبة للقدرة والارادة وليس
خاصا بالصلوحى خلافا لبعضهم كذا قرر شيخنا (قوله المتعلقان بجمع الموجودات) اعلم أن
لهما ثلاث تعلقان فالتكشاف الذات العلمية وصفاتها بما تعلق تخيـرى قديم وانكشاف ذوات
الكائنات وصفاتها الوجودية فهما عند وجودها تعلق تخيـرى حادث ولا يلزم على تأخر التخيـرى
الحادث بالنسبة لهما وجوده فلهما قبل وجود الحوادث لانهم لا يتعلقان الا بالموجود فقبل
وجود الحوادث لا يتأتى سمعها ولا بصرها فلا يثبت قبل وجودها معنى ولا صم بالنسبة اليها
بخلاف العلم فانه يتعلق بكل وجود وكل معدوم فثبات التخيـرى الحادث له يلزم عليه نسبة
الجهل قبل وجود الحوادث وصلاحيتهما فى الازل لانكشاف ذوات الكائنات وصفاتها بما
فيما لا يزال صلوحى قديم فقوله المتعلقان أى تعلقا تخيـريا وصلاحيا قديما وتخيـريا حادثا بجمع
الموجودات على التوزيع الذى قلناه وذكر الوصف هنا حيث قال المتعلقان وأنت سابقا عند
الاجمال حيث قال ثم سبع تسمى الخمر اعان لجهة الصفة والوصف فأنث فيما سبق مراعاة
لكونها صفات وذكر هنا مراعاة لكونها وصفين وقوله بجمع الموجودات أى حتى
أنفسها فينكشف له تعالى بسمع ذاته وصفاته حتى بصره وبصره ويصير بصره أى وينكشف
له بصره ذاته وصفاته حتى بصره وسمعته وخرجات بقوله الموجودات الامور العدمية
كالسلب والامور الثبوتية كالاحوال والامور الاعتبارية فلا يتعلقان بها ان قلت اذا
كان كل من السمع والبصر ينكشف به الموجودات فأحدهما يغنى عن الآخر وأجيب بأن
الانكشاف الحاصل بأحدهما مغاير لانكشاف الحاصل بالآخر فلا يغنى وفي قوله المتعلقان
بجمع الموجودات رد على من قال وهو العلامة السعد باختصاصها ببعض الموجودات
فيتنص السمع بالاصوات والبصر بالاجرام والاعراض قياما للغائب على الشاهد (قوله
السمع والبصر صفتان ينكشف بهما الشئ ويتضح) هذا الكلام مقصود بتعريفين أحدهما

بجمع صفات المعانى
متعلقة أى ظلية لئلا تدعى
القيام بجعلها سوى الحياة
وهذا التعلق نفسى لتلك
الصفات كما ان قيامها بالذات
نفسى لها أيضا (والسمع
والبصر المتعلقان بجمع
الموجودات) ش السمع
والبصر صفتان ينكشف
بهما الشئ ويتضح كالعلم

للسمع والاخر للبصر فكأنه يقول السمع صفة ينكشف بها الشيء ويتضح كالعالم والبصر صفة
 ينكشف بها الشيء ويتضح كالعالم لكنه سلك مسلك الاختصار وأتى بهذا الكلام المتضمن
 للتعريفين وقوله في كل من التعريفين صفة جنس في التعريف يشمل سائر الصفات وقوله
 ينكشف به ما فصل أخرجه ما عدا صفة العلم وما عدا صفة البصر ان كان التعريف للسمع
 وما عدا صفة السمع ان كان التعريف للبصر وقوله الشيء أى الموجود فصل أخرجه العلم
 اذ تعاقبه يعم الموجود والمعدوم واخراج العلم بهذا القيد بناء على أنهم بالبصائر عين من العلم والا
 فالقيد لبيان الواقع وقوله كالعالم تشبيه في الاضاح أى اضاحاتها كما لا تضاح في العلم وانما
 لم يكن قول الشارح صفتان ينكشف الخ تعريف واحد لهما لان القصد بالتعريف تمييز كل
 واحد منهما عن الآخر والتشريك مناف لذلك لان الحد لا يقبل الأفراد المحدود كما هو معلوم
 فان قلت ان تعريف كل من السمع والبصر بما ذكر يدل على اتحادهما في الخاصة وهي
 انكشاف جميع الوجودات بهما وحينئذ في كل واحد منهما ما دخل في تعريف الآخر فيكون
 كل من التعريفين غير مانع بشرط التعريف أن يكون جامعاً مانعاً قلت ما ذكرته من دخول
 كل في تعريف الآخر مسلم والعذر في عدم تعريف كل واحد منهما بتعريف لا يدخل فيه الآخر
 تعذر معرفة ما يخص كل واحد من الانكشافات فلاجل تعذر معرفة ذلك صدق حد كل منهما
 على الآخر لا شراً كهما في الصفة والخاصة والعقل حيث لا يدرك الكنه التجأ الى السمع
 والسمع انما يدل على مجرد اثباته ما على أن المقصود من التعريف تمييزهما عن غيرهما من بقية
 صفات المعاني كالقدرة والارادة ونحوهما لا تمييزاً أحدهما عن الآخر والاقدمون من المناطقة
 لا يشترطون في التعريف المساواة فيجوز عندهم ان تعريف بالاعم (قوله الا أن الانكشاف بهما
 يزيد على الانكشاف بالعلم) دفع بهما ما يقال اذا كانت الوجودات تنكشف بالسمع والبصر كما
 تنكشف بالعلم كان انكشافها بالسمع والبصر تحصيلاً للعامل فاجاب الشارح بأن السمع
 والبصر وان شار كالعالم في أصل الانكشاف لكن الانكشاف بهما زائد على الانكشاف بالعلم
 فلم يلزم تحصيل الحاصل فورده عليه أن هذا يقتضى أنه يتضح بهما ما لم يتضح بالعلم كما في حق
 الشاهد مع ان علم الباري لا يخرج عنه معلوم دفع الشارح ذلك بقوله بهنى أنه ليس عينه
 والحاصل أن المراد بكون الانكشاف بهما يزيد على الانكشاف بالعلم أنه مغاير له كما أن
 الانكشاف بأحدهما مغاير للانكشاف بالآخر فالانكشاف في الثلاثة متغاير (قوله وذلك)
 أى التغاير بين الانكشاف بالحاصل بالعلم والحاصل بهما معلوم في الشاهد أى فيما يشاهده
 من الخلق فان العلم الحاصل بالقلب عند تغميض العين مغاير للعلم الحاصل عند فتحها والعلم بمكة
 لمن رآها مغاير للعلم بمن لم يراها الحاصل له بالتواتر وهذه الجمل في المعنى كالعلة لتنى العينية وفيها
 اشارة لرد القول بأنهم ما نوعان من العلم والى هذا المعنى وما قبله أشار في الكبرى بقوله ولا
 يستغنى بكونه عليهما عن كونه سميها وبصير المساجد من الفرق الضرورى بين علما بالشيء وحالة
 غيبته عنهما وبين تعلق سميها وبصيرنا به قبل لا يقال قوله وذلك معلوم في الشاهد فيه قياس
 الغائب على الشاهد وهو لا يصح لانقول انما أتى بهذا تقريرا لهم لا اثباتا للعلم حتى يرد
 (قوله ضرورة) أى حال كون تعلق العلم به ذا ضرورة أى وجوب أو ضرورياً واجباً لا يقبل

الا ان الانكشاف بهما
 يزيد على الانكشاف بالعلم
 بهنى انه ليس عينه وذلك
 معلوم في الشاهد ضرورة

الاتقاء (قوله الاجرتيا) أي بحيث يقال بعض ما يتعلق به العلم يتعلق به السمع والبصر (قوله
 مخالفتان لسمعنا وبصرنا في التعلق) أي ويلزم منه المخالفة في الحقيقة وان اشتركا في أن كلا
 صفة يحصل بها الانكشاف ووجه لزوم المخالفة في الحقيقة للمخالفة في التعلق أن عموم التعلق
 في سمعه وبصره واجب بخلاف سمعنا وبصرنا فإنه لا يجب لهما عموم التعلق والمثلان لا يمتثلان
 فيما يجب (قوله اذ سمعنا انما يتعلق عادة ببعض الموجودات وهي الاصوات) أي ومن غير
 العادة قد يتعلق سمعنا بغير الاصوات كسمع موسى لكلام الله القديم الذي ليس بحرف ولا
 صوت وقوله وهي الاصوات الضمير لبعض الموجودات وأنت الضمير لاسماب المضاف
 التأنيت من المضاف اليه (قوله وعلى وجه مخصوص) خبر لما تد المحذوف أي وذلك التعلق كائن
 على وجه مخصوص أو خبر لكان المحذوف أي ويكون ذلك التعلق عادة على وجه مخصوص
 (قوله من عدم البعد والسر) هــ هذا بيان الوجه المخصوص وقوله جدا يرجع لكل من البعد
 والاسرار فان كان هناك بعد أو اسرار كان ذلك مانعا من سمعها ولا يقيده سمع الصوت
 بكونه في جهة مخصوصة بل يسمع الصوت سواء كان من خلف أو امام أو تحت أو فوق أو يمينا
 أو شمالا بخلاف المرئي فان ابصاره مشروط بكونه في جهة الامام (قوله وبصرنا انما يتعلق
 عادة ببعض الموجودات) وأما البعض الآخر كالملائكة والجن فعدم ابصارنا له عدم تعلق
 قدرة المولى بابصارنا له واتعلقها به عدمه على الخلاف السابق ولا يقال ان عدم ابصارنا مانع
 والازم التسلسل وذلك لان المانع موجود يصح أن يرى فيكون المانع من ابصارنا للمانع آخر
 وهلم جرا فيلزم التسلسل ان استمرت سلسلة الموانع أو الدوران كان المانع من ابصارنا المانع
 الاخير المانع الاوّل ان قلت ان عدم ابصارنا لبعض المانع من الرؤية وذلك المانع منع من رؤية
 نفسه ومن رؤية غيره وسينفذ فلا يلزم التسلسل في الموانع قات لو كان كذلك لكان المنع صفة
 تنسبه له ولا يجوز أن يرى وهذا يتقدح في طرد العلة فقد ذكرنا أن الوجود علة معصية للرؤية
 وهذا المانع موجود ولا يرى لكون المنع صفة نفسية له وان فرضنا أن ذلك المانع لا يراه من
 قام به ويراه غيره فصار مرتباً في الجملة فلم يتقدح في طرد العلة فلا يصح لان صفة النفس لا تختلف
 ولا تتخلف واعلم ان ما ذكره الشارح من اختصاص سمعنا بالاصوات وبصرنا بالاجسام
 والوانها واكوانها أمر عادي فقط لا عقلي والمولى سبحانه قادر على عكس ذلك فيجوز أن
 يخترق الله العادة ويتعلق كل واحد بما يتعلق به الاخر أو يتعلق كل منهما بما بكل موجود لان
 المصحح للدوران هو الوجود (قوله وهي الاجسام) جمع جسم وهو ما تر كبر من جوهرين
 فريدين فاكثر وهو المتخيم القابل للقسمه وقضيته أن الجوهر النذر لا يرى وهو كذلك أي لا يرى
 بحسب العادة وما ذكره الشارح من أن المرئي هو الاجسام والالوان مع الالوان فقط هو
 مذهب اهل السنة خلافا للمعتزلة القائلين المرئي الالوان فقط (قوله واكوانها) الاكوان
 عندهم اربعة الحركة والسمكون والاجتماع وهو كون الجسمين بحيث لا يتخللهما ثالث
 والافتراق وهو كون الجسمين بحيث يتخللهما ثالث وقضية كلام الشارح أن هذه الاربعة
 أمور وجودية وأن ترى والذي عليه المحققون أن الذي يرى من هذه الاربعة الحركة والسكون
 وأما الاجتماع والافتراق فأمران اعتباريان لا وجود لهما فلا يريان فالمرئي الجسمان

ومتعلقهما أخص من
 متعلق العلم فكل ما يتعلق
 به السمع والبصر يتعلق به
 العلم ولا ينعكس الاجرتيا
 ونبه بقوله بجميع الموجودات
 على ان سمعنا تعالى وبصره
 مخالفتان لسمعنا وبصرنا في
 التعلق اذ سمعنا انما يتعلق
 عادة ببعض الموجودات وهي
 الاصوات

الجمعتان أو المفترقتان لانفس اجتماعهما أو افتراقهما - كما قلنا ان الحركة قد فسرت بأنها الكون الاول في الحيز الثاني والسكون بأنه الكون الثاني في الحيز الاول فقد فسرا بالكون كما فسره الاجتماع والافتراق فاوجه جعل الحركة والسكون موجودتين دون الاجتماع والافتراق قلت الكون مختلف فمما وصل لدرجة الوجود وهو المنسرب به الحركة والسكون ومنه ما لم يصل لذلك وهو المنسرب به الاجتماع والافتراق والمراد بالكون الحصول كذا قرر شخبنا (قوله في جهة مخصوصة) أي وهي جهة الامام (قوله وعلى صفة مخصوصة) أي من عدم البعد جدا وعدم القرب جدا فالبعد والقرب جدا ما نعان من الابصار للاجسام وألوانها (قوله فيتعاقبان بكل موجود قديما كان أو حادثا) أي لئلا يكتن تعلقهما بالقديم تعلق تمييزي قديم وبالحدث تعلق صلوحى قديم وتعلق تمييزى حادث كما مر (قوله في أزاله ذاته) تنازعهما كل من يسمع ويرى والازل هو عدم الاولية وحيثه ذاتا ظرفية مجازية (قوله وجميع صفاته الوجودية) أي لا الاحوال والامور الاعتبارية مثل كونه قبل العالم وبعده (قوله مع ذلك) أي مع سمعه وبصره ذاته وصفاته الوجودية في الازل ذوات الكائنات والحاصل أنه تعالى في الازل سامع وراء ذاته وصفاته وفيما لا يزال سامع لذاته وصفاته وذوات الكائنات وصفاته كما قال بعضهم جاءهم ودى الى اشيلية من على مسافة عشرة أيام الى أبي عبد الله محمد بن الخليل وذكر اليهودى أنه ما جاءه الا لاجل مسئلة يهجز الناس عنها فانفق اجتماع أعيان الناس فقال اليهودى أقولون ان البارى قديم فقال له الشيخ المذكور نعم فقال سمعه قديم فقال الشيخ نعم قال فيما اذا تعلق سمعه قبل خلقه واصواتهم وكلامهم فقال تعلق سمعه القديم بكلامه القديم فبادر اليهودى وقيل يده فقال له الشيخ وأزيدك أنتما وهي أن رؤية الله تعالى قديمة أى بصره وتعلق في الازل بذاته وصفاته القديمة (قوله فيما لا يزال) هو ما قبل الازل ومبدؤه خفي تقف عنده العقول فلا يعلمه الا الله (قوله كانت من قبيل الاصوات) أي كانت الكائنات من قبيل الاصوات أو غيرها وقوله اجساما أي كان غير الاصوات أجساما أو ألوانا أو كونا أو كان غيرها كالتقدير من الطول والعرض والعمق وكلاضواء (قوله والكلام) اعلم ان الكلام يتنوع باعتبار دلالاته الى ستة انواع وذلك لانه باعتبار دلالاته على طلب الفعل أمر وباعتبار دلالاته على طلب الترتيبى وباعتبار دلالاته على معنى مطابق للواقع خبر وباعتبار دلالاته على طلب العلم باعتبار حال الخلق واستخبار وباعتبار دلالاته على ثواب مستقبل وعد وباعتبار دلالاته على وقوع عذاب مستقبلي وعد وتنوع هذه الانواع اعتبارى كما علمت لاحقنى واذا علمت ذلك فاعلم أن الكلام باعتبار كونه ليس امر أو لانه يابل خبرا أو استخبارا أو وعدا أو وعيدا تعلقا تمييزيا قديما وهو دلالاته في الازل على معنى مطابق للواقع وعلى طلب العلم وعلى ثواب مستقبل وعلى توقع عذاب كما تقدم وأما نعلمه باعتبار كونه أمر أو لانه يابل تعلق تمييزى حادث عند وجود المأمور والمنهى وهو طلب الفعل من الاول وطلب الترتيب من الثاني وصلوحى قديم وهو ملاحية في الازل للدلالة على طلب الفعل والترتيبى سيجد (قوله الذى ليس بحرف ولا صوت) الحرف أخص من الصوت ولما كان لا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم ذكر العام بعده وانما كان الصوت أعم من الحرف لان الكيفية الحاصلة عند انضغاث الهواء

في جهة مخصوصة وعلى وجه مخصوص من عدم البعد والسر جدا وبصرنا انما يتعلق عادة ببعض الموجودات وهي الاجسام وألوانها وأكوانها في جهة مخصوصة وعلى صفة مخصوصة وأما سمع مولانا جل وعز وبصره فتعلقان بكل موجود قديما كان أو حادثا فيسمع جبل وعز ويرى في ازاله ذاته العلمية وجميع صفاته الوجودية ويسمع ويرى تبارك وتعالى مع ذلك فيما لا يزال ذوات الكائنات كلها وجميع صفاتها الوجودية سواء كانت من قبيل الاصوات أو من غيرها أجساما كانت أو كونا أو ألوانا أو غيرها من (والكلام الذى ليس بحرف ولا صوت

والنجاسة تسمى صوتا سواء المنجس في مخرج من مخارج الحروف أو في غير ذلك لأنه ان
 المنجس في مخرج قبل للكيفية الحاصلة عند انجاسه حرف وصوت وان المنجس في غير مخرج
 قبل للكيفية صوت فقط (قوله ويتعلق الخ) انما عبر هنا بالمضارع وفيما تقدم باسم الفاعل
 حيث قال في القدرة والارادة والسمع والبصر المتعلقة وفي العلم المتعلق ففنا وأشار المصنف
 بهذا الى أن الكلام مساو للعلم في المتعلق بالفتح لان من علم أمر اصح أن يتكلم به والمولى عالم
 في الازل بما كان وما يكون وما لا يكون فصح أن يتكلم بها وهما وان تساوي في المتعلق الا أنها
 مختلفان في التعلق لان تعلق العلم الانكشاف وتعلق الكلام الدلالة فيدل كلامه تعالى على
 الواجب وعلى المستحيل وعلى الجائز فن كشفه الحجاب واطلع عليه يفهم منه ذاته تعالى
 وصفاته كما يفهمان من قوله أنا الله لا اله الا أنا ويفهم منه أنها واجبان لا يقبل واحد منهما
 الاتهام ويفهم منه أن الشريك عليه محال وأن اعتقاد وجوده كفر كما يفهم ذلك من قوله لقد
 كفر الذين قالوا ان الله ثلث ثلاثه ويفهم منه الجائزات وأنها مخلوقة لله كما يفهم ذلك من قوله
 والله خلقكم وماتهم بلون فان قلت ماذا كره المصنف من أن الكلام الازلي متعلق بجميع
 متعلقات العلم الازلي ممنوع وذلك لان الله قد بدأ ببعض المكلفين بما علم أنه لا يقع منهم
 فليس يلزم أن أمره تعلق بوقوع ذلك المأمور ولم يتعلق بعدمه وعلمه قد تعلق بعدم وقوع ذلك
 المأمور فقد تعلق علمه تعالى بما لم يتعلق به أمره الذي هو كلامه فالعلم اذن أعم من الكلام متعلقا
 وذلك لان الشيء الذي أمر الله به وعلم بوقوعه تعلق كل من الامر والعلم بوقوعه وما نهي عنه
 وعلم عدم وقوعه تعلق كل من العلم والنهي بعدم وقوعه وأما امره وعلم عدم وقوعه
 كما بيان ان يلهب فقد تعلق العلم بعدم وقوعه دون الامر فيكون عدم الوقوع في هذه الحالة
 متعلقا بالعلم دون الامر وحينئذ فبعض متعلق العلم ليس متعلقا بالكلام فالجواب ان الكلام
 الازلي له تعلقات كثيرة لما علمت من تنوعه فليس تعلقه منحصرا في تعلق الامر فكلامه تعالى
 وان كان لم يتعلق بعدم وقوع ذلك المأمور به باعتبار كونه أمر الكثرة قد تعلق به باعتبار كونه
 خيرا وحينئذ فلا يمكن أن يتقدم العلم الازلي بتعلقه لا يكون متعلقا للكلام الازلي بوجه
 من وجوه تعلقاته ومنشأ الغلط حصرت تعلق الكلام في تعلق الامر والحال أن تعلق الكلام أعم
 من تعلق الامر (قوله القائم بذاته) احترازا من كلام الله بمعنى الالفاظ التي نقرؤها فانه ليس
 صفة ازلية الخ بل حادثه وكل منهما يقال له كلام الله تعالى وقرآن بالاشتراك كما يأتي (قوله صفة
 ازلية ليس بحرف ولا صوت) هذا تعريف بالاعم لدخول جميع الصفات فيه اذ يصدق على
 كل منها انها صفة ازلية ليست بحرف ولا صوت فكان الاولى ان يزيد في التعريف دالة على
 جميع الامور لاجل اخراج بقية الصفات (قوله ولا يقبل العدم) اي المطلق وهو ترك الكلام
 سواء كان مع عدم القدرة عليه بحيث يصير المولى ابكم او معها (قوله وما في معناه) اي وما هو
 ملتبس بمعناه اي بمعنى العدم وقوله من السكوت بيان لما في معنى العدم وانما جعل السكوت
 في معنى العدم لان السكوت عدم مقيد لانه ترك التكلم مع القدرة عليه واذا علمت ان كلامه
 القديم لا يقبل العدم ولا السكوت تعلم انه ليس معنى كام الله موسى تكليما انه ابتداء الكلام
 بعد ان كان ساكنا ولا انه بعد ما كلمه سكوت وانما المعنى انه ازال الحجاب عن موسى وخلق له معناه

ويتعلق بما يتعلق به العلم من
 المتعلقات ش كلام الله
 تعالى القائم بذاته هو صفة
 ازلية ليس بحرف ولا صوت
 ولا يقبل العدم وما في
 معناه من السكوت

وقواه حتى ادرك كلامه القديم ثم منعه بعد ذلك ورد لما كان عليه قبل سماع كلامه (قوله
 ولا التبويض) اي ولا يقبل التبويض بمعنى التبويض اي لا يقبل ان يكون مبعضه ابعاض
 واجزاء بخلاف كلامنا فانه ذوا اجزاء فقولنا زيد قائم كلام له جزآن الجزء الاول زيد والثاني قائم
 كذا فترشينا وهو اظهر من قول بعض الحواشي معنى كونه لا يقبل التبويض أنه لا يقبل أن
 يكون بعضاً من شيء أو يكون شيئاً بعضاً منه (قوله ولا التقديم ولا التأخير) أراد به لازمه وهو
 التقدم والتأخر لانه هو الذي من صفات الكلاي ان كلامه تعالى لا يقبل التقدم
 ولا التأخر أي بخلاف كلامنا فانه يقبل ذلك فاذا قلت زيد قائم وعمرو جالس فالجمله
 الاولى متقدمة على الثانية والثانية متأخرة عن الاولى ثم انني قبوله للتقدم والتأخر لازم لنفي
 تبعضه أي نفي كونه ذأ ابعاض وأجزاء فعمقه على ما قبله من عطف اللازم على المزموم (قوله
 أي دال) أشار بذلك الى ان تعلقه تعلق دلالة (قوله التي لانها يعلها) أي في نفس الامر والمولى
 بعلمها تفصيلاً ومع ذلك يعلم أنها لا تنتهى (قوله وهو الذي عبر عنه الخ) فيه أن هذا يقتضى أن
 الصفة القديمة مدلوله للنظم الطبيعي المحجز مع أن مدلوله منه ما هو قديم ومنه ما هو حادث
 فكيف يمكن أن يكون مدلوله الصفة القديمة واجباً بأن النظم الطبيعي لما كان دالاً على ما تدل
 عليه الصفة القديمة صار النظم المذكور دالاً على الصفة دلالة عرفية اذ قد تعرف ان الدال
 على شيء دال على ما دل عليه ذلك الشيء فان أريد الدلالة العرفية فتد مضاف في الكلام فقوله
 وهو الذي عبر عنه أي عن مدلوله (قوله بالنظم) أي بالكلام المنظوم أي المرتب (قوله المحجز)
 أي الذي أبجز بالغاغاء والقصحاء عن الاتيان بمثل اقصر سورة منه وسبب ذلك أن مجزئة كل نبي
 كانت من جنس ما هو مشتهر في زمنه فوسى لما كانت الصحرة موجودين في زمنه بكثره كانت
 مجزئته انقلب العصائب اناباً كل غيره المحجز ذلك للصحرة وعيسى لما كان في زمن كثرة
 الاطباء كانت مجزئته براه الاكسه والابرض واحياء الموقى المحجز ذلك لهم وسيدنا محمد صلى الله
 عليه وسلم لما كثرت في زمنه القصحاء والباغاء كانت مجزئته القرآن المحجز لهم عن معارضته
 بالاتيان ولو بمثل أقصر سورة منه (قوله المسمى) أي النظم وقوله أيضاً أي كما تسمى الصفة
 (قوله حقيقة لغوية) أي فكلام الله مشتركاً اشترافاً كلفظياً يطابق على كل من النظم والصفة
 اطلاقاً حقيقة بالوضع له في اللغة (قوله لوجود الخ) اعترض بان الحقيقة لا تحتاج لعلاقة وانما
 يحتاج لها المجاز فلا حاجة لقوله لوجود الخ وجوابه أن هذا بيان لوجه تسمية النظم بكلام الله
 حقيقة دون غيره وليس اشارة للعلاقة وأنه من تسمية الدال باسم المدلول المقضى أن الاطلاق
 مجاز فينا في قوله أو لا حقيقة لغوية وحاصله أنه انما تسمى النظم المحجز بكلام الله دلالة النظم على
 كلام الله أو على مدلول كلام الله على ما تقدم من ارادة الدلالة العرفية أو العرفية أو انه علة
 لوجه اضافته لله على كل تقدير أي سواء قلنا انه نزل بالفظه أو نزل بمعناه واللفظ من عند الله
 أو من عند جبريل أو من عند النبي (قوله بحسب الدلالة لا بالحلول) أشار به الى أن وجود
 الشيء في الشيء اما ان يكون بحسب حلولة فيه كوجود زيد في المسجد واما ان يكون بحسب
 دلالة عليه كوجود المعنى في اللفظ وما هنا وهو وجود كلام الله بمعنى الصفة القديمة في النظم
 المحجز من هذا القبيل فعني وجود الصفة في النظم انه دال عليه او على ما تدل عليه لانها حالة
 فيه لان القديم لا يحل في مكان واللازم الحدوث وكما يقال ان كلام الله حال في اللفظ المحجز

ولا التبويض ولا التقديم ولا
 التأخر ثم هرمع وحدته
 متعلق أي دال أزلاً وأبداً على
 جميع معلوماته التي لانها يعلها
 ايها وهو الذي عبر عنه بالنظم
 المحجز المسمى أيضاً بكلام
 الله تعالى حقيقة لغوية
 لوجود كلامه جل وعز فيه
 بحسب الدلالة لا بالحلول

لا يقال كلام الله حال في اسان او قلب او مصحف وان اريد بكلام الله اللفظ المجزأ ذاباً (قوله
 وبسميان) اي الصفة القديمة والنظم المعجز (قوله قرأنا ايضاً) اي كما بسميان بكلام الله
 (قوله محبوب عن العقل الخ) اي عن كل عقل حتى عن عقول الرسل اي وحيته تدفان تعاريف
 المتقدمة رسوم ثم ان المحجوب عنه حقيقة هو النفس لانها هي التي شأنها ادراك الامور وانما
 اسند الحجب للعقل لكونه آله في ادراكها وبالجملة فذاته تعالى وصفاته لم تعلم للبشر ولا غيرهم
 كما قال تعالى لا تدركه الابصار اي لا تدركه على وجه الاحاطة به (قوله بعد معرفة ما يجب الخ)
 واما قبل تلك المعرفة فلا يتوهم فيه الخوض في الكنه حتى ينفي (قوله وما يوجد في كتب
 علماء الكلام من التمثيل) اي لكلامه تعالى التقديم بالكلام النفسي والمراد بالتمثيل التشبيه
 وحاصله ان المعتزلة يقولون ان الكلام لا يكون الا حرفاً واصواتاً وحيث فلا يتصف به المولى
 بحيث يكون قائم به لئلا يلزم قيام الحوادث به ومعنى كونه متكلماً انه خالق للكلام في غيره
 ورد عليهم أهل السنة بأن كلامنا النفسي ليس بحرف ولا صوت وهو كلام حقيقة فليكن كلام
 الله كذلك اي ليس بحرف ولا صوت وهو كلام حقيقة فليس مراد أهل السنة بقولهم فليكن
 كلام الله كذلك أنهم ما تمثالان في الحقيقة بل هما متباينان لان كلامه تعالى قديم وكلامنا
 النفسي حادث مشتمل على التقديم والتأخير بل مرادهم التشبيه في أن كلامهم ليس بحرف
 ولا صوت وان تبايناً في الحقيقة ان قلت هذا احتجاج على المعتزلة بمحل النزاع لان المعتزلة
 ينكرون تسمية ما يجده الانسان في نفسه كلاماً ويردون ذلك للارادة اولاً ولم ينظم الصيغة
 وأنهم اخروا طرقت كلامهم هذا ساقطاً لخفاقاته لا لطلاق العرب عليه كلاماً قال الا دخل
 ان الكلام لفي القواد وانما جعل اللسان على القواد دليلاً
 فلما كان دعواهم الرد واضح البطلان ومجرد جسد الهم لم يكثرث أهل السنة بنزاعهم فنزلوه
 منزلة العدم (قوله وما يوجد) مبتدأ خبره لا يفهم منه وهذا جواب عما يقال كيف تمنعون
 الخوض في الصفات وتقولون انه لا يعلم كنهها الا الله مع انكم تشبهون كلامه تعالى بكلامنا
 النفسي فاجاب بأن القصد بالتشبيه المماثلة في الصفة السلبية وهي كون كل ليس بحرف ولا
 صوت لافي الصفة والحقيقة اذ حقيقة متباينة (قوله في الشاهد) اي الكائن فيها نشأته
 من الخلوقات (قوله وكلامنا النفسي) اي والحال أن كلامنا النفسي والمراد به الكلام الذي
 يجريه الانسان على قلبه وليس المراد به القرآن المخزون في الحافظة لان هذا لا يتصف بتقديم
 ولاتأخير (قوله حادثه) وصف للاعراض كاشف والعرض هو الوصف الموجود بعد عدم ان
 قلنا بنى الاحوال واما على القول بثبوتها فهو الوصف الوجودي أو النبوي وعنى كل حال فلا
 يطلق العرض على الامر الاعتباري (قوله التقديم والتأخير) اراد به لازمهما وهو التقدّم
 والتأخر لان الكلام انما يوصف بذلك وعطف التأخير على التقديم من عطف اللازم على المزموم
 (قوله وطرو البعض) اي بأن تجرى على قلبك زيد قائم ثم تجرى عليه عمر وجالس فقد انعدم
 الاول بطرو الثاني (قوله ويترتب) عطف على اعراض والمراد بترتبه أنه يوجد شيئاً فشيئاً
 وينعدم الاول بحصول الثاني وهذا لازم للتقديم والتأخير (قوله بحسب وجود الخ) اي
 ووجود هذه المذكورات في الكلام النفسي مثل وجودها في الكلام اللفظي (قوله فن

وبسميان قرأنا ايضاً وكنه
 هذه الصفة وسائر صفاته
 ذهاباً محجوب عن العقل كذاته
 جل وعز فليس لاحد ان
 يخوض في الكنه بعد معرفة
 ما يجب لذاته تعالى وصفاته
 وما يوجد في كتب علماء
 الكلام من التمثيل بالكلام
 النفسي في الشاهد عند
 ردهم على المعتزلة القائلين
 بانحصار الكلام في الحروف
 والاصوات لا يفهم منه
 تشبيه كلامه جل وعز
 بكلامنا النفسي في الكنه
 تعالى وجل عن ان يكون له
 شريك في ذاته او صفاته
 او افعاله وكيف يتوهم ان
 كلامه تعالى مماثل لكلامنا
 النفسي وكلامنا النفسي
 اعراض حادثه يوجد فيها
 التقديم والتأخير وطرو
 البعض بعد عدم البعض
 الذي يتقدمه ويترتب
 وينعدم بحسب وجود جميع
 ذلك في الكلام اللفظي فن

توهم ذلك) أي المماثلة بينهم في الكنه (قوله الحشوية) يسكون الشين نسبة للعشولانهم
 يقولون في القرآن كلام حشولا معنى له وبفتحها نسبة إلى الحشا وهو الجانب لقول الحسن
 البصري حين تكلموا معه وهم في أمام حلقة درسه ووجد كلامهم ساقطا مخاذا للمعليه
 الجماعة ردوا هؤلاء إلى حشا الحلقة أي جانبها وقوله فليس ينسه وبين الحشوية فرق أي من
 جهة القول ان صفة الكلام حادثة وان كان الحشوية يقولون ان الكلام حروف واصوات
 والكلام النفسى المشبه بالكلام الله خاليا عن الحروف والاصوات (قوله فقبل لهم الخ)
 تقدم أن هذا احتياج على الخصم يحمل النزاع لان المعتزلة يتكبرون أن ما في النفس يسمى كلاما
 وردوه للإرادة وحينئذ فلا يظهر الرد عليهم بالنقض وإنما يظهر الرد عليهم بأقامة الدليل على ثبوته
 لكن العذر لاهل السنة أن دعوى المعتزلة رد لما ذكرنا كانت واضحة البطلان لم يكتروا
 بنزاعهم واحتجوا عليهم بما يلزمهم تسليحهم وان لم يسلموه (قوله الا في هذه الصفة السلبية) هذا
 حصر اضافي أي لافي الكنه وإنما قلنا ان الحصر اضافي لا شرا كهما أيضا في الاحتياج لمحمل
 يقومان به (قوله كل المباينة) أي مباينة تامة وذلك لان لوازمها متباينة فان من لازم
 كلام الله أن يكون قدما ومن لازم كلامنا الحـ دوث قباينا والتباين في اللوازم دليل على
 التباين في الملزومات وأشار بهذا إلى أن المباينة مقولة بالنشكيب فبإيضا الحجة للمباينة أضعف
 من مباينة السواد للبياض (قوله فقد زلت هنا أقدام) أي عقول فثبته العقول بالاقدام
 واستعار الاقدام للعقول استعارة تصريحية وزلت ترشيح (قوله العلام) أي كثير العلم
 وكثرته باعتبار كثرة متعلقاته والافعل الله واحد على التحقيق له متعلقات كثيرة وأما العبد فقيل
 له علم واحد متعلقاته كثيرة وقيل ان علمه متعدد بمتعد معلوماته (قوله وهنا انتهى في العقيدة
 ما عدت من صفات المعاني) فائدة الاخبار بهذه الجملة مع علم الواقف على العقيدة بضمونها
 التوطئة لتقسيم صفات المعاني على الوجه الآتي وقوله ما عدت مباينة لافاعل أو المقبول (قوله
 وحاصلها) الضمير راجع لا قرب مذ كور وهو صفات المعاني ويحتمل على بعد عوده على العقيدة
 أي وحصل ما في العقيدة وقوله أنها أي المعاني (قوله تنقسم إلى اربعة اقسام) أي باعتبار
 التعلق وعدمه فالذي لا يتعلق بالحياة والذي يتعلق ينقسم باعتبار عوم تعلقه لاقسام الحكم
 العقلي وعموم تعلقه بالامكانات وعموم تعلقه بالوجودات ثلاثة أقسام والاول العلم والكلام
 والثاني القدرة والارادة والثالث السمع والبصر (قوله لا يتعلق بشئ) أي بما من الامور
 لا موجود ولا معدوم وقائديان المتعلقات والنسب بينها الايضاح الصفات وبيان تغيرها
 لان اختلاف المتعلقات يوجب تغير الصفات في الحقيقة وحاصل ما في المقام أن تقول ان الحياة
 لا تتعلق بشئ فيبقى من صفات المعاني ستة مضمومة في خمسة وهي الباقية بعد أي واحدة
 اعتبرت نسبتها من الستة لغيره فالخامس ثلاثون والنسب اربع لكن نسبة التباين ساقطة اذ ليس
 بين شيتين من متعلقات الصفات تباين يبقى ثلاثة التساري والعموم والخصوص المطلق
 والوجهي والحاصل من ضرب ثلاثة في ثلاثين تسعون وفي بعضها تكرار والخالى عنه خمسة
 عشر تضمنها كلام المصنف فلا تطيل بتقصيها لعدم حاجة الذكي اليها هيس (قوله بالامكانات
 فقط) أي سواء كانت ذاتا وصفات (قوله بجميع الموجودات) أي واجبة كانت أو ممكنة

توهم هذا في كلامه تعالى فليس
 بينه وبين الحشوية ونحوهم
 من المبتدعة القائلين بأن
 كلامه تعالى حروف
 واصوات فرق وإنما قصد
 العلماء بذكر الكلام النفسى
 في الشاهد النقص على المعتزلة
 في حصرهم الكلام في
 الحروف والاصوات فقبل
 لهم ينتقض حصر كم ذلك
 بكلامنا النفسى فانه كلام
 حقيقة وليس يحرف ولا صوت
 واذا صح ذلك فكلام مولانا
 أيضا كلام ليس يحرف ولا
 صوت فلم يقع الاشتراك
 بينهما الا في هذه الصفة
 السلبية وهي ان كلام
 مولانا جل وعز ليس يحرف
 ولا صوت كما ان كلامنا
 النفسى ليس يحرف ولا
 صوت اما الحقيقة فبإيضا
 للتحقيقة كل المباينة فاعرف
 هذا فقد زلت هنا أقدام لم
 تؤيد بتوهم الملك العلام
 وهنا انتهى في العقيدة ما
 عدت من صفات المعاني
 وحاصلها انها تنقسم إلى اربعة
 اقسام قسم لا يتعلق بشئ
 وهو الحياة

وذات أو صفات (قوله وقسم يتعلق بجميع أقسام الحكيم العقلي وهو العلم والكلام) هذه
 العبارة توهم عدم تعلقها بتصور أطراف الحكيم كتصور الموضوع والحمول والنسبة وليس
 كذلك بل علمه تعالى كما ينكشف به الأحكام ينكشف به أطرافها وكما أن كلامه يدل على
 الحكيم يدل على أطرافه ولو قال بجميع أقسام الحكيم العقلي وبمعرفته لكان أحسن (قوله
 في التعلق) أي باعتبار التعلق وأما باعتبار ذاتها فالتباين وكان الأولى أن يقول في المتعلق أي
 باعتبار المتعلق وذلك لأن العموم إنما هو باعتبار ذاته وأما باعتبار ذاتها فالتباين وكذلك باعتبار
 التعلق فتأمل (قوله العلم والكلام) أي التعلق كل منهما بالواجبات والحوادث والمسخرات
 بخلاف غيرهما فإنه إما متعلق بأمرين أو بأمر واحد فكل ما يتعلق به السمع والبصر والقدرة
 والإرادة تعلق به العلم ولا ينكس الأجر نيا بأن يقال بعض ما يتعلق به العلم يتعلق به السمع
 والبصر والقدرة والإرادة وأما عكسه كيد بأن يقال كل ما يتعلق به العلم يتعلق به السمع
 والبصر والقدرة والإرادة فهو فاسد صدق تقيضه وهو بعض ما يتعلق به العلم لا يتعلق به
 السمع والبصر والقدرة والإرادة (قوله وبين متعلق السمع والبصر) الأولى حذف بين من
 هنا لأن بين الأولى مغنية عنها (قوله فتزيد القدرة الخ) أي فتزيد القدرة والإرادة عن السمع
 والبصر بالمكن المعدوم فإن القدرة والإرادة يتعلقان به تعلق قبضة بالنسبة للقدرة وتعلق
 تخصيص بالنسبة للإرادة فإن شاء المولى أتى عدمه بالقدرة مستقرا وإن شاء قطع عدمه بها
 فيوجد أو المراد بالمكن المعدوم أي في حالة إخراجها من العدم ولا يتعلق به السمع والبصر
 لأنها إنما يتعلقان بالموجودات (قوله ويزيد السمع والبصر بتعلقهما بالموجودات) أي
 أي وينفرد السمع والبصر عن القدرة والإرادة بتعلقهما بالموجودات الواجب كذات الله
 وصفاته فإنها ينكشفان له تعالى بكل من السمع والبصر ولا يتعلق بهما القدرة والإرادة لأنها
 إنما يتعلقان بالمكنات (قوله بالموجودات الممكنة) أي فإنه يتعلق به السمع والبصر تعاقبا فنحيز
 مادنا عند وجوده وكذلك القدرة والإرادة تتلقاها إن قلت تعلق القدرة والإرادة بالمكن
 الموجودات فعل مشكل لأنها إن تعلقتا بوجوده لزم تخصيص الحاصل وإن تعلقتا بعدمه كان
 خروجاً عن فرض المسئلة من كونه موجوداً أي مستقراً بوجوده قلت إنما يتعلقان به تعلق
 قبضة فإن شاء المولى أتى وجوده بهما وإن شاء قطع وجوده بهما وأبدل وجوده بعدمه تأمل
 (قوله وهي إدراكه تعالى الطعوم والروائح ونحوهما) كالنعومة والخشونة واللينة
 واليبوسة والحرارة والبرودة وظاهر العبارة أنه إدراك واحد يتعلق بهذه الثلاثة أعني المذوقات
 وهي الطعوم والمشعومات وهي الروائح والملموسات كالنعومة والخشونة والذي صرح به
 المصنف في شرح الكبرى أنها ثلاثة إدراكات إدراك يتعلق بالمذوقات وإدراك يتعلق
 بالمشعومات وإدراك يتعلق بالملموسات فجعل له الثلاثة هنا صفة ثامنة باعتبار الجنس الصادق
 بالثلاثة فالإدراك المتعلق بالمذوقات كإدراكه كإدراكه كإدراكه كإدراكه كإدراكه كإدراكه
 المشعومات كإدراكه كإدراكه كإدراكه كإدراكه كإدراكه كإدراكه كإدراكه كإدراكه كإدراكه
 أو الحقيقة قرياً من الأنف وإدراك الملموسات كإدراكه كإدراكه كإدراكه كإدراكه كإدراكه كإدراكه
 إذ علمت ذلك فاعلم أن بعضهم أثبت الإدراك المتعلق بالأمور الثلاثة لله لكن بغير اتصال فإدراكه

وقسم يتعلق بالممكنات فقط
 وهو اثنتان القدرة والإرادة
 وقسم يتعلق بجميع
 الموجودات وهو اثنتان
 السمع والبصر وقسم يتعلق
 بجميع أقسام الحكيم
 العقلي وهو العلم والكلام
 وأعم الصفات المتعلقة في
 التعلق العلم والكلام وبين
 متعلق القدرة والإرادة وبين
 متعلق السمع والبصر عموم
 وخصوص من وجه فتزيد
 القدرة والإرادة بتعلقهما
 بالمعدوم الممكن ويزيد السمع
 والبصر بتعلقهما بالموجود
 الواجب كذات مولانا جل
 وعز وصفاته ويشترك
 القسمان في تعلقهما
 بالموجود الممكن وإنما اقتصر
 في العقيدة على هذه السبع
 وليعدمها الصفة الثامنة
 وهي إدراكه تعالى الطعوم
 والروائح ونحوهما من
 الكيفيات

الحوادث حرارة الجسم ونعومته موقوفة على وضع أيديهم على الجسم واما المولى فيسدر ذلك
من غير توقف على شيء وكذا يقال في ادراك حلاوة السكر وادراك رائحة المسك مثلا والحاصل
أن ادراكا يتوقف على اتصال ويصاحبه لذة أو آيلام وادراك المولى لا يتوقف على اتصال ولا
يصاحبه لذة ولا آيلام فليس ادراكا كادراكنا وبعضهم يقول ليس له ادراك لان المولى يدرك
هذه الاشياء الثلاثة وتتكشف لبعلمه لا بصفة زمانة وقيل بالتوقف وهو الاصح فجملة الاقوال
ثلاثة ولو جرد هذا الخلاف في الادراك وعدم الاتفاق عليه تركه ولم يعده صفة تامنة بخلاف
السبعة المتقدمة فلا اتفاق عليها ذكرها هذا حاصل كلام الشارح (قوله التي تستدعي) أي
تقتضي بحسب العادة اتصالات أي بالمدوقات والمشهورات والموسسات فانت لا تدرك حلاوة
السكر مثلا الا اذا اتصل بالقوة الذاتية بأن تضعه على اللسان لان وضعه على اليد فلا تدركها
عادة وان جازع فلا يجوز أن يخرق الله تلك العادة وتدرك حلاوة السكر بيدك أو أنقل
أو يلسانك من غير اتصال (قوله لاجل الخلاف الذي في هذه الصفة) علة لقوله لم يعد كما يشعر به
قوله فلاجل ما وقع الخ ويحتمل أنه علة لقوله وانما اقتصر ويمكن أن يكون من باب التنازع
ارقات ان السمع والبصر قد وقع الخلاف فيهما فقد قيل انهما نوعان من العلم وانه يغني عنهما
فكان الاولى في التعليل أن يقال اعدم ورود النص بهما بخلاف السمع والبصر فقد ورد النص
بهما اجيب بأن المراد بقوله لوجود الخلاف فيه أي الخلاف القوي بخلاف الخلاف في السمع
والبصر فالثالث القول بردهما للعلم قول ضعيف (قوله من غير اتصال بها) أي بالمشهورات
والمذوقات والموسسات بخلاف الحادث فانه لا يدرك تلك الامور الا باتصالها بها بان يضع هذه
الامور على اسنانه أو على أنفه أو يضع يده عليها كما مر (قوله ولا تتكيف) أي ولا تنصف الذات
العلية بلذة عند ادراكها حلاوة السكر مثلا ولا تنصف بالالم عند ادراك حرارة الصبر مثلا
(قوله من اللذات) بيان لما جرت العادة أن تتكيف به ذواتنا عند ادراك المشهورات
والمذوقات والموسسات (قوله ونحوهما) أي كالحرارة والبرودة الحاصل كل منهما عند مس
الجسم الحار أو البارد والحاصل أن الشخص من اذا وضع يده على جسم حار تكيفت يده
بالحرارة وهكذا وأما المولى فيدرك الحرارة والبرودة ولا يتكيف بهما (قوله بكل موجود) هذا
ينا في ما تقدم وذلك لانه قد تقدم انه على القول بثبوت صفة الادراك تقول انه يتعلق بالمذوقات
والمشهورات والموسسات وما هنا يقتضي ان صفة الادراك على القول بثبوتها تتعلق بكل موجود
سواء كان مشهورا او مذوقا او موسسا او مسموعا أو بصيرا كان ذلك السموع والبصر قديما
او حادثا حتى انه يدرك ذاته وصفاته بهذا الادراك واجيب بأن هذا اشارة لطريقة ثلثة
والحاصل ان المسئلة ذات اقوال ثلاثة الاول أنهم ادراكات ثلاثة كل واحد يتعلق بشئ خاص
وقيل انه ادراك واحد يتعلق بثلاثة أمور وقيل انه ادراك واحد يتعلق بكل موجود وعلى هذا
القول فله تعلق صلوحى قديم وتجزى حادث بالنظر لذواتنا فانكشف ذواتنا به تجزى حادث
وصلاحيته في الازل لانكشف ذواتنا واصفاناه عند وجودنا صلوحى قديم وتعلقه بذاته
وصفاته تعالى أي انكشفاهما به تجزى قديم وأما على القوانين الاولين فله تعلق تجزى حادث
وصلوحى قديم (قوله اعدم ورود السمع به) فيه أن هذه العلة تقتضى الجزم بعدم ثبوت

التي تستدعي في حقتها
بحسب العادة اتصالات
لاجل الخلاف الذي في هذه
الصفة هل هي في حقه تعالى
ترجع الى العلم أم هي زائدة
على العلم ويكون ادراكه تعالى
لتلك الامور بادرنا على
العلم من غير اتصال بها ولا
تتكيف للذات العلية بما
جرت العادة ان تتكيف به
ذواتنا عند هذا الادراك من
الذات والا لام ونحوها
ويتعلق هذا الادراك على
هذا القول في حقه تعالى
بكل موجود كسمعه جل
وعز وبصره والذي اختاره
بعض المحققين في هذا
الادراك الوقت اعدم ورود
السمع به

أن المعنوية لازم مساو للمعاني لأنه أعم منها ثم اعلم أن التحقيق في هذه المعنوية وعدم ثبوتها
 لأن الحق في الأحوال وإذا كان كذلك فكان الأولى للمصنف تركها كما ترك الإدراك للخلاف
 فيه فان قلت كيف يكون التحقيق فيها مع أن منكرها يكفر فالجواب أن الكافر إنما هو نافيها
 المثبت أضدها كالتنافي لكونه عالما وهو مثبت لكونه جاهلا وأما التنافي لأن يكون له صفة قديمة
 يقال لها الكون عالما وهو مثبت لانكشاف الاشياء له أن لا يذاته فلا ضرر في ذلك وأما صفات
 المعاني فتفي زيادتها على الذات مع اثبات أحكامها فوجب للعسق فقط وأما فيها مع
 اثبات أضرارها فهو كفر (قوله فرع الاتصاف الخ) أي فرع في التعقل لأنها أوجدتها أو لا
 كانت حادثه ولا قائل به والأولى أن يراد بالفرعية هنا اللزوم ويدل له التعبير باللازمة في المتن
 وفي الشرح وكأنه قال لأن الاتصاف بها لازم للاتصاف بالسبع الأولى (قوله فان اتصاف محل
 من المحال) أي ذات من الذوات (قوله لا يصح الا اذا قام به العلم الخ) أي لأن الصفة إنما
 توجب حكمين قامت به والحاصل أن اتصاف محل بالمعاني يوجب اتصافه بالمعنوية لأن الأولى
 ملزومة والثانية لازمة (قوله نصارت) أي فبسبب ما قررناه نصارت الخ (قوله أي ملزومة لها)
 أشار به إلى أن المراد بالتعليل التلازم فهي كون المعاني عللا للمعنوية أن المعاني ملزومة
 للمعنوية والمعنوية لازمة لها وليس المراد بكون المعاني عللا في المعنوية أنها أوجدتها
 (قوله فلهذا) أي فلاجل كون المعنوية لازمة والمعاني ملزومة ولاجل تفرع الاتصاف
 بالمعنوية على الاتصاف بالمعاني نسبت هذه أي المعنوية إلى تلك أي المعاني التي هي جمع لكن
 القاعدة أنه إذا أريد النسبة بجمع نسب لمفرده كما مر (قوله واهذا) أي لاجل الملزومية
 المتقدمة ولاجل التفرع المذكور كانت هذه المعنوية سبعاً مثل الأولى وليس معنى قوله
 واهذا أي لاجل نسبت المعاني الذي هو أقرب مذكور (قوله نسبت إلى المعنى) أي الذي هو
 مفرد المعاني كما هو القاعدة في النسبة للجمع (قوله والواو فيها بدل من الالف) ان قلت ان
 الالف في معنى بدل عن الياء بديل قولهم في التثنية معنيين فهلا رجعت الالف لاصلاها
 وهو الباء في النسبة بحيث يقال معنية قلت رجوع الالف لاصلاها وعدم بدلها أو لا يلزم
 عليه اجتماع ثلاث ياءات مع كسر أحدها وهذا موجب للنقل (قوله وهي كونه تعالى قادرا الخ)
 أي قال بكونية المذكور صفة ثابتة في نفسها قائمة بالذات لازمة للقدره فعدنا صفتان
 احدهما وجودية وهي القدرة والثانية ثبوتية لا يمكن رؤيتها وهي الكون قادرا وهكذا يقال
 في الباقي واعلم أن هذه الصفات المعنوية السبع واجبة له تعالى اجاعا على مذهب اهل السنة
 والمعتزلة وعلى القول بثبوت المحال وعلى القول بتقييمه والخلاف إنما هو في معنى قياسها بالذات
 العلمية كما يأتي فمن قال بتقي المحال قال معنى كونه عالما مثلا هو قيام العلم به وليس هناك صفة
 أخرى زائدة على قيام العلم بآية في خارج الذهن ومن قال بالمحال قال معنى كونه عالما صفة
 أخرى زائدة على قيام العلم بالذات وهذه الصفة ليست موجودة بالاستقلال ولا معدومة عدما
 صرفا بل هي واسطة بين الموجود والمعدوم أي أنهم تبلغ درجة الوجود ولم تحط لدرجة
 العدم (قوله رتبها) أي ترتيبا جعليا اعقليا ولا طبيعيا فاللزوم على في الترتيب محسن له
 لا موجب له (قوله على سبيل الحقيقة) تطلق الحقيقة على ما قابل الجواز وهي الكلمة

انما سميت هذه الصفات
 معنوية لان الاتصاف بها
 فرع الاتصاف بالسبع الأولى
 فان اتصاف محل من المحال
 بكونه عالما وقادرا مثلا
 لا يصح الا اذا قام به العلم
 أو القدرة وقس على هذا
 فصارت السبع الأولى وهي
 صفات المعاني عللا لهذه أي
 ملزومة لها فلهذا نسبت هذه
 إلى تلك فقبيل فيها صفات
 معنوية ولهذا كانت هذه
 سبعاً مثل الأولى قالوا في لفظ
 المعنوية بقاء النسب نسبت
 إلى المعنى والواو فيها بدل من
 الالف التي في المعنى ص وهي
 كونه تعالى قادرا ومريدا
 وعالما وساميا وسميعا وبصيرا
 وملكما) ش لما كانت هذه
 الصفات المعنوية لازمة
 لصفات المعاني رتبها على
 حسب ترتيب تلك فكونه
 تعالى قادرا لازما لصفة الأولى
 من صفات المعاني وهي
 القدرة القائمة بذاته تعالى
 وكونه جل وعز مريدا لازم
 للارادة القائمة بذاته تعالى
 وهكذا إلى آخرها واعلم
 إن عدم هذه السبع في
 الصفات هو على سبيل الحقيقة
 ان قلنا بصفات الأحوال

المسئلة فمما وضعت له وتطلق على نفس الامر فيقال في الحقيقة عالم أو عالم حقيقة اى في نفس الامر فقول الشارح على سبيل الحقيقة يصح أن يراد به كل من الماهيين والمعنى على الاقل أن استعمال لفظ صفة في المعنوية استعمال لفظ فيما وضع له لان الصفة حقيقة في الوصف الوجودى والتبوتى على هذا القول ولا تطلق على الامر الاعتبارى الا مجازا وكذا اطلاقها على الامر السلبى مجازا على الاصح وقيل انه حقيقة وعلى الثاني انه موافق لما فى نفس الامر (قوله ثبوتية) اى منسوبة للثبوت من نسبة الجزئيات للكلية وانما نسبت للثبوت لانها ثابتة فى خارج الذهن وهو معنى ثبوتها فى نفسها (قوله ليست بوجوده) اى فى خارج الاعيان بحيث يمكن رؤيتها (قوله ولا معدومة) اى فى خارج الازهان بحيث تكون معدومة عدما صرفا بل واسطة بين الوجود والمعدوم (قوله تقوم بوجوده) اى كالذات العلية وكذا واتما ولا يعقل قيامها ثابت لانها تابعة للمعاني الوجودية وهى لا تقوم الا بوجودها على أنها واقعة ثابتة لاصح أن تقوم بها ثابت آخر وهم جرافيزم التسلسل (قوله على هذا) اى على القول بثبوت الاحوال (قوله ثابتة) اى فى نفسها (قوله رأمان قلنا بنى الاحوال) اى مطلقا تنسبة كانت أو معنوية (قوله اما هذه) اى المعنوية بعبارة اى تعبیر به عن قيام المعانى بالذات وأما الوجود فعين الذات وعلى هذا القول فالذى يجب معرفته من الصفات اثنا عشر الخمسة السلبية والمعانى السبعة وأما الكون قادرا الخوان ويجب ذلك لله ووجب علينا اعتقاده الا أنها ليست بصفات لان قيام المعانى بالذات امر اعتبارى والاعتباريات لا تنسب صفات (قوله عن قيام تلك) اى عن قيام المعانى بالذات فيكونه قادرا نفس قيام القدرة بذاته وكونه عالما نفس قيام العلم بذاته وهكذا (قوله لأن لهذه ثبوتها فى الخارج عن الذهن) اى بحيث يقال انها قائمة بالذات وهذا لا ينافى أنها امر اعتبارى ثابت فى نفسه بقطع النظر عن اعتبار الاعتبار وفرض الفارض كالامكان والحدوث وان كان ثبوتها اضعف من ثبوت الاحوال على القول بها فالاحوال صفة قارة فى الذات بخلاف الاعتبارات ثابتة فى نفس الامر فانه غير قار فى الذات وهناك امر اعتبارى لا ثبوت له بنفسه بل انما يثبت باعتباره فالامر الاعتبارى ينقسم قسمين قسم له تحقق فى نفسه بقطع النظر عن اعتبار الامر وفرض الفارض وايس بصفة راسخة فى الذات بخلاف الكون عالما على أنه حال فانه راسخ فى الذات وقسم لا تحقق له الا فى الذهن مثال الثاني أن تعتقد الكريم بخلافه لا ثبوت له الا باعتبار الاعتبار بى شئ آخر وهوان التعلق انما هو له معانى وأما المعنوية على القول بثبوتها فلا تعلق لها اكنها بـتعلق المعانى وأيضا التعلق حال والحال لا يثبت للعالم (قوله وما يستحيل فى حقه تعالى عشرون صفة) اى ومن جملة ما يستحيل فى حقه تعالى وهو نحو بر مقدم وعشرون مبتدأ مؤخر والواو للاستئناف والسين والتاء للطلب اى ومن جملة ما طلبه الشارح من المكاف أن يستحيل عن الله وينبئ عنه عشرون صفة واطلاق الصفة على المستحيل مجاز لانه عدم والصفة عبارة عن المعنى القائم بالموصوف كذا قال بعضهم قال الشيخ يس وفيه نظير لان الصفة كما صرح حوايه ما لا يقوم بذاته وصرح حوايه بأن زيد يصعب بالعمى وان لم يكن العمى فى نفسه موجودا فى الخارج وتقدم أن القدم من صفاته تعالى وقد صرح المصنف بأنه سلبى اه وبالجمله فاطلاق

وهى صفات ثبوتية ليست
بوجوده ولا معدومة
تقوم بوجوده فتكون هذه
الصفات المعنوية على هذا
صفات ثابتة قائمة بذاته تعالى
وأما ان قلنا بنى الاحوال
وانه لا واسطة بين الوجود
والعدم كما هو مذهب
الاشعري فالثابت من
الصفات التى تقوم بالذات
انما هو السبع الاولى التى هى
صفات المعانى اما هذه فعبارة
عن قيام تلك بالذات لان
لهذه ثبوتها فى الخارج عن
الذهن ص (وما يستحيل فى
حقه تعالى عشرون صفة

الصفة على الامر العدمي قبل انه مجاز قبل انه حقيقة قال السكاني وجعل السين والتاء للطلب
 بعد لان الطلب الذي تدل عليه السين والتاء انما يكون من فاعل الفعل نحو استعقر واستعان
 وما هنا ليس كذلك اذ ليس المعنى وبما يطلب المكلف حالته ونقيه عن الله بل المراد ومن جملة
 ما طلبه الشارع من المكلف ان يحيل عن الله والذي يظهر ان السين والتاء هنا لمطوعة افعول
 نحو اراحه فاستراح واحاله فاستحبال اى قبل الاحالة ويستند للمعنى ومن جملة ما يقبل الاحالة
 والنقى عن الله عشرون صفة وعبر عن التبعية اشارة الى عدم حصر المستحيل فيما ذكر من
 العشرين لان المستحيلات اضراد لما وجب له من الكمالات وكالاته تعالى لا تقتاها فكذلك
 اضرادها لكن ما نصب لنا عليه دليل عقلي او نقلى من الكمالات وهو العشرون صفة كلنا
 بعرفتها وبعرفة اضرادها تفصيلا وما لم ينصب لنا عليه دليل عقلي ولا نقلى لم يكلفنا بعرفتها
 ولا بعرفتها اضرادها تفصيلا بل اجالا فيجب علينا ان نعتقد ان له كالات لا تقتاها وانه يستحيل
 عليه اضرادها ان قلت قد ذكر المصنف ان الاضراد عشرون وانت اذا نامت كلامه
 وجدتها اكثر من عشرين لانه ذكر الارادة اضرادا كثيرة كالذهول والغفلة والاعلة والطبيعة
 وكذا العلم فالجواب ان اضراد الارادة كلها راجعة لشي واحد وهو الكراهية والعلية
 واضراد العلم كلها راجعة لشي واحد وهو الجهل فصارت الاضراد عشرين بهذا الاعتبار
 (قوله وهى اضراد الخ) هذا من مقابلة الجمع بالجمع فتمتضى القسمة احدى ان
 كل واحدة من هذه صفة واحدة من تلك (قوله مراده الخ) هذا جواب عما يقال قضية قوله
 وهى اضراد العشرين الاولى ان التقابل بين هذه الصفات المستحيلة وبين الصفات الاولى
 الواجبة كاه من تقابل الضتين وليس كذلك بل منه ما هو كذلك كالتقابل بين المجز والقدرة
 ومنه ما هو من تقابل الشئ والاحص من تقيضه كالتقابل بين الوجود والعدم فان تقيض
 الوجود لا وجود وهو اعم من العدم بناء على القول بالحال لان الوجود صادق بالعدم وصادق
 بالثبوت وهو الحال التى هى واسطة بين الوجود والعدم واما على القول بتبقى الحال فالعدم مساو
 لتقيض الوجود ومنه ما هو من تقابل الشئ والمساوى لتقيضه كالتقدم والحدوث وحاصل
 الجواب ان مراد المصنف بالصفة اللغوية وهو مطلق المنافى سواء كان وجوديا
 او عدميا الاضداد الاصطلاحى وهو خصوص الوصف الوجودى المقابل له (قوله كل مناف
 الخ) هذا ضابط للصفة اللغوية لا يعرف له فصيح دخول كل فيه (قوله سواء كان وجوديا) اى
 موجودا يمكن رؤيته بحاسة البصر كالعجز فانه صفة وجودية قائمة بالعاجز وكلوت فانه صفة
 موجودة قائمة باليت (قوله او عدميا) اى منسوب بالعدم من نسبة الجزئى للكلى وذلك
 كالعدم (قوله كل ما ينافى صفة الخ) اى سواء كان ضد الها حقيقة او مساويا لتقيضها او
 اخص منه (قوله لان الصفات الاولى لما تقر روجوبها له تعالى عقلا وشرعا) المراد بالوجوب
 الثبوت اى لما تقر رتبوتها بالدليل العقلى والدليل الشرعى وان كان الناهض هو العقلى فيما
 عدا السمع والبصر والكلام ولو ازمها والسمعى فى هذه السنة وقوله لما تقر روجوبها الخ قال
 بعضهم لعل فيه تغليبها والافالصفات المعنوية لم يتقرر روجوبها عقلا ولا شرعا بل هى عند
 الاشعري من قبيل المعدومات لانهم امور اعتبارية عنده كما هو وقد يقال ان المصنف لم يدع

وهى اضراد العشرين
 الاولى من مراده بالصفة
 الضد اللغوى وهو كل مناف
 سواء كان وجوديا وعدميا
 فكأنه بقول يستحيل فى
 حقه تعالى كل ما ينافى صفة
 من الصفات الاولى لان
 الصفات الاولى لما تقر
 وجوبها له تعالى عقلا وشرعا

الاتفاق على تقرير وجوبها يحتاج لما ذكر وانما ادعى مجرد تقرير الوجوب وتقرير الوجوب
 صادق مع الاتفاق ومع الاختلاف فاله في لما تقرروا وجوبها او فاقا وخلافا قدبر (قوله وقد
 عرفت) جملة حالية (قوله لزوم) جواب لما (قوله وأنواع المناقاة الخ) لما ذكر أن المراد بالثبوت هنا
 الضد لغوي وهو كل مناف وكانت أنواع المناقاة هي الاختلاف في المناطقة والاصوليون ذكروا
 عند المناطقة فيها وما عند الاصوليين فقالوا وأنواع المناقاة أربعة وعبر عنهم بقوله وأنواع التقابل
 أربعة (قوله أربعة) دليل الحصر فيها أن المتقابلين اما أن يكونا وجوديين أو وجوديا
 وعدميا فان كانا وجوديين فلا يجزئ لهما أن يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر ولا الأول
 المتضايقان كالبوتة والبنوة والثاني المتضادان كالبياض والسواد وان كان أحدهما وجوديا
 والآخر عدميا فان اعتبر في العدمي كون محله قابلا للوجودي كالبصر والعمى بالنسبة
 لزيد مثلا بالنسبة للعاقط فعدمه وملكه وان لم يعتبر ذلك فتقابل النقيضين كسواد ولاسواد
 وهذا الدليل مبني على أن المتقابلين لا يكونان عدميين ولا دليل عليه كما قال العلامة السعد
 والحق أن مقابل العدمي قد يكون عدميا كالامتناع وأن لا امتناع والعمى وأن لا عمى يعني
 رفع العمى وسلبه أعم من أن يكون باعتبار الانصاف بالبصر أو باعتبار عدم القابلية وعلى هذا
 فتزيد أقسام المقابلة على الاربعة المذكورة (قوله فكل نوع من هذه الاربعة لا يمكن
 الاجتماع فيه بين الطرفين) اي ولا يمكن أيضا ارتفاع الطرفين بالنسبة للنقيضين وأما بالنسبة
 لغيرهما فبممكن ارتفاعهما فالاربعة أنواع انما تشترك في امتناع الاجتماع وان كانت تلك
 الأنواع مختلفة في التنافي بين الطرفين شدة وضعفا وأقواها النقيضان لان تنافيهما بالذات
 وتنافي غيرهما بالعرض بيان ذلك أن الخير مثلا متصف بوصفين الأول كونه خيرا وهو ذاتي له
 والثاني كونه ليس شر او عرضي والنقيض وهو لاخير يعني الوصف الذاتي وال ضد وهو شر يعني
 الوصف العرضي ولا شك أن مانتي الوصف الذاتي أقوى مما نتي الوصف العرضي فثبت أن
 النقيض أقوى من الضد وأيضا مناقاة الضد كالسواد مثلا للبياض ليس لذاته بل لكونه
 يستلزم نقيض ضده مثلا فيلزم من صدق سواد مثلا صدق لايباض ويلزم من صدق بياض صدق
 لاسواد فلو صدق بياض وسواد لاجتماع بياض ولايباض وسواد ولاسواد وهو محال بدهاهة
 وكذلك يلزم في المتضايقين والعدم والملكة فاذا قيل لك ما المانع من اجتماع الضدين كالبياض
 والسواد ومن اجتماع المتضايقين كالبوتة والبنوة ومن اجتماع العدم والملكة كالعمى والبصر
 فقل لو اجتمع الضدان او المتضايقان أو العدم والملكة للزم اجتماع النقيضين وهو محال بالدهاهة
 وذلك لان كلامنا الضدين مستلزم لنقيض ضده والمتضايقان كل منهما مستلزم لنقيض الآخر
 وكذلك العدم والملكة واعلم أن استلزام كل واحد من هذه الثلاثة لنقيض الآخر بحسب
 المحل لا بحسب المفهوم وبهذا الدفع ما يقال ان الخلافين كل منهما مستلزم لنقيض الآخر
 فقطضاة أنهم ما لا يجتمعان والازم اجتماع النقيضين مثلا البياض والحركة خلافان والحركة
 تستلزم لاسكون وهو شامل للابيض والبياض يستلزم لاسواد وهو شامل للحركة فاذا اجتمع
 البياض والحركة اجتمع بياض ولايباض وحركة ولاحركة وحاصل الدفع أن الاعتراض مبني
 على أن المراد استلزام كل واحد لنقيض الآخر بحسب المفهوم وليس كذلك بل المراد الاستلزام

وقد عرفت ان حقيقة
 الواجب ما لا يتصور في العقل
 عدمه لزم أن لا يقبل جل
 وعز الانصاف بما يتأني في شيأ منها
 وأنواع المناقاة على ما تقر في
 المنطق أربعة تنافي النقيضين
 وتنافي العدم والملكة وتنافي
 الضدين وتنافي المتضايقين
 فكل نوع من هذه الأنواع
 الاربعة لا يمكن الاجتماع
 فيه بين الطرفين

بجسب المحل (قوله أما التقيضان فهما ثبوت أمر ونفيه) اعلم أن التناقض كما يكون بين
القضايا يكون بين المفردات فنقيض شجر لا شجر ونقيض زيد لا زيد ونقيض زيد قائم زيد ليس
بقائم إذا تقرر ذلك فقول المشرح فهما ثبوت أمر ونفيه محتمل أن يكون تعريفا للتناقض في
المفردات وهو المناسب للمقام لأن الكلام فيها ويحتمل أن يكون التعريف للتناقض مطلقا
كان في المفردات أو القضايا بأن يقال قوله ثبوت أمر أي في نفسه أو غيره وقوله ونفيه أي في
نفسه أو عن غيره ويكون المشرح قصد زيادة الفائدة بدراج تناقض القضايا وإن كان الكلام
ليس فيها وزيادة المخرج غير فان قلت ان النقيضين المفردين ليس ثبوت الشيء ونفيه بل الشيء
الذي أثبت والذي نفي كزيد لا زيد والتناقض الواقع في القضايا ليس ثبوت المحمول للموضوع
ونفي المحمول عن ذلك الموضوع كما هو ظاهر بل التقيضان اللتان أثبت في أحدهما ما للمحمول
للموضوع ونفي في الأخرى ذلك المحمول عن ذلك الموضوع قلت في الكلام حذف مضاف أي
التقيضان هما إذا تباينتا أمر ونفيه فان قلت هذا التعريف بالنسبة لتناقض القضايا يصدق
فيها إذا اختلف شرط من الشروط المعبرة في تناقض كوحدة الموضوع والمحمول والزمان كما
إذا قلت زيد يصلي وعمرو لا يصلي وزيد لا يصلي وزيد لا يصلي عند الظهر زيد لا يصلي عند
الاضرار والمال أهم ما ليس من التقيضين إذ يصح صدقهما وكذبهما أو أحدهما قلت لا نسلم
ذلك لأن الضمير في قوله ونفيه يعود على الأمر الثابت وهو إذا اختلف شرط من الشروط
لا يصدق أن المتني هو المثبت بعينه بل غيره بالاعتبار فالعنى ثبوت أمر ونفي ذلك الأمر بعينه ان
قلت ان التعريف غير مانع لصدقه على العدم والملاكمة كما في قولك عمى وبصر وذلك لان قوله
ثبوت أمر ونفيه أعم من أن يكون المحل قابلا للملاكمة ام لا قلت لا نسلم صدق التعريف على
العدم والملاكمة وذلك لان المراد بقوله ونفيه أي رفعه بأداة النفي فقولنا بصر وعمى لا يصدق
عليهما ما ثبوت أمر ونفيه لان نفي بصر لا بصر وأما عمى فليس نفيها وان كان مساويا لنفيه
وتعريف العدم والملاكمة بأنه ثبوت أمر ونفيه فهو من التعريف بالمسزوم واردة للالزام لأنه
يلزم من نفي البصر عمى شأنه البصر العمى فأطلق النفي واران العمى فافهم كذا ذكره الشيخ
الملوي (قوله كنبوت الحركة) أي كالحركة الثابتة وقوله ونفيه الوقال كالحركة المنفية كان أولى
(قوله وأما العدم والملاكمة) اعلم أن الملاكمة عبارة عن الأمر الوجودي القائم بالشيء كالبصر
فإنه أمر وجودي قائم بالعين والعدم عبارة عن انتفاء تلك الملاكمة عن المحل الذي شأنه أن يتصف
بتلك الملاكمة وقت انتفائها فقول المشرح عمى شأنه ان يتصف به أي عن المحل الذي شأنه ان
يتصف به وقت النفي والتثمين لمقابل العدم للملاكمة بمقابل العدمى للبصر بناء على مذهب
الحكام وعند المتكلمين العمى وصف وجودي قائم بالعين كالبصر وحينئذ فالمتقابل بينهما
من تقابل الضدين واعلم أن المعبر في تقابل العدم والملاكمة أن يكون محل العدم قابلا للملاكمة
وقت انتفائها ولا يكفي كون محل العدم قابلا لها باعتبار شخصه أو نوعه أو جنسه القريب
أو البعيد من غير أن يكون قابلا لها وقت انتفائها فانتفاء اللجبة عن الكونج أي من جاءه وأن
انبات لجبته ولم تثبت من قبيل عدم الملاكمة لأنه قد انتفت اللجبة عن محل من شأنه أن يتصف بها
وقت انتفائها بخلاف انتفاء اللجبة عن الأمر دكان عشر سنين فإنه ليس من قبيل عدم الملاكمة

أما التقيضان فهما ثبوت
أمر ونفيه كنبوت الحركة
ونفيها وأما العدم والملاكمة
فهما ثبوت أمر ونفيه عمى
شأنه ان يتصف به كالبصر
والعمى مثلا فالبصر وجودي
وهي الملاكمة

لانه ليس شأنه ان يتصف بم وقت اتفانها عنه وان كان قابلا لها بحسب الشخص وكذا ليس من قبيل عدم الملكة نفي اللبنة عن المرأة لانها لا تقبلها بحسب الوقت والشخص وان قبلتها بحسب النوع وهو الانسان وكذا اتفانها عن القرس لانها لا تقبلها بحسب الوقت ولا بحسب شخصها ولا بحسب نوعها وان قبلتها بحسب جنسها القريب وهو الحيوان وكذا ليس من قبيل عدم الملكة نفي اللبنة عن الشجر لانه لا يقبلها بحسب الوقت ولا بحسب شخصه ولا بحسب نوعه وان قبلها بحسب جنسه القريب له وهو جسم نام وكذا ليس منه نفي اللبنة اى اتفانها عن الحائط لانها لا تقبلها بحسب الوقت ولا بحسب الشخص ولا بحسب النوع وان قبلتها بحسب جنسها وهو مطلق جسم وكذا ليس من قبيل عدم الملكة اثبات العمى لانه والعقرب لان الاقل انما يقبل البصر بحسب النوع والثاني انما يقبله بحسب الجنس القريب وكذا ليس منه اتفان الحركة الارادية عن الجبل لانه انما يقبلها باعتبار جنسه وهو الجسم (قوله لانه ليس من شأنه ان يتصف بالبصر) اى بحسب الوقت وكذا لا تقبل الا تصاف به بحسب الشخص ولا بحسب النوع ولا بحسب الجنس القريب ولا المتوسط وان قبلت الا تصاف به باعتبار الجنس البعيد وهو مطلق جسم (قوله عادة) اى في العادة المستقرة والافيجوز ان يتصف به خرقا للعادة (قوله وبهذا) اى بهذا القيد وهو قوله عام من شأنه ان يتصف به فارق هذا النوع وهو العدم والملاكة النقيضين (قوله مقيد الخ) مفاد العبارة ان بين العدم والملكة والنقيضين عموما وخصوصا مطلقا مع ان بينهما التباين والجواب ان قوله والنقيضان لا يتقيدان بذلك اى بالثانية المذكورة بل يتقيدان بعدهما فظهر التباين والحاصل ان العدم والملكة ملحوظ فيهما الثانية اى كون المحل الذي نقيبت عنده الملكة شأنه ان يتصف به بحسب الوقت والنقيضين ملحوظ فيهما عدم تلك الثانية فالتناقض المنفي يشترط في كونه نقيضا ان لا يكون شأنه الثبوت (قوله فهما المعنيان) هذا يشعر بأنه لاتضاد بين ذاتين ولا بين ذات ومعنى (قوله الوجوديان) اى اللذان يمكن رؤيتهما وهذا وصف كاشف اذا صدقة المعنى لا تكون الوجودية لكنه دفع به ما يتوهم ان المراد بالمعنى ما ليس ذاتا ولو كان عدميا وخرج به النقيضان والعدم والملكة (قوله اللذان بينهما اغاية الخلاف) اى بينهما الخلاف الغافى وفسره الشارح بالتنافي بأن لا يجتمع فيشمل البياض والصفرة والبياض والحرة وفسره بعضهم بغاية التنافي كالبياض مع السواد اما البياض والصفرة فتتنافيان فقط لامتضادان فالتنافي مقول بالتشكيك وهذا خارج بهذا القيد قال وهذا اصل حقيقة التضاد وان كان ما قاله الشارح منهم وراوعلى هذا فتزيد اقسام المناقاة على اربعة (قوله ولا تتوقف عقلية أحدهما) اى ولا يتوقف تعقل أحدهما وتصوره على تعقل الاخر اى تصوره وخرج بهذا القيد المتضادان ان قلت انهم ما خارجان عن قوله المعنيان الوجوديان لما تقدم من ان المعنيين الوجوديين ما يمكن رؤيتهما والمتضادان ليسا بهذه المثابة ومقتضى فلا حاجة للاتيان بقوله ولا يتوقف الخ لاجراء المتضادين واجيب بأنهما وان كانا خارجين لكن لما كان يتوهم ان المراد بالمعنى الوجودى ما ليس عدميا اى كما يأتي في المتضادين ولا شك أنه بهذا المعنى شامل للمتضادين اى بهذا القيد تحققتا لاجراءهما ما كذا قرر شيخنا وذكروا بعضهم ان المراد بقوله المعنيان الوجوديان اعم من ان يكونا موجودين في

والعمى نفيه عام من شأنه ان يتصف بالبصر ولهذا لا يقال في الحائط اعمى لانه ليس من شأنه ان يتصف بالبصر عادة وبهذا فارق هذا النوع النقيضين فان كلا من النوعين وان كان هو ثبوت أمر ونفيه لكن النفي في تقابل العدم والملكة مقيد بنفي الملكة عام من شأنه ان يتصف بها وفي النقيضين لا يتقيد بذلك واما الضدان فهما المعنيان الوجوديان اللذان بينهما اغاية الخلاف ولا تتوقف عقلية أحدهما على عقلية

الخارج فقط أوفى الذهن فقط أوفيهما فلذا احتاج لإخراج المتضادين بقوله ولا يتوقف الخ
 (قوله ومثاله البياض والسواد) أي فانهما معنيان وجوديان بينهما غاية الخلاف لا يمكن
 اجتماعهما أي اتصاف محل واحد بهما (قوله ومرادنا غاية الخلاف التناقض بينهما) أي فيكانه
 قال الأمران الوجوديان اللذان بينهما اتصاف بحيث لا يصح اجتماعهما والمراد باجتماعهما
 اتصاف المحل الواحد بهما فان قلت ان تعريف الضدين المذكور غير مانع صدقه على المثليين
 فانهما أمران وجوديان بينهما اتصاف لانه لا يمكن اجتماعهما ويصح ارتفاعهما ولا يتوقف تعقل
 أحدهما على تعقل الآخر وأجيب بأن المراد بقوله بينهما غاية الخلاف أي بينهما اتصاف منسوب
 للخلافين فخرج المثلان لان بينهما اتصافان منسوب بالمثليين (قوله من البياض مع الحركة مثلا)
 أي وكذا كل متخالفين في الحقيقة يمكن اجتماعهما كإقدرة والعلم والاكل والقيام وغير ذلك
 (قوله اذ يمكن أن يكون المحل الواحد متحرراً كأيض) أي فالخلافان يجوز اجتماعهما أي
 اتصاف المحل الواحد بهما مع بقاء كل على مغايرته لا آخر وأما قيامهما مع عمل على أن يكون كل
 منهما عين الآخر فهل يمكن ذلك أم لا فيه خلاف مثلا الجسم هل يجوز عقلاً أن تقوم به الحلاوة
 والسواد على أن تكون الحلاوة عين السواد أو لا يجوز فقال بعضهم بالمتنع لما يلزم عليه من
 ثبوت التصادم وعدمه شيء واحد وذلك لان السواد من حيث كونه سواداً بضاد البياض ومن
 حيث كونه حلاوة لا يصادفه ولو كان السواد حلاوة لزم أنه مضاد للبياض وغير مضاد له وكون
 الشيء مضاداً لشيء وغير مضاد له باطل بالبداهة لما فيه من اجتماع النقيضين فما أدى له باطل وقال
 بعضهم يجوز ذلك عقلاً وليس في ذلك اجتماع النقيضين لان شرط التناقض اتحاد الجهة وهنا
 مختلفة وذلك لان مضادة السواد للبياض من حيث اتصافه بالكون سواداً وعدمه مضادته من
 حيث اتصافه بالكون حلاوة والقول الاقول وهو القول بالمتنع قول المحققين وطردوا ذلك في
 الحادث كما مثلنا وفي القديم فيمتنع أن تكون القدرة مثلاً لعلمها وذلك لان القدرة خاصيتها التأثير
 في متعلقها والعلم خاصيته انكشاف المتعاقب به ولو كانت القدرة عالماً لكانت بالخاصية الاولى
 تضاد المجز وباعتبار الخاصية الثانية لاضادته وانما تضاد الجهل فيلزم أن القدرة مضادة للعجز
 غير مضادة له وهذا باطل لانه اجتماع النقيضين فما أدى اليه باطل (قوله فهما الأمران
 الوجوديان) خرج النقيضان والعدم والملكية (قوله اللذان بينهما غاية الخلاف) أي اللذان
 بينهما اتصاف أي بحيث لا يمكن اجتماعهما (قوله وتتوقف الخ) خرج الضدان كالحركة
 والسكون والسواد والبياض (قوله وتتوقف عقلياً أحدهما) أي تعقل أحدهما وتصوره
 على تعقل الآخر وتصوره (قوله كالبؤة) هي كون الحيوان متولداً عنه آخر من نوعه
 والبؤة كون الحيوان متولداً عن آخر من نوعه (قوله والمراد بالوجود الخ) أي فهو ويجاز وهو
 يحتاج اقرينة ولم توجد فلا حسن أن يقال ان التعريف مبني على كلام الحكماء من أن
 الاضافات موجودة (قوله لانهم موجودان في الخارج) أي في خارج الذهن بحيث يمكن
 رؤيتهما (قوله لا وجود لهما في الخارج عن الذهن) خلافاً للتلازمة حيث ذهبوا الى أن
 الامور النسبية كالاضافات وغيرها أعراض موجودة دأبيل ما ذكره المحققون من أنهم
 اعتباريان لا وجود لهما في الخارج أن الاضافات لو كانت موجودة لكانت حالة في محل

الاخر ومثاله البياض
 والسواد ومرادنا بغاية
 الخلاف التناقض بينهما
 بحيث لا يصح اجتماعهما
 واحتراز بذلك من البياض
 مع الحركة مثلاً فانها امران
 وجوديان مختلفان في الحقيقة
 لكن ليس بينهما غاية الخلاف
 التي هي التناقض لصحة
 اجتماعهما اذ يمكن ان يكون
 المحل الواحد متحرراً كأيض
 واما المتضادان فهما
 الأمران الوجوديان اللذان
 بينهما غاية الخلاف وتتوقف
 عقلياً أحدهما على عقلياً
 الآخر كالبؤة والبنوة
 مثلاً والمراد بالوجود في
 المتضادين ان كلامهما
 ليس معناه عدم كذا لانهما
 موجودان في الخارج اذ من
 المعلوم عند المحققين ان البؤة
 والبنوة أمران اعتباريان
 لا وجود لهما في الخارج
 عن الذهن

والاوهما في المحل اضافي فهو موجود فيكون حالا في محل وحاوله اضافة فيكون موجودا حالا
 في محل وهكذا فيلزم التسلسل في الموجودات فتبين انها اعتبارات لا قيام لها بمحل فهي ليست
 من جملة العالم لان العالم عبارة عن الموجودات والاحوال على القول بثبوتها وليس منه
 الاعتبار بقسميه واستدل من قال بوجود الاضافيات بالقطع بقومية السماء وتحتية الارض
 وابوة زيد وبنوة عمر وسواء اعتبار العقل اول يوجد فيكون ذلك وجوديا لا اعتباريا عقليا
 ورد بان القطع انما هو بصدق قولنا السماء فوقنا كما في قولنا زيد اعشى وهذا لا يستدعي وجود
 الفوقية والعمى اذ لا تلازم بين صدق القضية ووجود طرفيها بقى شي آخر وهو ان تعريف
 المتضايقين غير مانع لصدقهما بالمتلازمين اللذين بينهما لزوم بين المعنى الاخص كالاربعة والزوجية
 فانه اذا تعقل احدهما لم تعقل الاخر والجواب ان المتلازمين المذكورين وان كان يلزم من
 تعقل احدهما تعقل الاخر الا انه لا يتوقف تعقل احدهما على تعقل الاخر كما في
 المتضايقين والحاصل ان تعقل الزوجية تابع لتعقل الاربعة وليس متوقفا عليه بخلاف الابوة
 والبنوة فان تصور كل واحد منهما متوقف على تصور الاخر (قوله واهل الاصول يجعلون
 اقسام المناقاة اثنتين فقط تشاق الضدين وتشاق
 التقيضين ويجعلون العدم
 والملكية داخلين في التقيضين
 والمتضايقين داخلين في
 الضدين

اقسام المناقاة اثنتين فقط
 تشاق الضدين وتشاق
 التقيضين ويجعلون العدم
 والملكية داخلين في التقيضين
 والمتضايقين داخلين في
 الضدين

الاقسام الاربعة عندما المناطقة الى اثنتين لانهم ليس عندهم ما فيه المناقاة الاثنتان لانهم يشبتون
 المثليين فيقولون بالتشاق بينهما ما يمنع اجتماع طرفيهما (قوله ويجعلون العدم والملكية داخلين
 في التقيضين) مراده انهم استغنوا بذكر التقيضين عن ذكر العدم والملكية فقد سكتوا عن
 ذكرهما استغناء بذكر التقيضين لقرب العدم والملكية منهما لدخولهما تحت مطلق الايجاب
 والسلب وان اختلف بعد ذلك وليس المراد بادخالهم العدم والملكية في التقيضين انهم جعلوا
 العدم والملكية من افراد التقيضين لتباينهما في الواقع لاختلافهما احكاما وصورا لان التقيضين
 لا يرتفعان والعدم والملكية يرتفعان وذلك لان التقيضين بالملكية ونقيضيهما بصيغة السلب والعدم
 والملكية بملكية وصفة تقابلها وتتألفها خالية عن اداة السلب وان كان معناها اتفاقا قابلا
 بصير تقيضان والعمى والبصر عدم وملكية وقوله والمتضايقين اي ويجعلون المتضايقين
 داخلين في الضدين مراده انهم استغنوا بذكر الضدين عن ذكر المتضايقين فقد سكتوا عنهما
 استغناء بذكر الضدين لقرب المتضايقين منهما من جهة انه لا سلب فيهما وليس المراد انهم جعلوا
 المتضايقين من افراد الضدين لتباينهما لان الضدين امران وجوديان لا يتوقف تعقل احدهما
 على تعقل الاخر والمتضايقان امران اعتباريان يتوقف تعقل احدهما على تعقل الاخر
 كذا قرره شيخنا تعالى بعضهم وانتم خير بان اسقاط العدم والملكية والمتضايقين محل بذكر
 انواع التقابل وذكر بعضهم ان مراد الشارح بقوله ويجعلون العدم والملكية داخلين في
 التقيضين اي يجعلونهما من افراد التقيضين ويطلق عليهما التقيضان في اصطلاحهم فيعرفون
 التقيضين بتعريف عام بحيث يشملهما فهو اصطلاح مخالف لمحل الاقسام اربعة وقد وقع في
 كلامهم ان السلب والايجاب يطلق بمعنى عام يشمل العدم والملكية كذلك قوله ويجعلون
 المتضايقين داخلين في الضدين اي انهم يجعلون المتضايقين من افراد الضدين ويعرفون
 الضدين بأمر عام يشملهما كان يقال مثلا الضدان امران وجوديان متقابلان ليس احدهما

سبل اللاتر سوا توقف تعقل اسدهما على تعقل الاخرام لافهوا اصطلاح مخالف لمن جعل
 الاقسام اربعة (قوله واهذا يقولون الخ) الاشارة راجعة لبعلمهم العدم والملكة داخلين في
 النقيضين والمتضايين في الضدين أي ولاجل هذا الدخول يقولون ان المعلومات اي الامور
 التي تتعقل وتعلم منحصرة في اربعة ولم يقولوا منحصرة في ستة (قوله المثليين) اما بدل من اقسام
 او من اربعة وعلى كل فهو مجرور واما بالاضاف على الاول ويجوز ان الجرح على الثاني على الصحيح
 ويحتمل انه منصوب بفعل محذوف تقديره أعنى فهو يدل مقطوع وبالبدل يقطع كما صرح به
 ابن هشام (قوله لان المعلومات) اي من المعاني لان الذات (قوله ان امكن اجتماعهما) اي
 كالبياض والحركة والعلم والقدرة (قوله فان لم يمكن مع ذلك) اي مع عدم امكان
 اجتماعهما (قوله وان امكن مع ذلك) اي مع عدم امكان اجتماعهما (قوله فخرج من هذا
 ان القسم الاول الخ) أو رده عليه انه لم يخرج منه ان المتضايين يرتفعان لانه لم يتعرض
 لارتفاعهما فيه وانما تعرض فيه لعدم اجتماعهما الا ان يقال قوله وهما يجتمعان ويرتفعان
 الخ كلام مستأنف (قوله كالكلام والقعود) اي فانهما يرتفعان اذا كان المحل قائما كما
 (قوله والثاني النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان) قد تقر بأن العدم والمملكة داخلان عندهم
 في النقيضين فاقضى انهما لا يجتمعان ولا يرتفعان اي لا يصدقان ولا يكذبان وهذا مشكل
 لانهم صرحوا بان العدم والمملكة يكذبان لعدم الموضوع فان الشخص المعدم لا يصدق عليه
 العمى ولا البصر فكيف مع هذه الخاصة للعدم والمملكة يكونان داخلين في النقيضين وحاصل
 الجواب ما تقدم ان المراد بدخولهما تحت النقيضين الاستغناء بذكر النقيضين وتعر يفهما عن
 ذكر العدم والمملكة وتعر يفهما بتعريف خاص لان العدم والمملكة والنقيضين اشتركا في ان
 كلاهما ثبوت امر ونفيه وان اختلفا في شئ آخر وهو ثبوت تلك الخاصة للعدم والمملكة وهي
 انهما يكذبان لعدم الموضوع فرجعت المخالفة في عدها اربعة واثنين لامر لفظي لا ظاهري
 تحت بل مضر لا يهاه خلاف المقصود والحاصل ان كلامنا المناطقة والاصوليين معترف
 بثبوت العدم والمملكة في نفس الامر وانما الخلاف بينهم من جهة ان المناطقة يعرفونها
 بتعريف خاص والاصوليين يستعملون تعريف النقيضين لتعريفهما (قوله والثالث الضدان
 لا يجتمعان وقد يرتفعان) كان عليه ان يزيد مع اختلافهما في الحقيقة لاجل اخراج المثليين
 لكنه عول على فهم ذلك من وجه الحصر (قوله لعدم محلها) انما قيد ارتفاعها بعدم محلها
 لانه لا واسطة بين الحركة والسكون اذ لا يتخلو الجرم عنهما مادام موجودا والضدان اذا كان
 لا واسطة بينهما فان ارتفاعها انما يكون بعدم محلها واما اذا كان هناك واسطة بين الضدين
 كالبياض والسواد فانهما يرتفعان مع بقاء المحل متمصفا بالوسائط كالحجرة والصفرة (قوله
 والرابع المثليان لا يجتمعان وقد يرتفعان) كان المناسب ان يزيد مع عدم اختلافهما في
 الحقيقة لاجل اخراج الضدين لكنه عول على فهم ذلك من وجه الحصر (قوله واحتج بعض
 اصحابنا) فيه اشارة الى خلاف المعتزلة القائلين باجتماع المثليين والحاصل ان اهل السنة
 يقولون المثليان لا يجتمعان واحتجوا بما ذكره الشارح وقالت المعتزلة المثليان يجتمعان
 وتمسكوا بان شدة السواد للجسم من اجتماع سوادين فاكثر فالتوب المصبوغ يزاد سوادا

ولهذا يقولون المعلومات
 منحصرة في اربعة اقسام
 المثليين والضدين والمتضايين
 والنقيضين لان المعلومات
 ان امكن اجتماعهما فهما
 المتضايين والافان لم يمكن مع
 ذلك ارتفاعهما فهما
 النقيضان وان امكن مع
 ذلك ارتفاعهما فاما ان
 يختلفا في الحقيقة أم لا
 الاول الضدان والثاني
 المثليان فخرج من هذا ان
 القسم الاول من هذه
 الاقسام المتضايين وهما
 يجتمعان ويرتفعان
 كالكلام والقعود لزيد
 والثاني النقيضان لا يجتمعان
 ولا يرتفعان كوجود زيد
 وعدمه والثالث الضدان
 لا يجتمعان وقد يرتفعان
 كالحركة والسكون فانها
 لا يجتمعان وقد يرتفعان
 لعدم محلها الذي هو الجرم
 والرابع المثليان لا يجتمعان
 وقد يرتفعان كالبياض
 والبياض واحتج اصحابنا على
 ان المثليين لا يجتمعان

بإعادته للقدر وما ذلك إلا اجتماع المثليين وهما السوادان ورد بأن النوب المذكور تعاقب عليه أنواع من السواد واحد بعد واحد لا أنها مجتمعة فالسواد الأول ذهب وخلقه سواد أقوى منه (قوله بأن المحل لو قبل المثليين الخ) حاصله قياس استثنائي ذكر شرطته وحذف الاستثنائية منه وتقرر به لو قبل المحل المثليين لزم أن يقبل الضدين لكن قبول المحل للضدين باطل فبطل المقدم ولما كانت الاستثنائية ظاهرة تركها ولما كانت الملازمة في الشرطية خفية بينهما بقوله فإن القابل (قوله فإن القابل للشيء الخ) حاصله أن الجرم إذا قبل البياض القائم به فاما أن يقوم به ذلك البياض المخصوص أو بياض آخر مثله أو ضده كسواد أو حمرة أو ثلاثة لا يجتمع ولا اثنان منها بل متى حل واحد منهما لم يحل غيره (قوله فيخلفه ضده) أي فيخلف ذلك المثل المنتقى ضده وقد يقال هذا في حيز المنع لأنه يجوز أن يخالف المحل عن ذلك المثل الزائد وعن ضده لأن وجود المثل الثاني مانع من وجود المثل والاضد لشغله المحل على أن ذلك الضد الذي خلف المثل المنتقى ضد ذلك المثل المنتقى لاضد للمثل الباقي فلم يلزم اجتماع الضدين قال الشيخ المولى وهذا ممنوع للقاعدة المقررة أن المحل إذا قبل عرضاً ما فلا يخالف من القبول له أو مثله أو ضده وعندئذ فعلى تقدير لو قبل المحل مثليين واتى أحدهما مثليين عن المحل قبل المحل ضده ذلك المنتقى للقاعدة ولا معنى لقبوله ذلك إلا جزاء نفاقه فيلزم اجتماع الضدين اذ ضد أحد المثليين ضد الآخر صدق التعريف عليه واعلم أنه على القول بالحدوث وان تعدد متعلقه لا يرد إشكال وهذا القول اعتمده اللقاني والذي اعتمده المصنف تعدد العلم بتعدد المعلوم وعليه فيقال ان تلك العلوم القائمة بالقلب ليست متماثلة بل هي متخالفة سواء تماثل متعلقها كالعلم ببياضين أو اختلف كالعلم بالبياض والسواد فهو من اجتماع المختلفات لان اجتماع الامثال كذا ذكر بعضهم وذكر الشيخ المولى أنه على القول بتعدد العلم بتعدد المعلوم لا بد من القول باجتماع المثليين أو القول بأن كل علم قام بجوهر فرد لا أنها مجتمعة في جوهر واحد (قوله وهي العدم والحدوث الخ) اعلم أن ما كان من الصفات الواجبة دليله عقلي كان ضده من المستحيلات دليله عقلي وما كان من الصفات الواجبة دليله سمعي فضده من المستحيلات دليله كذلك (قوله ثم ما ينافي الخ) ثم هنا مجرد الترتيب (قوله فالعدم نقبض الصفة الاولى وهي الوجود) فيه أن العدم أخص من نقبض الوجود لان نقبض الوجود لا وجود وهو بصديق بالعدم وبالنبوت هذا على القول بنبوت الاحوال وأما على القول بنقيضها فالعدم مساو لنقبض الوجود والحاصل أن العدم ليس نقبض الوجود بل إما مساو لنقبضه أو أخص منه وأوجب بان المراد بقوله نقبض الصفة الاولى أي منافي لها وكذا يقال في قوله والحدوث نقبض الصفة الثانية وهي القدم وطرو العدم نقبض الصفة الثالثة وهي البقاء لان الحدوث ليس نقبضاً للقدم بل أخص من نقبضه لان نقبض القدم لا قدم وهو يصدق بالحدوث أي الوجود بعد عدمه وبالأعدام الازلية ولان طرو العدم مساو لنقبض البقاء وهو لا بقاء (قوله واستحالة العدم الخ) القصد من هذا الكلام الدلالة على أن عطف الحدوث وطرو العدم على العدم ليس من عطف المبين وكذلك عطف القدم والبقاء على الوجود بل امان عطف الخاص على العام أو من عطف اللازم على الملزوم ولا جعل ان القصد عاذاً كعبه الشارح بالقاء المؤذنة بالسببية

بأن المحل لو قبل المثليين للزم أن يقبل الضدين فإن القابل للشيء لا يخالف عنه أو عن مثله أو ضده فلو قبل المثليين لم يواز وجود أحدهما في المحل مع اتفاق الآخر فيخلفه ضده فيجتمع الضدان وهو محال ص (وهي العدم والحدوث وطرو العدم) ش اعلم انه رتب هذه العشرين المستحيلة على حسب ترتيب العشرين الواجبة فذكر ما ينافي الصفة الاولى ثم ما ينافي الثانية وهكذا على ذلك الترتيب الى آخرها فالعدم نقبض الصفة الاولى وهي الوجود والحدوث نقبض الصفة الثانية وهي القدم وطرو العدم ويسمى القناء وهو نقبض الصفة الثالثة وهي البقاء واستحالة العدم عليه تعالى

بقوله فيما يأتي فحطفت الخ (قوله تستلزم استحالة الصفتين) وجهه ان طروا العدم عبارة عن
العدم الطارئ وهو جزئ من مطلق العدم وكذا الحدوث الذي هو الوجود بعد عدم جزئ من
جزئيات مطلق العدم باعتبار ان العدم لازم له اي للحدوث ومن المعلوم انه اذا اتى الكلبي
اتت جزئياته (قوله لم يتصور) اي العدم أي لم يصدق العقل بمحصل العدم سابقا ولا لاحقا
والاولى حذف هذا لانه لا حاجة له وكان يقول لان في العدم المطلق يلزمه في جزئياته التي هي
اعدام مقيدة (قوله وبهذا) اي بما تقدم من بيان استلزام استحالة العدم لاستحالة الصفتين
الاخيرتين تعرف الخ وذلك ان استحالة العدم وامتناعه مساوية لوجوب الوجود اذ كل ماوجب
وجوده استحالة عده وبالعكس لان الحق في الحال والواسطة كما ان استحالة الصفتين الاخيرتين
مساوية لوجوب التقدم والبقاء واذ ثبت التساوي بين المزمومين واللازمين لزم منه التساوي
في بيان اللزوم فصار كل واحد يستلزم ما عطف عليه واستحالة العدم تستلزم استحالة الحدوث
وطروا العدم ووجوب الوجود مستلزم للتقدم والبقاء (قوله ان وجوب الوجود الخ) اي لان
الوجود اذا كان واجبا أي لا يقبل الارتفاع بمجال اي لاسبقا ولا لاحقا يلزم منه وجوب التقدم
والبقاء وذلك لان التقدم في العدم السابق والبقاء في العدم اللاحق (قوله فعطف التقدم
والبقاء هنالك على الوجود من عطف الخاص على العام واللازم على المزموم) فيه بحث من
وجوه اولها ان مقتضى قوله سابقا واستحالة العدم عليه تعالى تستلزم استحالة الصفتين
الاخيرتين عليه وقوله بعده وبهذا تعرف ان وجوب الوجود يستلزم وجوب التقدم والبقاء
ان الملتفت له في العطف اللزوم لا العموم والخصوص ثانيا ان كلامه حيث جعل الوجود
عاما يقتضي انه كلي له جزئيات من جعلتها التقدم والبقاء وهو لا يصح لانها مسليمان والوجود
غير سلبى لانه اما عين الذات أو حال واجبة للذات وكيف يصح ان يكون السلبى من افراد
الوجودى ثالثها ان مقتضى كونه من عطف اللازم على المزموم بطلان جعله من عطف
الخاص على العام لان اللازم امام مساو والمزمومه وأعم منه والمطابق لذلك ان يجعل من عطف
العام على الخاص لا من عطف الخاص على العام وأجيب بأن مراد الشارح بقوله فعطف
التقدم والبقاء أي باعتبار وصفهما بالوجوب وقوله على الوجود أي بهذا الاعتبار وقوله من
عطف الخاص على العام مراده بالخاص ما كان متحدا للقردين لا ما كان جزئيا ومراده بالعام
ما كان متحدا للقردين لا ما كان كليا ولا شك ان وجوب الوجود هو عدم قبول الارتفاع
سابقا ولا لاحقا متحمل للقردين التقدم والبقاء وكل منهما متحمل للقردين ذلك ان وجوب
الوجود في قوة قضية كلية قائله لا يتنى وجوده بمجال والتقدم في قوة قضية جزئية قائله لا عدم
سابق والبقاء كذلك في قوة قضية جزئية قائله لا عدم لاسق وهما من افراد الكلية الاولى لان
لا يتنى وجوده بمجال صادق على لعدم سابق وعلى لعدم لاسق ومن المعلوم انه يلزم من صدق
الكلمة صدق الجزئية فقول الشارح من عطف الخاص على العام أو اللازم على المزموم
أو للتخصير أي انك محضيران شئت جعلت العطف من عطف الخاص على العام نظرا اقله افراد
العطوف وان شئت جعلته من عطف اللازم نظرا الى أنه يلزم من صدق الكلية صدق الجزئية
فلا منافاة بين كون القضية الجزئية خاصة لدخولها في الكلية وقلة افرادها وبين كونها

تستلزم استحالة الصفتين
الاخيرتين عليه جعل وعز
وهما الحدوث وطروا العدم
لان العدم اذا كان مستحيلا
فحقيقه تعالى لم يتصور لاسبقا
وللاحقا وبهذا تعرف ان
وجوب الوجود له جل وعز
يستلزم وجوب التقدم والبقاء
له تبارك وتعالى فعطف
التقدم والبقاء هنالك على
الوجود من عطف الخاص
على العام أو اللازم على
المزموم

لازمة لها لاستلزام الكلية للجزئية (قوله كعطف الحدوث وطر والعدم على العدم هنا) تشبيهه في مجموع الامرين أعني كونه عطف خاص على عام ولازم على ملزوم وقوله كعطف الحدوث وطر والعدم على العدم أي باعتبار وصف الجميع بالاستحالة كما يشير الى ذلك كلام الشارح في حله وبيان ذلك أن استحالة العدم في قوة قضية جزئية فائلة لا عدم يجوز في حقه تعالى بحال لا سابقا ولا لاحقا والحدوث في قوة قضية جزئية فائلة لا عدم سابق عليه وطر والعدم في قوة قضية جزئية فائلة لا عدم لاحق له وهما من افراد الاولى ومن المعلوم أنه يلزم من صدق النفي في القضية الكلية صدقها في الجزئية التي هي من افرادها فان شئت جعلت العطف من عطف الخاص نظر القلة افراد المعطوف وان شئت جعلته من عطف اللازم لانه يلزم من صدق الكلية صدق الجزئية ولا منافاة بين كون الشيء خاصا وبين كونه لازما لان عطف الجزئية يجتمع فيه البان لان كونهما خاصة باعتبار قلة افرادها ودخولها في الكلية وكونها لازمة باعتبار استلزام الكل للجزئي واعلم أن طر والعدم ظاهر فيه الخصوص لانه من افراد مطلق العدم وأما الحدوث فخصوصيته باعتبار لازمه وهو العدم ان فسر بالتمسك المشهور وهو الوجود بعد عدمه واما لو فسر بما قاله بعضهم من أنه العدم السابق على الوجود فالخصوص فيه حينئذ ظاهر (قوله تلغفا للوازم) ناظر بعزل العطف من قبيل عطف اللازم على الملزوم (قوله وعسر ادخال الخ) ناظر لكون العطف من قبيل عطف الخاص على العام (قوله وخطر الجهل في هذا العلم عظيم) الخطر بفتح الخاء والطاء في الاصل الاشراف على الهلاك والمراد هنا بخطر الجهل المشقة المترتبة عليه وانما قال في هذا العلم للاشارة الى أن الجهل بسائر العلوم الشرعية كانفه دون الجهل بعلم العقائد اذ غاية أن يكون عاصيا بجهل ما يجب عليه علمه بخلاف الجهل بما يجب لله وما يستحيل عليه فانه كفر ولا وصف الخطر في هذا العلم بالعظم (قوله والاحتياط بالرفع عطف على الاعتماء وبالجزء عطف على مزيد أو على الايضاح (قوله يواقيت الايمان) من اضافة المشبه به للمشبه أو أنه استعار اليواقيت لجزئيات الايمان الكامل واثبات التحلي ترشيع (قوله سواء الطريق) أي الطريق سواء أي المستقيم والمراد به الدين الحق (قوله والمماثلة للحوادث) هو مساواة تقيض المخالفة للحوادث فالمتقابل بينهما من تقابل الشيء ولساوى لتقضيه لان نقضه مخالفة لا مخالفة ويساويه المماثلة فلا يجتمعان ولا يرتفعان وقال للحوادث ولم يقل للممكآت التي هي أعم لانه لا يتوهم مماثلة تعالى للعدم الداخلة تحت الممكن لانه تقدم أن من جملة صفاته تعالى الواجبة له الوجود ولا بد للممكآت من الاشتراك في جميع الصفات فاذا كان أحدهما موجودا والاخر معدوما انتفت المماثلة ثم لا يخفى أن المصنف ذكر فيما تقدم في الواجبات أن المخالفة للحوادث ان لا يماثل شيئا منها في الذات ولا في الصفات ولا في الافعال فالمماثلة المستحيلة على هذا التفصيل اما في الذات واما في الصفات واما في الافعال فأشار للمماثلة في الذات بقوله بأن يكون جرما أو يكون عرضا أو يكون في جهة للجرم أو له وجهة أو يتقيد بمكان أو زمان أو يتصف بالصغر أو الكبر وأشار للمماثلة تعالى للحوادث في الصفات بقوله أو تتصف ذاته العلية بالحوادث وأشار للمماثلة تعالى للحوادث في الافعال بقوله أو يتصف بالاعراض في الافعال والاحكام فأنواع المماثلة عشرة

كعطف الحدوث وطر
العدم على العدم هنا وانما
لم يكتب بالاول في الموضوعين
لان المقصود ذكر الصفات
الواجبة والمستحيلة على
التفصيل لانه لو استغنى فيما
بالعام عن الخاص وبالملزوم
عن اللازم لكان ذلك ذريعة
الى جهل كثير منها تلغفا
للوازم وعسر ادخال
الجزئيات تحت كلياتها
وخطر الجهل في هذا العلم
عظيم فينبغي الاعتناء فيه
بمزيد الايضاح على قدر
الامكان والاحتياط البليغ
لتحلية القلوب بواقيت
لايمان وبالله سبحانه التوفيق
وهو الهادي من يشاء بمحض
فضله الى سواء الطريق
ص (والمماثلة للحوادث

وإذا علمت هذا تعلم أن الأولى للمصنف أن يقدم قوله أو يتصف بالصغر أو الكبير قبل قوله
 أو تتصف ذاته العلمية بالحوادث لأن قوله أو يتصف بالصغر أو الكبير من جملة ما تحصل به
 المماثلة في الذات وما قوله أو تتصف ذاته العلمية بالحوادث فهو إشارة للمماثلة للحوادث في
 الصفات (قوله بأن يكون جرم الخ) لما كانت الحوادث منحصرة في الأجرام والاعراض
 فنحصرت مماثلة ذاته للحوادث في مماثلتها فلذا قال بأن يكون جرماً أو عرضاً أي وتحصل
 المماثلة للحوادث في الذات بسبب كونه جرماً أو بسبب كونه عرضاً الخ فذكر المصنف أولاً استحالة
 مماثلته لواحد منهما ثم ذكر لوازمه بالنبه على استحالتها كما استحالات الجرمية والعرضية هذا
 وكان الأولى حذف قوله أو يكون عرضاً لأن الكلام في استحالة مماثلته ذاته تعالى لذوات
 الحوادث المشاركة لذاته تعالى في أن كلا قائم بنفسه تأمل (قوله أي تأخذ الخ) هذا تفسير
 للجرم بما هو من صفاته التي لا يعقل بدونها وهو التميز فهو تفسير باللازم ويقع في كلام أهل هذا
 الفن الفاظ ثلاثة التميز والتمييز والتمييز الجرم والتمييز أخذ قدر ذاته من الفراغ والتمييز هو
 القدر الذي أخذ الجرم من الفراغ وإنما عبر بالجرم دون الجسم والجوهر لأنه أعم منهما إذ هو
 عبارة عما أخذ قدر ذاته من الفراغ سواء كان مركباً أو لا والجوهر هو الذي لم يتركب بأن بلغ
 في الدقة إلى حد لا يقبل معه القسمة عقلاً والجسم عبارة عما تركب من جوهرين فأكثر فلو قال
 بأن يكون جسمه لا يقتضي أن مماثلته للحوادث إنما تكون بكونه مركباً فلو كان جوهرًا فرداً
 لا يكون مماثلاً ولو قال بأن يكون جوهره لا يقتضي أنه إنما يكون مماثلاً بسبب كونه جوهرًا
 فلو كان مركباً لا يكون مماثلاً لعبر بالجرم الصادق بكل منهما (قوله من الفراغ) متعلق بتأخذ
 أو صفة لقدرا أي تأخذ من الفراغ قدراً أو تأخذ قدراً كما تنام من الفراغ فذات الله ليست
 كذوات الحوادث تأخذ قدراً من الفراغ ولا يعلم الله إلا الله (قوله يقوم بالجرم) على حذف
 أي التفسيرية لأن هذا تفسير للعرض بما هو من لوازمه لأن من صفات نفسه أن يقوم بعمل
 ويستحيل قيامه بنفسه فجملة يقوم بالجرم جارية مجرى التفسير للعرض وليست نعتاً للعرض بناء
 على القاعدة النحوية من أن الجمل بعد التكررات صفات لأن الصفات قيود للموصوفات
 في الأصل فتوهم أن هنالك عرضاً لا يقوم بالجرم وليس كذلك وإنما عبر بالعرض لأنه أخص من
 الصفة فكل عرض صفة ولا عكس بدليل أنه يقال صفات الله لأعراضه فالعرض لا يكون إلا
 حادثاً والصفة قد تكون حادثاً إذا كانت لحادث وقد تكون قديمة إذا كانت لقديم (قوله
 أو يكون في جهة للجرم) بأن يكون عن يمين الجرم كالعرش مثلاً أو شماله أو فوقه أو تحته أو أمامه
 أو خلفه لأن الحلول في الجهات لا يعلم إلا للجرم فلماذا كرر استحالة الجرمية عليه تعالى ذكر
 استحالة لوازمها بقوله أو يكون الخ (قوله أوله هو جهة) أي بضمير الفصل لئلا يتوهم أن ضمير
 له للجرم وحاصله أنه يستحيل أن يكون له تعالى جهة بأن يكون له يمين أو شمال أو فوق أو تحت أو
 خلف أو أمام لأن الجهات الست من عوارض الجسم فقوف من عوارض عضو الرأس وتحت
 من عوارض عضو الرجل ويمين وشمال من عوارض الجنب الأيمن والأيسر وأمام وخلف من
 عوارض عضو البطن والظاهر ومن استحالة عليه أن يكون جرماً استحالة عليه أن يتصف بهذه
 الأعضاء ولوازمها قال في شرح الوسطى وعندنا جرم ليس في جهة ولا له جهة وهو ككرة العالم إذ

بأن يكون جرماً أي تأخذ
 ذاته الغلبة قدراً من الفراغ
 أو يكون عرضاً يقوم بالجرم
 أو يكون في جهة للجرم أوله
 هو جهة

لو كانت كذلك لزم عدم تناهي الاجرام وزن التسلسل وهما محالان وجرم ليس له جهة وهو في جهة لغيره وهو الحيوان الذي لا يعقل وجرم في جهة وله وجهه وهو الانسان فعلم من هذا أن الجهات خاصة بمن يعقل فاذا أضيفت الجهات لغير العاقل كان ذلك بالنظر للعاقل فاذا قيل بين الحراب أو شماله فباعبار المصلي فيه واذا قيل بين القوس فبالنظر للواقف في محلها اذا علمت هذا تعلم أن قوله وله وجهه عطف على ما قبله من عطف الخاص على العام اذ كل من له جهة من الاجرام فهو في جهة لغيره وليس كل من هو في جهة منها له جهة كالحيوان غير العاقل (قوله أو يتقيد بمكان) بأن يحل فيه على الدوام وكذا يستحيل عليه الحلول في المكان لاعلى الدوام بأن يكون فوق العرش أو في السماء والمكان عند اهل السنة كما تقدم الفراغ الذي يحل فيه الجرم فهو موهوم وأما عند الفلاسفة فهو السطح الذي يماسه الجسم فان اراد المكان بالمعنى المصطلح عليه عند اهل السنة فيستغنى عنه بقوله سابقا تأخذ ذاته العلية قدر من الفراغ سواء تقيد به أم لا فالاولى ان يراد به السطح الذي يماسه الجسم (قوله أو زمان) وذلك لان المكان والزمان حادثان فلا يتقيد بهما الا ما كان حادثا والمولى قديم وكيف يتقيد القديم بالحادث والتقيد بالزمان بأن يكون وجوده مقارنا للزمان واعلم أن التقيد بالمكان من لوازم الجرم دون العرض كالجهة فانها انما تكون للجرم دون العرض وأما التقيد بالزمان فهو من لوازم الجرم والعرض والزمان عند المتكلمين اقتران منجسده وهو منجسد معلوم كقولك سيحى زيد عند طلوع الشمس محى زيد وهو موطوع الشمس معلوم واقترانها هو الزمان فهو نسبة بين متناسبين والمتناسبان حادثان والنسبة التي بينهما التي هي الزمان حادثة كذلك بمعنى متجددة بعد عدم (قوله أو تصف ذاته العلية بالحوادث) اي لان اتصافه به يقتضى حدوثه لان من اتصف بالحوادث لا يسبقها وما لا يسبقها حادث مثلها فلا يتصف بحركة ولا ساكون ولا يياض ولا سواد ولا بقدره حادثة أو ارادة حادثة ونحوهما (قوله أو يتصف بالصغر) يعنى قوله الاجزاء والكبر كترتهم فليس المولى قبل الاجزاء كالأدنى الصغرى ولا كثير الاجزاء كالأدنى الطويل العريض وأما استحالة اتصافه بطول العمر وقصره فتؤخذ استحالاتهما من استحالة تقيد به بالزمان وانما استحالة اتصافه بالصغر والكبر لانه لو اتصف بهما لكان جرمالكن التالى باطل (قوله أو يتصف بالاغراض في الافعال) اي كايجاد العالم ورزقه والاحكام جمع حكم كايجاب الصلاة فالاحكام مبانة للافعال والاغراض جمع غرض وهي المصلحة الباعثة على حكم أو فعل وانما استحالة عليه أن يكون فعلة أو حكمه لغرض لان المصلحة ان كانت ترجع اليه لزم اتصافه بالحوادث اذ لا تحصل له المصلحة الا بعد الفعل أو الحكم الحادثين وقدمر استحالة اتصافه بالحوادث وان كانت المصلحة ترجع لخلق لزم احتياجه في ايصال المنفعة لخلق الى واسطة واحتياجه باطل (قوله وهي) أي صفات النفس وقوله التي لا تتقرر راي الصفات التي لا تتقرر حقيقة الذات أي ماهيتها بدونها واردة التقرر ذهنا بمعنى التعقل والتقرر خارجا بمعنى التحقق فالذات لا تتعقل بدون الصفات النفسية ولا تتحقق في الخارج بدونها فزيد مثلا لا تتعقل ماهية ذاته بدون الحيوانية والناطقة ولا توجد في الخارج بدونها وأورد على هذا التعريف أنه صادق على اللازم الذهني كالزوجية بالنسبة للاربعة فان الاربعة لا تتقرر

أو يتقيد بمكان أو زمان أو
تصف ذاته العلية بالحوادث
أو يتصف بالصغر والكبر
أو يتصف بالاغراض
في الافعال والاحكام
حقيقة) ش المثان هما
الامر ان المتساويان في
جميع صفات النفس وهي
التي لا تتقرر حقيقة الذات
بدونها فالمتساويان في بعض
صفات النفس أو في
العرضيات وهي الصفات
الخارجة عن حقيقة الذات
ليسا بمثلين فزيد مثلا انما يماثل
من سواه في جميع صفاته
النفسية

ذهنا ولا خارجا بدون الزوجية مع أن الزوجية ليست صفة نفسية للاربعة وأجيب بأن المراد بقوله الصفة التي لا تنقرر الذات بدونها أي الصفة الذاتية التي لا تنقرر الخ لكونها جزأ من حقيقة الموصوف فخرجت الزوجية فانها وان توقف تقررا لاربعة عليهم الكنه اليست جزأ من حقيقة تمامها وانما هي خارجة عنها أعم منها ثم ان ما اقتضاه هذا التعريف من أن الصفة النفسية هي الصفة الذاتية الداخلة في الموصوف على أنها جزء منه يخالف ما سبق له من أن الصفة النفسية هي الحال الغير المعلة الواجبة للذات مدة دوامها فان هذا يقتضى أن الصفة النفسية خارجة عن الذات كالتميز للجرم والحدوث والامكان وكون الجوهر جوهرًا أو ذاتا أو حادثا أو قابلا للاعراض الخ والتحقيق ما سبق كما في المقاصد (قوله وهي كونه حيوانا) فيه تسميح والاولى وهي الحيوان أعنى الجسم النامي (قوله أي مفكرة بالقوة) أي القابلة للتفكير والناقل بالقوة العاقلة لا المنصرفة بالفعل ودفع به هذا التفسير ما يتوهم من أن المراد بالنطق النطق باللسان (قوله وكذا ما ساواه في الصفات العرضيات) أي الخارجة عن الذات وان كانت لازمة لها واعلم ان ما ذكره من ان المماثل لزيد هو من ساواه في الحيوانية والناطقية التي هي جميع أوصافه الذاتية وان حقيقة الانسان والفرس متقاربان لعدم تساويهما في جميع الذاتيات انما يأتي على مذهب الفلاسفة والمنطقة من ان حقيقة كل نوع مخالفة لحقيقة غيره من الأنواع لاختلافها بالقصول واما المتكلمون فالاجسام كما هي عندهم مماثلة في الماهية وانما كلهما مركبة من جواهر فردة لا تختلف الا بالاعراض كالحيوانية والناطقية فهي عندهم عوارض فيجوز على كل واحد منهما ما جاز على الآخر ولا فرق بين منيرها ومظلمها ولهذا صح مسح الانسان قردا ونحوه والافلاكيون تبدل الحقائق واختلال الاجناس كان يصير الجوهر عرضا والعرض جوهرًا أو الحركة سكونا واللون طعما ونحو ذلك (قوله منحصر في الاجرام والاعراض) ما مشى عليه من حصر العالم في شيئين مذهب جمهور أهل السنة واثبت الفلاسفة والغزالي قسما آخر غير الاجرام والاعراض ليس بمتميز ولا قائم بمتميز وسموه بالمجردات تجردها عن المادة وعن الجرمية والعرضية وذلك كالعقول العشرة والنفوس التي هي الارواح وكالملائكة على ما قال الغزالي (قوله وهي) أي الاعراض المعاني ان أراد بها ما قابل الذات بدليل قوله التي تقوم بالاجرام فيشمل الاحوال كالمعنوية على القول بثبوت الاحوال لكن فيه أن الاحوال لا يقال لها اعراض حقيقة لان حقيقة العرض الوصف الوجودي القائم بوجوده الآن يقال انه نفس يبرمراد وان أراد المعاني اصطلاحا وهي الاوصاف الوجودية التي يمكن رؤيتها فلا يشملها والحاصل أنه على القول بثبوت الاحوال فالاحوال من جملة العالم واما على القول بنفيها فالعالم الاجرام والصفات الوجودية فقط وعلى كل فالامور الاعتبارية ليست من العالم (قوله ولا شك ان من صفات نفس الجرم التميز الخ) جهله التمييز صفة نفسية للجرم انما يظهر على ما تقدم له سابقا من أن الصفة النفسية هي الحال الغير المعلة الواجبة للذات مدة دوامها الا على ما ذكره هنا من أن الصفة النفسية هي الصفة الذاتية الداخلة في حقيقة الشيء وكذا يقال في قبول الجرم للاعراض وما بعده (قوله واجتماع واقتراق) قد تقدم أن الحق أنهما اعتباريان ففي عدمهما من الاعراض نظر (قوله

وهي كونه حيوانا ذات نفس
ناطقية أي مفكرة بالقوة
اما ما سواه في بعضها
كالفرس الذي ساواه في مجرد
الحيوانية فقط فليس مثلا
له وكذا ما ساواه في الصفات
العرضيات كالبياض الذي
ساواه في الحدوث وصحة
الرؤية ونحو ذلك فليس أيضا
مثاله فاذا عرفت حقيقة
المشايخ فاعلم ان العالم كله
منحصر في الاجرام والاعراض
وهي المعاني التي تقوم
بالاجرام ولا شك ان من
صفات نفس الجرم التميز
أي أخذه قدرا من الفراغ
بمحيط يجوز ان يسكن في
ذلك القدر أو يتحرك عنه
ومن صفات نفسه قبوله
للاعراض أي للصفات الحادثة
من حركة وسكون واجتماع
واقتراق وألوان

واغراض) بالغين المعجمة لا باهمله جمع غرض بفتح الراء والا كان تبيينه الشيء بنفسه لان قوله
من حركة وسكون وما عطف عليه تبيين للاغراض اللهم الا ان يقال انه بالغين المهملة جمع
عرض بسكون الراء وهو ما قابل الطول (قوله ونحو ذلك) أي كالأصغر والكبير وكالقدار من
طول وعرض وعمق وكاشم والذوق والشمس (قوله التخصيص ببعض الجهات وبعض
الامكنة) أي ان من لوازم الجرم كون المولى يخصه ببعض جهات الشيء وبعض امكنة يحل
فيها فقوله ومن صفاته النفسية اي من لوازمه وان كان التخصيص قائما بغيره وليس المراد ان
التخصيص المذكور من صفاته القائمة به لان كون المولى يخصه ليس قائما به الا ان يقال
المراد بتخصيصه كونه مخصوصا بما ذكره فالتخصيص مصدر المبنى للمفعول ثم ان كون
التخصيص ببعض الجهات وبعض الامكنة صفة نفسية للجرم ومن لوازمه فبعضه نظرا ذلك لو كان
كذلك لزم تساوي الاجرام في ذلك لتحقيق المماثلة بينها وذلك لا يصح لان كرة العالم من جملة
الاجرام وايسر في جهة ولا مكان والارز التسلسل وحينئذ فالتخصيص المذكور ليس صفة
نفسية للجرم أي ليست من لوازمه وهذا البحث بعينه يجري في التخصيص قائما * واعلم ان المكان
على مذهب المتكلمين قد يتقدم مع الجهة ذاتا ويختلفان اعتبارا فاذا حلت في فراغ عن عين
زيد فذلك الفراغ من حيث حلوله فيه مكان ومن حيث كونه عن عين زيد جهة لزيد وما قلناه
من أن كرة العالم ليست في مكان بناء على أن المكان هو الفراغ أما على أن المكان عبارة عن
السطح المماس للجسم فككرة العالم في مكان لان كل جرم مكان لما يليه والبعض مكان للبعض واذا
كان كل جرم مكانا كان المجموع في مكان كذا قيل ويرد عليه الجزء الاسفل (قوله قيامه
بالجرم) أي فهو امر لازم لسلك عرض فلا يمكن انفكاكه عرض عن ذلك (قوله ومن صفات
نفسه وجوب العدم الخ) أي فالبياض القائم يديز يد مثلا من لوازمه أنه بمجرد ايجاد الله
يعدم بنفسه بدون معدوم وقدرة المولى انما تؤثر في وجوده وأما عدمه فنلوازمه فلا يحتاج
لتعلق القدرة به هذا ما مشى عليه الشارح وهو مذهب الأشعرى ومن تبعه واستمدوا على
امتناع بقاء الاعراض بأن البقاء صفة لذات الباقي فلوجب العرض لكان له بقاء وهو عرض فيلزم
قيام العرض بالعرض وهو باطل ورد بأن البقاء ليس عرضا لان العرض هو الوصف الوجودي
والبقاء وصف سببي فلا يلزم على بقاء العرض قيام العرض بالعرض والحق ان العرض ما عدا
الاصوات يبقى زمانين وان البياض القائم بالجرم في هذا الزمان هو البياض الذي كان قائما به في
الزمن الماضي بعينه وان اعدام العرض بالقدرة فهي تؤثر في وجوده وعدمه واحج القائلون
بجواز بقاء الاعراض بأنها وجدت في الزمان الا قبل بعد عدمها فهي ممكنة والامكان
ليس من عوارض الماهية والاجاز انقلاب الممكن ممثلا وهو باطل بل هو من لوازمها
فتكون ممكنة ابدافيجوز وجودها في جميع الأزمنة (بقي شيء آخر) وهو أن جعل وجوب العدم له
صفة نفسية فيه نظر لان الوصف النفسي ثبوتى وعدم البقاء سببي ويمكن أن يجاب بأن
الشارح تسامح باطلاق صفة النفس على الحكم واللازم فنكاته قال ومن أحكام العرض
ولوازمه وجوب العدم له الخ (قوله لوجوده) أي في الزمن الثاني بالنسبة لوجوده (قوله بحيث
لا يبقى أصلا) أي بجميع أنواعه وقيل يبقى بجميع أنواعه وقيل تبقى الألوان والطعوم والروائح

واغراض ونحو ذلك ومن
صفات نفسه التخصيص
ببعض الجهات وبعض
الامكنة وهذه الصفات كلها
مستحيلة على مولانا جل
وعز فيلزم ان لا يكون تعالى
جرما وأما العرض فنصفه
نفسه قيامه بالجرم ومن
صفات نفسه وجوب العدم
له في الزمان الثاني لوجوده
بحيث لا يبقى أصلا

وقيل بالوقف قاله ليس (قوله وعبارة لا يبقى أصلا الخ) من هنا قوله ثلاثة أزمنة ساقط من النسخ
فهو حاشية ألحقها بهض الكنية بالأصل (قوله وهذا) أي ما ذكر من القيام بالجرم ووجوب
الانعدام بمجرد الوجود (قوله لأنه تعالى يجب قيامه الخ) الأولى ولأنه هذا الإشارة إلى دليل
ثان على أنه ليس بعرض وهو من الشكل الثاني وهو الباري لا يقبل العدم والعرض يقبل العدم
ينج المولى ليس بعرض ولما كانت الصغرى نظرية استدل عليها بقوله لأنه تعالى يجب قيامه
بنفسه حالة كون ذلك آتيا على التفسير الذي قد عرفته وهو استغناؤه عنى مطلقا فكأنه قال
لأنه تعالى يجب استغناؤه عنى مطلقا ويجب له القدم والبقاء (قوله وبالجملة الخ) لما أثبت أنه
تعالى ليس بجرم على حدته وأثبت أنه ليس بعرض على حدته أشار لدليل ثان على أنه تعالى ليس
بجرم ولا عرض وحاصله أن الجرم والعرض يلزمهما الافتقار والمولى يلزمه الغنى المطلق فقد
تنافى اللوازم وتنافى اللوازم يدل على تنافي الملزومات فتربك قياسا من الشكل الثاني وتقول
البارى يجب له الغنى المطلق ولا شئ من الاجرام والاعراض يجب له الغنى المطلق ينتج الباري
سبحانه وتعالى ليس بجرم ولا عرض (قوله فكل ماسوى الخ) ليست الصفات الذاتية من السوى
لأنه ليست عينيا ولا غيرا فلا تدخل فيه هنا ولا في قوله مما ينال كل ماسواه ولا في الغير في قوله
أو غيرهما (قوله أو غيرهما) أي وهو المجرى وهي عند من أثبت ما جواهر قائمة بنفسها ليست
بجرم حتى تكون حالة في فراغ ولا عرض حتى تكون قائمة بغيرها وهذا القسم أثبت به بعضهم
وجعل منه الأرواح والملائكة كما مر قد شارك هذا القسم الباري في كونه ليس جرم
ولا عرض لكن خالفه في كونه حادثا والبارى قديم وبعضهم نفي ثبوت هذا القسم وقال العالم
أما جواهر أو أعراض فقط فعلى تقيمه فالامر ظاهر وأما على القول بثبوتها فنقول ان حدوث
الاجرام والاعراض قد عدل من الدليل العقلي وحدث هذا القسم يؤخذ من الدليل السهوى ولا
يقال ان فيه دورا لثباتنا استدلنا بالسمع على حدوث هذا القسم بعد الاستدلال بالاعراض
والاجرام على ثبوت الباري وعلى صدق الرسل فلما تقر وثبوت الباري وصدق الرسل بحدوث
الاجرام والاعراض استدلنا على حدوث المجرى بالسمع وأعلم أنه لا يلزم في اعتقاد ثبوت
هذا القسم ضروري العقيدة فاعتقاد أن الملائكة ليست أجساما ولا أعراضا ولا حالة في فراغ
غير ضروري العقيدة وذكر في شرح الوسطى مانصه والدليل على حدوث هذا الزائد على تقدير
وجوده أنه يستحيل أن يكون الها لما يأتي من برهان وجوب الوحدة له تعالى وإذا لم يكن الها
فقد دلت السنة والاجماع على انقراض مولانا بالقدم وان كل ماسواه حادث وثبوت هذا الزائد
لا يتوقف ثبوت الشرع على معرفته فلا يمنع الاستدلال بأدلة الشرع عليه اه وأشار
بالسنة لما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم كان الله ولا شئ معه (قوله بدليل الاجماع) الاضافة
بيانية أي فقد أجهت الامة على ان المجرى حادثه والاجماع لا بد من استناده لدليل سهوى وان
لم نطلع عليه والدليل السهوى الذي استدل به الاجماع هنا قوله صلى الله عليه وسلم كان الله
ولا شئ معه (قوله بدليل العقل) وهو أن الاعراض متغيرة وكل متغير حادث فالاعراض حادثه
ثم تقول الاجرام ملازمة للاعراض الحادثه والملازم للحدث حادث فالاجرام حادثه هذا هو
الدليل العقلي (قوله وبما) أي بالاجرام والاعراض أي بحدوثها (قوله ومعرفة رساله الخ)

وهذا كله مستحيل
على مولانا جل وعز
فليس اذا بعرض لأنه تعالى
يجب قيامه بنفسه على
ما عرفت تفسيره فيما سبق
ويجب له جل وعز القدم
والبقاء فلا يقبل العدم أصلا
وبالجملة فكل ماسوى مولانا
جل وعز يلزمه الحدوث
والافتقار الى المخصص
ومولانا جل وعز يجب له
الوجود والغنى المطلق فيلزم
اذا أن يكون تبارك وتعالى
مباين لكل ماسواه أي كان
ذلك الغير جرمًا أو عرضًا
أو غيرهما ان قدر ان في العالم
ما ليس بجرم ولا عرض ادعى
تقدير وجود هذا القسم في
العالم فهو حادث بدليل
الاجماع كما ان القسمين
الأولين حادثان بدليل العقل
وبما يتوصل الى معرفة
الله تعالى ومعرفة رساله
عليهم الصلاة والسلام

بناء على أن دلالة المجزأة على صدق الرسل عقلية (قوله حتى صح لنا الخ) أي فاذا ثبت معرفة الرب
والرسل بحدوث الاجرام والاعراض صح لنا الخ ولا يلزم من استدلالنا بالسمع على المجردات
الدور كما علمت والدليل هو الاجماع المستدل للدليل السمي فقوله بالنقل أي الذي هو مستنده
الاجماع (قوله اذ لا يصلح للالوهية) حاصله أن القسم الثالث لا يصلح أن يكون الهابدليل
الوحدانية واذ لم يكن الها فنقول انه حادث لانه قد دل الاجماع على انقراض مولانا بالقدم وان
ما سواه حادث (قوله والاجماع الخ) بالجر عطف على برهان الوحدانية أي وبدليل الاجماع على
حدوث كل ما سواه ويحتمل العطف على النقل أي وحتى صح لنا أن نستدل بالاجماع ويصح
رفعه بالابتداء وقوله على حدوث خبره وبالجملة مستأنفة مرتبطة بشئ مقدر يدل عليه السياق
والاصل اذ لا يصلح أن يكون الها قطعاً بدليل برهان الوحدانية ولا قد يغيره للاجماع الخ
وهذا الاحتمال أحسن لانه أوفق بعبارة الوسطى (قوله فقد استبان لك) أي تبين لك من قوله
وبالجملة الخ (قوله لان التباين في اللوازم الخ) تقدم أن لازم المولى الغنى المطلق ولازم ما سواه
الافتقار وقد تقدم أن الشكل الثاني مبنى على أن تنافي اللوازم يجب تنافي الملزومات
فنقول المولى يجب له الغنى المطلق ولاشئ من الاعراض والاجرام يجب له الغنى المطلق ينتج
المولى ليس يجزم ولا عرض (قوله في اللوازم) أي لازم الباري كالغنى المطلق ولازم الحوادث
كالافتقار وقوله الملزومات هي المولى والحوادث (قوله وكذا يستحيل عليه تعالى الخ) فيه
أن المناسب ليكون الكلام في عدم الاستحالات وعطف بعضها على بعض أن يحذف قوله وكذا
يستحيل ويقول وأن لا يكون قائماً بنفسه وأجيب بأنه انما غير الاسلوب اطول الكلام على
المماثلة وتلايتوهم أنه من متعلقاتها وان قوله وأن لا يكون عطف على قوله بأن يكون جرماً
ولا بد من تقدير الواو مع ما عطفت بعد قوله والمماثلة للحوادث لاجل أن يستوفي المبتدأ خبره
في قوله وهي العدم ثم ان المصنف استطرده في الاسلوب فيما بعد أيضاً في ضد الارادة لقربه
من ضد القدرة مع اتحاد القدرة والارادة في المتعلق والافى ضد الحياة والسمع والبصر لاتصالها
بمقابلها (قوله أن لا يكون قائماً بنفسه) أي عدم القيام بنفسه ومقابله هذا القيامه بالنفس
مقابله التقيضين (قوله بان يكون صفة) أي في مذاردا على بعض النصارى القائل ان الاله صفة
قائمة بحمل واتحدت تلك الصفة بعيسى كما سبق والافعلوم أن ذواتنا كذلك يستحيل أن تكون
صفة فلا وجه للاحتراز عنها وانما استحال كونه صفة يقوم بحمل لانه لو افتقر لمحل لما كان أولى
بالالوهية من المحل الذي افتقر هو اليه (قوله يقوم بحمل) وصف كاشف للصفة (قوله أو يحتاج
الى مخصص) أي مؤثر يؤثر تخصيصه ببعض الامور أي لانه لو احتاج للمخصص لسكان حادثنا
لكن التالي باطل لما سبق من وجوب القدم له تعالى فالقدم مثله واذ علمت ذلك تعلم أن هذه
العقيدة وهي عدم الاحتياج للمخصص معلومة ضمناً من وجوب القدم ولذا افسر الجمهور القيام
بالنفس باستغنائه عن المحل فقط وتقدم ذلك في الكلام على الواجبات (قوله بل هو جل وعز
واجب الوجود الخ) اضرب ان تعالى عن قوله وليس يجازي العدم الخ ويكتفي في الاضراب التغير
ولو بسبب اللفظ كما هنا (قوله الرفعة) أي المرتفعة (قوله العدم اصلاً) أي سواء كان ذلك
العدم سابقاً عليها أو لاحقاً لها وطارقاً عليها (قوله أن لا يكون واحداً) أي في الوحدة وتقابل

حتى صح لنا ان نستدل بالنقل
عنه على حدوث ذلك القسم
المقدر اذ لا يصلح للالوهية
قطعا بدليل برهان الوحدانية
والاجماع على حدوث كل
ما سوى الاله الخ تبارك
وتعالى فقد استبان لك ان
لا مثل له جل وعز اصلاً لان
التباين في اللوازم دليل على
التباين في الملزومات وبالله
تعالى التوفيق ص (وكذا
يستحيل عليه تعالى ان
لا يكون قائماً بنفسه بأن
يكون صفة يقوم بحمل او
يحتاج الى مخصص) ش قد
عرفت فيما سبق معنى قيامه
تعالى بنفسه وانه عبارة عن
استغنائه تعالى عن المحل
والمخصص اي ليس هو تعالى
معنى من المعاني اي الاشياء
التي ليست بذوات فيحتاج الى
محل اي ذات يقوم به وليس
جل وعز أيضاً يجازي العدم
فيحتاج الى المخصص اي
الفاعل الذي يخصص كل
جائز بعض ما جاز عليه بل هو
جل وعز واجب القدم
والبقاء لا تقبل ذاته العلية
ولاصفاته الرفيعة العدم
اصلاً فهو المنفرد بالغنى المطلق
وحده تبارك وتعالى ص
(وكذا يستحيل عليه تعالى
ان لا يكون واحداً

الوحدة اتفهما تقابل النقيضين (قوله بأن يكون مر كافي ذاته) يصح أن تكون الباء للتصوير
فكأنه قال ويصورني الوحدة بكونه مر كافي ذاته بأن تكون ذاته جزأين فأكثر وأن تكون
للسببية فكأنه قال ونفي الوحدة بسبب كونه مر كافي ذاته وأشار به للكلم المتصل في الذات
ووقع به الرد على المجسمة (قوله أو يكون له مماثل في ذاته) أشار به للكلم المنفصل في الذات
وذلك بأن توجد ذات أخرى مثل ذاته فيلزم أن يصدق أن له مماثلا لذاته ففي معنى اللام ويصح
يقاؤها على حالها ويراد بالذات الحقيقة أي فيلزم أن يصدق حينئذ أن له مماثلا في حقيقته
ووقع به الرد على المجوس (قوله أو في صفاته) أي أو يكون له مماثل في صفاته بأن يكون هناك
ذات حادثة مماثلة له في صفة من صفاته وأشار به هذا للكلم المنفصل في الصفات ولا يقال هذا ليس
داخلا تحت عبارة المصنف لان صفات جمع فلم يحكم الاستحالة أن يكون هناك من مماثله
في ثلاث صفات أو أكثر بالاستحالة من مماثله في صفة أو صفتين لانا نقول اضافة صفات للضمير
تفيد العموم لكل فرد فقوله يستحيل أن يكون له مماثل في صفاته في قوة قولنا يستحيل أن
يكون له مماثل في أي صفة من صفاته وبقي على المصنف الكلم المتصل في الصفات بان يكون له
صفات مماثلة كقدرتين الخ ويمكن أخذه من قوله بأن يكون مر كافي ذاته أي تركيبا منظورا
فيه لذاته أعم من أن يكون التركيب في نفس الذات أو في صفاتها كذا قيل وأنت خير بانه قد
علم مما مر أن الكلم المتصل عبارة عن المقدار الحاصل من اتصال شيئين فأكثر المقدر
الحاصل من اجتماع اجزاء السير بعد التركيب وجعل الصفتين كعلمين مثلا كما متصل فيه
تسمع اذ لا مقدار حاصل منهما الاستحالة اتصالهما والاسكان للصفات العشر من كما متصلا وهو
باطل لوجوب ثبوت العشر من صفة والحال أن الوحدة نقت الكلم المتصل فالظاهر أن الكلم
المتصل لا يكون في الصفات كذا قرره شيخنا فقدر (قوله أو يكون معه في الوجود مؤثر)
ووقع به الرد على الطبايعيين والفلاسفة والقدرية (قوله تنفي التركيب) اراد به التركيب أو في
الكلام - حذف مضاف أي تنفي اثر التركيب (قوله أي قائما بالذات) في هذا التمييز علاقة إذ
حيث قام كل من العلمين بالذات فاعتبار أحدهما تانيا أي زائدا على الآخر تحككم فلا ولي أن
يقول فيستحيل ان يكون مولانا عالما أو يكون علم مماثل لعلمه قائما بغيره وبعد هذا فكلام
الشارح يفيد ان المماثلة في الصفات شاملة للكلم المتصل والمنفصل فيها والحق ما قاله في المتن
حيث أدخل وحدة الصفات مع نفي الكلم المنفصل في الذات حيث قال أو يكون له مماثل
في ذاته أو صفاته فدل على ان الصفة لا يتصور فيها الكلم المتصل حقيقة اذ الاتصال في الصفة
والمعنى محال (قوله التي لانهاية لها) أي في الواقع وان كان المولى بعلمها تفصيلا (قوله بعلم
واحد) أي بخلاف العلم القائم بالخلوقات فانه متعدد بتعدد المعلومات على ما اختاره المصنف
واختار غيره أن القائم بالخلوقات علم واحد متعلق بمعلومات متعددة (قوله لا عدد له) أي لا تعدد
فيه فهو نفي للكلم المتصل فيه وقوله ولا ثاني له أي بحيث تكون ذات لها علم كعلم الله فهو نفي
للكلم المنفصل فيه (قوله اختراع) أي إيجاد لكل ماسوى الله في فعل من الأفعال فالمعنى انما
هو مشاركة المولى في إيجاد الأفعال وهذا لا ينافي أن الفعل ينسب للعبد من حيث الكسب
وهو تعلق قدرة العبد بالمقدور أي مقارنتها في الوجود لانه عمل المكسوب فالعبد اذا أراد فعلا خلق

بأن يكون مر كافي ذاته أو
يكون له مماثل في ذاته أو في
صفاته أو يكون معه في
الوجود مؤثر في فعل من
الأفعال) ش قد عرفت ان
وجه الوحدة ثلثة
وحدانية الذات ووحداية
الصفات ووحداية الأفعال
وكلاهما واجبة لمولانا جل وعز
وحده فوحداية الذات تنفي
التركيب في ذاته تعالى
ووجود ذات أخرى مماثل
الذات العلمية وبالجملة
فوحداية الذات تنفي التعدد
في حقيقتها متصلا كان
أو منفصلا ووحداية
الصفات تنفي التعدد في
حقيقة كل واحدة منهما
متصلا أيضا كان أو منفصلا
فعلم مولانا جل وعز ليس له
ثان مماثله لا متصلا أي قائما
بالذات العلمية ولا منفصلا
أي قائما بذات أخرى بل هو
تعالى يعلم المعلومات التي
لانهاية لها يعلم واحدا بعد
له ولا ثاني له أصلا وقس على
هذا ساير صفات مولانا جل
وعز ووحداية الأفعال
تنفي أن يكون ثم اختراع لكل
ماسوى مولانا جل وعز في
فعل من الأفعال بل جميع
الكائنات حادثة قد علمها العجز

فيه قدرة وخلق ذلك الفعل المراد متقارنين في الوجود فاقتراهما في الوجود هو الكسب وانما قلنا ان المتارنة بحسب الوجود للاحتراز عن التعقل فان القدرة سابقة على الفعل في التعقل فعلت من هذا ان القدرة الحادثة عرض مقارن للفعل لا موجود قبله وان ارادة العبد للفعل سبب في ايجاد الله الفعل والقدرة معا وعلمت ان مقارنة القدرة للفعل تسمى كسبا وقد يطلق الكسب على المكسوب وهو الحركات المقارنة للقدرة وعلمت ان الفعل ينسب لله ايجادا اول العبد كسبا (قوله الضروري) أي المدرك بالضرورة والبداية (قوله وما ينسب منها) أي من الآثار غيره تعالى كنسبة التأثير للسبب في قولهم السبب يؤثر بطرفيه وكافي قوله تعالى فتشبه بها بانقضاء أسند انارة الصحاب للرياح وقوله تعالى فزادتهم ايمانا فاسند زيادة الايمان للآيات (قوله مؤول) أي بأنه من قبيل الجواز العقلي حيث أسند الفعل الى سببه وهذا لا ينافي أن المؤثر حقيقة هو الله تعالى (قوله العجز) هو صفة وجودية قائمة بالعجز لا يأتى معها ايجاد ولا اعدام فينبه وبين القدرة تقابل الضدين لانهم ماعينان وجوديان وهذا مذهب الجهور ووجهه بما في الشاهد من أن في الزمن معنى لا يوجد في الممنوع من الفعل مع اشتراكهما في عدم التمكن من الفعل وقال أبو هاشم الجبائي والفخرية للفلاسفة العجز عن القدرة عما من شأنه أن يكون قادرا فالمعمود لا يتال له عاجز وعلى هذا القول فالتقابل بين القدرة والعجز من تقابل العدم والملكية وعليه فليس في الزمن صفة محقة تضاد القدرة بل الفرق بينه وبين الممنوع من الفعل أن الزمن ليس بقادر والممنوع قادر ثم انه على القول الثاني لا يتعلق لانه وصف عدوى وأما على انه وصف وجودي يضاد القدرة فقال الأشعري انما يتعلق بالموجود كالقدرة لان تعلق الصفة الموجودة بالمعمود خيال فالزمن مثلا عاجز عن القعود لانه القيام أي ان عجزه تعلق بالقعود الموجود بمعنى أنه صفة أوجبت له القعود الموجود ولم يتعلق بالقيام المعدوم ووجه السعد وغيره بأنه مكابرة لان العجز على تقدير كونه وجوديا وان لم يهيم عليه دليل فلا مانع من تعلقه بكل من الموجود والمعدوم كالعالم والارادة فتحصل أن الحق ان العجز وجودي ويتعلق بالموجود والمعدوم فالعجز القائم بالزمن تعلق بكل من القيام والقعود بمعنى أنه صفة أوجبت له القعود ومنعته من القيام ولا جمل كون العجزية تعلق بالامر من لا بالموجود فقط اطبق العلماء على أن عجز البلغاء المتحدثين عن معارضة القرآن انما هو عن الايمان بمثله لانه السكوت وترك المعارضة (قوله عن ممكن ما) أي عن ممكن أي ممكن كان سواء كان جرما او عرضا وغيرهما فقوله ما نعت لممكن مقيد لهومه ثم ان النسخة التي فيها عن ممكن ما ظاهرة وفي نسخة على ممكن ما واعتبرت بان مادة العجز تتعدى بعن لا بعلى واجيب عنها بأن على بمعنى عن أو انه ضمن العجز معنى سلب القدرة وتكون على متعلقة بالقدرة بناء على المذهب السكوني من جواز نيابة بعض حروف الجر عن بعض والمذهب البصري من عدم الجواز وارتكاب التضمن فيما ظاهره النيابة بأن يضمن الفعل معنى يلحق بالحرف وفي قوله عن ممكن اعلام بأن العجز انما يتعلق بما يتعلق به القدرة وهو الممكنات وحينئذ فلا يوصف المولى بالعجز لاجل عدم تعلق قدرته بالواجبات كذاته وصفاته والمستحيلات كولد أو شريك لان الواجبات والمستحيلات ليسا متعلقين للعجز (قوله اذلو اختصت الخ) حاصله ان قدرة المولى لو اختصت ببعض الممكنات دون

الضروري الدائم عن ايجاد
أثر ما ومولا ناجل وعزوه
المنفرد باختيارها وحده
بلا واسطة وما ينسب منها الى
غيره عز وجل على وجه يظهر
منه التأثير فهو مؤول وبالله
سبحانه وتعالى التوفيق
ص (وكذا يستحيل عليه
العجز عن ممكن ما) من قد
عرفت ان قدرته تبارك
وتعالى واحدة عامة التعلق
بجميع الممكنات اذلو
اختصت ببعضها دون
بعض لا تنفرت الى شخص
فتكون حادثة وهو محال على
مولانا تبارك وتعالى فلو
انصف تعالى بالعجز عن
ممكن ما لانتفى العموم

بعض لا تقفرت الى مخصص يخصصها بذلك البعض الذي تتعلق به لكن افتقارها الى مخصص
 محال اذ لو تقفرت الى مخصص لكانت مادته لكن كونها حادثة محال فما أدى اليه وهو
 افتقارها لمخصص محال فما أدى اليه وهو اختصاصها ببعض الممكنات محال فثبت نقيضه وهو
 عدم الاختصاص الذي هو تعلقها بجميع الممكنات وهو المطلوب اذا علمت هذا تعلم ان
 الشارح قد حذف الاستثنائية من الدليل الاول ومقدم الشرطية من الدليل الثاني المستدل
 به على الاستثنائية المحذوفة وقوله وهو محال اشارة للاستثنائية في الثاني وانما كان حدوثها
 محالا ما يلزم عليه من حدوثه تعالى لان المتصف بالحوادث لا يكون سابقا عليهم او ما لا يسبقها
 حادث مثلها ان قلت لان سلم الملازمة في قوله لو اختلفت ببعض الممكنات لا تقفرت الى مخصص لم لا
 يجوز تعلقها بالجميع لكن منع منه مانع قلت المانع ان كان مضادا للصفة لم يعدم القديم
 محال وان كان غير مضاد لها فلا أثره ولا يمنع من تعلقها بالجميع وأيضا التعلق نفسه يستحيل
 أن يمنع منه مانع لان ما بالذات لا يتخلف والمانع في حقنا انما يمنع وجود الصفة لتعددتها
 بالنسبة اليها لا تعلقها (قوله الواجب للقدرة) أي بالدليل المتقدم (قوله لاستحالة اجتماع
 الضدين) أي وهما القدرة والمجزان قلت ان القدرة على تقدير انصافه بالمجزز عن ممكن متعلقة
 بشئ غير الشئ الذي تعلق به المجز وهذا لا يوجب اجتماع الضدين قلت العلة في تعلق القدرة
 بالممكنات الامكان وسبب ذلك هي تتعلق بكل شئ ممكن فنسبوت المجز عن ممكن يلزم عليه اجتماع
 الضدين والمجزز والقدرة واذا ثبت المجز ارتفعت القدرة والحاصل أن هذا المجز عنه ممكن
 وكل ممكن تتعاقب به القدرة ينتج هذا المجز عنه مقدور عليه وهذا يلزم عليه اجتماع القدرة
 وضدها (قوله وايجاد شئ من العالم) عطف على المجز أي ويستحيل عليه المجز وايجاد شئ وفي
 الكلام حذف او مع ما عطفت اى او اعدا منه يدل عليه ما ذكره سابقا من عموم تعلق الارادة
 وكان المناسب لسكون المقام مقام اعداها الصفات ان يقول وكراهته اى عدم قصده لكنه
 عبر بما قال اشارة الى أن وقوع فرد واحد مثلا من افراد العالم دون ارادته ينافي ارادته العاقبة
 المتعلقة لان خروج فرد منها يتقى العموم واخرى خروج جميع العالم عن ارادته ولا جعل
 التصريح بابطال مذهب المعتزلة القائمين انه تعالى لا يريد من الممكنات الشرور والقبائح ككفر
 الكافر وعصيان العاصي بل هي واقعة بتفسير ارادة الله تعالى (قوله مع كراهته) الضمير لله
 والضمير في قوله لوجوده يعود على الشئ أي يستحيل على الله ايجاد شئ مع كراهته تعالى لذلك
 الشئ (قوله اى عدم ارادته له) انما فسر الكراهة بمآذ كرمع أن التفسير من وظائف
 الشرح لا المتون لا جعل أن يحترم من الكراهة الشرعية التي هي من أقسام الحكم الشرعي
 وهي طاب السكف عن الفعل طلبا لاجزما وغير جازم لانها يصح ان تجتمع مع الايجاد فيوجد الله
 الذل مع كونه كرهه أي نهى عنه شرعا كما اضل الله كثيرا من الخلق مع نهيهم عنهم عن ذلك
 الضلال ولدفع ما يقال ان الكراهة انما تقابل الارادة اذا كانت بمعنى الميل والشهوة فيقال
 اشتمى فلان كذا وكرهه والارادة بهذا المعنى انما تكون في حق الحوادث واما في حق الله
 فهى بمعنى القصد وهى بهذا المعنى لا تقابلها الكراهة وحاصل الدفع أن المراد بالكراهة عدم
 الارادة لا بغض الشئ والحاصل أن الكراهة عقلية وشرعية والعقلية قسمة عدم ارادة

الواجب للقدرة بل ويلزم
 عليه نفي القدرة أصلا
 لاستحالة اجتماع الضدين
 من (وايجاد شئ من العالم مع
 كراهته لوجوده اى عدم
 ارادته له تعالى

الشئ

الشيء وبغض الشيء وعدم الميل له فالاولى هي التي يستحيل وجود الفعل معها بخلاف الثانية
 ففسر المصنف الكراهة بذلك التفسير لبيان أن المراد بها العقلية لا الشرعية ودفعوا توهم أن
 المراد بها البغض للشيء واعلم أن بين الكراهتين عموماً وخصوصاً من وجه فيجتمعا في كفر
 المؤمن فان المولى كرهه كراهة عقلية أي لم يردده وكرهه كراهة شرعية بأن طلب من المؤمن
 أن يكف عن الكفر طلباً عاجزاً ما وتنفرد الكراهة العقلية في إيمان الكافر فان المولى قد كرهه
 كراهة عقلية أي لم يردده ولم يكرهه كراهة شرعية بل أمر به وتنفرد الكراهة الشرعية في كفر
 الكافر لانه تعالى نهى عنه ووقع بارادته فوق وقوعه بارادته يدل على أنه تعالى لم يكرهه كراهة
 عقلية ودل قوله أي عدم ارادته على أن التقابل بين الارادة والكراهة تقابل العدم والملكية
 لانه فسر الكراهة بعدم الارادة ان قلت لا يتعين ما ذكره الالوقال المصنف أي عدم ارادته لما
 من شأنه أن يراد كما تقدم في تعريف العدم والملكية قلت لما فرض ذلك في العالم الذي هو ممكن
 لم يتحقق لذلك القيد هنا لان شأنه ان يراد لا يمكنه كذا قيل وفيه أن هذا الشرط معتبر من جهة
 المعنى لامن جهة النطق فكلامه اصحت فيه الملكية وقابلها لعدم كان التقابل تقابل عدم وملكية
 وليس من شرط ذلك أن يقال في التقابل عدم كذا عما من شأنه كذا لان كونه من شأنه أن
 يقبل كذا معتبر من حيث المعنى لامن حيث النطق على أن هذا الشرط انما اعتبر بالنسبة
 للموصوف لا بالنسبة للمتعلى (قوله أومع الذهول أو الغفلة) عطف على قوله مع كراهته أي
 إيجادها شيئاً من الكائنات حال كون ذلك الايجاد مصاحباً للذهول أو الغفلة قيل ان الذهول
 أعم من الغفلة وذلك لانك اذا تركت الشيء الذي تعرفه حتى زال من عندك فان زال من القوة
 المدركة فقط مع بقائه في الحافظة قيل لذلك الزوال غفلة وسهو وأما الذهول فهو أعم فيقال
 لزوال الشيء من المدركة فقط ولزواله من المدركة والحافظة واما النسيان فهو خاص بزواله
 منهما معاقلة الذهول اعم من كل من النسيان ومن الغفلة المرادفة للسهو والنسيان مبين
 للغفلة والسهو وقيل ان الغفلة أعم من الذهول فالذهول هو الغيبة عن الشيء بعد سبق شعوره
 والغفلة أعم فهي الغيبة عن الشيء سبق الشعوره أو لا وقيل انهما مترادفان فان قلت
 الذهول والغفلة ليسا من أضداد الارادة بل من أضداد العلم كالجهل والظن والوهم والذي من
 أضدادها الايجاد بطريق العلة أو الطبع لكونهما ينقيان الاختيار وكذلك الكراهة
 العقلية قلت ان الارادة في جانب المولى بمعنى القصد لا بمعنى الميل والشهوة كما في حق الحوادث
 ولا شك ان الارادة بمعنى القصد مستلزمة للعلم والعلم لازم لها والذهول والغفلة منافيان لذلك
 اللازم وكل ما نافي لللازم نافي للزوم والمصنف مرادها بالاضد هنا كل مناف فشمع ما كان بواسطة
 كهذا كذا في السكاني وظاهره أن الذهول والغفلة لا ينافيان الارادة الا بواسطة العلم وفيه
 نظر بل هما منافيان لها بلا واسطة لانه لا قصد مع الذهول والغفلة فهما منافيان لها وان كانا
 أيضاً منافيين للعلم ولا منع في منافاة شيء لاشياء فان قلت حيث جعلنا الذهول والغفلة منافيين
 للارادة بسبب منافاتهم للعلم اللازم لها كان مقتضاه ان يجعل الجهل وما في معناه من كل
 ما كان منافياً للعلم كالظن والوهم من أضداد الارادة أيضاً والمصنف لم يجعل ذلك من أضدادها
 قلت ما ذكرته مسلم لكن لما كان الجهل وما في معناه يقابل العلم لغة وشرعاً حتى انه لا يندكر

اوسع الذهول او الغفلة

في مقابلته غيره من الذهول والغفلة خص الجهل وما في معناه بمنافاة العلم نظر اللغة والشرع
وأما الذهول والغفلة فكثيرا ما يتبادلان بالقصد الذي هو الارادة فلذا خصا بمقابتهما (قوله
أو بالتعليل أو بالطبع) عطف على قوله مع كراهته كالذي قبله أي إيجادها شيئا من العالم بالتعليل
أي حالة كونه ملتبسا بالتعليل أو بالطبع أو بسبب التعليل أي بسبب كونه عدلة أو طبيعة
قالبه للملازمة والسببية ان قلت تفسير الكراهة بعدم الارادة فيوجب صدقها على الذهول
والغفلة والتعليل والطبع اذا لا يجاد مع كل واحد من هذه الاربعة غير مراد حينئذ في
كلامه تكرر من قبيل عطف الخاص على العام قلت المقصود ذكر الواجبات والمستحيلات
على وجه التفصيل ولواسطة في ما يندكر العام عن الخاص لكان ذلك ذريعة للجهل بكتسب من
العقائد لان ادخال الجزئيات تحت الكليات عسر (قوله قد عرفت ان حقيقة الارادة هي
القصد الى تخصيص الجائز) أي الامر الجائز أي الممكن ببعض ما يجوز عليه وفيه ان الذي
قدمه في الارادة انها صفة تؤثر في اختصاص احد طرفي الممكن ولم يعلم بما قدمه أنه القصد
على أن القصد ليس له الاتعلق تمييزي قديم والارادة لها ثلاث تعلقات كما مر وحينئذ لا يظهر
تفسيرها بالقصد (قوله وقد تقرر الخ) حاصله أنه قد تقرر ان ارادته تعالى عامة التعلق بجميع
الممكنات سواء كانت خيرا أو شرا وهذا يستلزم استحالة وقوع شيء من الممكنات ككفر أبي
جهل من غير أن يريد المولى وقوع ذلك الممكن وحينئذ فكفر أبي جهل انما وقع بارادته إذ
لو وقع بغير ارادته لم تكن ارادته عامة التعلق والقرض أنها عامة التعلق وهذا أي استحالة
وقوع كفر أبي جهل بغير ارادته المقتضى وقوعه بارادته ينفي ارادته تعالى لا يمانه اذ لو اراد
ايمانه مع كونه اراد كقره لزم اجتماع الضدين الايمان والكفر وهو باطل فقول الشارح
لوقوع ذلك الشيء أل فيه للعهد الذي كرى أي ذلك الشيء المستحيل وقوعه من غير ارادته
وقوله وذلك أي استحالة وقوع شيء منها بغير ارادته المقتضى ان وقوع جميع الاشياء بارادته
وقوله والاي والالواراد ضد ذلك الواقع لاجتماع الخ هذا حاصل كلامه وفيه نوع مضاربة
لان أول كلامه وهو قوله وذلك ينفي الخ يقتضى ان المانع من تعلق الارادة بضد
الواقع استحالة وقوع شيء بغير ارادته وآخر كلامه وهو قوله والاجتماع الضدان يقتضى ان
المانع من تعلق الارادة بضد الواقع اجتماع الضدين والمعول عليه الاخير وبعد ذلك فاعلم أن
للارادة تعلقين احدهما عام وهو قبولها لان يتخصص بها كل ممكن خيرا أو شرا والثاني خاص
وهو تخصيص كل ممكن بالمالة التي هو عليها من ثبوت أو عدم وان صح في العقل ان يكون على
خلافه والاول هو التعلق الصلوح والثاني هو التمييزي اذا تقرر هذا فاعلم أن ارادته اشئ على
وجه القبول والصلاحية لا ينفي ارادته لضده على وجه القبول والصلاحية والاراد عدم عموم
تعلقها و ارادته تمييز الشيء بمعنى تخصيصه وتفسير إيجادها بالقدرة ينفي ارادته لضد ذلك الواقع
فوقوع كفر أبي جهل بارادته ينفي ارادته لا يمانه من حيث التعلق التمييزي لا الصلوح
و حينئذ فعموم التعلق انما هو باعتبار الصلوح واما التمييزي فهو خاص بالواقع و ارادة
الشي انما تتجعد ارادة ضده بالنسبة للتمييزي لا للصلوح فيصدر كلام الشارح ناظر فيه للصلوح
وآخره وهو قوله وذلك ينفي الخ ناظر فيه للتمييزي فاندفع ما يقال ان أول كلامه يعارض آخره

أو بالتعليل أو بالطبع) من قد
عرفت ان حقيقة الارادة
هي القصد الى تخصيص
الجائز ببعض ما يجوز عليه
وقد تقرر ان ارادته تعالى
عامة التعلق لجميع الممكنات
فيلزم ان يستحيل وقوع شيء
منها بغير ارادة منه تعالى
لو وقع ذلك الشيء وذلك
ينفي ارادته تعالى لضد ذلك
الواقع والاجتماع الضدان

لان مقتضى كون ارادة الشئ تمنع ارادة ضده يقتضى أن الارادة غير عامة التعلق وقد ذكر أولاً
 أنها عامة التعلق فتأمل (قوله وينى) اى استحالة وقوع شئ من الممكنات بغير ارادته وقوله
 أيضا اى كائى ارادته لضد الواقع (قوله لانها منافيان للقصد الخ) اى فلواته فبهم ما وقع
 شئ من الممكنات كان واقعا بغير ارادته وقد علمت أن وقوع شئ منها بغير ارادته محال لوجوب
 عموم تعلقها بجميع الممكنات (قوله وينى) اى استحالة وقوع شئ من الممكنات بغير ارادته
 وقوله أيضا اى كائى ارادته لضد الواقع واتصافه بالذبول والغفلة (قوله علة لوجوب شئ الخ)
 اى حركة الاصبع المؤثرة فى حركة الخاتم فالفلاسفة يقولون ان المولى بحركة البدائر فى العالم
 كتأثيرها فى حركة الخاتم (قوله او مؤثرة فيه بالطبع) المراد بالطبع هنا الحقيقة كما فى تأثير
 النار بحرارتها فيما تؤثر فيه والادوية فى الامراض ونحو ذلك واعلم أن التأثير بالذات ان
 توقف على وجود شرط واتقاء مانع فيقال له تأثير بالطبع وان لم يتوقف على ذلك فهو التأثير
 بالعلة كما يأتى (قوله وذلك) اى كون الممكن قديما يأتى الخ (قوله لان القصد الى ايجاد
 الموجود محال) علة لقوله يأتى وفيه أنه عبث لا محال والمحال انما هو ايجاد الحاصل وقوله
 اذ هو اى ايجاد الموجود من باب تحصيل الحاصل وهو محال ولا يصح عود الضمير للقصد الى
 ايجاد الموجود لان هذا ليس من تحصيل الحاصل فان قدر مضاف صح اى من باب طلب تحصيل
 الحاصل (قوله ولهذا) اى ولاجل وجوب اقتران العلة بالمعلول والطبيعة بالمطبوع قالوا
 يقدم العالم للملا يلزم تخلف المعلول عن علة ويحتمل أن الاشارة راجعة لمنافاة التعليل والطبع
 للارادة اى لا لاجل ذلك قالوا يقدم العالم للملا يلزم من حدوثه أن يكون مرادا (قوله الملهدة)
 اى الزائغين عن طريق الصواب (قوله من الفلاسفة) بيان للملهدة أو أن من للتبعيض
 والاقول أنسب بالواقع (قوله انما هو على طريق اسناد المعلول الى العلة) اى لانهم قالوا واجب
 الوجود لا يكون الا واحدا من جميع الوجود لا تعدد فيه والواحد من كل وجه انما يشأ عنه
 بطريق العلة واحد وذلك الذى نشأ عن المولى بطريق العلة فهو بالعقل الاقول ثم ان هذا العقل
 له جهة امكان من حيث ان الغير اثر فيه وجهة وجوب من حيث انه لا اول له لكون علة كذلك
 فنشأ عنه من الجهة الاولى بطريق التعليل فلك أول ونشأ عنه من الجهة الثانية بطريق العلة
 عقل ثانى من ذلك القلث ثم ان العقل الثانى له جهتان أيضا فنشأ عنه عقل ثالث وذلك ثان
 وهكذا الى فلك التسمر فتسكيمات العقول عشرة والافلاك تسعة والعقل العاشر المدبر القلث
 التسمر يفيض الكون والفساد على ما تحت ذلك القلث من العناصر وانواعها قديمة أثر
 فيها بالتعليل وأشخاصها حادثة (قوله قالوا يقدم العالم الخ) اعلم أن الفلاسفة يقولون العالم اما
 مجردات او ماديات فالمجردات منها ما هو قديم كالعقول العشرة والنقوس الفلكية ومنها ما هو
 حادث كالنقوس البشرية واما الماديات فالفلكيات قديمة بموادها وصورها واعراضها من
 الشكل واللون والضوء ونوع حركتها واما شخص الحركة فتحدث واما العناصر فانها قديمة
 بالنوع اى انواعها قديمة وافرادها حادثة والمراد بالقدم القدم الزمانى لا الذاتى كما يناء فيما
 تقدم عند تفسيرهم القديم لذاتى وزمانى والحادث كذلك (قوله ونقوس العنهم الله جميع
 الصفات) يحتمل أن يكون مستأنفا وهو ظاهر ويحتمل ارتباطه بما قبله وهو استناد العالم له تعالى

وينى اتصافه تعالى بالذبول
 والغفلة لانها منافيان
 للقصد الذى هو معنى
 الارادة وينى ايضا ان
 تكون الذات العلمية علة
 لوجود شئ من الممكنات
 او مؤثرة فيه بالطبع لانه
 يلزم عليه قدم ذلك الممكن
 لوجوب اقتران العلة
 بمعلولها والطبيعة بمطبوعها
 وذلك ينافى ارادة وجود
 ذلك الممكن القديم لان القصد
 الى ايجاد الموجود محال
 اذ هو من باب تحصيل الحاصل
 ولهذا لما اعتقدت الملهدة
 من الفلاسفة اهالكهم الله
 تعالى ان استناد العالم اليه
 تعالى انما هو على طريق
 استناد المعلول الى العلة
 قالوا يقدم العالم ونقوس العنهم
 الله جميع الصفات الواجبة
 لمولانا جل وعز من القدرة
 والاداة وغيرهما

على جهة التعليل وهو مشكل لأن استناد العالم له تعالى على وجه التعليل انما يقتضى نفي صفته
 التأثير أعنى القدرة والارادة لما فاتهم ما الايجاب الذاتي وأما العلم وغيره مما ليس للتأثير
 فالتعليل لا يستلزم تنبيهه نعم غير القدرة والارادة مما ليس من صفات التأثير فهو لهوس آخر
 وهو أن الشيء يتكثر بتكثرفضائه فلو كان له صفات لازم تكثر القديم والقديم يجب عدم
 التكثرفيه ويمكن الجواب بأن يقال قوله ونفوا جميع الصفات من باب الحكم على المجموع
 لا على كل فرد واعلم ان الذي نفاه الفلاسفة الصفات الوجودية وأما السلبية فيقولون بها ان
 قلت هذا الكلام يقتضى ان الفلاسفة لا يثبتون العلم وهو مخالف لما اشتهر من قولهم ان المولى
 يعلم الكليات ولا يعلم الجزئيات قلت لا مخالفة وذلك لان قدماء الفلاسفة ينفون العلم
 ويقولون ان واجب الوجود موجب والواجب لا يحتاج في تأثيره الى شعور بأثره كاقضاء ذات
 الشمس الاضائة عندهم يعتقد ان ذاتها علة لذلك ولا يحتاج شعور أو مامتأخر وهم كفلاسفة
 الاسلام الذين حتموا دماهم باظهار الاسلام كابن سينا والفارابي ونظائرهم فيثبتون علمه
 بالكليات دون الجزئيات انغيرها فيتغير العلم او الواجب لا يتغير ولان الجزئي تنطبع صورته
 في النفس والصورة مركبة ولا ينطبع المركب الا في مركب والواجب لذاته غير مركب (قوله
 وذلك) اي نفي الصفات كثر فان قلت المعتزلة ينفون المعاني والراجح عدم كفرهم قال الفرق
 بينهم ما قلت المعتزلة انما ينفون زيادة المعاني على الذات مع اعترافهم بثبوت أحكامها وهي
 المعنوية بخلاف الفلاسفة فانهم ينفون المعاني وأحكامها فيلزمهم ثبوت أضدادها فاعتزلة
 يقولون انه عالم بذاته والفلاسفة يقولون انه لا علم له أصلا بالذات ولا زائد اعلمها وهذه المقالة
 وهي تفهيم الصفات احدي المقالات الثلاث التي فسرت بها الفلاسفة والثانية نفي المعاد
 الجسماني واثبات المعاد الروحاني والثالثة ان النبوة ممكنة منسبة وزاد بعضهم رابعة وهي
 انكارهم تعلق علم الله بالجزئيات وأراد بالفلاسفة كل من كان على عقائد هم الفلاسفة ممن كان
 قبل الاسلام أو بعده (قوله ولهذا) اي لاجل عدم التوقف في الاول والتوقف في الثاني
 (قوله مع الخاتم) اي مع تحريك الخاتم لحركة الاصبع علة في حركة الخاتم وهما متقاربان هذا
 على ما يقولون ونحن نقول كل من المركبتين مخلوق لله ولا يضر تلازمهما عقلا ألا ترى ان
 الجوز والعرض متلازمان عقلا وكل منهما مخلوق لله (قوله التي هي فيه) نعت للخاتم والضمير
 الاول للخاتم والثاني للاصبع اي مع الخاتم التي هي اي الخاتم في الاصبع او انه نعت للاصبع
 فالضمير الاول والثاني للخاتم اي للاصبع التي هي في الخاتم وذلك لاطلاق لفظ فيه على كل
 من الاصبع والخاتم والاصبع تذكروا وتوث كما يصح تأييد الخاتم بتأويله بالحلية والاصل في
 المعنى ان الاصبع في الخاتم ويقال الخاتم في الاصبع كما يقال القلنسوة في الرأس وهو مجاز
 متعارف (قوله كاحراق النار) الذي يستفاد من كلام السكالي حيث فسّر الطبع بالحقيقة
 أن الطبيعة النار المحرقة وان المطبوع هو احراق الحطب اي ان النار المحرقة أثرت في الحطب
 الاحراق بذاتها (قوله وهذا) اي الفرق الذي ذكرناه بين اليجاد بالعلة واليجاد بالطبع من
 التوقف في الطبيعة وعدمه في العلة في حق الحادث ان قدرنا جواز كونه علة أو طبيعة والا
 فانفاعل الحقيقي هو الله (قوله لازم قدم الفعل) أي اقدم العلة والطبيعة (قوله فيهما) أي في

وذلك كثر صراح والفرق
 بين اليجاد على طريق العلة
 واليجاد على طريق الطبع
 وان كانا مشتركين في عدم
 الاختيار ان اليجاد بطريق
 العلة لا يتوقف على وجود
 شرط ولا اتفاق مانع واليجاد
 بطريق الطبع يتوقف على
 ذلك واهذا يلزم اقتران
 العلة بعملها كتحريك
 الاصبع مع الخاتم التي
 هي فيه مثلاً ولا يلزم
 اقتران الطبيعة بطبوعها
 كاحراق النار مع الحطب
 لانه قد لا يحترق بالنار
 لوجود مانع وهو البلل فيه
 مثلاً ويختلف شرط كعدم
 ممانسة النار له وهذا في حق
 الحادث اما الباري جل
 وعز فلو كان فعلة بالتعليل
 او بالطبع لزم قدم الفعل
 فيه مما عا لوجب قدمه
 تعالى

حالة ما لو كان فاعلا بالتعليل وحالة ما لو كان فاعلا بالطبع (قوله واقتران الفعل) عطف على
 قدم الفعل من عطف العلة على المعلول اي لزمت قدم الفعل لا اقتران الفعل بوجوده تعالى حين
 اذ كان فاعلا بالعلة او الطبع (قوله أما على التعليل) اي أما اقتران الفعل بوجوده تعالى على
 انه علة في الفعل فظاهر لان الايجاد بالعلة لا يتوقف على شئ اصلا (قوله وأما على الطبع) اي
 وأما اقتران الفعل بوجوده تعالى على أنه فاعل بطبعه فلانه لا يصح أن يكون في الازل مانع
 بوجوده منع من مقارنة الفعل لوجوده تعالى وأنه لما زال المانع وجد الفعل (قوله والالزم)
 اي والالوصح أن يكون في الازل مانع منع من مقارنة الفعل لوجوده تعالى لزم أن لا يوجد
 الفعل اصلا في الازل ولا فيما لا يزال (قوله لأن ذلك المانع الخ) اي لأن ذلك الذي منع من
 مقارنة الفعل المطبوع الذي هو العالم لوجود طبيعته لا يكون مانعا الا اذا كان موجودا مع
 الطبيعة في الازل (قوله والقديم لا ينعدم ابدا) وحينئذ بطل القول بأن عدم مقارنة الفعل
 المطبوع لوجوده تعالى لاجل وجود مانع (قوله ولا يصح تأخر الشرط) اي ولا يصح ان يقال
 ان الفعل المطبوع وهو العالم تأخر عن وجوده تعالى لتخلف شرط في الازل فلما حصل الشرط
 فيما لا يزال حصل الفعل والمراد بتأخر الشرط تخلفه وعدم وجوده في الازل (قوله لما يلزم
 عليه من التسلسل) يعني او عدم القديم وهو المانع في كلامه قصور وبيان ذلك انه لو توقف
 تأثير الطبيعة القديمة على شرط ولم يقارن الفعل المطبوع بطبيعته لعدم ذلك الشرط في الازل
 فلما وجد الشرط فيما لا يزال وجد الفعل فتقول انعدام ذلك الشرط في الازل اما المانع او فقد
 شرط آخر لا يصح أن يكون المانع لانه حينئذ قديم فلا توجد العوالم الا اذا وجد الشرط ولا يوجد
 الشرط الا اذا زال ذلك المانع فيلزم عدم القديم وان كان انعدام ذلك الشرط لتخلف شرط آخر
 فتخلف ذلك الشرط الاخر لا يصح أن يكون المانع لما سبق فيكون لتخلف شرط ثالث
 وتخلف هذا الشرط الثالث لا يصح ان يكون المانع لما سبق فيكون لتخلف شرط رابع وهكذا
 كل شرط انعدم فانه لا يعدم شرطه وهلم جرا حتى وجدت العوالم فوجودها بوجود تأثير
 الطبيعة ولا يوجد تأثير الطبيعة الا بوجود الشروط جميعها التي كان تخلف كل واحد منها
 لتخلف الاخر فيقع بوجود العوالم التسلسل لوجود شروط لانهايةها والتسلسل محال فما ادى
 اليه وهو ان عدم مقارنة الفعل المطبوع لوجوده تعالى لفقده شرط باطل (قوله فلهذا) اي
 لاجل ما ذكرناه من بطلان عدم المقارنة لوجود مانع اوقفه شرط (قوله بحسب التقدير
 العقلي) اي لا يجب الوقوع اذ الواقع أن الفاعل واحد وهو الفاعل المختار (قوله وهو الذي
 يتأق منه الفعل والترك) اي وذلك كالكتاب بالنسبة لكتابه والمتحرك غير المرتعش بالنسبة
 لحركته عند القدرى لا عند السنى القائل بعدم تأثير القدرة الحادثة في الافعال المقارنة لها
 ودخل في الفاعل بالاختيار من يقول ان الفاعل يؤثر بقوة يودعها في الاسباب من حيث ان
 موضع القوة فاعل بالاختيار وجعله ابن دهاق من قسم التأثير بالطبيعة نظرا لذي القوة
 فالأثير بالطبيعة عنده قسمان لان الطبيعة كالنار مثلامؤثرة مابداها او بقوة فيها والحاصل
 انه ان اعتبره على القوة دخل في الفاعل المختار وان اعتبره بذو القوة كان من التأثير بالطبيعة
 (قوله ولا يتوقف فعله الخ) اي كما يقول الفلاس في حركة اليد مع حركة المفتاح فانه يستحيل ان

واقتران الفعل حينئذ
 بوجوده تعالى أما على
 التعليل فظاهر وأما على
 الطبع فلا يصح أن يكون
 ثم مانع والالزم أن لا يوجد
 الفعل ابدا لان ذلك المانع
 لا يكون الا قديما والقديم
 لا ينعدم ابدا ولا يصح تأخير
 الشرط لما يلزم عليه من
 التسلسل فلهذا قلنا فيما
 سبق انه يلزم على تقديس
 التعليل أو الطبع في حقه
 تعالى قدم المعلول أو المطبوع
 وقد قام البرهان على وجوب
 الحدوث لسلك مسواه
 تعالى وعلى وجود القديم
 والبقا له لجل وعزفتعين انه
 تعالى فاعل بمحض الاختيار
 وبطل مذهب الفلاسفة
 والطباقيين اذ لهم الله
 تعالى وأخلى منهم الارض
 والحاصل ان أقسام الفاعل
 بحسب التقدير العقلي
 ثلاثة فاعل بالاختيار وهو
 الذي يتأق منه الفعل
 والترك وفاعل بالتعليل
 وهو الذي يتأق منه الفعل
 دون الترك ولا يتوقف فعله
 على وجود شرط ولا اتفاه
 مانع

يمنع من حركة المفتاح او الخاتم الكائنين في اليد عند حركتها مانع (قوله وفاعل بالطبع) اي
 بطبعه وذاته وذلك كما يقول الطبائعي ان النار تؤثر بطبعها وذايتها في احراق الخشب
 والادوية تؤثر بذاتها النفع في الامراض لكن تأثير النار والادوية في الاحراق والنفع
 يتوقف على وجود شرط واتقاء مانع كالقرب ونفي البلب في النار ولم يذكر في هذا القسم
 السبب بأن يقولوا ان تأثير الطبيعة يتوقف على وجود سبب وشرط واتقاء مانع لان السبب
 عندهم نفس الطبيعة فليس عندهم سبب خارج لتأثيرها اذ لو كان هناك سبب خارج لتأثيرها
 لم يكن التأثير ذاتيا لها والقرص أنها عندهم تؤثر بذاتها (قوله وهذه الاقسام الثلاثة كلها
 موجودة عند الفلاسفة) قضيتهم أنهم يقولون بوجود الفاعل بالاختيار وهو مناف لما قدمه
 من ان الفلاسفة يسندون العالم اليه تعالى على طريق اسناد المعلول الى العلة وقد يجاب
 بأن مرادهم ان الاقسام الثلاثة موجودة عند الفلاسفة بالنسبة للخلق لا بالنسبة للعقل
 فالفاعل من الخلق اما فاعل بالاختيار كالكتاب واما فاعل بالعلة كحركة اليد واما فاعل بالطبع
 كالنار واما الحق فهو فاعل بالتحليل فقط عندهم فجهم الله (قوله ولم يوجد منها) اي من
 الاقسام الثلاثة (قوله عند المؤمنين) اي سنهم ومعتزلهم فهم يوافقون على انه لفاعل الا
 الموجد بالاختيار لكنهم قسموه الى قديم وهو صانع العالم والى حادث وهو العبد لانه عندهم
 يخلق افعاله الاختيارية بقدرته الحادثة ولم يكنه رواه هذا القول لانهم يقولون ان قدرته التي
 اوجدها الفعل مخلوق لله واما اهل السنة فيقولون الفاعل المختار ليس الامولى سبحانه
 وتعالى والى هذا قال الشارح بعد ثم هو خاص بواحد وهو الله لاخراج بعض ما دخل فيما قبله
 وهو مذهب اهل الاعتزال اي ثم بعد اتفاقنا مع المعتزلة على انه ليس الفاعل بالاختيار فنفر عنهم
 في انه مختص بالمولى فقط دون العبد فان قلت ان المعتزلة يقولون بالتولد وهو ان يوجب فعل
 اذا فعله فعلا آخر فيقولون ان العبد خلق حركة اصبعه وتولد منها حركة الخاتم فرجع كلامهم الى
 ان حركة الاصبع علة لحركة الخاتم وحينئذ فهم يقولون بالفاعل بالعلة واجيب بان مرادهم
 ان العبد فاعل بالاختيار للحركتين غاية الامر ان احدها ماباشرة والاخرى بواسطة وليس
 مرادهم ما رجع اليه كلامهم وانظر قول الشارح ولم يوجد عند المؤمنين الا واحد مع ان
 جماعة من المحققين كالنخعي والسعد والسيد قالوا ان اسناد صفاته تعالى لذاته بالاجباد اي ان
 ذاته تعالى اثر في صفاته بطريق العلة فالصفات عندهم ممكنة لذاتها وواجبة لغيرها وقالوا
 ان تأثيره في الصفات بطريق الاجباد مستثنى من اطلاق انه سبحانه فاعل بالاختيار فعندهم
 لا واجب بالذات الا الذات وهذا القول لم يرتضه المصنف ولا غيره من المحققين وشبههوا على
 القائلين والحق ان صفاته تعالى واجبة لذاتها مثل ذاته وانه تعالى فاعل بالاختيار فقط ولم يؤثر
 بالعلة في شيء ولعل هذا القول لما كان ساقطاً عن الاعتبار صار كأنه لم يقل به احد من المؤمنين
 (قوله لا موجد سواه) اي والعبد انما هو كاسب بفعله خيرا كان او شرا وسأيتي تحقيق ذلك
 في برهان الوحدةانية (قوله فليس مرادهم به الاثبوت التلازم بين امر وامر) اي فلا تنوهم من
 قولهم النار علة للاحراق مثل ان النار مؤثرة للاحراق بل مرادهم انها متلازمان في العادة
 وقد تختلف وكذا قولهم العلة في تعلق القدرة بالممكنات الامكان ليس معناه ان الامكان اثر في

وفاعل بالطبع وهو الذي
 يتأق منه الفعل دون
 الترتك ويتوقف فعله على
 وجود الشرط واتقاء المانع
 وهذه الاقسام الثلاثة كلها
 موجودة عند الفلاسفة
 والطبائعين ولم يوجد منها
 عند المؤمنين الا واحد وهو
 الموجد بالاختيار ثم هو
 خاص بواحد وهو مولانا
 جل وعزاد لا موجد سواه
 يتأثر وتعالى ومعه اجري
 لفظ التحليل في عبارات
 أهل السنة فليس مرادهم
 به الاثبوت التلازم بين
 أمر وأمر اما عقلا او شرعا
 من غير تأثير العلة في
 بعاولها البتة فاعرف ذلك
 ولا تغتر بظواهر العبارات

تعلق القدرة بالمهـ كنات بل المراد انهما متلازمان عقلا متى وجد الامكان في شئ اتعلقت به
 القدرة وان اتى الامكان عن شئ اتى تعلق القدرة به وكذا قولهم العلة في وجوب النية في
 الوضوء كونه عبادة ليس المراد ان الكون عبادة اثر في وجوب النية بل المراد انهما متلازمان
 شرعا (قوله فتلك) اي الكراهة الشرعية (قوله لهذه السكنة) اي وهي تفسير الكراهة
 بعدم الارادة لاجل التصريح بالكراهة الشرعية والسكنة مأخوذة من النسكت وهو الحفر في
 الارض يعود مثلافيوثر فيها وقد تطلق السكنة على الامر الدقيق كما هنا لان الانسان عند
 ما يتدبر امر اذ يقبوا ويفكر فيه يحفر في الارض وهو لا يشعر فتسمية الشئ الدقيق بالسكنة من
 باب تسمية الشئ باسم مجاوره وهو مجاز متعارف (قوله في هذا التقييد) اي الحاصلة بهذا
 التقييد وكان الاولى ان يعبر بالتفسير بدل التقييد وقوله في اصل العقيدة الاضافة بيانية
 (قوله الجهل) اي سواء كان بسيطا وهو عدم العلم بالشئ عما من شأنه العلم به وذلك بان لا يدرك
 الشئ اصلا لا على ماهو به ولا على خلاف ماهو به او مر بكا وهو ادراك الشئ على خلاف ماهو
 عليه في الواقع والتقابل بين العلم والجهل البسيط من تقابل العدم والملكية واما التقابل بين
 العلم والجهل المركب فهو من تقابل الضدين لانهما امران وجوديان يستحيل اجتماعهما في
 محل واحد وبينهما غاية الخلاف والجهل يقال بالاشتراك على الامرين وانما سمي الثاني مركبا
 لاستلزامه لجهلين وهما الجهل بالشئ اي عدم ادراكه والجهل بأنه جهل مثلا اعتقاد الفلاسفة
 قدم العالم جهل مركب مستلزم لجهلين عدم ادراكهم لما ثبت للعالم في الواقع وبله لهمم بانهم
 جاهلون لذلك اي محطون في اعتقادهم واذا علمت ان المراد بالتركيب الاستلزام يتدفع عنك
 ما يقال كل مركب لا بد له من اجزاء يتركب منها والجهل المركب لا يصح تركبه من بسيطين
 لانه وجودي والبسيط عدمي والوجودي لا يتركب من العدمي ولا من مركبين لتركب الشئ
 من نفسه ولا من بسيط ومر كتركب الشئ من نفسه ومن غيره ولان المركب من الوجودي
 والعدمي عدمي مع ان الجهل المركب وجودي لا عدمي فتأمل (قوله بعلوم) اي بشئ شأنه
 ان يعلم وقوله ما يحتمل ان تكون اسما تسمى بعلوم اي بعلوم كان سواء كان كثيرا
 او قليلا ويحتمل ان تكون حرفا زائدا للتأكيد وقوله بعلوم يحتمل تعلقه بالجهل لكنه يلزم
 عليه الفصل بين المصدر ومعموله بالمعطوف وهو قوله وما في معناه ويحتمل ان يكون متعلقا
 بالضمير العائد على الجهل من قوله وما في معناه بناء على مذهب السكوتيين وابن جنى والرماني
 والقاسمي من جواز اعمال ضمير المصدر في الظرف والجار والمجرور لان الضمير لما عا على
 ما يصح التعلق به صح التعلق به (قوله والموت) هو عند اهل السنة صفة وجودية قائمة بالميت
 يمكن رؤيته انما منع انصافه بالادراك وعلى هذا فالتقابل بين الحياة والموت من تقابل الضدين
 ويدل لما قاله اهل السنة قوله تعالى الذي خلق الموت والحياة والخلق انما يتعلق بالوجودي
 وقيل ان الموت عدم الحياة عما من شأنه ان يكون حيا وعلى هذا فالتقابل بين الموت والحياة من
 تقابل العدم والملكية واجابوا عن الآية بان المراد بالخلق التقدير وهو يتعلق بالوجودي
 والعدمي وفي الكلام حذف مضاف اي خلق اسباب الموت وقيل ان الموت عدم الحياة
 مطلقا فالجماد يوصف بالموت على هذا القول دون القولين الاخرين وعلى هذا القول فالتقابل

فتلك مع الهالكين وانما
 فسرنا الكراهة بعدم
 الارادة لتصريح بذلك من
 الكراهة التي هي من
 اقسام الحكم الشرعي وهي
 طلب الكف عن الفعل
 طلبا غير جازم فتلك يصح ان
 تجتمع مع اليجاد فيوجد
 الله تعالى الفعل مع كراهته
 له أي نهيته عنه كما أضل الله
 كثيرا من الخلق مع نهيهم لهم
 عن ذلك الضلال اما
 الكراهة بمعنى عدم ارادة
 الله تعالى الفعل فيستحيل
 اجتماعها مع اليجاد اذ
 يستحيل أن يقسح في ملك
 مولانا اجل وعز ما لا يريد
 وقوعه فتنبه لهذه السكنة
 الصحيحة في ذلك التقييد الذي
 قدمناه الكراهة في أصل
 العقيدة وباللغة تعالى التوفيق
 ص (وكذا يستحيل عليه
 تعالى الجهل وما في معناه
 بعلوم ما والموت

بين الموت والحياة تقابل التقيضين فان قلت كان الاولى على قياس ما تقدم أن يقول الموت
وما في معناه اى من الجذات لمنافاتهم للحياة مثل منافاة الموت لها قلت ما ذكرته مسلم لكن
لمالم ينصرح احد من المجسمة بكونه جمادى يوجب التنبيه عليه فان قلت لم ينقل عن المجسمة
ايضا وصفه بالموت ولا بالجهل فيلزم على ما ذكرته أن لا ينبه عليها كالم ينبه على ما ورد عليه
والجواب انه وان لم ينقل عنهم وصفه بالموت ولا بالجهل الا أنهم قالوا بما لا يبي ذلك عادة وهو
كونه تعالى جسم احيا ومن صفات الجسم الخي قبول الجهل والموت فنبه المصنف على
استحالة ذلك عليه تعالى (قوله والصمم) هو صفة وجودية تمنع من السمع والعمى صفة وجودية
تمنع من الابصار عند اهل السنة وعند المعتزلة الصمم عدم السمع عما من شأنه السمع والعمى
عدم البصر عما من شأنه ان يكون بصيرا فالتقابل بين السمع والصمم تقابل الضدين على مذهب
اهل السنة وتقابل العدم والملكية على ما عند المعتزلة وكذا يقال في التقابل بين العمى والبصر
(قوله والبكم) هو صفة وجودية تسمى بالخرس تمنع من الكلام عند اهل السنة فالتقابل بينه
وبين الكلام تقابل الضدين وعند المعتزلة عدم الكلام عما من شأنه الكلام فالتقابل بينه
وبين الكلام تقابل العدم والملكية (قوله وكون العلم نظريا) اى لان العلم نظري ما توقف
على دليل فيقتضى سبق الجهل والا كان تحصيل حاصل وهو محال (قوله ونحو ذلك) اى من
السهو والغفلة والغشيان والسكر والجنون وكون العلم ضروريا بمعنى ما فانه ضرر او حاجة
كعلمنا بالمتا وجودنا لان هذا المعنى يستحيل عليه تعالى لاستحالة الضرر والحاجة عليه تعالى
فالضرورى بهذا المعنى حادث ومن لوازمه القيام بذات حادثه وعلم الله قديم ومن لوازم
لوصف القديم قيامه بذات قديمة وتنافي اللوازم يدل على تنافي المزومات وحينئذ فالعلم
الضرورى بهذا المعنى مناف لعلم الله وأما الضرورى بمعنى ما يحصل بغير نظر فان هذا وان كان
صحيحا في نفسه لكن لا يجوز اطلاقه شرعا لايوجهه اللغز من الضرر والحاجة فاطلاق
الضرورى على علمه تعالى بالمعنى الاول ممنوع لفظا ومعنى واطلاقه عليه بالمعنى الثانى ممنوع لفظا
لامعنى (قوله وانما كان) اى ما ذكر (قوله حسب) اى مثل منافاة الجهل له ان قلت منافاة
العلم للجهل المركب على وجه التضاد وليس كل الامور المذكورة كذلك قلت انه انما عبر بالمنافاة
وهى اعم (قوله والمراد بالصمم والعمى الخ) اعلم ان للصمم حقيقة عامة وحقيقة
خاصة حقيقة العامة عدم السمع بسبب وجود آفة تمنعه وهذا المعنى محال في حق الله وجاز
في حقنا وحقيقته الخاصة بالله غيبة موجود ما من الموجودات عن صفة السمع بحيث لا تتعلق
بذلك الموجود وكذا العمى حقيقة العامة عدم البصر بسبب وجود آفة تمنع منه والخاصة
بالله غيبة موجود عن صفة البصر اذا علمت هذا فقول الشارح والمراد بالصمم والعمى في هذا
الموضع اى مقام الاستحالة على الله احترازا من الصمم والعمى في حق الحوادث فانها عبارة
عن عدم السمع والبصر بالكلية لوجود آفة فقط وأما عدم السمع والبصر لغيبه موجود فلا
يقال له صمم ولا عمى بالنسبة لهم والحاصل ان المراد بالصمم والعمى في مقام الاستحالة على الله
ما يشملهما بالمعنى العام والخاص بالله تعالى (قوله بوجود ما ينافيهما) يحتمل أن تكون الباء
السينية اى بسبب وجود ما ينافيهما اى بسبب وجود الآفة وهى الصفة الوجودية المنافية

والصمم والعمى والبكم) ش
مراده بما في معنى الجهل
الظن والشك والوهم
والتسيان والنوم وكون
العلم نظريا ونحو ذلك
وبالجهل فالمراد به كل
ما شارك الجهل في مضادته
للعلم وانما كان في معنى
الجهل لمنافاتهم العلم حسب
منافاة الجهل له والمراد
بالصمم والعمى في هذا
الموضع عدم السمع والبصر
أصلا بوجود ما ينافيهما

لهما وهذا لا ينافي ما سبق من ان الصمم والعمى وجوديان عند اهل السنة لان العدم المقيد يطلق على الوجودى ويحتمل انها للتصوير اى عدم السمع والبصر المستور ذلك العدم بوجود الصفة المنافية لهما (قوله او غيبة الخ) هو اما بالرفع عطف على عدم وبالجزء عطف على وجود وعلى كل من الاحتمالين فقد اشار المصنف الى ان ضد الصفة ما كان منافيا لها سواء كان منافيا لها من حيث ذاتها او كان منافيا لها من حيث تعلقها وان اذ اعد العجز عن ممكن ما ضدا للقدره والجهل بما هو ما ضدا للعلم وغيبه معلوم ما ضدا للسمع والبصر وذلك لاجل ما يجب له من عموم التعلق اذ لو لم يجب العموم لما حصلت المنافيات كما فى الشاهد اذ تعلق قدرتنا بشئ وتجزع عن آخر ونفهم شيا ونجهل آخر ولذلك قيد ذلك بقوله هنا كما تقدم (قوله عدم الكلام اصلا بوجود آفة تمنع من وجوده) اى بسبب وجود الصفة الوجودية المانعة من وجوده وهى الخرس او المصوب بوجود آفة تمنع فالبا اى السميعة او للتصوير وعلى كل حال لا يعارض ما تقدم لنا من ان التقابل بين الكلام والبكم من تقابل الضدين عند اهل السنة اى على الثاني فظاهر واما على الاول فلان العدم المقيد قد يطلقونه على الامر الوجودى واعلم ان عندنا بكمنا وسكوننا وكل منهما لسانى ونفسانى فالسكوت لسانى ترك الكلام مع القدرة عليه والبكم لسانى ترك الكلام لامع القدرة عليه بل مع العجز عنه والبكم النفسانى فهو ترك الكلام النفسى عجزا واما تركه مع القدرة فسكوت نفسانى اى السكوت لسانى فظاهر واما النفسانى فيتأتى فيما اذا كان الشخص ناعما ومستيقظا ولم يجزع على قلبه شيا والبكم النفسانى يتأتى فيما اذا قام به آفة تمنعه من النطق واما النفسانى فيتأتى فيما اذا قام به مرض يمنعه من اجراء شئ على قلبه اذا علمت ذلك فاعلم ان المراد هنا بالبكم البكم النفسانى لانه هو المضاد لكلامه تعالى النفسانى الذى هو صفة ازلية قائمة بذاته (قوله وفى معناه السكوت) اى وفى معنى البكم النفسانى السكوت النفسانى (قوله وفى معناه كونه بالحرف والصوت) اى وفى معنى البكم كونه بحروف وأصوات ثم ان كونه بحروف وأصوات لا ينافى الكلام فى الشاهد كما ينافيه فى الغائب فقوله وفى معناه كونه بالحرف والصوت يحتمل ان المراد بكونه فى معناه انه مثله فى منافاة الكلام وذلك لان الكلام اذا كان بحروف وأصوات كان حادثا والحادث لا يقوم الاجداث وكلامه تعالى قديم لا يقوم الابدان والتنافى فى الوازيم يدل على التنافى فى المزمومات ويحتمل ان المراد بكونه فى معنى البكم انه مثله فى الاستهالة لافى الضدية اى المنافاة وكانه قال كما يستحيل اتصافه تعالى بالبكم يستحيل كون كلامه بحروف وأصوات والضدية للاول دون الثانى لكن فى هذا خروج عما المصنف فى صدره من الاضداد (قوله اذا الكلام الخ) الكلام مبتدأ خبره قوله هو بالنسبة الخ وقوله الاعلى نعمت مقام (قوله اذ فيه) اى الكلام الذى بحروف وأصوات (قوله ويستلزم) عطف على يجب ووجه الاستلزام ان الكلام الذى بحروف وأصوات يجب له العدم والحدوث والكلام صفة للذات ملازم لها ومن المعلوم انه يلزم من حدوث احد الملتزمين حدوث الآخر (قوله تقمصه الحدوث) الاضافة بيانية (قوله ربة الافتقار) الربة قطعة جبل تجعل فى عنق الدابة واطراف ربة للافتقار من اضافة المشبه به للمشبه ووجه الشبه الزوم فى كل (قوله والثانية رذيلة البكم) وهذه الرذيلة هى المناسبة لما الكلام بصدره (قوله

أوغيبه موجود ما من
الموجودات عن صفى السمع
والبصر لما سبق من وجوب
تعلقهما بكل موجود
والمراد بالبكم عدم الكلام
اصلا بوجود آفة تمنع من
وجوده وفى معناه السكوت
وفى معناه كونه بالحرف
والصوت اذ الكلام الذى
يكون بالحروف والاصوات
ولو بلغ غاية البلاغة
والفصاحة وكان كمالا
بالنسبة الى الحوادث
الناقصة فهو بالنسبة الى
مقام الالوهية الاعلى
تقصصه عظيمة اذ فيه
رذيلتان احدهما رذيلة
العدم الذى يجب للحروف
والاصوات سابقا لاحقا
ويستلزم حدوث من اتصف
به وائى تقمصه اعظم من
تقصص الحدوث الملازمة
ربة الافتقار على الدوام
والثانية رذيلة البكم الذى هو
لازم للحروف والاصوات

لانه لما استحال اجتماع حرفين في آن واحد فضلا عن الكلمتين فضلا عن الكلامين تبسّم المتكلم بالحرف والصوت واحتبس عن ان يدل على معلومات له في آن واحد بصفة الكلام المركب من الحروف والاصوات فلو كان كلام مولانا تعالى بالحروف والاصوات لزمن زيادة على رذيلة الحدوث اتصافه سبحانه وتعالى عن ذلك بالخبسة التي هي أصل البكم عن الدلالة على معلوماته التي لانهاية لها بصفة الكلام بل يلزم الخبسة عن الدلالة به في آن واحد عن معلومين له فاكثر فقد ظهر لك بهذا أن الكلام الذي يكون بالحروف ١٦٨ والاصوات وما في معناه من كلامنا النفسى ملازمان لمعنى البكم فيستحيل اتصاف مولانا

جل وعزيمتهما وان الواصف لمولانا جل وعزيمتهما مستند الى ان مثل ذلك في حقنا كمال ينفي عننا رذيلة البكم قد وصفه تعالى بقصة عظيمة تعالى عنها علوا كبيرا وقطيره في ذلك تظهر من عرف ان نهيق الخبير واصواتها كمال في حقها وكذا نباح الكلاب كمال في حقها فيستدل عن كلام ملك من الملوكة لم يسمع قط كلامه فقال هو مثل نهيق الخبير ونباح الكلاب معتقدا ان ذلك الصوت منهما لما كان كمالا يمنع من اتصافهما برذيلة البكم لزمن اتصاف الملك بمثل هذا كمال في حقه ينفي عنه رذيلة البكم ومن المعلوم ضرورة أن الواصف للملك بمثل هذا قد استقصاه غاية الاستقصاء ووصفه بأقبح أنواع البكم بالنسبة الى نوعه الانساني وان لم يكن بكمال النسبة الى نوع الخبير ونوع الكلاب ولا شك أن كلامنا وان بلغ الغاية في البلاغة والحسن بالنسبة الى كلام الله أدنى مما لا يصح من نهيق الخبير ونباح الكلاب بالنسبة الى أقصص كلام واعذبه اذ الحوادث كلها لا تتفاضل بينها الذوات بل ما يقوم ببعضها من صفة نقص أو كمال يصح

لانه لما استحال الخ الضمير للعال والشأن (قوله واحتبس) عطف تفسير على قوله تبسّم (قوله اصل البكم) الاضافة يمانية اذ الخبسة هي البكم (قوله عن الدلالة) متعلق بالخبسة وقوله بصفة الكلام متعلق بالدلالة (قوله بل يلزم الخ) اضربا اتقيا في فهم معنى الاول وزيادة (قوله لمعنى البكم) الاضافة يمانية (قوله بمثلها) اي بمثل كلامنا الذي بحرف وصوت ومثل كلامنا النفسى (قوله وان الواصف) عطف على قوله ان الكلام الذي يكون بالحروف والاصوات وقوله بذلك اي بالكلام الذي بحرف وصوت (قوله رذيلة البكم) الاضافة يمانية وحاصله انه اذا قيل الكلام بالحروف والاصوات كمال في حقنا لزال البكم به فليكن المولى مصفا به ليكون كمالا في حقه فيقال في ردّه انه يلزم على اتصافه بذلك بقصة الحدوث له تعالى ويلزم عليه بقصة عدم دلالة على معلومات في آن واحد ولا يلزم من كونه كمالا في حق الحادث كونه كمالا في حق الله (قوله ونظيره الخ) حاصله ان من قال ان كون كلام الله بحروف واصوات كمال في حقه كما أنه كمال في حقنا نظير من قال نهيق الخبير كمال في حقها لانه ينفي عنها رذيلة البكم فيستدل عن صفة كلام ملك عظيم لم يسمع كلامه فقال كلامه كنهيق الخبير كما ان نهيق الخبير كمال في حقها فليكن كمالا في حقه فانه يستحق العقوبة من الملك لانه قد استقصاه ووصفه بالبكم بالنسبة للنوع الانساني وان لم يكن البكم حاصل عند النهيق بالنسبة للخبير (قوله ولا شك ان كلامنا الخ) حاصله ان نباح الكلاب ونهيق الخبير وان كان كمالا في حقها ما يمنع رذيلة البكم عنها ما لم يكن اذا نسبت له كلام البلاغة تجده نقصا وكذلك اذا نسبت الكلام الفصيح لكلام الله القديم تجده نقصا لكن هذا النقص اشد من النقص الحاصل من نسبة نهيق الخبير ونباح الكلاب للكلام البليغ (قوله أدنى بما لا يحصر له) أي أدنى بمراتب لا يحصرها بألف أو ألفين ولا يغير ذلك من العدد (قوله اذ الحوادث الخ) علة لقوله أدنى أي وانما كان نسبة الكلام البليغ لكلام الله أدنى من نسبة نهيق الخبير ونباح الكلاب للكلام البلاغة لان الحوادث كلها مستوية بالنظر لذاتها والتفاضل بينها انما جاء من قيام بعض الصفات ببعضها دون بعض فالعالم والجاهل مستويان بالنظر لذاتهما والتفاضل بينهما انما جاء من قيام صفة العلم بأحدهما وقيام الجهل بالآخر ومن الجائر أن يقوم بالجاهل ما قام بالعلم فاذا كان الجاهل ناقصا بالنسبة للعالم مع استوائهما بالنظر لذاتهما ما يلزم من ذلك نقصان الحادث عن القديم نقصا لا حده اذ لا اشتراك بينهما ما ولا مناسبة والحاصل انه اذا حصل النقص في الحوادث مع الاشتراك فليكن النقص لا يصح له في الحادث مع القديم الذي لا مشاركة بينه وبينه ولا مناسبة (قوله فاذا كان كمالا في بعضها) أي مثل نهيق الخبير وقوله بالنسبة اغيرة أي مثل كلام البلاغة (قوله فاذا كان الخ) أي فاذا علمت ما ذكرناه لك من استواء الحوادث بالنظر لذاتها وان التفاضل بينها انما جاء من قيام بعض الصفات ببعض ولو شاء المولى جمع لصفة الكمال القائمة بالتفاضل قائمة بالمفضول وبالعكس فندرك ذلك كلاما يناسب ما نحن فيه فنقول اذا كان كمالا في بعض الحوادث نقصا بالنسبة لغيره كنهيق الخبير فانه كمال في حقها وهو نقص بالنسبة لكلام البلاغة القابلين لصفة الخبير وهو النهيق كما ان الخبير قابل لصفة البلاغة وهو كلامهم البليغ

أن يقوم بغيرها من سائر ذوات الحوادث ومولانا سبحانه الفاعل بمحض اختياره هو الذي قاوت فيما بيننا وخص منها (قوله) ماشا بما شاء من صفة نقص أو كمال فاذا كان كمالا في بعضها نقصا عظيم بالنسبة الى غيره مما يقبل صفته ويشاركه في الحدوث

فكيف يكون الحال فيمن يصف المولى العظيم الذي لا مثل له ولم يشار له بشياً سواه في جنس ولا نوع بمثل أوصاف الحوادث الناقصة التي هي كمال لانها بتقصاتها هي أنقص شيء وارذله بالنسبة الى جناب المولى الكريم ١٦٩ الكبير المتعال وقد ورد عن سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام انه كان

يسد أذنيه بعد رجوعه من المناجاة وسماع كلام الله سبحانه وتعالى مدة ثلثة ايام سمع كلام الناس يموت من شدة قبحه ووحشته حقيقة بالنسبة الى كلام الله تعالى العديم المثال ولا يستطيع ان يسمع كلام الخالق حتى تطول به المدة وينسبه الله تعالى مذاق من لذة ذلك الاستماع لكلامه تعالى وقد نقل ابن عطاء الله رضى الله تعالى عنه عن مكين الدين الاسمر وكان من الابدال انه رأى في منامه حوراء فكلمته فبقي نحو نهرين او ثلاثة أشهر لا يستطيع ان يسمع كلاما الا تقاها فانظر هذا الامر كيف صار كلام الناس بالنسبة الى كلام الحور الذي هو من جنس كلامهم ادنى واقبح من صوت الجير ونباح الكلاب بالنسبة الى كلام الناس اذ لا نجد من يتقاها بسمع صوت الجير ونباح الكلاب ولو سمع اثر سماع أفصح كلام واعذبه فكيف يكون نسبة كلام الخالق الى كلام الخالق سبحانه وتعالى الذي جل عن المثل في ذاته وصفاته وفعاله تبارك وتعالى وباقى الكلام واضح (ص) وازداد الصفات المعنوية واضحة من هذه (ش) يعني انك اذا عرفت كون ضد القدرة

(قوله فكيف يكون الحال الخ) أي فهو في غاية النقص والحاصل اننا وجدنا النقص بين العبيد بعضهم مع بعض مع اشتراكهم في الحدوث وقابلية الصفة فبالثبوت بين القديم والحدث اللذين لا اشتراك بينهما ما فالنقص حينئذ أدنى من الاول جراتب لاحصرها ما (قوله بمثل أوصاف الحوادث) متعلق بقوله بصف المولى (قوله وقد ورد الخ) أي بهم - هذا الإشارة الى أن بين كلام الحوادث وكلام الله بونا بعيدا واعلم أنه وقع خلاف بين أهل السنة هل موسى سمع كلام الله القديم أو سمع كلاما مبركاً من حروف وأصوات خلقه الله وصار موسى يسمعه من كل ناحية قولان والمعتقد الاول فلذا منى عليه الشارح فتصده افادته أنه لا مناسبة بين كلام الحوادث المركب من الحروف والاصوات وبين كلام الله القديم قيل ان السبب في انبساط النفس بالصوت الحسن والتذاهب بسماعه ان الارواح سمعت كلام الله القديم الذي هو الذي الاشياء يوم استبرككم فاذا سمع الا ان صوتا حسنا تذكري ما سمعته روحه من كلام الرب الذي هو الذي الاشياء (قوله ولا يستطيع الخ) عطف على يستد (قوله وباقى الكلام) أي وهو الموت واضح لا يحتاج لشرح وقد سبق ما فيه من كونه أمراً وجودياً وعدمياً والتقابل بينهما وبين الحياة (قوله وازداد الصفات المعنوية الخ) لما تكلم على ازيد المعاني أفاد ان ازيد المعنوية مستفادة من ازيد المعاني فتأخذ لازم ضد المعنى وتجعله ضداً للمعنوية اللازمة لها لانه يلزم من تنافي المزمومات تنافي اللوازم فكل ما نافي المزموم كالجووان نافي اللازم كالناطق فان قلت قد تتنافى المزمومات ولا تتنافى اللوازم ألا ترى أن الانسان والقرص متباينان وتلزم كلامهما الحيوانية أجيب بان قولهم تنافي المزمومات يوجب تنافي اللوازم مرادهم اللوازم المساوية للمزمومات كالناطقية والاصحلية وكل معنوية فانها لازمة للمعاني لزومها ما وبانخرج اللازم اعم كالحويانية فان تنافي المزمومات لا يوجب التنافى فيه (قوله واضحة من هذه) أي من ازيد المعاني اى واضحة وضوحاً نشأ من ازيد المعاني وذلك لان الاحوال المعنوية لا تعقل على حبالها ولا تماثل ولا تتخالف ولا تضاد الا بالنظر للمعاني (قوله فان ضدها ضد الصفة المعنوية) أي فان لازم ضدها ضد الصفة المعنوية فلا بد من هذا التقدير حتى تصح العبارة (قوله في حقه تعالى) في معنى اللام والحق بمعنى الذات اى واما الذى يجوز بالنسبة لذاته ان تفعله فليس الجائز وصفها بقوم بذاته بل هو وصف راجع لتعلق قدرته خلافا لما يوهمه قوله فيما سبق أن يعرف ما يجب في حق مولانا وما يستحيل وما يجوز فان هذه العبارة قد أطلقها فيما للذات من الصفات وهذا يوهم أن يكون استعمالها هنا في الجائزات من الصفات اذ لم يغير بينهما ما فيقتضى أن الذات العلية تنصف بصفة جائزة مع أن البارى جل وعلا انما يتصف بالواجبات والحاصل أن الجائز بالنسبة اليه تعالى فهو فعل كل ما قضى العقل بما كانه وأما الجائز بالنسبة لغيره فيطلق على ما لم يؤمر بفعله ولا يتركه وعلى ما ليس بمنهى عنه (قوله فنعمل كل ممكن أو تركه) اعترض بأن الممكن مرادف للجائز في اصطلاح المتكلمين فكانه قال واما الجائز في حقه تعالى ففعل كل جائز أو تركه فقد أخذ الجائز في تعريفه واخذ المعترف في التعريف موجب للدور وأجيب بأنه ليس المراد تعريف الجائز حتى يرد ما ذكره المقصود هنا ضبط الجائز بما يعرف به كل فرد من أفرادها لا يبان حقيقة لان يبان حقيقة قد تقدمت

٢٢٢ في العمارة المحجوز عن ممكن ما لزم ان يكون ضد الصفة المعنوية اللازمة للقدرة وهي كونه تعالى قادراً على جميع الممكنات كونه عاجزاً عن ممكن ما وهكذا كل صفة معنى فان ضدها ضد الصفة المعنوية اللازمة لها وبالله التوفيق (ص) واما الجائز في حقه

فبين المؤلف ان الجائز الذي عرفنا حقيقة قوله اولاهو فعل كل ممكن اوتر كدو يحتمل ان يكون
 في الكلام حذف اى واما الجائز فضابطه فعل كل ممكن اوتر كدو لا يحصر بعدد كما انحصر غيره
 من الاقسام سلما أنه تعريف فيقال المراد بالممكن ذاته أى الجوهر والاعراض بقطع النظر عن
 الوصف العنوانى اى وصفها بالامكان كما قالوا في تعريف العلم انه معرفة المعلوم على ماهو عليه
 أى معرفة الذات بقطع النظر عن وصفها بالعلمية (بقي شئ آخر) وهو أن ما اقتضاه عموم كلام
 المصنف من أن الجائز في حقه تعالى فعل كل ممكن واضح على طريقته من أن الصفات واجبة
 الوجود لذاتها واما على طريقة الفخر والسعد من أنها ممكنة لذاتها واجبة لما ليس عينها
 ولا غيرها وهو الذات العلية كما مر فالاطلاق غير ظاهر لان الصفات على هذا ممكنة ومع هذا فهى
 مستندة اليه على طريق الايجاب للجواز (قوله اوتر كد) فيه أن الترك فعل لانه الكف عن
 الشئ فلا حاجة لذكره وأجيب بأن الترك وان كان فعلا عند الاصوليين لكن المصنف جمع
 بينهما نظرا لما عاين المتعارف من مقابلة الفعل بالترك واطلاق الترك على عدم الفعل (قوله
 هو فعل كل ممكن) اى فعل كل ما قضى العقل بامكانه أى باستواء طريقه الوجود والعدم سواء
 كان خيرا أو شرا كان فعلا اختياريا بالبعد أم لا (قوله فيدخل في ذلك) أى فى الممكن أوفى
 ضابط الجائز المذكور (قوله الثواب والعقاب) أى اثابة الطائع وعقاب العاصى ونخص هذه
 بالذكور دون غيرها للخلاف الذى فيه اهل السنة والمعتزلة فالمعتزلة يقولون بوجوب ذلك بناء
 منهم على اصحابهم الفاسد من أن الحسن ما حسنه العقل والقبیح ما قبحه العقل والعقل يستحسن
 اثابة الطائع وعقاب العاصى وكل ما استحسنه العقل فهو عندهم واجب به تركه فهو واجب
 للوم ورد عليهم بما هو مذكور فى المطولات وتقدم بهضه وما يدخل فى ضابط الجائز المذكور
 أيضا خلق الله الرؤية له بالنسبة لذاته العلية خلافا للمعتزلة حيث حكمه واستحسنتها بناء على
 اصلهم الفاسد من ان الرؤية انما تكون بانبعث اشعة من العين تتصل بالمرئى وذلك يستلزم
 ان يكون جسمها والبارى تعالى ليس بجسم فلا يرى عندهم ويرد ذلك بمنع ما بنوا عليه الاستحالة
 وحاصله اننا نسلم ان الرؤية انما تكون بانبعث اشعة بل الرؤية بمعنى يخلقه الله فى جزء من
 العين (قوله ويبعث الانبياء) اى خلافا للمعتزلة القائمين بوجوبه على الله تعالى لاستحسان
 العقل له وذهبت البراهمة الى استحالة بعثة الرسل وهم قوم كفار والحق ما عليه اهل السنة من
 ان بعثة الرسل جائزة على الله تعالى (قوله والصلاح والاصح) الصلاح ما قابله فساد والاصح
 ما قابله صلاح الا انه دونه فالاول كتغذية زيد بل لا عن ضرره والثانى كتغذيته لم يبالا عن
 اطعامه عدسا فرزق المولى لنا بل لا عن تغذيته بل لا عن قطع رزقنا جزع عليه لا واجب وكذلك رزقه
 زيدا القدينا رزقنا عن رزقه له دينار واحد اما لا جزع عليه لا واجب خلافا للمعتزلة
 القائمين انه يجب عليه تعالى ان يفعل بكل عبد من عباده ما هو صلاح له وما هو اصلح به اى ما هو
 صلاح بالنظر لمقابله القاسد وما هو اصلح بالنظر لمقابله الذى هو صلاح فلا تنافى بين وجوبها
 معا وهذا يعلم رد قول بعضهم الواو فى قوله والاصح بمعنى او وهو تنافى فى العبارة لان بعض
 المعتزلة يعمرون بوجوب الصلاح وبعضهم بوجوب الاصح (قوله لا يجب من ذلك شئ على الله)
 اى بالنظر لذات الله فلا يتنافى بوجوبه لوعده تعالى الذى لا يتنافى ولا اقتضاه حكمته ووجوده

تعالى ففعل كل ممكن
 اوتر كد (ش) لما فرغ من ذكر
 ما يجب فى حقه تعالى وما
 يستحيل ذكره فى القسم
 الثالث وهو ما يجوز فى حقه
 تعالى فذكر ان الجائز فى حقه
 تعالى هو فعل كل ممكن اوتر كد
 فدخل فى ذلك الثواب
 والعقاب وبعث الانبياء
 عليهم الصلاة والسلام
 والصلاح والاصح للخلق
 لا يجب من ذلك شئ على الله
 تعالى

او تعلق علمه في الازل بوجوده والاصل انه ليس مراد الاشعري بقوله انه لا يجب على الله شي
 نفي الوجوب مطلقا بل المراد نفي الوجوب باعتبار ذاته تعالى وهذا لا ينافي انه قد يجب عليه
 باعتبار صفاته كالأوقات حكمته شيئا فلا بد منه بمقتضى الحكمة وان لم يجب باعتبار ذاته
 وكالعلم في الازل وجود شي فلا بد من وجوده والانتقال العلم جهلا وان لم يكن وجوده واجبا
 باعتبار ذاته وكذا اذا خبر بمصوّل ثواب في المستقبل للطائعين فلا بد من حصوله لتلا يتخلف
 الوعد وان لم يكن وجوده واجبا باعتبار ذاته ولا محذور في ذلك (قوله ولا يستحيل) الضمير عائد
 على شي من ذلك لكن على حذف مضاف والتقدير ولا يستحيل تركه أي ترك شي من ذلك خلافا
 للمعتزلة في قوله هم ياستحلون ترك الثواب للطائع والعقاب للعاصي ويستحلون ترك بعث الانبياء
 ويستحلون ترك فعل الصالح والاصلح بالنسبة لكل مخلوق (قوله اذ لو وجب الخ) هذا دليل
 استثنائي استدلال به على عدم وجوب الصالح والاصلح عليه تعالى وحاصله لو وجب عليه تعالى
 فعل الصالح والاصلح لكل فرد من الخلق لما وقعت محنة في الدنيا ولا في الآخرة ولما وقع
 تكليف بامر ولا نهى لانه لا صلاح في المحن والتكاليف لكن التالي باطل بالشاهدة فبطل
 المقدم وهو وجوب الصالح والاصلح وثبت جوازهما وهو المطلوب والدليل على أنه لا يجب
 عليه شي من الثواب والعقاب وبعث الرسل أن تقول لو وجب عليه تعالى شي لما كان فاعلا
 مختارا لكن التالي باطل (قوله كما تقول المعتزلة) أما البغداديون منهم فأوجبوا ما هو الاصلح
 في الدين والدنيا واما البصريون منهم فأوجبوا ما هو الاصلح في الدين فقط قال الدواني ولا يخفى
 أن مرادهم الاصلح بالنسبة الى الشخص لا بالنسبة لكل من حيث هو كل (قوله لما وقعت محنة)
 أي ابتلاء بما يؤلم وقوله لما وقعت الخ أي لأن المحن والتكاليف ليس فيها صلاح ولا أصلح وانما
 فيها تعاب البدن فلو وجب الصالح والاصلح لانتفت المحن والتكاليف التي لا صلاح فيها (قوله
 وذلك باطل بالشاهدة) أي وعدم وقوع كل من المحن والتكاليف باطل بالشاهدة لاننا نشاهد
 وقوع المحن ووقوع التكاليف هذا كلامه واعتراض بان وقوع كل منهما غير شاهد لان
 الوقوع امر اعتباري واجيب بان متعلق الوقوعين وهو المحن والامر المكلف به الما كان
 مشاهدا صار كل من الوقوعين كأنه مشاهد والحاصل أن مشاهدة كل من الوقوعين بمشاهدة
 متعلقه فتأمل (قوله وما يقدر الخ) هذا جواب عما أورده المعتزلة على الشرطية المتقدمة
 وحاصله ما أورده أن قولكم لو وجب عليه تعالى فعل الصالح والاصلح لانتفت المحن
 والتكاليف لانه لا صلاح فيها هذا ممنوع بل وقوع كل منهما فيه صلاح للعباد وهو الثواب
 الاخرى وحاصل الجواب أن ما ذكرتموه من أن وقوع كل منهما فيه صلاح لا يتم الا لو كان بين
 وقوع المحن والتكليف وبين الصالح الذي هو الثواب لزوم عقلي بحيث يكون حصول
 الصالح الذي هو الثواب متوقفا على حصول المحن والتكليف مع أنه لا تلازم بينهما اذ المولى
 قادر على ايصال الثواب للعباد من غير محنة ولا تكليف بدليل أنه في الآخرة يعطى لعباده
 مراتب ليست في نظير الاعمال سلبا ان المحن والتكاليف فيها صلاح وهو الثواب فنقول ليس
 هذا لازما في كل العباد الا ترى ان الكافر المعذب في الدنيا لا صلاح له في تلك المحن لان ما له
 للنار (قوله من حتم) بالخاء المهملة أي قضى (قوله اما برهان وجوده تعالى الخ) لما انقضى

ولا يستحيل اذ لو وجب عليه
 فعل الصالح والاصلح للخلق
 كما تقول المعتزلة لما وقعت
 محنة دنيا ولا أخرى ولما وقع
 تكليف بامر ولا نهى وذلك
 باطل بالشاهدة وما يقدر من
 المصالح مسح تلك المحن
 والتكاليف فانه تعالى قادر
 على ايصال تلك المصالح بدون
 مشقة أو محنة أو تكليف
 وأيضا فليست تلك المصالح
 عامة في جميع المتخمين
 والمكلفين لا قطع بان
 المحنة والتكليف في حق
 من حتم عليه بالكفر والعيادة
 بالله تعالى نقمة عظيمة
 وتعرض للهلاك الابدي
 نسأل الله تعالى العافية في
 ديننا ودنيانا وحياتنا
 بلا محنة ولا مشقة (ص)
 أما برهان وجوده تعالى

كلامه على عمد الاقسام الثلاثة الواجبات والمستحبات والخائرات مجزدا عن الادلة اتبع
 ذلك بذكر الادلة لاجل الارتقاء عن التعليل المختلف في ايمان صاحبه الى المعرفة وهي يلزم
 المطابق عن دايمل المتفق على ايمان صاحبها فقال مجيبا السؤال مقدره قد بره هذه العقائد فما
 براهينها أما برهان الخ وأما حرف تفصيل غالبها وتوكيد دائما وقد بين ذلك أي افادتها للتوكيد
 سيويوه بقوله لان معناها في قولك اما زيد فقام مهم ما يمكن من شيء فزيد قائم قال شرح كتابه
 وشي عام اريد به الخصوص اذ لم يرد ان زيدا يقوم عند كل شيء من تحرك ورقة وهبوب ريح
 لانه يلزم قيامه دائما اذ لا تخلو الدنيا من شيء يقع وانما المراد الرذعي من يظن ان زيدا يمنعها مانع
 من قيامه مما يظن أنه مانع فأكد المتكلم رده ذلك وقال مهما يمكن من شيء نطقه مانع من قيامه
 فلا يكون مانعا فهو قائم لا محالة وتوعد في كل مقام ما لا يقه به انتهى فيقدر على غطه ههنا مما
 يكن من شيء نطقه مانعا من دلالة الحدوث على وجود الله فلا يكون مانعا فالحدوث دليل لا محالة
 وهذا فيه وفاء بما قلناه من التوكيد مع دفع وهم الشيء في كلامه والبرهان مشتق من البره
 يسكون الراء وهو القطع تقول برهت العود اذا قطعته ولا شك ان البرهان يقطع ظهر الخاصم
 وحقيقته قول مؤلف من مقدمتين يقينيتين لا نتاج يقين والمقدمات اليقينية هي الاوليات
 والمشاهدات والمحسوسات والمتواترات والتجربيات وأما الدليل فهو اما عقلي واما نقلي
 فالثاني كالكتاب والسنة والاجماع وأما العقلي فهو عند المناطقة قول مؤلف من مقدمتين
 يستلزمان لذاتهما اقولا آخر سوا كانت المقدمتان يقينيتين أو ظنيتين أو احدهما يقينية
 والاخرى ظننية فالدليل المنطقي أهم من البرهان وأما عند الاصوليين فهو ما احتوى على
 الموصل للمطلوب لانفس الموصل فالعالم مثلا دليل على وجود الله لاحتوائه على جهات منها
 ما لا يوصل للمقصود ومنها ما يوصل فالاول كطوله وكثافته وبساطته وتركبه وبياضه وسواده
 والثاني كحدوثه فالعالم دليل من حيث احتمواؤه على الموصل الذي هو الحدوث وكذلك النار
 دليل على الاحراق لانم الاحتوت على الجرمية والشفافية والضوء وليس جهة من هذه الجهات
 موصلة للاحراق وانما الجهة الموصلة له الحرارة اذ به يعلم الاحراق فالدليل العقلي مركب
 عند المناطقة ومفرد عند الاصوليين اذا علمت هذا فقول المصنف هنا وفيما يأتي أما برهان الخ
 مراده بالبرهان مطلق الدليل كان عقليا كدليل الوجود والقدم والبقاء وبقية الصفات غير
 السمع والبصر والكلام ولوازمها أو كان نقليا كدليل هذه الستة الكائن من الكتاب والسنة
 والاجماع وأنه استعمل البرهان في حقيقةه بالنسبة لغير هذه الستة وفي مجازه بالنسبة لها
 (واعلم) ان العقائد على ثلاثة أقسام القسم الاول ما يتوقف عليه وجود الفعل الممكن الذي من
 جهته المجزة الدالة على صدق الرسل وذلك كالوجود والقيام بالنفس وما بينهما وما كالقدرة
 والارادة والعلم والحياة فالفعل متوقف على هذه اذ لا يتأق الايمن كان متصفا بهذه الصفات
 ولا يصح الاستدلال عليها الا بالدليل العقلي اذ لو استدل عليها بالدليل السمي للزم الدور بيانه أن
 السمع متوقف على المجزة وهي متوقفة على هذه الصفات فيكون السمع متوقفا عليها ولو ثبتت
 هذه الصفات بالسمع لتوقفت عليه فصارت كل منهما متوقفا على الاخر وهذا دور والقسم الثاني
 من العقائد ما يرجع لوقوع جائر مثل احوال القيامة من الجنة والنار والصرط والميزان

محدث العالم

والحشر والنسر والحوض والثواب والعقاب ورؤيتنا لله فهذا لا يستدل على وقوعه الا بالدليل
 السمي اذ غاية ما يصل اليه العقل الجواز لا الوقوع القسم الثالث من العقائد ما لا تتوقف عليه
 المجزة ولا يرجع لوقوع جائز كالسمع والبصر والكلام ولوازمها أي كونه سمعاً وبصراً
 ومتكماً فهذه يصح الاستدلال عليها بالامرين والاشح منها الدليل السمي كما يأتي وأما
 الوحدة ففهي خلاف قيل انه لا يستدل عليها الا بالعقل لتوقف المجزة على الوحدة
 اذ لو اتقت لمحصل التمايز فينتفي الفعل ومن جعلته المجزة وقيل يصح الاستدلال عليها بالسمع
 كالعقل قال المصنف في شرح الكبرى وهو رأى وانما برهن على الوجود ولم يقمده بالوجوب
 بحيث يقول وأما برهان وجوب وجوده لا جمل أن يتوصل للتفصيل فذكرنا برهان مطلق
 الوجود المقابل للعدم ثم برهن على وجوبه ببرهان القدم والبقاء لانهما عين وجوب وجوده
 ولو برهن هنا على وجوب الوجود فان لم يذ كر بعد ذلك برهان القدم والبقاء كان مستغنياً بشئ
 عن غيره وقد ذكر أنه لا يستغنى في هذا الفن بعام ولا يلزم خلفاء اللوازم وادراج الجزئيات
 تحت الكلبيات ولو ذكر برهانها بعد برهان وجوب الوجود كان تكراراً محضاً والحاصل أنه
 أثبت أولاً وجوده تعالى المنافي لعدمه بهذا البرهان ثم أثبت وجوبه الذي هو القدم والبقاء
 ببرهانه ثم أثبت كونه فاعلاً بالاختيار لا بالتعليل ولا بالاطبع ببرهان الارادة واثبت كونه ليس
 من العالم ببرهان مخالفة له للحوادث وأما الدليل على كون صانع العالم المتصف بوجوب الوجود
 وبالتأثير بالاختيار وبكونه ليس من جملة العالم ويبقى الصفات هو الله تعالى فهو السمع
 اذ لا تتوقف دلالة المجزة على ان الصانع الذي لا شريك له يسمى الله والعقل لا مدخل له في التسمية
 وبيان ذلك أنه اذا ثبت وجود الصانع المنزه عن النقائص الموصوف بالصفات المحسنة للفعل
 وأنه واحد لا شريك له وجاءت الرسل المؤيدة بالمعجزات المثبتة لصدقهم مخبرين أن ذلك الصانع
 الواحد الذي لا شريك له اسمه الله كان ذلك دليلاً قاطعاً على أن ذلك الصانع اسمه الله فلا يعلم
 ذلك الا بعد مجيء الرسل اذ لا مدخل للعقل في التسمية (قوله بمحدث العالم) العالم كل موجود
 سوى الله تعالى فيدخل فيه الاجرام والاعراض ولا تدخل صفاته لانها ليست غيراً وهذا على
 القول بنفي الاحوال وأما على القول بنيتها فالعالم كل ثابت سوى الله اذا ثبتت أعم من
 الموجود عندهم ويسمى ما ذكرنا لان فيه علامة تميزه عن موجدده فهو مأخوذ من العلامة
 أولان من نظريه يحصل له العلم بوجود المولى سبحانه وتعالى وبما له من الصفات فيكون
 مأخوذاً من العلم واما الحدوث فهو الوجود المسبوق بعدم وقيل العدم السابق على الحدوث
 ان قلت جعل الحدوث دليلاً على وجود الله لا يأتي على قول المناطقة من أن الدليل قول
 مركب من مقدمتين يستلزمان لذاتهما اقولا آخر ولا على قول الاصوليين ان الدليل هو ما احتوى
 على الموصِل للمقصود والمجتوى على الموصِل للمقصود انما هو العالم واما الحدوث فهو الموصِل
 للمطلوب لانه جهة دلالاته لما علمت ان العالم له جهات توصل للمقصود وجهات لا توصل له فهو
 دليل من حيث احتماؤه على الجهة التي توصل فلو قال فالعالم من حيث حدوثه لكان ظاهراً
 في ذلك وأجيب بان المصنف ما ش على مذهب الاصوليين غاية الامر أنه أطلق الدليل على
 وجهه من حيث انه المقصود منه فهو مجاز من اطلاق اسم المزموم على اللازم وذلك لأن الدليل

اسم للعالم أطلقه على لازمه وهو الحدوث وأنه ما شى على طريقة المناطقة وقوله لحدوث العالم
 أى فالمفيد لحدوث العالم وذلك المفيد هو المقدمة الصغرى القائلة العالم حادث المضمومة
 للكبرى المحذوفة القائلة وكل حادث لابد له من محدث فالمصنف أشار للصغرى بقوله لحدوث
 العالم وحذف الكبرى لعلمها من الدليل المستدل به عليها وهو قوله بعد لانه لو لم يكن له محدث
 الخ ان قلت ان المفيد لحدوث العالم مقدمة واحدة والدليل المنطقي قول مؤلف من مقدمتين
 كما مر فكيف يكون المصنف ما شى على طريقة المناطقة مع اطلاقه الدليل على مقدمة
 واحدة قلت اطلاقه الدليل على المقدمة الواحدة مجاز من باب اطلاق اسم الكل على الجزء (بقي
 شئ آخر) وهو أنه قد وقع خلاف في جهة احتياج العالم للفاعل فقبل العالم محتاج للفاعل من
 جهة حدوثه أى وجوده بعد عدمه وقيل من جهة امكانه وتساوى طرفيه فيحتاج ان يرجح
 أحدهما على الآخر وقيل من جهة حدوثه وامكانه فكيفية الاستدلال على وجود الصانع على
 الاول أن تقول العالم حادث وكل حادث لابد له من محدث وعلى الثاني تقول العالم يمكن وكل يمكن
 لابد له من صانع يرجح أحد طرفيه وعلى الثالث تقول العالم حادث يمكن وكل ما هو كذلك لابد له
 من صانع اذا علمت هذا فقول المصنف لحدوث العالم يقتضى الجرى على طريقة الحدوث وقوله
 بعد ذلك لو لم يكن له محدث لزم ترجيح أحد الامرين المتساويين كالصريح فى الامكان اذا لامعنى
 للامكان الاتساوى الوجود والعدم فيقتضى الجرى على طريقة الامكان لا الحدوث فيقتضى
 أول الكلام يخالف آخره وقد يجاب بأن قوله أو لا لحدوث العالم فيه حذف الواو مع ما عطفت
 أى لحدوث العالم وامكانه ودليل المحذوف ذكر الامكان بعد وحينئذ فالمصنف ما شى على طريقة
 شوب الامكان بالحدوث أو يقال قوله لحدوث العالم أى الذى ما وقع الابد ترجيح أحد الطرفين
 وذلك هو الامكان ولا معنى للشوب الا ذلك كذا قيل وقد يقال كلام المصنف ليس فيه تخصيص
 الامرين المتساويين بالوجود والعدم حتى يكون جاريا على طريقة الامكان بل هما شاملان
 لكل أمرين من المتقابلات الست الوجود والعدم والمكان بخصوص ومقابلته والزمان
 بخصوص ومقابلته والجهة بخصوص ومقابلتها والمقدار بخصوص ومقابلته والصفة بخصوص
 ومقابلتها وحينئذ فالبرهان جار على طريقة الحدوث لا على طريقة من يشوب الامكان بالحدوث
 تأمل هذا واعلم أننا اذا اردنا اثبات الصانع للعالم ثبتت اول الاعراض بدليل ثم ثبتت
 حدوث الاجرام بدليل ثم بعد اثبات حدوث الاعراض والاجرام بالدليل ثبت أن للعالم صانعا
 فالمراتب ثلاثة وتحتاج لثلاثة أدلة فنقول فى الدليل الاول الاعراض متغيرة بالمشاهدة وكل
 متغير حادث ينتج الاعراض حادثه ثم نقول فى الدليل الثانى الاجرام ملازمة للاعراض الحادثة
 وكل ملازم الحادث حادث ينتج الاجرام حادثه ثم بعد أن ثبت حدوث الاعراض والاجرام
 نقول العالم من اجرام واعراض حادث وهذه المقدمة تثبت بالدليلين المتقدمين وكل حادث لابد
 له من صانع وهذه الكبرى اما أن تثبت بدليل استثنائى بأن نقول لو لم يكن للحدوث محدث لزم
 ترجيح أحد الامرين المتساويين بلا سبب مرجح بيان الملازمة ان الممكن وجوده مساو لعدمه
 فى نفس الامر فلو حدث بنفسه بدون محدث كان وجوده مرجحا على عدمه بدون سبب مرجح
 لكن التالى وهو ترجيح أحد الامرين المتساويين تساويا اذا تباين سبب باطل لما قبله من

اجتماع الضدين وهما المساواة والرجحان فبطل المقدم وهو لم يكن للحدوث محدث واذا بطل المقدم ثبت نقيضه وهو ان للحدوث محدثا وهو المطلوب او ثبت بما يدل اقتراني مركب من شرطية وجملية بأن نقول لو وجد الحدوث بدون محدث لزم اجتماع الاستواء والرجحان واجتماع الاستواء والرجحان باطل ينتج لوجود الحدوث بدون محدث كان باطلا والحاصل ان المقدمة الصغرى من برهان اثبات الصانع لها دلائل ان كل منهما اقتراني والكبرى ان شئت أثبتنا بدليل استثنائي وان شئت أثبتنا بدليل اقتراني وهذا الترتيب هو ما ارتكبه الشارح في الشرح وهو طريق الترقى وأما في المتن فقد ارتكب طريق التمدلي فأقام الدليل على وجود الصانع وأشار لصغره بقوله حدوث العالم وحذف كبره ثم أقام الدليل على الكبرى المحذوفة بقوله لانه لو لم يكن له محدث الخ ثم أقام الدليل على الصغرى بقوله ودليل حدوث العالم الخ ودليل حدوث الاعراض الخ وقدم دليل الكبرى على دليل الصغرى لانه الكلام عليه (قوله لانه) أى الحال والشان لو لم يكن له أى للعالم وقوله محدث أى فاعل وصانع (قوله بل حدث لنفسه) أى مع فرض تساوى حدوثه وعدمه وتساوى جميع الامور المتقابلة فى نفس الامر فصح ترتيب قوله لزم الخ لان لزوم اجتماع الاستواء والرجحان انما يجاء من حدوثه بنفسه مع استواء الحدوث وعدمه وبقيت الامور المتقابلة فى نفس الامر وبلى فى كلامه انتقالية من اعم الى اخص لان نفي محدث الحدوث صادق بما اذا حدث نفسه وبما اذا كان حدوثه لنفسه بان كان حدوثه اتفاقا قبالا لثبته بان كانت ذاته علة فى وجوده فأضرب للثاني لثبته دون الاول فانه ضرورى الاستحالة فاللام فى قول المصنف لنفسه لام التعليل أى بل حدث لاجل ذاته بمعنى أن حدوثه ليس لسبب بل لاجل ذاته (قوله أحد الامرين) أى وهما طرفا الممكن من وجود وعدم والمقدار المخصوص ومقابلها والمكان المخصوص ومقابلها والصفة المخصوصة ومقابلها والجهة المخصوصة ومقابلها وقوله المتساويين أى تساويان دائما (قوله وهو محال) أى كون أحد الامرين المتساويين تساويان دائما مساويا بالاضاحيه بالنظر لما فى نفس الامر راجعا عليه بلاسبب محال لما فيه من اجتماع الضدين وهما المساواة والرجحان المستلزم لاجتماع النقيضين لان الرجحان يستلزم لامساواة والمساواة تستلزم لالرجحان فاذا اجتمع الرجحان والمساواة اجتمع مساواة ولا مساواة ورجحان ولا رجحان وهذا باطل بالضرورة وانظر اجتماع المساواة لطرفي الممكن ورجحان أحدهما على الآخر من غير سبب ميزان اعتدلت كفتاه ورجحت احدهما بلاسبب فزبحان احدى الكفتين على الاخرى مع فرض تساويهما لا بدله من مرجح والالزم المحذور وهو اجتماع الضدين الرجحان والمساواة * واعلم أن ما ذكره المصنف من أن اللازم على تقدير كون العالم حدث لا سبب اجتماع المساواة والرجحان مبني على أن الوجود والعدم بالنظر لذات الممكن سياتن وهو أحد قولين وقيل ان العدم أولى به لعدم احتياجه لسبب بخلاف الوجود فانه يحتاج لسبب وما لا يحتاج الشئ نفسه لسبب أولى به مما يحتاج لسبب وعلى هذا القول فاللازم على تقدير حدوث العالم لنفسه ترجيح المرجوح بلاسبب وهو أولى فى الاستحالة من ترجيح أحد الامرين المتساويين بلاسبب (قوله ودليل حدوث العالم) أى أجرام العالم بدليل ذكره دليل حدوث الاعراض بعد ذلك وقوله ملازمته للاعراض هذا معنى الدليل

لانه لو لم يكن له محدث بل حدث بنفسه لزم أن يكون احد الامرين المتساويين مساويا لصاحبه راجعا عليه بلاسبب وهو محال ودليل حدوث العالم ملازمته للاعراض الحادثة من حركة وسكون وغيرهما وملازم الحدوث حادث

واقفه أن تقول أجماع العالم ملازمة للاعراض الحادثة وكل ملازم الحادث فهو حادث ينتج
 أجماع العالم حادثه فالصنف تعرض للمعنى الدليل للفظه فقد أشار للصغرى بقوله ملازمته
 للاعراض الحادثة اذ هو في قوة قولنا أجماع العالم ملازمة للاعراض الحادثة وأشار للكبرى
 بقوله وملازم الحادث حادث وحذف النتيجة للعلم بها (قوله ودليل حدوث الاعراض مشاهدة
 تغيرها) لما كان صغرى الدليل المستدل به على وجود الصانع وهي العالم حادث نظرية تتوقف
 على بيان وكان العالم ذوات وصفات بين حدوث الذوات بلازمها للاعراض كما هو بين حدوث
 الصفات بمشاهدة تغيرها وقوله مشاهدة تغيرها أى مفيد مشاهدة تغيرها وهو المقدمة الصغرى
 القائلة الاعراض شوهة بتغيرها من عدم الى وجود ومن وجود الى عدم المضمومة للكبرى
 القائلة وكل ما كان كذلك فهو حادث وقد حذف المصنف الكبرى للعلم بها واطلاق الدليل
 على مفيد مشاهدة تغير الاعراض وهو الصغرى مجاز من اطلاق اسم الكل على الجزء (قوله
 مشاهدة تغيرها) أى تغير حكمها في الجرم فالمتحركة تارة تشاهد بظهور الجرم متحركاً وتارة
 تتعدم بظهور الجرم ساكناً وهذا المضاف الذى قدرناه يندفع اعتراض الاول أنه لو تعلقت
 المشاهدة بتغير الاعراض من عدم الى وجود وبالعكس لكان ذلك التغير ضرورياً يختلف فيه
 لكن التالى باطل اذ قد اختلف في تغير الاعراض وعدم تغيرها فقبل انها متغيرة من عدم الى
 وجود وبالعكس وقبل انها ليست كذلك بل تكمن في الجرم ثم تظهر لا أنها تتعدم ثم توجد
 ثم تتعدم وهكذا واذا بطل التالى بطل المقدم وهو تعلق المشاهدة بتغيرها من عدم الى وجود
 وبالعكس فلم تتم صغرى الدليل القائلة الاعراض شوهة بتغيرها الخ وحاصل الجواب أن
 الاعراض وان اختلف في تغيرها من وجود الى عدم وعدم تغيرها كذلك بل تكمن وتظهر
 لكن أحكامها شوهة بتغيرها من وجود الى عدم وبالعكس ولا نزاع فيه فالحركة مثلاً وهي
 الانتقال من حيز لاخر هذه في الخلاف وأما حكمها وهو كون الجسم منتقلاً من حيز لاخر
 فهذا مشاهدة تغيره لانه تارة يظهر بظهور الجرم متحركاً وتارة يتعدم بظهوره ساكناً فالتغير
 المشاهد هو بالنسبة للأحكام لا بالنسبة للاعراض التى فيها النزاع الاعتراض الثانى أن التغير
 من العدم للوجود هو الحدوث فكيف يستدل به على حدوث الاعراض مع أن فيه استدلالاً
 على الشئ بنفسه وحاصل الجواب أن المستدل عليه تغير الصفات والاستدلال بتغير الاحكام
 لا بتغير الصفات حتى يلزم الاستدلال على الشئ بنفسه والاستدلال بتغير الاحكام على تغير
 الصفات نظير الاستدلال بالمعنوية على وجود المعانى * واعلم أن برهان حدوث الاجرام القائل
 العالم ملازم للاعراض الحادثة وكل ملازم للاعراض الحادثة فهو حادث انما يثبت بعد اثبات أمور
 أربعة اثبات أمر زائد على الاجرام وحدث ذلك الزائد وملازمة الاجرام لذلك الزائد واثبات
 استحالة حوادث لا أول لها والامر الثانى وهو حدوث الزائد متوقف على أمور أربعة ابطال
 قيام ذلك الزائد بنفسه وابطال انتقاله وابطال كونه وظهوره واثبات استحالة عدم القديم
 فحمله الامور المحتاج لها سبعة الاول اثبات زائد على الاجرام والثانى ابطال قيامه بنفسه
 والثالث ابطال انتقاله والرابع ابطال كونه وظهوره والخامس اثبات استحالة عدم القديم
 والسادس اثبات كون الاجرام لا تتفك عن ذلك الزائد والسابع استحالة حوادث لا أول لها

ودليل حدوث الاعراض
 مشاهدة تغيرها من
 عدم الى وجود ومن وجود
 الى عدم (ش)

وذلك أن للفلسفي القائل بقدم العالم أن يعترض على الصغرى بأن يقول لأنسلم وجود زائد على
 الاجرام المعبر عنه بالاعراض سلمنا وجود هذا الزائد فلأنسلم حدوثه لم لا يكون قبل طروده على
 الجرم قائما بنفسه أو اتقل له من جرم آخر أو كان كما منافية ثم ظهر وهو في هذه الصور الثلاث
 قديم أو أن ذلك الزائد على الاجرام قديم قام بالجرم ثم انعدم سلمنا حدوثه لكن لأنسلم ان الاجرام
 ملازمة لذلك الزائد لم لا يجوز انفق كما كها عنه سلمنا الصغرى لكن لأنسلم الكبرى القائلة وكل
 ما لازم الحوادث فهو حادث لانه لا يلزم ذلك الا لو كان أفراد ذلك الزائد الحوادث لها مبدأ وتبين
 توافق على حدوثها لكن نقول لا أول لها فان ذلك ملاوان لازمة حركات حادثه لا يلزم حدوثه
 الا لو كان بجملة تلك الحركات مبدأ ليسلزم من قدمه وجود المحال وهو وجود الجرم عاريا عن
 الحركة والسكون المستلزم لارتفاع التقيضين أمالو كانت الحركات لا أول لها فلا يلزم أن
 يكون ذلك حادثا بل هو قديم ولا يلزم لتلك الحوادث التي لا أول لها فاقدمه الصغرى
 تمامها متوقف على اثبات سمة مطالب والكبرى تمامها يتوقف على اثبات مطلب واحد
 فتمكون جملته المطالب التي يتوقف تمام البرهان المذكور عليها سبعة وقد جمعها بعضهم في
 بيت فقال

زيدم مقام ما اتقل ما كننا * ما انفك لا عدم قديم لاحنا

فوله زيد يشير به لاثبات زائد على الاجرام وقوله مقام بجذف ألف ما النافية للوزن وقام فعل
 ماض يعنى به نفي قيام العرض بنفسه وقوله ما اتقل بالمكان اللام للوزن يعنى به نفي انتقال
 العرض وقوله ما كننا يعنى به نفي كون العرض وظهوره فاعنى في بأحد المتقابلين وهو
 السكون عن الآخر وهو الظهور وقوله ما انفك يعنى به اثبات ملازمة الاجرام للاعراض
 وقوله لا عدم قديم بلا النافية وعدم يضم العين العين وسكون الدال اسمها والجرم محذوف تقديره
 ثابت وقوله لاحنا النافية وحنا مقطعة من استحالة حوادث لا أول لها من الجاه اليها ووجه
 الاستدلال على هذه الامور السبعة أن نقول أما الاول وهو اثبات زائد على الاجرام تصف
 الاجرام به فهو ضرورى لا يحتاج لدليل اذ ما من عاقل الا وهو يحس أن في ذاته معنى زائدة
 عليها وأما الثاني وهو ابطال قيام العرض بنفسه والثالث وهو ابطال انتقاله فدل بهما انه لو قام
 العرض بنفسه او اتقل لزم قاب حقيقة لان الحركة مثلا حقيقة انتقال الجوهر من حيز
 لا آخر فلو قامت بنفسها او اتقات لزم قاب تلك الحقيقة وصيرورة العرض جوهر اذ
 الانتقال والقيام بالنفس من خواص الاجرام وأما الرابع وهو السكون والظهور فوجهه
 أن السكون والظهور يؤدى الى اجتماع الضدين في المحل الواحد لان الجوهر اذا تحرك مثلا
 والسكون كل من قيمه زمن حركته لزم اجتماع الضدين وهما الحركة والسكون ضرورة وأما
 الخامس وهو اثبات استحالة عدم القديم فوجهه أنه لو انعدم كان وجوده جائزا واجبا
 والجائز لا يكون الامحدا فليكون هذا القديم محذوا وهو تناقض وأما السادس وهو اثبات كون
 الاجرام لا تنفك عن ذلك الزائد فهو ضرورى لانه لا يبعد قل كون الجرم منفكاً عن كونه
 منحزراً أو كما كأملا اذ لو انفك عن الحركة والسكون لزم ارتفاع التقيضين وهما حركة

ولا حركة وسكون ولا سكون وأما السابع وهو إثبات استحالة حوادث لأولها فله أدلة كثيرة
وأقر بها أن تقول إذا كان كل فرد من أفراد الحوادث حادثا في نفسه فعدم جميعها ثابت في
الازل ثم لا يخفى لو أمّا أن يقارن ذلك العدم فرد من الأفراد الحادثة أو لا فإن قارنه لزم اجتماع
وجود الشيء مع عدمه وهو محال بضرورة العقل وإن لم يقارن ذلك العدم شيء من تلك الأفراد
الحادثة لزم أن لها أولا والآخر لا يزل على هذا القرض عن جميعها (قوله لاستثناء أن العالم الخ)
لا يخفى أن ما بدأ به المصنف في المتن آخره في الشرح وما آخره في المتن بدأ به في الشرح لأنه في المتن
بدأ ببدليل وجود الصانع ثم استدلل على حدوث العالم بأجرام وأعراض وفي الشرح بدأ
بالاستدلال على حدوث العالم ثم استدلل على وجود الصانع في الشرح من باب الترتيق وما في
المتن من باب التبدلي والاول هو المناسب للاستدلال (قوله وما بينهما) أي من السحاب والهواء
والحيوانات التي على وجه الارض (قوله أجرام ملازمة لأعراض تقوم بها) فإداه أن العالم
أجرام فقط ملازمة للأعراض وأن الأعراض ليست من العالم وليس كذلك فكان الاولى أن
يقول أعراض وأجرام ملازمة للأعراض تقوم الأعراض بها (قوله فان معرفة لزوم الاجرام
لهما) أي على البديل لا على وجه الاجتماع لأن اجتماع الضدين محال وإنما كانت معرفة لزوم
الجزم لهما على البديل ضرورية لأن عرض والجزم عنهما مستحيل استحالة ضرورية لما يلزم عليه
من ارتفاع النقيضين البدهي (قوله لاشك الخ) هذا شروع في بيان حدوث
الأعراض (قوله لما قبل أن ينعدم أبدا) لكن التالي وهو عدم قبولهما الانعدام باطل فبطل
المقدم وهو مقدم ما وثبت نقيضه وهو حدوثهما وهو المطلوب وقوله لان ما ثبت قدمه استحالة
عدمه أي بالقول والقبول وهذا بيان للملازمة في الشرطية وقوله ولاخفاء دليل للاستثنائية
المطوية (قوله لان ما ثبت قدمه استحالة عدمه) أو رد عليه أن الأعدام الأريسية قديمة ولم
يستحل عدمها فيما لا يزال لانعدامها بالوجود كذا اعترض بعضهم وهو مبني على ترادف الازلي
والقديم أما على المشهور من أن القديم أخص من الازلي لأنه موجود لا ابتدأ ولو وجوده
والازلي ما لا ابتدأ له وجوديا كان أو عدميا فليست الأعدام قديمة حتى ترد ويمكن أن يجاب
على تسليم الترادف بأن ما عبارة عن موجود فلا تدخل الأعدام انتهى يس وقد يقال هذا
لا يرد أصلا ولو على القول بالترادف لأن أعدامنا الأريسية باقية بجها لم تنعدم بوجودنا والذي
انعدم بوجودنا انما هو عدمنا فيما لا يزال ولم يقل أحد انه قديم فتأمل (قوله لانه قدشوه عدم
كل واحد منهما) أو رد عليه أن العدم لا يشاهد والمشاهدة انما تتعلق بالموجود واجيب بأن
المشاهدة منصبة على وجود الضد فكأنه قال لانه قدشوه وجوده وجودت كل منهما الذي ينعدم
كل منهما عنده وأن المراد بالمشاهدة العلم أي لانه قد علم عدم الخ (قوله في كثير من الاجرام)
متعلق بشوهة أي وأما القليل من الاجرام فهو ملازم اما للسكون كالارض والجبال واما
للحركة كالأقلاق (قوله فلزم استواء الاجرام في ذلك) الاولى فلزم استواء الأعراض في ذلك
أي في وجوب الحدوث لأن الكلام في الأعراض لا في الاجرام وحاصله أنه اذا ثبت وجوب
الحدوث لبعض الأعراض وهو الحركة والسكون وجب أن يثبت لغيرها للتماثل اذا ما ثبت

لاخفاء ان العالم من السموات
والارضين وما فيهما وما
بينهما أجرام ملازمة
لأعراض تقوم بها من
حركة وسكون وغيرهما
ولنقتصر على الحركة
والسكون فان معرفة لزوم
الاجرام لهما ضرورية لكل
عاقل فنقول لاشك في
وجوب الحدوث لكل واحد
من الحركة والسكون اذ
لو كان واحد منهما قديما لما
قبل ان ينعدم أبدا أصلا لان
ما ثبت قدمه استحالة عدمه
ولاخفاء ان كل واحد من
السكون والحركة قابل
للعدم لانه قدشوه عدم كل
واحد منهما بوجوده
في كثير من الاجرام فلزم
استواء الاجرام في ذلك

واذا ثبت حدوثهما واستحال وجودهما في الازل لزم حدوث الاجرام واستحال وجودها في الازل قطع الاستحالة انفكاكها
عن الحركة والسكون وبالجملة فحدث أحد المتلازمين يستلزم حدوث

بهذا حدوث العالم لزم
افتقاره الى محدث لانه لو لم
يكن له محدث بل حدث
بنفسه لزم اجتماع أمرين
متناقضين وهما الاستواء
والرجحان بلا مرجح لان
وجود كل فرد من افراد
العالم مساو لهدمه وزمان
وجوده مساو لغيره من الازمنة
ومقداره مخصوص مساو
اسائر المقادير ومكانه الذي
اختص به مساو لساير
الامكنة وجهته مخصوصة
مساوية لساير الجهات وصفة
الخصوصية مساوية لساير
الصفات فهذه أنواع كل
واحد منها فيسه أمران
متساويان فلو حدث أحدهما
بنفسه بلا محدث لترجح على
مقابله مع انه مساو له اذ قبول
كل جرم لهما على حد سواء
فقد لزم ان لو وجد شئ من
العالم بنفسه بلا موجود
لزم اجتماع الاستواء والرجحان
المتناقضين وذلك محال فاذا
لولا مولانا تعالى الذي خص
كل فرد من افراد العالم بما
اختص به لما وجد شئ من
العالم فسبحان من أفصح
بوجوب وجوده وجوب
افتقار الكائنات كلها اليه
تبارك وتعالى فقولنا لزم ان
يكون أحد الامرين
المتساويين أعني ههنا الوجود

لأحد الامثال يثبت لكلها (قوله واذا ثبت حدوثهما) اي الحركة والسكون وهذا شروع
في بيان حدوث الاجرام (قوله لاستحالة انفكاكها الخ) اي ومن المعلوم أن ما يستحيل
انفكاكه عن الشئ لا يكون سابقا عليه (قوله أحد المتلازمين) اي وهو الاعراض وقوله
يستلزم حدوث الآخر اي وهو الاجرام (قوله واذا استبان) اي واذا بان وظاهر بهذا الذي
ذكرناه من دليل حدوث الاعراض والاجرام وقوله حدوث العالم اي من أعراض وجواهر
وهذا شروع في بيان وجود صانع العالم (قوله لزم اجتماع الخ) هذا بيان للمقدمة الكبرى
من دليل اثبات الصانع (قوله مساو لهدمه) اي في نفس الامر وكذا يقال فيما بعد (قوله فهذه
أنواع) اي ستة كل واحد منها فيسه أمران ولهذا سميت بالمقابلات الست لان كل واحد منها
يقابله نظيره (قوله فسبحان من أفصح الخ) هذا أمر زائد على ما نحن فيه من اثبات الوجود
لالصانع وأما كونه واجبا فيعلم من دليل آخر كما مر (قوله وغيره) اي وهو المقابل له من
المقادير (قوله فلا نولم يكن قديما كان حادثا) اسم أن ضمير عائذ على الله تعالى اي فلان الله
لولا يمكن الخ وقد استدل المصنف على القدم بما بعد بقياس استثنائي مركب من شرطية متصلة
لزومية وهي الاولى وتسمى الكبرى ومن استثنائية وهي المقدمة الثانية التي تدخل عليها
لكن وتسمى الصغرى عكس الاقتراني وقاعدة لوعند المناطقة في القياسات الدلالة على امتناع
جوابها لامتناع شرطها وأما استعمالها للاستدلال بنفي الثاني على نفي الاول فهو استعمال
افرى مخالف لمذهب المناطقة وهو أيضا الغوى ومن المعلوم أن امتناع النقي اثبات وامتناع
الاثبات نقي فامتناع عدم كونه تعالى قديما ثابت كونه قديما وامتناع كونه حادثا ثابت كونه
ليس بمحدث ومن المقرر أن استثناء تقيض التالي ينتج تقيض المقدم واستثناء عين المقدم ينتج
عين التالي سواء كان التالي لازما مساويا أو أعم وذلك لان الاول ملازم وهو امام مساو وأخص
والتالي لازم وهو امام مساو وأعم ورفع المساوي رفع لساويه ورفع الاعم رفع للاخص وأما
استثناء عين التالي أو تقيض المقدم فلا ينتج شيان كان التالي لازما أعم لانه لا يلزم من وجود
الاعم وجود الاخص ولا من نفي الاخص نفي الاعم وأما اذا كان التالي لازما مساويا ينتج
استثناء عين التالي عن المقدم وتقيض المقدم تقيض التالي فينتج استثناء عين كل منهما عن
الآخر وتقيض كل منهما تقيض الآخر اذا علمت هذا فنظم القياس الذي أشار له المصنف
هكذا لولم يكن المولى قديما كان حادثا لكنه ليس بمحدث اذ لو كان حادثا لاقتراني محدث لما
مر في البرهان السابق من وجوب افتقار كل حادث لمحدث اذ لو حدث بنفسه لزم اجتماع الضدين
الرجحان والمساواة لكن افتقاره لمحدث باطل اذ لو افتقر لمحدث للزم الدور والتسلسل لكن
لزمهما باطلا فما أدى اليه وهو افتقاره تعالى لمحدث باطل فما أدى اليه وهو كونه حادثا باطلا فما
أدى اليه وهو كونه ليس بقديم باطل فثبت تقيضه وهو أنه قديم وهو المطلوب فهذه أدلة ثلاثة
ذكر المصنف شرطية الاول وهو قوله لولم يكن قديما كان حادثا لولم يذ كر الاستثنائية بل طواها
وأقام دليلها مقامها والاصل لكنه ليس بمحدث لانه لو كان حادثا لاقتر له محدث وحذف
استثنائية الدليل الثاني ومقدم الشرطية من الدليل الثالث واستثنائية (قوله لولم يكن قديما

والعدم والمقدار بخصوص وغيره ونحو ذلك مما ذكرناه آنفا وباقي الكلام واضح وبالله التوفيق (ص) واما برهان وجوب القدم له تعالى

لكان حادثا) بيان الملازمة أنه لا واسطة بين القديم والحادث في حق كل موجود لان
الموجودان كان لوجوده أول فهو حادث والاف هو قديم وإذا كان لا واسطة بينهما فحق اتنى
أحدهما بقى الآخر وأورد على المصنف أن الشرطية التي ذكرها مهمله تصديرها بل هو المهمله
لا تنتج في الاستثناء لان المهمله في قوة الجزئية وشرط انتاج الاستثناء في عند المصنف كلية
الشرطية كما نص عليه في منطقهم وأجيب بأن المصنف استعمل لوفى مادة الكلية في جميع أدلته
التي ذكرها في مادة يصلح فيها الايمان بكل وذلك تماثلي الا لازم والملازم فاللزوم هنا هو لم
يكن قديما او لازما وهو لكان حادثا فكلما صدق لم يكن قديما في جميع أدلته صدق لكان
حادثا وبالكمس وسينتهي كلية باعتبار عموم الاوضاع ولم يذ كر لفظ السور اختصارا لقهم
معناه من الارتباط الواقع بين الطرفين على أن ظاهر كلام الشيخ ابن عرفة أن كلية الشرطية
لا تشترط في انتاج الاستثناء (قوله ويلزم الدور) اي ان المحصر المد الذي افتقر اليه وهو
اي الدور توقف الشيء على ما توقف عليه اي توقف الشيء على شيء يتوقف الشيء الثاني عليه اي
على الشيء الاول كالأول وجد زيد عمر وعمروا وجد زيد افتقد توقف عمرو على زيد الذي توقف على
عمرو وتوقف زيد على عمرو والى توقف على زيد والدور ما يرتب بين اي نسبتين ويقال له دور
مصرح كالمثلنا وذلك لان كلامهم ما تقدم على نفسه بنسبتين ومتأخر عنها بنسبتين بيان ذلك
ان زيدا باعتبار كونه فاعلا لعمرو متقدم على نفسه باعتبار كونه مفعولا وباعتبار كون عمرو
فاعلا له متأخر عن نفسه باعتبار كونه فاعلا لعمرو وكذا يقال في عمرو وانه متقدم على نفسه
بنسبتين ومتأخر عنها بنسبتين واما مراتب ويقال له دور مضمحل كالأول وجد زيد عمرو وعمروا وجد
بكر او بكر او وجد زيد افكل واحدم متقدم على نفسه ثلاث مراتب ومتأخر عنها بثلاث نظير
ماهر (قوله والتسلسل) اي ان كان العدد المقتدر اليه غير محصر بأن كان كل محدث قبله
محدث لاي اول فالتسلسل ترتب أمور غير متناهية (قوله وهو افتقار الخ) اي والبرهان
افتقار الخ واعتراض بأن البرهان السابق هو ما تقدم من قولنا العالم حادث وكل حادث لا بد له
محدث واما البرهان ما ذكره من الافتقار وأجيب بأن قوله وهو افتقار الخ على حذف
مضاف اي وهو مفيد الافتقار ومفيد الافتقار ما قدمناه وهو العالم حادث الخ (قوله لوجوب
المحصار كل موجود) اي لا محصر وصف كل موجود في القدم والحادث ولعل الاولى في
القدم أو الحادث بأولها وذلك لان الموجودات منحصر في القدم والحادث وأما كل
موجود فاما ينحصر في احدهما والتقابل بين القدم والحادث تقابل التضاد لانهما لا يجتمعان
ولا يرتفعان وقيل انهما يرتفعان في عدنا السابق فيما لا يزال اذ يقال فيه قديم لا يمكن
وجود نافية ولا حادث لان الحادث هو الوجود بعد عدم وعلى هذا فكونها ضدين بالعمى
اللغوي لا الاصطلاحي اذ لا يصدق عليهما هـ يس (قوله للمعرفة في حدوث العالم) اي من
أن الحادث ان لم يكن له محدث بل حدث بنفسه لم اجتماع الضدين المساواة والبرهان (قوله
فان المحصر العدد) اي المقتدر اليه (قوله لان محدث الاول) يعني الذي دار منه الامر وطلبت
مخلوقيته من بعده بفراغ المدد فوقه ويتضح ما ذكره في أربعة كماله كان زيد خلق عمرو وعمرو

قلانه لو لم يكن قديما لكان
حادثا فيقتصر الى محدث
ويلزم الدور والتسلسل (ش)
يعنى انه اذا ثبت وجوده
تعالى بما سبق من البرهان
وهو افتقار الكائنات كلها
اليه سبحانه فانه يجب له
سبحانه القدم وبرهانه أنه
لو لم يكن تعالى قديما لكان
حادثا لوجوب المحصر لكل
موجود في القدم والحادث
أتى اتنى وجود أحدهما من
الآخر والحادث على مولانا
جل وعز من محجل لا بد يستلزم
ان يكون له محدث للمعرفة
في محدث العالم ثم محدثه لا بد
ان يكون مثله فيكون حادثا
فله أيضا محدث ويلزم أيضا
في هذا المحدث المزم في الذي
قبله من الافتقار الى محدث
آخر وهكذا فان المحصر
المدد لزم الدور لان محدث
الاول يلزم ان يكون بعض من
بعده من أحدثه هذا الاول
أو أحدثه من استند وجوده
اليه مباشرة أو بواسطة
واستحالة الدور ظاهرة

خاق بكر او بكر خلق خالدا فاذا فرضنا حدوث الاول وانحصار الالوهية في هؤلاء الاربعه على هذا الفرض لزم ان يكون محدث الاول وهو زيد بعض الثلاثة الذين بعده وهم عمرو وبكر وخالد اى أنه لا بد ان يكون محدثه واحدا منهم اما عمرو والذى احده الاول مباشرة واما بكر الذى احده عمر والمستند وجوده اى عمرو الى الاول وهو زيد مباشرة واما خالدا الذى احده بكر المستند وجوده الى زيد بواسطة عمرو وهذا مثل ان تقول والد الاب وولده او ولد وولده او ولد وولده فقوله بمن احده هذا الاول بيان لما وقعت عليه من في قوله من بعده والضمير في قوله بمن احده من استند وجوده اليه عطف على احده الاول والتقدير بعض من بعده من الذى احده الاول او من الذى احده من استند وجوده اليه وكانه قال او بكر الذى احده عمرو والذى استند في وجوده للاول وهو زيد مباشرة وخالدا الذى احده بكر الذى استند في وجوده للاول وهو زيد بواسطة عمرو (قوله لانه يلزم عليه تقدم كل واحد من المحدثين هو بصيغة التثنية وحاصله أنه لو خلق زيد عمرو وخلق عمرو زيد انتمضى كون زيد خالق العمر وان يكون متقدما عليه ومقتضى كونه مخلوقا له ان يكون متأخرا عنه فلزم الجمع بين كونه متقدما على عمر ومتأخرا عنه وهو محال لانه جمع بين متنافيين ان قامت شرط التناقض اتحاد النسبة الحكمية وهو غير موجود هنا لان كل واحد من المحدثين انما يجب له التقدم باعتبار أنه مؤثر والتأخر باعتبار أنه اثر وهما اعتباران اوجبا عدم الاتحاد كما في قولهم السلاث زوج باعتبار اثنين منها وليست زوجا باعتبار مجموعها قلت المحكوم عليه بالنفي والاثبات اى التقدم والتأخر واحد وهو كل واحد من المحدثين لانه قد وقع في موجبى النفي والاثبات وهما التأثير والتأثير ولا يلزم من تكثر وجود الذات تكثرها حتى يندفع التناقض فالحكم بالتناقض نظر الكون المحكوم عليه بالنفي والاثبات واحد او تعدد موجب النفي والاثبات لا يجب تعدد المحل وهذا بخلاف قولنا الثلاثة زوج باعتبار اثنين منها وليست بزوجة باعتبار مجموعها لان محل الاثبات غير محل النفي اذ المحكوم عليه بالزوجية اثنان منها والمحكوم عليه بتثنيها مجموعها وكذا يقال في عمرو (قوله بل ويلزم تقدم كل واحد الخ) لما لزم اولاً تقدم كل واحد منها على صاحبه لزم ثانياً ما هو اشنع وهو تقدم الشئ على نفسه وسبق الشئ على نفسه ابلغ في الاستحالة (قوله بمرتبتين) تنازعه كل من تقدم وتأخر وهما اده بالمرتبتين النسبتين والحيثيتين مثلا زيد من حيث كونه خالق العمر ومتقدما على نفسه من حيث كونه مخلوقا لعمر و زيد من حيث كونه مخلوقا لعمر ومتأخرا عن نفسه من حيث كونه خالق العمر وكذا يقال في عمرو انه متقدم على نفسه بمرتبتين ومتأخر عنها بمرتبتين (قوله تماقت) اى تناقض (قوله لانه يؤدى الى فراغ مالا نهاية له) المراد بفراغه تماهيته اى وفراغ مالا نهاية له باطل وما ادى الى الباطل وهو التسلسل باطل ووجه اداء التسلسل لفراغ مالا نهاية له يظهر ببرهان التطبيق وبرهان الاحكام وتقرير الاول ان تقول لو وجدت حوادث لا اول لها لا يمكن ان يفرض من الملول الاخير الى غير النهاية في جانب الماضي جملة ومما قبله بواحد مثلا الى غير النهاية جملة

لانه يلزم عليه تقدم كل واحد من المحدثين على الآخر او تأخره عنه وذلك جمع بين متنافيين بل ويلزم عليه أيضا تقدم كل واحد منهما على نفسه وتأخره عنها بمرتبتين او بمراتب وذلك تماقت لا يعقل وان لم ينحصر العدد وكان قبل كل محدث محدث آخر قبله لزم التسلسل وهو أيضا محال لانه يؤدى الى فراغ مالا نهاية له وذلك أيضا لا يعقل

أخرى ثم تطبيق الجملةين بأن يجعل الأول من الجملة الأولى بازا الأول من الجملة الثانية فان كان
 بازا كل واحد من الأولى واحد من الثانية كان الناقص مساويا للكامل وهو محال وان لم يكن
 بان وجد في الأولى ما لا يوجد بازا منه في الثانية فتنقطع الثانية وتتناهى ويلزم منه تنهاى
 الأولى لانها لا تزيد على الثانية الا بقدر متناه والزائد على المتناهى بقدر متناه يكون متناهما
 بالضرورة وتقرير الثاني أن تقول لو وجدت حوادث لأولها فيحكم عنده وجود
 كل حادث بأنه فرغ وانقضى قبله حوادث لأولها فيحكم على الحركة الحاصلة في يوم الاثنين
 أنه فرغ قبلها حركات لانها به او كذلك يحكم عنده وجود الحركة الحاصلة في يوم الاحد
 وكذلك يحكم عنده وجود الحركة الحاصلة في يوم السبت وهكذا ونحن نازلون لطالب الماضي
 فان قالت الفلاسفة القائلون بوجود حوادث لأولها ان جنس هذا الحكم الحاصل عند
 كل حركة أزلي لا مبدأ له كانت الحركات المحكوم عليها كذلك فامن حركة من حركات الفلك
 الأولى يصح الحكم عليها بأنه انقضى قبلها حركات لانها به الزم على كلامهم أن جنس الحركات
 أزلي وكذلك جنس الاحكام أزلي لا مبدأ له ومن المعلوم أن المحكوم عليه يجب تقدمه على
 الحكم فيلزم اذن تقدم الحركات على الحكم والسببية عليه تنافي أزلية فلزم أن الحكم
 الذي لا يتناهى متناه وان قالوا ان جنس الاحكام ليس أزليا بل مبدأ وهو ألف حركة مثلا
 ماضية اعتبرها يتناهى الآن بمعنى أنه يصح الحكم عندها بهذه الحركات الالف أعني حركة
 اليوم أنه انقضى قبلها حركات لانها به او كذلك يصح الحكم على حركة البارحة وعلى حركة
 اليوم الذي قبله وهكذا الى أول الحركات فنقول لهم اذا حكمنا على الحركة التي هي مبدأ الالف
 بأنه فرغ قبلها حركات لانها به او وقتنا ولم نحكم على الحركة التي قبل الالف لكونها خارجة
 عن مبدأ الحكم فعدم الحكم على تلك الحركة التي قبل الالف بأنه فرغ قبلها حركات لانها به
 لها انما هو كون الحركات التي قبلها متناهية اذ لو كان ما قبل تلك الحركة التي هي مبدأ
 الالف غير متناه لصح الحكم والقرض أنه لا يصح فصار ما قبل مبدأ الالف متناهما وقد حكمنا
 على مبدأ الالف مضموما لما قبله بعدم النهاية فصار ما قبل الالف الذي هو متناه غير متناه بزيادة
 واحد عليه وهو مبدأ الالف ومن المعلوم أن سيرونة المتناهى غير متناه بزيادة واحد عليه باطل اذ
 مجموع المتناهيين وهما الواحد المزد الذي هو مبدأ الالف والعدد الذي قبل مبدأ الالف المزد
 عليه متناه قطعاً فنقول الشارح لانه يؤدي الى فراغ ما لانها به لهذا على تقدير أن الاحكام
 ليس لها أول واما على تقدير أن لها أولاً فاللازم له أن ما يتناهى بصير لا يتناهى بزيادة واحد
 والحاصل أن تلك الاحكام اما أن يكون لها أولاً وان كان لها أول بحيث انتهت الاحكام الى
 واحد لا يصح الحكم بعده لزم أن ما يتناهى لا يتناهى بزيادة واحد وان لم يكن للاحكام أول لزم أن
 تكون الاحكام مسبوقه الجنس وهي أزلية بمحودات يحكم بفرغها وهي أيضاً أزلية الجنس
 والسببية تنافي الأزلية فلزم أن ما لا يتناهى يتقضى فسدل انقضاؤها على تنهاىها وهو المطلوب
 (قوله واذا استحتم الحدوث على مولانا وجب له التقدم) اي انه اذا بطل اللازم وهو الحدوث
 بطل ملزومه وهو لم يكن قديما واذا بطل لم يكن قديما ثبت القدم وهو المطلوب وبضميمة أن
 لا واسطة بين القدم والحدوث ثبت وجوب القدم فصح كون دليله أنتج وجوب القدم وان

واذا استحتم الحدوث على
 مولانا سبحانه وجب له التقدم
 وهو المطلوب ص (واتما
 برهان وجوب البقاء له تعالى
 فلانه

كان ظاهره أنه انما نتج القدم كذا وجهه وفيه أن نفي الواسطة لا يقتضى وجوب القدم بل يقتضى القدم نعم استحالة الحدوث تعين وجوب القدم لا مطلق قدم والا كان الحدوث غير مستحيل (قوله) فلانه لو أمكن أن يلحقه العدم لا تتقى عنه القدم) هذا البرهان اشارة الى قياس استثنائي مركب من شرطية متصلة له مسد كورة واستثنائية طوى ذكرها استثنى فيها تقيض التالى ينتج تقيض المتقدم والاصل لكن لا يقتضى عنه القدم فلا يمكن أن يلحقه العدم فوجب بقاؤه وقوله ليكون وجوده حينئذى حين امكان لحوق العدم له وهذا بيان للملازمة التى بين المتقدم والتالى فى الشرطية و اشارة الى أن اللزوم ليس بينا لانه بواسطتين هما كون الوجود حين امكان لحوق العدم له يكون جائزا وكون الجائز لا يكون الاحاد ثا وقوله كيف وقد سبق الخ اى كيف يصح اتقاء القدم اى لا يصح لانه قد سبق الخ فى الكلام حذف والواله دليل وهذا قائم مقام الاستثنائية المطوية والمتصود من الاستتاهام انكار نفي القدم عنه فكأنه قال لكن لا يصح اتقاؤه عنه لانه قد سبق قريبا وجوب قدمه (قوله) لو أمكن أن يلحقه العدم) انما قال أمكن ولم يقل لانه لو لحقه العدم لا تتقى عنه القدم لان امتناع امكان لحوق العدم يستلزم امتناع لحوقه من باب أولى بخلاف العكس وذلك لان امكان اللحوق أعم من اللحوق و امتناع الاعم يستلزم امتناع الاخص دون العكس وأيضا المقصود الاستدلال على وجوب البقاء ولا ينتج الاستحالة امكان العدم الامكان العام الصادق بوجوب العدم وجوازه لا الامكان الخاص القاصر على الجواز وحيث استحالة الامكان العام بتسميه بأن تتقى وجوب العدم وجوازه ثبت وجوب تقيضه الذى هو البقاء واستعمال المصنف الامكان فى المعنى الاعم وان كان شائعا عند المناطق لكنه مجازى فى عرف المتكلمين والقرينة على قصده مقابلة به اى بالامكان وجوب البقاء المستدل عليه بابطال تقيضه ولا شك أنه لا يصح له أخذ البقاء الا ببيان استحالة الامكان العام فتأمل (قوله) والجائز لا يكون وجوده الا حادثا) ذكر لفظ وجود ولم يقل والجائز لا يكون الاحاد ثا لانه لا يوصف بالحدوث الا الموجود المسمى بوجوب العدم واما ما كان من الجائزات غير موجود فلا يوصف بالحدوث كما يمان أبى جهل فانه جائز علة غير حادث اذ لم يوجد حتى يوصف بالحدوث فنتج من هذا ان الجائز اعم من الحادث فكل حادث جائز ولا عكس فان قلت قوله والجائز لا يكون وجوده الاحاد ثا فلهذا نظر اذ لا نسلم ان وجود الجائز لا يكون الاحاد ثا بل جاز ان يستند الجائز فى وجوده اعله قديمة فيكون قديما قلت مراده بالجائز عند اهل الحق النافين لتاثير العلة والطبيعة لا يكون وجوده الاحاد ثا على ان الجائز المستند اعله قديمة وان قال الفلاسفة بقدمه لاستناده اعله القديمة لا يتحاشون من القول بأنه جائز نظر الاستناد للغيب وعدم استقلاله وحينئذ قد صح حتى على مذهبهم أن الجائز لا يكون وجوده الاحاد ثا (قوله) لا شك ان وجوب القدم مستلزم لوجوب البقاء) اشارة بهذا الى ان القدم دليل للبقاء لان الدليل ما يستلزم المطلوب اى ما يلزم من وجوده وجود المطلوب ولما كان العلم بالدلول متوقفا على العلم بالدليل وقد قام عندك البرهان الذى سمعته فى القدم ثبت عندك بقاؤه (قوله البرهان القاطع) اى المقطوع بقدماه ووصف البرهان بالقاطع ووصف كاشف وفيه دفع لما يتوهم انه مجاز عن الدليل الذى يكون ظاهريا (قوله) اذ لو جاز الخ) اعله لما ذكره من

لو أمكن ان يلحقه العدم لا تتق
عنه القدم ليكون وجوده
حينئذ يصير جائزا واجبا
والجائز لا يكون وجوده
الاحاد ثا كيف وقد سبق قريبا
وجوب قدمه تعالى) لا شك
ان وجوب القدم مستلزم
لوجوب البقاء فلما قام
البرهان القاطع على وجوب
قدمه وجب بقاؤه تبارك
وتعالى اذ لو جاز ان يلحقه
العدم تعالى عن ذلك علوا
كبير الكان وجوده جائزا
لا واجبا

استلزام وجوب القدم لو جوب البقاء (قوله لصدق حقيقة الجائز) المراد بحقيقة مفهومه وهو ما صح وجوده وعدمه وليس المراد بالحقيقة ما بها الشيء هو اعنى الجنس والفصل والا لاقتضى تركب المولى وهو محال (قوله حينئذ) اي حين اذهازلحق العدم (قوله لان الجائز الخ) اي وانما صدق مفهوم الجائز على ذاته تعالى حيث جازلحق العدم لها لان الجائز اى مفهومه ما يصح الخ (قوله وهذا التقدير) اي تقدير امكان لحق العدم وقوله الفساد اى الفساد متعلقه وهو امكان لحق العدم فالمتصف بالفساد متعلق التقدير لانفس التقدير الذى هو فعل الفاعل (قوله وذلك يستلزم حدوثه) الاشارة راجعة لوجوده الجائز اى وجوده الجائز يستلزم حدوثه وليست راجعة بلواز وجوده اذ لا يلزم من جواز الشيء حدوثه (قوله لما عرفت) اى فى برهان الوجود وهذا لانه ليقوله يستلزم حدوثه اى وانما كان وجوده الجائز مستلزما لحدوثه لما عرفت من استحالة الخ اى واذا استعمال الترجيح بدون مرجح فما كان وجوده جائزا لا بد ان يكون حادثا له يحدث (قوله مقابله) صفة العدم (قوله فى القبول) دفعه مائة تسلك به بعضهم من ان العدم ارجح لسبقه (قوله من غير فاعل) متعلق بترجيح (قوله كيف وقد سبق) اى كيف يصح ان يكون حادثا والحال انه قد سبق الخ (قوله فاذن) اى فاذا كان يجب قدمه فيجب بقاءه وقوله كما وجب قدمه الاولى حدثه (قوله فلانه لو مائل شيئا منها لكان حادثا مثلها) هذا الاشارة الى قياس استثنائى ذكر شرطية وطوى الاستثنائية واقام مقامها قوله وذلك محال والاصل لكنه ليس بمحادث فلا يماثل شيئا منها وقوله لما عرفت دليل للاستثنائية ويحتمل ان يكون قوله فلانه لو مائل الخ اشارة الى قياس اقتراى مركب من شرطية وجملية وهى قوله وذلك محال والاشارة الى كونه حادثا ونظمه هكذا لو مائل شيئا منها لكان حادثا وكونه حادثا محال ينتج مماثلته اى شيئا منها محال وعلى هذا فليس كل ما بعد القدم من البراهين المذكورة فى المتن اشارة الى قياس استثنائى كما ادعاه بعضهم (قوله لو مائل شيئا منها) اى بان كان من جنس الاجرام او الاعراض او كان متصفا بلوازمها كالخلول فى جهة للجرم وكالتقدير يمكن او زمان وكاتضاف ذاته بالصغر او الكبر (قوله لكان حادثا مثلها) اى لما علم من وجوب استواء المثليين فى كل ما يجب ويجوز ويستحيل ومن جملة ما يجب للحوادث الحدوث ان قلت الا لازم على مماثلته للحوادث احدى امرين اما قدم الحادث او حدوثه القديم لان القائل يقتضى التساوى فى الاحكام فكيف يجعل المصنف الحدوث للقديم هو اللازم على الخصوص وحاصل الجواب ان قول المصنف لو مائل شيئا منها مطلق اريد به المماثلة فى الجرمية والعرضية ولوازمهما ولا شك ان المماثلة بينهما المعنى تستلزم الحدوث على الخصوص وبين هذا المراد قوله سابقا والمماثلة للحوادث بان يكون جرم الخ فان قلت لزوم الحدوث فيما عدا كونه متصفا بالاعراض ظاهر اى لزومه لاعلى تقدير اتصافه بما بان كان فعله او حكمه لاجلها اتصافه بوجهه قلت وجهه ان ذلك الغرض ان كان عائدا عليه تعالى لم يتكمله به لزم اتصافه بالحوادث اذ لا يوجد الغرض الا بعد الفعل وان كان عائدا على عباده لزم افتقاره لواسطة فى اتصال الغرض لعباده وكل من الاتصاف بالحوادث والافتقار اماراة الحدوث (قوله لما عرفت قيل من وجوب قدمه تعالى وبقائه) اعترض بان لا حاجة لقوله وبقائه لان وجوب التقدم هو المبطل للحدوث

لصدق حقيقة الجائز حينئذ على ذاته سبحانه وتعالى لان الجائز ما يصح وجوده وعدمه وهذا التقدير الفاسد يستلزم صحة الوجود والعدم للذات العلمية تبارك وتعالى فيكون جائزا لوجوده وذلك يستلزم حدوثه تعالى عن ذلك سبحانه لما عرفت من استحالة ترجيح الموجود الجائز على العدم مقابله المساوى له فى القبول من غير فاعل مرجح كيف وقد سبق قريب اى البرهان القاطع وجوب قدمه جل وعلا فاذا يجب بقاءه كما وجب قدمه ص (واما برهان وجوب مخالفته تعالى للحوادث فلانه لو مائل شيئا منها لكان حادثا مثلها) وذلك محال لما عرفت قيل من وجوب قدمه تعالى وبقائه

وأما وجوب البقاء بمجرد عدم لا يدل عليه وانما يدل علمته بواسطة استلزامه لوجوب القدم
وأجيب بأن المصنف لاحظ أن استحالة الحدوث انما هو لكونه واجب الوجود ووجوب
الوجود يستلزم وجوب القدم والبقاء فلا لاحظ ما قلناه جمع بينهما والا كان يقتصر على
وجوب القدم (قوله لاشك الخ) هذيان للملازمة بين المقدم والتالي في شرطية هـ هذا
القياس وهي قوله لو ماثل شيأ منها كان حادثا (قوله وقد عرفت بالبرهان القاطع) النعت
لاكتشاف لان البرهان لا يكون الا كذلك ومراده بالبرهان برهان حدوث العالم الجرمي
والعرضي والاجماع على حدوث الزائد عليه - ما ان قدر زائد كما مر ويحتمل أن يريد ما عدا
الاجماع لان الاجماع دليل لبرهان وان كان قطعيا في السمعيات فيما لا يتوقف عليه دلالة
المجزة (قوله وبالجملة) اي أقول قولنا ملتصبا بالجملة لابلالتفصيل واعلم أنه اولاً بطل مماثلته
للحوادث بابطال حدوثه ولم يتعرض فيما مر للتناقض بين القدم والحدوث وتعرض لذلك في
قوله وبالجملة فقوله وبالجملة استدلال ثان وايس اجالا لما فصله اولاً اذا علمت ذلك فالتعبير بقوله
وبالجملة الخ فيه شيء لانه يقتضى أنه تعرض للتناقض تفصيلا ثم أجمله اجالا وايس كذلك (قوله
لالوهيته) اي المتفق عليها (قوله وأما برهان وجوب قيامه تعالى بنفسه) قد سبق أن
القيام بالنفس مركب من أمرين الاستغناء عن المحل والاستغناء عن المخصص فذكر المصنف
برهانا لكل واحد فأشار لبرهان استغنائه عن المحل بقوله فلا نه لواححتاج الخ وهـ هذا البرهان
اشارة الى قياس استغنائى مركب من شرطية متصلة مذكرة واستثنائية مطوية أقام دليلها
وهو قوله والصفة الخ مقامها ونظم القياس هكذا لواححتاج الى محل أى ذات لكان صفة لكن
كونه صفة باطل فبطل المقدم وهو احتياجه لمحل فثبت تقيضه وهو استغنائه عن المحل
وهو المطلوب ووجه الملازمة بين المقدم والتالي أنه لا يحتاج الى ذات يقوم بها الا الصفات
ودليل الاستثنائية المطوية في المصنف القائله لكن كونه صفة باطل أشار له بقوله والصفة الخ
وحاصله قياس اقترانى من الشكل الثانی ونظمه الصفة لا تتصف بصفات المعاني ولا المعنوية
لئلا يلزم التسلسل كما في الشارح ومولانا جمل وعزمته بصفات المعاني والمعنوية للبراهين
الدالة على ذلك ينتج الصفة ليست مولانا وتنعكس النتيجة اقولنا مولانا ليس بصفة فقد أنتج هذا
القياس أنه ليس بصفة فصحت الاستثنائية القائله لكن كونه صفة باطل فقول المصنف ليس
بصفة هو عكس نتيجة القياس الثاني الذي ذكره لئلا الاستثنائية المخدوفة من الاول فان قلت
ان كبرى الشكل الثاني يجب أن تكون كلية وما هنا ليس كذلك قلت قد تقرر عندهم ان القضية
الشخصية تقوم مقام الكلية وقوله وهو لا يجب اتصافهم ما شخصية فهى في قوة الكلية من
حيث ان المحمول ثابت فيها لكل الموضوع كالكلية وما ذكرناه من أن الدليل الثاني المستدل به
على الاستثنائية المطوية قياس اقترانى هو ظاهر المصنف وان ثبت جعلته استثنائيا وهو
ما سلكه الشارح ونظم الكلام هكذا لواححتاج لمحل لكان صفة لكن كونه صفة باطل اذ لو كان
صفة لم يتصف بصفات المعاني ولا المعنوية لكن عدم اتصافهم باطل فبطل ما استلزمه وهو
كونه صفة فبطل ما استلزمه وهو احتياجه لمحل فثبت تقيضه وهو استغنائه عن المحل وهو
المطلوب (قوله فلا نه لواححتاج الى محل) انما عبر بالا احتياج ولم يقل غيره فلا نه لوقام بمحل

ش لاشك ان كل مثلين لا يد
أن يجب لاحدهما ما يجب
للاخر ويستحيل عليه
ما استحال عليه ويجوز له
ما جاز عليه وقد عرفت
بالبرهان القاطع أن كل
ما سوى الله تعالى يجب له
الحدوث فلو ماثل تعالى شيأ
فما سواه لوجب له جل وعلا
من الحدوث تعالى عن
ذلك ماوجب لذلك الشيء
وذلك باطل لما عرفت
بالبرهان القاطع من وجوب
قدمه تعالى وبقائه سبحانه
وبالجملة لو ماثل تعالى شيأ من
الحوادث لوجب له القدم
لالوهيته والحدوث لفرض
مماثلته للحوادث وذلك
جمع بين متناقضين ضرورة
س (وأما برهان وجوب
قيامه تعالى بنفسه فلا نه
لواححتاج تعالى الى محل
لكان صفة والصفة لا تتصف
بصفات المعاني ولا المعنوية
ومولانا جمل وعزمته يجب
اتصافهم بما ليس بصفة

نظرا الى أن القيام بالنفس معناه الاستغناء والذي يقابل الاستغناء في العرف الاحتياج
والافتقار لا القيام بالمحل والقيام بالمحل وان كان يشعر بالحاجة أيضا لكن الصريح في
المقصود كالمقابلة هنا ليس كما يشعر به نم عبارة الغير أظهر في المقصود الذي هو التنزيه عن
كونه صفة له صدق عبارة المصنف باحتياج الجرم لمحل أي مكان واحتياج الصفة لذات وان كان
اللازم وهو قوله لكن صفة يعين أن المراد بالمحل الذات لا المكان واعلم أن قيام الوصف
بالموصوف قيل انه عبارة عن تبعيته له في التحيز والتحيز ثابت بالذات للجرم وهو الوصف بالتبعية
وأنت خبير بأن هذا لا يصدق الا على أوصاف الجرم وأما ووصاف الباري فقتضاه أنه لا يقال
انها قائمة به تعالى ولا يقال انها قائمة بمحل واعترض هذا العلامة السعدية بالانسان أن هذا أي
التبعية في التحيز معنى قيام الصفة بالموصوف بل تقول معنى قيام الشيء بالشيء اختصاصه به
بجيت بصيرته تعالى وهو منوعوت به وهو بهذا المعنى لا يختص بالتحيز فيشمل صفات الباري فان
قلت كما أن المولى منزوع ذات يقوم بها منزوع أيضا عن مكان يحل فيه فهلا أقام برهانا على
استغناؤه عن المكان كما أقام برهانا على استغناؤه عن الذات التي يقوم بها قلت استغنى عن
اقامة البرهان على استغناؤه عن المكان لدخوله في المخالفة للحوادث فان قلت قد سبق في
المخالفة للحوادث أنه ليس بعرض فلا شيء ذكر هنا أنه ليس محتاجا الى محل بان يكون صفة
قلت الاعراض حادثه والمخالفة للحوادث تدل على تنزهه عنها والقيام بالنفس يدل على أنه
لا يكون صفة قديمة (قوله ولو احتاج الى مخصص الخ) هذا دليل للجزء الثاني من جزأي
معنى القيام بالنفس وهو الاستغناء عن المخصص أي عن الفاعل الذي يخصصه بالوجود بدلا عن
العدم وحاصل ذلك البرهان قياس استثنائي مركب من شرطية متصلة ذكرها واستثنائية
مطوية أقام دليلها مقامها وتقسيم ذلك القياس هكذا لو احتاج الى مخصص لكن حادثا
ضرورة أنه لا يحتاج الى المخصص الا للحادث اذ يحتاج له في ترجيح أحد طرفي ما يقبله من
الممكنات المتقابلة على الآخر لكن كونه حادثا باطل لانه قد قام البرهان على وجوب قدمه
وبقائه واذ باطل كونه حادثا فهو التالي بطل المقدم وهو احتياجه للمخصص واذ باطل ثبت
نقيضه وهو استغنائه عن المخصص وهو المطلوب وقوله كيف استفهام انكاري بمعنى النفي وفي
الكلام حذف أي كيف يكون حادثا أي لا يصح ان يكون حادثا وهذا اشارة الى الاستثنائية
وقوله وقد قام البرهان الخ يان لتلك الاستثنائية المحذوفة التي أشار إليها بقوله كيف والواو في
قوله وقد عرفت للتعليل (قوله اذ لا يقوم بالذات الا صفاتها) بيان للعلازمة بين المقدم
والتالي في قوله لو احتاج الى محل لكن صفة (قوله ومولانا جل وعز يستحيل أن يكون
صفة) في قوة الاستثنائية (قوله حق يحتاج) أي بحيث يحتاج الخ فحق للتفريع بمعنى
القسم وهو تفريع على المنفي (قوله اذ لو كان صفة الخ) أشار به الى ان دليل الاستثنائية
قياس استثنائي وقد تقدم تقريره والحاصل أن الشارح جعل دليل الاستثنائية دليلا
استثنائيا والمصنف قد جعله اقترانيا اشارة الى صحة الاستدلال على تلك الاستثنائية بكل منهما
(قوله لان الصفة الخ) علمه لقوله لو كان صفة لزم الخ وقوله لا تصف بصفة ثبوتية غير نفسية
أي وأما السلبية والنفسية فلا يمنع اتصاف الصفة بهما كوصف القدرة بالقدم والبقاء

ولو احتاج الى مخصص
لكن حادثا وقد قام البرهان
على وجوب قدمه تعالى
وبقائه ش تقدم ان قيامه
تعالى بنفسه عبارة عن
استغناؤه جل وعلا عن
المحل والمخصص أما برهان
وجوب استغناؤه تعالى
عن المحل أي عن ذات يقوم
بها فهو انه لو احتاج تعالى
الى ذات أخرى يقوم بها
لزم أن يكون صفة لتلك
الذات اذ لا يقوم بالذات الا
صفاتها ومولانا جل وعز
يستحيل أن يكون صفة حتى
يحتاج الى محل يقوم به اذ لو
كان صفة لزم أن لا تصف
بصفات المعاني وهي
المقدرة والارادة والعلم الخ
ولابالصفات المعنوية وهي
كونه تعالى قادر ومريد
وعالم الخ لان الصفة
لا تصف بصفة ثبوتية غير
نفسية ولا سلبية

والتعلق الصلوحى بالمسكات (قوله لان النفسية الخ) علة لتقييد الثبوتية بغير النفسية اى
 وانما قد نابدلك لان النفسية الخ (قوله لان النفسية والسلبية تتصف بهما الذات والمعاني)
 اما اتصاف الذات بهما فكما تصافها بالقدم والبقاء وكالتحيز واما اتصاف المعاني بهما
 فكما تصافها بالقدم والبقاء وبالتعلق وكتصاف السواد بالوادية والبياض بالبياضية
 واللونية ان قلت ان يمتنع على قول من ينقى الاحوال فلاحال أصلا لمعنوية ولا تقسيمية فضلا
 عن الاتصاف بهما وان يمتنع على قول من يثبت تماثلا الفرق بين النفسية والمعنوية حيث أحالوا
 اتصاف الصفة بالمعنوية وأجازوا تصافها بالنفسية مع أن كلامهم محال فكان الظاهر جواز
 اتصاف المعاني بالمعنوية كما جاز اتصافها بالنفسية أجيب بان الاتصاف بالمعنوية فرع الاتصاف
 بالمعاني واذ لم يجز اتصاف المعاني بالمعاني لم يمكن اتصافها بالمعنوية وتوضيحه أن النفسية ليس
 معها ما يحصل استحالة اتصاف الصفة بخلاف المعنوية فانها تستلزم ما يستحيل اتصاف الصفة
 به لاستحالة ثبوتها بدون المعاني ولواتصفت الصفة بالمعنوية لا اتصفت بالمعاني المحققة الاستحالة
 بالبرهان المذكور (قوله اذ لو قبلت الخ) علة لقوله الصفة لا تتصف بصفة ثبوتية غير نفسية
 (قوله لزوم أن لاتعري عنها) حاصله أن القدرة مثلا لو قبلت صفة أخرى لكانت الصفة الثانية
 اما مثلها فيلزم أن تقبل القدرة قدرة أخرى مثلها أو ضدتها كالعجز أو خلافها وهكذا الصفة
 الاخرى التي قامت بها وهلم جرا فيلزم التسلسل وما تقدم كاه بيان للملازمة بين قوله لو كان صفة
 لزوم أن لاتتصف بصفات المعاني ولا المعنوية وكأنه قال لما يلزم على اتصافه بهما من التسلسل
 وقول الشارح لزوم أن لاتعري عنها أو عن مثلها أو عن ضدتها صوابه عن مثلها أو عن ضدتها
 أو عن خلافها في نسخة عنها أو عن ضدتها وهذه النسخة فيها حذف والاصل عن مثلها أو عن
 ضدتها أو خلافها (قوله اذ القبول) أى للمثل أو للضد أو للخلاف نفسى وهذه علة لقوله
 ويلزم مثل ذلك في الصفة الاخرى (قوله وهو محال) اى قبول الصفة صفة أخرى محال لما
 يلزم عليه من التسلسل والحاصل أنه لو كان صفة لزوم أن لا يتصف بصفات المعاني ولا المعنوية
 ووجه الملازمة أنه لو اتصف بالمعاني أو بالمعنوية والقرض أنه صفة لزوم التسلسل فصحت الملازمة
 وهذا معنى قول الشارح فاذن لا يقبل الخ (قوله لما يلزم عليه من التسلسل) أى وهو محال
 (قوله ودخول ما لانهاية الخ) عطف على التسلسل عطف لازم لان التسلسل ترتيب أمور
 لانهاية لها ويلزم ذلك دخول ما لانهاية له في الوجود وأراد بما لانهاية له الداخلة في الوجود
 الصفات الثبوتية غير النفسية بدليل ما أسلفه أما السلبية فلا وجود لها في الخارج فلا يلزم من
 تقدير تسلسلها دخول ما لانهاية له في الوجود واما النفسية فلا تهاجعة لحقيقة موصوفها
 فلا تسلسل فيها (قوله ومولانا جل وعز قام البرهان الخ) هذا اشارة الى استثنائية القياس
 الثانى القائل لو كان صفة لم يتصف بصفات المعاني ولا المعنوية لكن التالى باطل لقيام
 البرهان القاطع على اتصافه بهما وحاصل ما ذكره الشارح قياسا من استثنائيات الأول لاحتياج
 المحل لكان صفة لكن كونه صفة باطل فبطل المقدم والثانى لو كان صفة لزوم أن لا يتصف بالمعاني
 والمعنوية لكن التالى باطل فبطل المقدم وهو كونه صفة وقول الشارح فيلزم أن يكون ذاتا
 عليه هذا لازم لنتيجة القياس الاول القائل لاحتياج المحل لكان صفة لكن كونه صفة باطل

لان النفسية والسلبية
 تتصف بهما الذات والمعاني
 اذ لو قبلت الصفة صفة أخرى
 لزوم أن لاتعري عنها أو عن
 مثلها أو عن ضدتها ويلزم
 مثل ذلك في الصفة الاخرى
 التي قامت بها وهلم جرا اذ
 القبول نفسى فلا بد أن يتعد
 بين المتماثلات وهو محال
 لما يلزم عليه من التسلسل
 ودخول ما لانهاية له من
 الصفات في الوجود وهو
 محال فان الصفة لا تقبل
 أن تتصف بصفة ثبوتية غير
 نفسية تقوم بها عن صفات
 المعاني والمعنوية ومولانا
 جل وعز قام البرهان القاطع
 على وجوب اتصافه بصفات
 المعاني والمعنوية فيلزم أن
 يكون ذاتا عليه موصوفا
 بالصفات المرتفعة وليس
 هو في نفسه سبحانه صفة
 اغريه تعالى عن ذلك علوا
 كبيرا وأما برهان وجوب
 استثنائه تعالى عن المخصص
 اى القاطع فهو وأنه لو
 احتاج الى الفاعل لكان
 حادثا وذلك محال ما عرفت
 بالبرهان القاطع من
 وجوب قدمه وبقائه
 سبحانه وتعالى

فبطل كونه متاجا للمحل فثبت أنه ذات لا صفة بقي شيء آخر وهو أن التسلسل انما يكون محالا
 في الحوادث لا في القديم والمولى على تقدير كونه صفة وقام بها صفات وهكذا فهمى صفات
 قديمة فلا يضر التسلسل فيها والحاصل أن الدليل وان تم في منع قيام المعنى الحادث بمثله لا يتم في
 منع قيام المعنى القديم بمثله فالاولى في بيان استحالة انصاف الصفة بالصفة أى قيام المعنى بالمعنى
 أن يقال لو قام المعنى بالمعنى فاما أن يكون ضدًا أو مثلاً أو خلافاً والاقسام الثلاثة باطلة أما
 الاول فلان الضدين متنافيان لانفسهما فقيام أحدهما بالآخر يوجب عكس حكمه فيكون
 العلم جهلا والقدرة مجزوا والارادة كراهة وهو محال وأما الثاني فلانه يلزم أن يكون العلم عالما
 والقدرة قادرة والحياة حيا واليباض أبيض لان المثل الثاني يوجب للاول حكمه ولا شك
 أن هذا محال وفيه ايضا اجتماع المثلين والتخصيص من غير تخصص لان المثلين متساويان في
 الحقيقة وليس كون أحدهما محلا والآخر حالا بالاولى من العكس وأما الثالث فلان نسبة
 المخالفة نسبة واحدة فلا اختصاص لبعضها بالقيام دون بعض فيلزم عموم الجواز في كل مخالف
 فيقوم السواد بالمركبة والعلم واليباض وغير ذلك وهذا معلوم البطلان واذ اتين بطلان قيام
 المعنى بالمعنى لزم بطلان قيام حكمه وهو المعنوية بالمعنى لاستلزام المعنوية للمعنى ولا كذلك
 الحال النفسية اذ ليست حال المعالاة بأمر زائد على الذات (قوله قتيبن بهذين البرهاتين) اى
 برهان وجوب مخالفة للحوادث وبرهان وجوب قيامه بنفسه (قوله وهو معنى قيامه تعالى
 بنفسه) المناسب لقوله قتيبن بهذين البرهاتين أن يقول وهو معنى مخالفة للحوادث وقيامه
 بنفسه لان الغنى في المطلق معنى الصفتين لا الثانية فقط وانما عنها الغنى عن المحل والتخصيص
 وأما الغنى عما سواهما من الزمان والمكان ونحوه ما معنى الاول اى ليس وذكر غيره ان المراد
 بهذين البرهاتين برهان استغنائه عن المحل وبرهان استغنائه عن التخصيص وأن المراد بالغنى
 المطلق الاستغنائه عن المحل والتخصيص بخلاف غنى الجوهر فانه مقيد بالمحل وأما التخصيص فليس
 مستغنيا عنه واعلم ما قاله الشيخ ليس اولى فتأمل (قوله فلانه لو لم يكن واحدا الخ) هذا اشارة
 الى قياس استثنائى مركب من شرطية متصلة مذكورة واستثنائية مطوية لم يذ كر ما يقوم
 مقامها من علمتها استثنائى فيها تقيض التالى فينتج تقيض المقدم وقوله لزوم مجزؤه اشارة لبيان
 اللزوم بين المقدم والتالى في الشرطية المذكورة ونظم القياس هكذا لو لم يكن واحدا لزم
 أن لا يوجد شيء من الحوادث لكن التالى باطل لوجود الحوادث بالمشاهدة فبطل المقدم وثبت
 تقيضه وهو كونه واحدا وهو المطلوب ثم ان الوجدانية تشتمل على ثلاثة أوجه وحدانية الذات
 وحدانية الصفات وحدانية الافعال وكل من الوجهين الاخرين ينقسم الى قسمين فوحدانية
 الذات تنبى التركيب في ذاته تعالى وتنبى التعدد بان يكون ثم ذات أخرى قديمة لها من صفات
 الالهية ما لذات مولانا ووجدانية الصفات تنبى انصاف الذات العلية بقدرتين وارادتين الى
 آخر الصفات السبع وتنبى وجود صفة تشبه صفة في ذات غير ذاتها حادثة اذا علمت هذا فاعلم
 أن هذا الدليل الذى ذكره المصنف انما يصلح بحسب ظاهره لاثبات الوحدة في الذات انفصالا
 بمعنى نبي أن يكون معه شريك مماثل له في الوهية ولا ثبات الوحدة في الافعال لكنه عند التأمل
 تجده صالحا لاثبات الامور الخمسة الوحدة في الذات والصفات اتصالا وانفصالا والوحدة

قتيبن بهذين البرهاتين
 وجوب الغنى المطلق لمولانا
 جمل وعز عن كل ما سواه
 وهو معنى قيامه تعالى
 بنفسه ص (وأما برهان
 وجوب الوجدانية له تعالى
 فلانه لو لم يكن واحدا لزم
 أن لا يوجد شيء من العظام
 للزوم مجزؤه حيث نذ شى يعنى
 أنه لو كان له تعالى مماثل

في الافعال بان يقال قوله لولم يكن واحداً أي بان كانت ذاته مركبة من أجزاء أو كان لها نظيراً وكانت صفاته متعددة أو اتصفت ذات بمثل صفاتها أو كان ثم وجدوا هالزم أن لا يوجد شئ من العالم ففقدت دل المصنف على ثبوت هذه الوحدات الخمس بدليل واحد وإنما جمعته بدليل ولم يفعل ذلك في القيام بالنفس بل أفرد كل وجه بدليل لكون كل وجه من أوجه الوحدة اية يلزم على نفسه في الحوادث فلما كان اللازم هنا واحداً كنف بدليل واحد لانه يجمعها وأما القيام بالنفس فليس اللازم لثبوت أحد الوجهين لازماً في الآخر فلذلك عدد الدليل وبيان اجراء الدليل فيما اذا تعددت الذات اتصالاً أن تقول لو تركت ذاته من اجزاء فاما أن تقوم صفات الالهية وهي القدرة وما بعدها بكل جزء أو ببعض أو بالمجموع والسلك باطل أما الاقول فلا أن كل جزء يكون الها في التامع الآتي للشارح في تعدد الالهين وهو مؤيد للبحر المستلزم في الحوادث وأما الثاني وهو قيام أوصاف الالهية ببعض الاجزاء فلا أنه لا اولوية لبعض الاجزاء على بعض وحينئذ فلا تقوم بها وذلك يستلزم بحر جميعها وهو يؤدي إلى في الحوادث وأما الثالث وهو قيام أوصاف الالهية بمجموع الاجزاء فلا أنه يلزم عليه بحر كل جزء على انفراده لأن كل جزء من مجموع الاجزاء قام به جزء من كل صفة من صفات الالهية ولا شك أن من قام به جزء من القدرة والارادة يكون عاجزاً ومفتقراً للجزء الثاني من تلك الصفة القائمة بغيره من الاجزاء وبحر كل على انفراده يوجب بحر سائر الاجزاء وذلك يؤدي لعدم الحوادث وأيضا يلزم عليه انقسام ما لا ينقسم من الصفات وهو محال وأما اجراءه فيما اذا تعددت الذات انفصالاً بان كان له نظير في ذاته فقد تصدى المصنف لبيان ذلك في الشارح كما تصدى لبيان اجراءه فيما اذا كان له شريك من الحوادث في فعل من الافعال وأما اجراءه فيما اذا تعددت الصفات انفصالاً بان يكون لحادث صفة مماثل صفته تعالى فلا أنه اذا نفذت قدرة العبد فيمكن ما عجزت قدرة الرب عنه واذا عجزت عن هذا الممكن لزم بحرها عن سائر الممكنات اذ لا فرق وذلك يؤدي الى عدم الحوادث ان قلت اللازم على تقدير تأثير قدرة العبد في ما لا تتعاقب به لان في العالم كما جعله المصنف لازماً بل اللازم في العالم كما هو ذلك لانه اذا عجزت قدرة الرب عجزت قدرة العبد لان ما جاز على المثل جاز على مماثله وأما اجراءه فيما اذا تعددت الصفات اتصالاً فيانه أن كل صفة من الصفات يجب لها عموم التعلق كما أشار اليه في الشارح بقوله وبيان ذلك أنه قد تقر بالبرهان القاطع وجوب عموم قدرته وارادته وحينئذ فلا تعددت لزم العجز فلا يوجد شئ من الحوادث فقد بان لك أن ما ذكره المصنف من الدليل وان كان بحسب الظاهر مثبتاً للوحدة الذات انفصالاً ولو وحدة الافعال فقط الا أنه عند التأمل مثبت للوحدات الخمس وهي وحدة الذات اتصالاً ووحدة الصفات كذلك ووحدة الافعال وأن وجه جريانه في وحدة الذات اتصالاً وفي وحدة الافعال وفي وحدة الصفات اتصالاً مأخوذ من الشارح وكذا وجه جريانه في وحدة الذات اتصالاً والصفات انفصالاً كما قد بيناه وبهذا تعرف أن قول الشارح فلو كان ثم وجد الخراعى فيه ظاهر المتن وقوله بعد قتيين وجوب وحدانية مولانا في ذاته وصفاته وفي أفعاله نظر الما تضمنه الدليل بالتأمل فتناسب أطراف الكلام وانبع الدليل المرام (قوله في ألوهيته) أي في كونه الها وهو ادهما يشمل السكم المتصل والمنفصل في

في الوهية لزم أن لا يوجد شئ من الحوادث

بالضرورة وبيان لزوم ذلك انه قد تقرر بالبرهان القاطع وجوب عموم قدرته تعالى وارادته بلجميع الممكنات فلو كان ثم موجود له من القدرة على ايجاد ممكن ما مثل مولانا اجل وعزله عند تعلق تينك القدرتين بايجاد ذلك الممكن أن لا يوجد بهما معا الاستحالة اثر واحد يعين مؤثرين لما يلزم عليه من رجوع الاثر الواحد اثرين وذلك لا يعقل فانه لا بد من عجز احد المؤثرين وذلك مستلزم لعجز الاخر المائل له في القدرة على اليجاد واذ لم عجزهما معا في هذا الممكن لم عجزهما كذلك في سائر الممكنات لعدم الفرق بينهما وذلك مستلزم لاستحالة وجود الحوادث كلها والمشاهدة تقتضى بطلان ذلك ضرورة واذ استبان وجوب عجزهما معا مع الاتفاق على ممكن واحد كان مع الاختلاف فيه على سبيل التضاد أولى فتعين وجوب وحدانية مولانا اجل وعزله في ذاته وفي صفاته وفي أفعاله وبهذا تعرف ان لا أثر لقدرتنا في شئ من أفعالنا الاختيارية كحركاتنا وسكناتنا وقيامنا وقعودنا ومشيئنا ونحوها

الذات والصفات بأن تقوم أوصاف الالوهية بجزء من أجزاء الذات مماثل الاخر وبذات غير ذاته أو تعدد صفات الالوهية كقدرتين وارادتين لا يمكن ان لا يتأتى التماثل فيما أو تو جد صفة مثل صفاته في غيره كما يدل على ذلك قول الشارح في آخر الكلام فتعين وجوب وحدانية مولانا في ذاته وفي صفاته وفي أفعاله (قوله والتالى) أى وهو عدم وجود شئ من الحوادث (قوله معلوم البطلان بالضرورة) أى وجود الحوادث بالمشاهدة (قوله على ايجاد الخ) أراد باليجاد الوجود لأن القدرة انما تتعلق به لا باليجاد لانه عبارة عن تعلق القدرة بالوجود (قوله لزم عند تعلق تينك القدرتين الخ) هذا اشارة الى برهان التوارد وياضحه انهما اذا اقصدا اليجاد صدور معين فوقع ان كان بقدره كل منهما لم كون الاثر الواحد اثرين وان كان بقدره أحدهما لزم الترجيح بالمرجح لان مقتضى القادرية ذات الاله وللمقدورية ذات الممكن فنسبة الممكنات للالهين المقروضين على السوية من غير رجحان ولزم العجز أيضا لا يقال يجوز أن لا يقع مثل هذا المقدور للزوم الحال أو يقع بهما جميعا بكل منهما لزوم الحال لانا نقول الاول باطل للزوم عجزهما لان الفرض انهما قصدا الى ايجادها فان لم يوجد لزم عجزهما وكذا الثانى لان الفرض استتلال كل منهما بالقدرة والارادة العامة (قوله بين مؤثرين) أى مستقل كل منهما بايجادها (قوله لما يلزم عليه من رجوع الخ) أى ولما يلزم عليه من تحصيل الحاصل والتعليل لان ظاهر ان اذا كان الممكن الذى تعلق به القدرتان بسيطاً غير منقسم كالجوهر الفرد وكذا ان كان مركباً وكان ما تعلق به احدى القدرتين عين ما تعلق به الاخرى وان كان غير لزم عجزهما (قوله وذلك لا يعقل) ألا ترى أن الخط الذى لا عرض له يستحيل أن يرسم بتقنين وتعلق القدرة تعلق استتلال المعاونية على أن المعاونة توجب العجز قطعاً (قوله كان مع الاختلاف فيه على سبيل التضاد أولى) اشارة الى برهان التماثل ويقال له برهان التوارد وتقريره أنه لو أمكن التعدد لا يمكن التماثل كما أن يريد أحدهما محركاً زبداً والاخر سكونه ولو أمكن التماثل لزم أحد الامر من الممتنعين لذاتهما أعنى اجتماع الضدين ان تقدم احدهما وعجز أحد الالهين ان تقدم احدهما دون الاخر وعجز احدهما يؤدى للعجز الاخر لان ثابت لاهد المثلين يثبت للاخر وعجزهما يؤدى لعدم وجود شئ من العالم وهو باطل بالمشاهدة فما ادى اليه وهو تعدد الاله باطل وهذا البرهان هو اشارة اليه بقوله تعالى لو كان فيها آلهة الا الله لقد سدتا وهو دليل قطعى لا اقلنا حياً خلافاً للسعد حيث قال انه اقناعى وهو مبسئ على ان المراد بالفساد اختلال نظامهما واما لو قلنا ان المراد بالفساد عدم الوجود كان الدليل قطعياً (قوله وبهذا) الاشارة راجعة لوجوب وحدانية الأفعال ويحتمل رجوعها للدليل السابق وهو دليل التماثل وتقريره ان قدرة الله عامة تتعلق بكل ممكن فلو كان مقدوراً للعبد على وجه التأثير لزم اجتماع مؤثرين على اثر واحد واللازم باطل فاللزوم مثله وبيان اجتماع مؤثرين ان قدرته تعالى عامة تتعلق فيدخل تحتها فعل العبد فيكون مقدوراً له تعالى وواقعاً بقدرته فوقعه بقدرة العبد يلزم عليه اجتماع مؤثرين بل ويلزم عليه العجز ان وقع ذلك المقدور الذى هو من متعلقات قدرة الله بقدرة العبد فقط لانه حيث كانت القدرة عامة ووقع شئ مما يتعلق به بغيرها كان ذلك عجزاً لها (قوله لا أثر لقدرتنا) النون للمتكلم ومعه غيره والمراد بالغير

الاحياء مطلقا كانوا عقلاء أو غيرهم وقيد الافعال بالاختيارية لانها هي التي وقع فيها خلاف
 اهل الضلال بحركة البطش واما الحركة الاضطرارية بحركة المرتعش فلا خلاف انها مخلوقة لله
 (قوله وقد رتتا ايضا مثل ذلك عرض) اي وصف وجودي (قوله تقارن تلك الافعال) اي
 لاسابقة عليها والالزم وقوع الفعل بلا قدرة عليه لما تقرر من امتناع بقاء الاعراض وهذا
 مذهب الاشعري وامام الحرمين ومن تبعهما واعترض بانه لا نزاع في جواز تعدد الامثال عقب
 الزوال فلا يلزم وقوع الفعل بلا قدرة عليه واجيب باننا نعد في لزوم ذلك اذا كانت القدرة
 التي بها الفعل هي القدرة السابقة فان جعلت المثل المتجدد المقارن فقد لزم ان القدرة التي بها
 الفعل لا تكون الامتياز ومذهب المعتزلة انه لا يجب مقارنة القدرة للفعل بل توجد قبله لان
 التكليف حاصل قبل الفعل ضرورة ان الكافر مكلف بالايمان فلم تكن القدرة متحققة
 حينئذ لزم تكليف العاجز واجيب بأن صحة التكليف منوطة بالقدرة بمعنى سلامة الآلات
 والاسباب والقدرة المسماة بالاستطاعة كما تطلق على العرض المقارن للفعل تطلق على القدرة
 بالمعنى المذكور وهو سلامة الآلات والاسباب (قوله وتعلق بها) أي تعلق مقارنة فقط
 لا تعلق تأثير (قوله عند تلك القدرة) أي عند وجودها وقوله ماشاء، فعول يخلق (قوله وجعل
 الله سبحانه وجود تلك القدرة مقارنة للفعل شرط في التكليف) المراد بالوجود امكانه
 لا الوقوع بالفعل لان القدرة مقارنة للفعل عند اهل السنة والتكليف سابق عليه امنوط بسلامة
 الآلات (قوله والتعلق) عطف تفسير (قوله وفي الشرع) عطف تفسير أي المسمى باصطلاح
 أهل الشرع (قوله بالكسب) متعلق بالمسمى ونائب فاعله ضمير عائد على الاقتران وتسمية
 الاقتران كسبا مجاز بحسب الاصل لان الكسب بمعنى المكسوب والاقتران ليس بمكسوب
 للعبديل كسبه عبارة عن مقدوره أعني الحركات سواء قلنا انه اختراع أو لا لكن باعتبار ذلك
 الاقتران والتعلق أي انه لا جلهما سميت الحركة كسبا فاطلاق الكسب على الاقتران من
 اطلاق اسم المسبب على السبب وهذا بحسب الاصل ثم صار اطلاقه على المقارنة حقيقة عرفية
 والحاصل ان الكسب يطلق على كل من المقدور وعلى اقتران القدرة بالمقدور وقيل ان صرف
 العبدة قدرته و ارادته الى الفعل كسب ويجاد الله للفعل عقب ذلك خلقه فالمقدور الواحد دخل
 تحت قدرتين لكن بجهتين مختلفتين فالفعل مقدور لله تعالى بجهة اليجاد ومقدور للعبد بجهة
 الكسب اذا علمت ذلك نعلم أن قول الشارح المسمى في الاصطلاح مراده اصطلاح الاشعري
 ومن تبعه لا اصطلاح كل المتكلمين (قوله وبحسبه) اي وبحسب الكسب تضاف الافعال
 للعبد أي كما ان تضاف لله بحسب الخلق والاختراع ولما اضيفت الافعال للعبد من جهة
 الكسب أثيب وعوقب عليها نظير الماعن من الاختيار الذي هو سبب عادي في ايجاد الله
 الفعل والقدرة عليه ثم ان العبد مختار بحسب الظاهر والافعال للعبد لان اختياره بخلق الله
 فالعبد مختار ظاهره مجبور باطنه فهو مجبور في صورة مختار خلاقا للمعتزلة القائلين انه مختار
 ظاهره او باطنا وللجبرية القائلين انه مجبور ظاهره و باطنا (قوله لهاما كسبت وعليها
 ما اكتسبت) عبر بالها في الحسنات لانها هي التي اكتسبت بها الحسنات وتضررها هي التي
 الاول بكسبت وفي الثاني باكتسبت لان الشر لها كان مما تشتمه النفس وتجذب اليه وامارة

بل جميع ذلك مخلوق لمولاتنا
 جل وعز لا واسطة وقد رتتا
 أيضا مثل ذلك عرض مخلوق
 لمولاتنا جل وعز تقارن
 تلك الافعال الاختيارية
 وتعلق بها من غير تأثير لها
 في شيء من ذلك أصلا وانما
 أجرى الله تعالى العادة أن
 يخلق عند تلك القدرة
 لا بها ماشاء من الافعال
 وجعل الله سبحانه وجود
 تلك القدرة مقارنة للفعل
 شرط في وجوب التكليف
 وهذا الاقتران والتعلق
 لهذه القدرة الحادثة بتلك
 الافعال من غير تأثير لها
 أصلا هو المسمى في الاصطلاح
 وفي الشرع بالكسب
 والاكتساب وبحسبه
 تضاف الافعال الى العباد
 كقوله تعالى لهاما كسبت
 وعليها ما اكتسبت

به كانت في تحصيله أبجل واحدا فلذا وصفت بماله دلالة على المباغة والاعتماد وهو الاكتساب
 والمالم تسكن في باب الخير كذلك لغتورها في تحصيله وصفت بماله دلالة على الاعتماد والتصرف
 وهو الكسب (قوله وأما الاختراع والايجاد) عطف الايجاد على الاختراع عطف مراف
 وال في الايجاد عوض عن المضاف اليه اي واما ايجاد الافعال والذوات واختراعها (قوله
 فهو من خواص مولانا) اي ولذا قال الاشعري ان القدرة على الاختراع اخص اوصاف
 الباري اي انها صفة خاصة به لا تكون لغيره وليس مراده انها خاصة للذات بمعنى انها صفة
 تقسيمية لا تعقل الذات بدونها لانها عند صفة معنى والنفسية ليست كذلك (قوله مختارا) اي
 لان وجود الفعل مقارنة للقدرة يدل على انه حصل منه اختيارا لانه قبل حصوله لم يعلم ان
 اختيار العبد للفعل سبب عادي لخلق الله الفعل والقدرة متقاربان (قوله وعند ما يخلق تعالى فيه
 الفعل مجردا) عطف على قوله عند خالق الله فيه القدرة وقوله مجبور اعطف على قوله مختارا فهو
 من العطف على معمولي عامل واحد وذلك جائز انتهى يس (قوله لما يوجد في محلها) اي لان الفعل
 الذي يوجد في محلها اي يقوم به قيام العرض بالجواهر (قوله تيسره) اي الفعل الذي يوجد في
 محلها وقوله بحسب العادة متعلق بتيسره وقوله فعلا وتر كما معمول تيسره اي تيسر الفعل من
 جهة تحصيله وعدم تحصيله بحسب العادة اي بحسب الظاهر والمشاهدة والمراد بتيسره بحسب
 العادة ان يكون في وسع الشخص وطاقته فعله او تركه بحسب الظاهر واعلم ان حسب ان خلت
 عن الجار سكنت سينها نحو حسبك الله وان دخل عليه الجار فحقت سينها نحو بحسب المعنى مالم
 يكن الجار زائدا والاسكنت نحو بحسبك درهم (قوله وعدم تلك القدرة) اي وعلامة عدم
 تلك القدرة من اصلها فضلا عن مقارنتها (قوله عدم التيسر) اي عدم تيسر الفعل بحسب
 العادة بان كان ليس في وسع العبد وطاقته (قوله بين هاتين الحالتين) اي حالة الجبر وحالة
 المقارنة التي هي حالة الاختيار (قوله ضروري لكل عاقل) اي فاهل الجبر انكروا الضروريات
 ولذلك كانوا بها (قوله كما ان الشرع جاء الخ) اما ان يرجع لقوله وعلامة مقارنة واما الى قوله
 وادراك الفرق الخ وهو اقرب (قوله الاوسعها) اي الاجمالي وسعها اي بالقول الذي في
 وسعها وطاقتها (قوله اي الاما في طاقتها) اي الاجمالي طاقتها (قوله بحسب العادة) اي بحسب
 الظاهر والمشاهدة (قوله واما بحسب العقل) اي واما بحسب ما يدركه العقل اذا نظر نظرا
 صحيحا (قوله ونفس الامر) قيل المراد به علم الله وقيل اللوح المحفوظ وقيل نفس الامر معناه
 نفس الشيء بقطع النظر عن اعتبار الاعتبار وفرض الفرض فالامر بمعنى الشيء فقوله هذا
 الشيء موجود في نفس الامر اظهار في محل الاضمار اي موجود في نفسه (قوله وبهذا) اي
 بما ذكرناه من ان الفعل اذا كان في وسع العبد كانت قدرته مقارنة له غير مؤثرة فيه وكان مختارا
 له وان لم يكن في وسع علم تكن قدرته مقارنة له (قوله مذهب الجبرية) بفتح الباء والتسكين لمن
 ويجوز التسكين والتحريل للاندواج كذا في السكاني عن القاموس وقتر شيخنا ان الجبرية
 نسبة للجبر فهو بسكون الباء وقد تفتح اشيا كاه القدرة (قوله ولا شك انهم في هذه المقالة
 مبتدعة) اي لمخالفتهم السنة المثبتة لوسع المكلف وطاقته لانهم قد نفوا محل التكليف الذي
 اثبتته السنة وهو ما في وسع المكلف (قوله بله) اي مغفلون لا يفهمون الحجة فاندفع ما يقال

واما الاختراع والايجاد فهو من خواص مولانا جل وعز لا يشاركه فيه شيء سواء تبارك وتعالى ويسمى العبد عند خالق الله تعالى فيه هذه القدرة المقارنة للفعل مختارا وعند ما يخلق تعالى فيه الفعل مجردا عن مقارنته تلك القدرة الحادثة مجبورا ومضطرا كما ترعش مثلا وعلامة مقارنته القدرة الحادثة لما يوجد في محلها تيسره بحسب العادة فعلا او تركه كعلامة الجبر وعدم تلك القدرة عدم التيسر وادراك الفرق بين هاتين الحالتين ضروري لكل عاقل كما ان الشرع جاء باثبات الحالتين وتفضل باسقاط التكليف في الحالة الثانية وهي حالة الجبر دون الاولى قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها اي الا ما في وسعها بحسب العادة واما بحسب العقل وما نفس الامر فليس في وسعها اي طاقتها اختراع شيء ما وبهذا تعرف بطلان مذهب الجبرية القائلين باستواء الافعال كلها وانه لا قدرة تقارن شيئا منها عموما ولا شك انهم في هذه المقالة مبتدعة بله يكذبهم الشرع والعقل

ان البله الحق والاحق لا يحكم عليه بأنه مبتدع لعدم تكليفه وحاصل الدفع ان البله يطلق
 في اللغة على معان منها الغفلة وعدم فهم الحجة وهو المراد هنا ومنها الحق وهو غير مراد (قوله
 وبطلان مذهب القدرية) أي نقاة القدر فهم منسوبون للقدر لقولهم بنى كون الشر بقدر
 الله ومشيئته سموا بذلك لما لغتهم في تقيده وكثرة مدافعهم اياه وقيل لا ثباتهم للعبد قدرة الايجاد
 لانهم يقولون العبد يخلق بقدرته الخير والشر والمولى يخلق الخير فقط وفيه ان مقتضى القياس
 ان يقال لهم حينئذ قدرية بضم القاف مع ان الشائع فقها الآن يقال ان فتح القاف من
 تغييرات النسب (قوله مجوس هذه الامة) بهذا سماهم الشارع صلى الله عليه وسلم حيث قال
 القدرية مجوس هذه الامة ذكره في الجامع الصغير ووجه انهم اثبتوا فاعلين فاعل الخير وفاعل
 الشر كما اثبت المجوس الهين النور والخبير والظلمة اله الشر وتسميتهم مجوسا على طريق التشبيه
 تسميا على سوء مقاماتهم ولا يلزم ان يكونوا مشركين غير موحدين لان الاشرار هو اثبات
 الشرك في الوهنة تعالى بمعنى وجوب الوجود كالمجوس أو استحقاق العبادة كما عبادة
 الاصنام والوثان والقدرية لا يثبتون ذلك بل لا يجعلون خالق العبد كخالقية الله تعالى
 لا فتقارها لالات التي هي بخلاف الله تعالى (قوله ولا شك انهم مبتدعة) أي لانهم خالفوا
 اجماع السلف قبل ظهور البدع على ان ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن (قوله أشركوا مع
 الله غيره) أي انهم في معنى المشركين الذين أشركوا مع الله غيره لا ثباتهم شركة العبد لله في الفعل
 وليس المراد انهم مشركون حقيقة لما علمت ان الاشرار حقيقة اثبات الشرك في استحقاق
 العبودية أو في وجوب الوجود والمعتزلة لا يقولون بشئ من ذلك وقد بالغ علماء ما وراء النهر
 في ذمهم حيث قالوا المجوس اسعد حالنا من المعتزلة لانهم اثبتوا شركا واحدا والمعتزلة اثبتوا
 شركا لا تحصى والمصنف تابع لهم في المبالغه والافهم ليسوا مشركين حقيقة كما علمت (قوله
 فتحقق مذهب أهل السنة الخ) يقرأ بصيغة المبني للمفعول وبصيغة الامر وهو أولى اهل
 وقوله مذهب أهل السنة أي الصحيح من مذهبهم لان لهم أقوالا أخر غير هذا لكن لم تصح عند
 المصنف ولذا قال ولا تصح بأذنك الخ وحاصله ان مذهب أهل السنة ان الفعل ان كان في وسع
 العبد وطاقته بحسب الظاهر كان مقارنا لقدرته ومختارا لله ومكلفا به ولا تأثيرا لقدرته فيه وانما
 لها فيه مجرد المقارنة وان كان الفعل ليس في وسع العبد كان غير مقارن لقدرته ومجورا عليه
 وليس مكلفا به ومذهب الجبرية ان الافعال كلها مجبور عليها وليس للعبد قدرة تقارن شيئا منها
 ومذهب المعتزلة ان الفعل ان كان ليس في وسع العبد فهو مجبور عليه وصادر بقدرته الله وان
 كان في وسعه فهو صادر بقدرته على حسب ارادته والاول غير مكلف به دون الثاني فانه مكلف
 به ان قلت الجبر لازم لاهل السنة حيث لا يجعلوا للعبد تأثيرا في أفعاله الاختيارية مع كونه
 مكلفا بها قلت الجبر المحذور هو الحسبي وهو التكليف بما ليس في وسعه وأما الجبر العقلي وهو
 سلب الخالقية عن العبد فهو متوجه على جميع الفرق ولا يضر لانه محض الايمان (قوله من بين
 فرث ودم) الفرث أحسن من الدم وكلاهما قبيح والذي بمنزلة الدم مذهب المعتزلة لانهم أضافوا
 الايجاد لغير الله والذي بمنزلة الفرث مذهب الجبرية لانه اخف من كلام المعتزلة لانهم أضافوا
 جميع الافعال لله هكذا أقرروا الصواب العكس لان من لازم مذهب الجبرية عدم التكليف
 وانتفاء الشرية وهو كفر ومذهب المعتزلة مفسق فقط كذا أقررت شيخنا (قوله ابنا) حال من

وبطلان مذهب القدرية
 مجوس هذه الامة القائلين
 بتأثير تلك القدرة الحادثة
 في الأفعال على حسب
 ارادة العبد ولا شك انهم
 مبتدعة أشركوا مع الله
 تعالى غيره فتحقق مذهب
 أهل السنة بين هذين
 المذهبين الفاسدين فهو قد
 خرج من بين فرث ودم ابنا
 خالصا ناعلا للشاربين

بين قوم أفرطوا وهم الجبرية وبين قوم فرطوا وهم القدرية وكان هذه القدرة الحادثة لأثرها أصلا في فعل من الأفعال كذلك لأثرها في شيء من الأفعال ١٩٤ أو الطبخ أو التسخين أو غير ذلك لا بطبيعتها ولا بقوة وضعفها بل الله تعالى أجزى

العادة اختيارا منه جل وعز
بإيجاد تلك الأمور عندها
لا بما هو قس على هذا ما يوجد
من القطع عند السكين
والإم عند الجوع والشبع
عند الطعام والرى والنبات
عند الماء والضوء عند
الشمس والسراج ونحوهما
والظل عند الجدار والشجرة
ونحوهما وبرد الماء الساخن
عند صب الماء البارد فيه
وبالعكس ونحو ذلك
مما لا ينحصر فاقطع في ذلك
كله بأنه مخلوق لله تعالى
بلا واسطة البتة وأنه لا تأثير
فيه أصلا لتلك الأشياء التي
جرت العادة بوجودها معها
وبالجمله فلتعلم أن الكائنات
كلها يستحيل منها الاختراع
لاثر ما بل جميعها مخلوق لمولانا
جل وعز ومقتدر إليه أشد
الافتقار ابتداء ودواما
بلا واسطة فهذا شهد
البرهان العقلي ودل عليه
الكتاب والسنة واجماع
السلف الصالح قبل ظهور
البدع ولا تصغ بأذنيك
لما ينقله بعض من أواع
يتقل الغث والسمين عن
مذهب بعض أهل السنة
مما يخالف ما ذكرناه لك
فشد يدك على ما ذكرناه وهو

فاعل خرج (قوله قوم أفرطوا الخ) حاصله أن الجبرية لما تجاوزوا الحد حيث تفوا الكسب
الثابت ثم عا ونفوا الاختيار الثابت ضرورة نسب لهم الإفراط الذي هو مجاوزة الحد
والقدرة لمالم يعطوا النظر حقه ولم يهدوا للصواب من عموم تعلق قدرة الباري بالكائنات
لامكانها سواء كانت من كسب العبد أم لا صاروا في نظرهم عاجزين مفرطين فنسبهم إلى التعريط
الذي هو التقصير والحاصل أن الجبر هو الحق فدعيه ظافرا بالدليل فن زاد عليه حتى نفي
الكسب نسب إلى الإفراط والمعتزلة لم ينظروا بالمطلوب الذي هو الجبر بل وقفوا دونه وجعلوا
العبد محترقا فلذا نسبهم إلى التعريط (قوله عند الطعام) أي عند كل الطعام فقبه حذف
مضاف (قوله ولا تصغ بأذنيك الخ) أشار به إلى الثلاثة أقرال نقلت عن أهل السنة الأول قول
القاضي أبي بكر الباقلاني بتأثير قدرة العبد في حال الفعل لافي أصله ككون الحركة صلاة وغصبا
ونكاحا ما ذات الحركة فبقدره الله ويقول ان حال الفعل الذي تؤثر فيه قدرة العبد أعنى كونه
صلاة مثلا أمر بتوقي كغيره من الأحوال القول الثاني قول الاستاذ أبي اسحق الاسفريابي
بتأثير قدرة العبد في حال الفعل لافي أصله كقول القاضي غير أن حال الفعل الذي تؤثر فيه
قدرة العبد عند من كونه صلاة أو غصبا ووجهه واعتبار للفعل لاحال كما يقول القاضي لأن
الاستاذ لا يقول بنسبوت الأحوال بل بعدمها القول الثالث قول امام الحرمين في آخر أمره
بتأثير قدرة العبد في ذات الفعل لىكن على وفق مشيئة الرب وارادته وهذه الأقوال غير صحيحة
لخالفتم الاجماع السلف الصالح فان قلت كيف يصح من هؤلاء الأئمة مخالفة الاجماع قلت قال
في شرح الكبرى ولا يصح نسبها لهم بل هي مكذوبة عنهم ولئن صححت فانما قالوها في مناظرة مع
المعتزلة جريها الجدول (قوله ينقل الغث) أي الردي والسمين أي الجيد (قوله وأما برهان
وجوب اتصافه تعالى بالقدرة الخ) هذا شروع منه رحمه الله في وجوب اتصافه تعالى بالصفات
النبوتية واعلم أن الصفات النبوتية باعتبار توقف الفعل عليها وعدم توقفه قسمان قسم
يتوقف عليه الفعل عقلا وهي القدرة والارادة والعلم والحياة وقسم لا يتوقف عليه الفعل
عقلا وهي السمع والبصر والكلام وقد استدل المصنف على ثبوت كل قسم ببرهان فاستدل
على ثبوت القسم الاول بذا البرهان ثم ان وجوب اتصافه تعالى بهذه الصفات يتضمن ثلاثة
مطالب وجوب وجودها ووجوب كون تلك الصفات ثابتة للذات أولا اذا تصاف الشيء بالشيء
فخرج ثبوتها ونفي كل ما يؤدى لحديث تلك الصفات كتنفي عموم تعلقها فان قلت لان سلم أن
وجوب اتصاف الموصوف بصفة يستلزم وجوب تلك الصفة لجواز أن تكون الصفة ممكنة
والاتصاف بها واجب ألا ترى أن الجرم اذا لم يكن ساكنا في زمان ما كان اتصافه بالحركة واجبا
والحركة في نفسها ممكنة قلت هذا ممنوع بل الصفة متى كانت ممكنة كان الاتصاف بها ممكنا
فعلى تقدير اذا اتفقت اتصافها متى كانت الذات واجبة ووجوب اتصافها بصفة
كانت تلك الصفة واجبة لتلك الذات مادامت الذات لان الذي يجب الاتصاف به لا يرتفع
الإبارة فاع الذات (قوله لو انتفى شيء منها الخ) هذا إشارة إلى قياس استثنائي مركب من

الحق الذي لا شك فيه ولا يصح غيره واقطع تشوقك إلى سماع الباطل تعش سعيدا وتمت ان شاء الله تعالى طيبا شرطية
رشيدا والله المستعان ص (وأما برهان وجوب اتصافه تعالى بالقدرة والارادة والعلم والحياة فلانه لو انتفى شيء منها

شرطية متصله مذكورة واستثنائية محدوفة لم يقم شيء مقامها استثنى فيها انقيض التالي فينتج
 نقيض المقدم ونظم القياس هكذا وانتيقن شيء من هذه الصفات الاربع لما وجد شيء من
 الحوادث لكن التالي باطل بالمشاهدة فبطل المقدم وهو انتفاء شيء من هذه الصفات الاربع
 فثبت نقيضه وهو وجود كل واحدة منها وهو المطلوب وقوله لو انتقي شيء منها يعني عن الذات
 وانتفاء شيء منها عن الذات مقابل لوجود انصافه تعالى بها المتضمن للمطالب الثلاثة السابقة
 فكانه قال لو لم يجب الاتصاف بها أي بأن صح نقيضها بالامكانها أو لاستحالتم بأن تتقي عن
 الذات أزلا أو بأن يدعى خصوص تعلقها ببعض ما تصلح له لان هذا يستلزم الاقتدار للخصص
 لمؤدى الحدوث (قوله لما وجد شيء من الحوادث) بيان الملازمة هو أن الفعل لا يصح بدون هذه
 الصفات أما الحياة فلانها شرط عقلا في الاتصاف بالصفات الثلاث فنقيضها عن الذات يستلزم نفي
 الثلاثة عنها وأما غيرهما من بقية الصفات فلا تنافي بالقدرة موقوف على ارادة ذلك الاثر
 و ارادة الاثر موقوفة على العلم به فلا تنافي العلم انتفت الارادة ولو انتفت الارادة انتفت
 القدرة ولو انتفت القدرة لا تنافي سائر المخلوقات وانتفاء الحوادث باطل بالضرورة فغزومه
 وهو نقيضها كذلك فينتج أنها ثابتة للذات وهذا حاصل ما ذكره الشارح فان قلت لان سلم الملازمة
 التي في الشرطية القائلة لو انتقي شيء منها لما وجد شيء من الحوادث لجواز انتفاء تلك الصفات
 ويكون التأثير في الحوادث بالعلة أو الطبيعة كما نقول للفلاسفة فانهم يقولون جميع الصفات
 الوجودية ويقولون ان الذات مؤثرة في الحوادث بالعلة قلت ما ذكره المصنف من الملازمة مبني
 على ما سلمه من اتصاف صانع العالم بالصفات وبطلان العلة والطبيعة ولم يكثرث بورد هذا
 السؤال لوضوح رده بما مر من ابطال كون صانع العالم علة أو طبيعة كما أنه لم يكثرث بما عسى
 أن يورده المعتزلة على الملازمة من المنع لان مذهبهم نفي المعاني فلهم أن يقولوا الانسلم انه يلزم من
 انتفاء شيء من هذه الصفات الاربع انتفاء الحوادث لان الحوادث مستندة للمعنوية أي ان
 إيجادها بما لا شيء من المعاني بوجود وحاصل الجواب أن اثبات المعنوية دون المعاني كعالم
 بلا علم وقادر بلا قدرة واضح البطلان لخالفته للغة العرب لان الاسم انما يشترق من صفة قائمة
 بالمسمى لامن غير قائمة به ولما كان القول بثبوت المعنوية دون المعاني واضح البطلان لم يكثرث
 المصنف بهذا كالاتول هذا واعلم أن المصنف رتب هنا عدم وجود شيء من الحوادث على عدم
 وجود شيء من هذه الصفات الاربع وان كان في الكبرى انما رتب عدم وجود شيء من
 الحوادث على عدم معنوية هذه الاربعة وهي النكون قادر او مريدا وعالمنا وحيانا نظرا الى أن
 المعاني ملازمة للمعنوية اثباتا ونقيا وحينئذ فالبرهان المذكور كما ثبتت به المعاني الاربعة
 ثبتت به معنويتها (قوله اذهي) أي الحياة شرط فيها أي في تلك الصفات وكون الحياة شرطا
 في هذه الصفات معلوم في الشاهد بالضرورة فيلزم في الغائب أن يكون كذلك لان الشاهد مسلم
 تعرفه الحقائق غالبا (قوله ووجود المشروط) أي وهو الصفات الثلاثة هنا (قوله بدون
 شرطه) أي العقلي وهو الحياة هنا (قوله موقوف على اتصاف الخ) أي ولا عبرة بما قاله المعتزلة
 والفلاسفة كما تقدم (قوله وبه مبنيان الخ) الاشارة راجعة لمجموع الدليل ويصح رجوعها
 التالي وفي الكلام حذف مضاف أي ويطلق هذا التالي يقين وجوب الخ وان شئت قلت
 وبالتالي من حيث بطلانه يقين وجوب اتصافه تعالى بهذه الصفات في الازل وذلك لانها

لما وجد شيء من الحوادث
 من قد تقدم لك ان تأثير
 القدرة الازلية موقوف
 على ارادته تعالى ذلك الاثر
 و ارادته تعالى ذلك الاثر
 موقوفة على العلم به
 والاتصاف بالقدرة والارادة
 والعلم موقوف على الاتصاف
 بالحياة اذ هي شرط فيها
 ووجود المشروط بدون
 شرطه مستحيل فاذا وجود
 حادث أي حادث كان
 موقوف على اتصاف محدثه
 بهذه الصفات الاربع
 فلا تنافي شيء منها لما وجد
 شيء من الحوادث للزوم
 بعجزه حينئذ وبه مبنيان
 وجوب وجود اتصافه
 تعالى بهذه الصفات في
 الازل اذ لو كانت حادثة لزم
 توقف احداثها على اتصافه
 تعالى بأعمالها قبلها ثم ينقل
 الكلام الى أمثالها ويلزم
 التسلسل وهو محال

فيكون وجود تلك الصفات ١٩٦ على هذا التقدير محالاً وذلك مؤدًى إلى المحذور المذكور وهو أن لا يوجد شئ من الحوادث

وبهذا تعرف أيضاً وجوب عموم التعلق للمتعلق منها كالعلم والقدرة والارادة إذ لو اقتصت ببعض المتعلقات دون بعض لزم الاقتتار إلى المخصص فتكون حادثة ولا يمكن أن يكون الحدث لها غير الموصوف بها لما عرفت من وجوب الوجودانية له تعالى وانفراد بالاختراع واحداً له تعالى لها فرع اتصافه بأمثالها قبلها ثم ينقل الكلام إلى تلك الأمثال ويحجب ما قد سبق فقد بان لك بهذا أن البرهان الذي ذكرناه في أصل العقيدة يؤخذ منه ثلاثة أمور وجود هذه الصفات ووجوب التقدم والبقاء لها ووجوب عموم التعلق للمتعلق منها وقد أشار في أصل العقيدة إلى أن البرهان الذي ذكره هو لهذه المطالب الثلاثة أما الوجود والوجوب فأشار إليهما بقوله ووجوب اتصاف تعالى بالقدرة والارادة إذ الوجوب لهذه الصفات يستلزم وجودها وأشار إلى المطلب الثالث وهو عموم التعلق للمتعلق منها بالالف واللام التي أدخلها على صفة القدرة وما بعدها من الصفات فإنها لا يعمد والمعهود به الصفات التي نسر تعلقها فيما سبق وبالله التوفيق

لوانتفت عن الذات أزلاً بل اتصفت بها فيما لا يزال لما وجد شئ من الحوادث لكن عدم وجود شئ من الحوادث باطل فالملزومية مثله بيان الملازمة أنها لو انتفت عن الذات أزلاً واتصفت بها فيما لا يزال كانت حادثة ولو كانت حادثة كانت من جملة المحدثات فتوقف احداثها على اتصافه بأمثالها قبلها ثم تنقل الكلام إلى تلك الأمثال فتقول انها من جملة المحدثات فتوقف احداثها على اتصافه بأمثالها وهكذا فيلزم الدور ان تنحصر العدد والاقفال وكلاهما محال فما أدى لذلك وهو كون تلك الصفات حادثة محال فوجود الحوادث المتوقفة على ذلك المحال محال فيأتي المحذور وهو عدم وجود شئ من الحوادث (قوله على هذا التقدير) أي تقدير حدوثه أو قوله تبين أي بواسطة التعليل الذي ذكره بعد (قوله وذلك مؤدًى) أي وكون وجود الصفات على تقدير الحدوث محالاً مؤدًى الخ لانه اذا كان وجودها حادثة محالاً فيكون وجود الحوادث المتوقفة عليها محالاً وهذا يؤدًى إلى عدم وجود شئ من الحوادث (قوله وبهذا تعرف) أي وييطان التالي وهو عدم وجود الحوادث على ما مر تعرف الخ وحاصله أنه لو لم تكن تلك الصفات الثلاثة المذكورة عامة التعلق لما وجد شئ من الحوادث لكن عدم وجود شئ من الحوادث باطل فالملزوم منه لبيان الملازمة أنه لو لم تكن عامة التعلق لاحتاجت إلى مخصص فتكون حادثة فتحتاج إلى اتصاف الباري محدثاً بمثلها وهكذا فيؤدًى إلى التسلسل وهو محال فما أدى إليه وهو عدم عموم التعلق محال فيكون وجود الحوادث المتوقفة على ذلك المحال محالاً فيأتي المحذور وهو عدم وجود شئ من الحوادث (قوله ويحجب ما سبق) أي من التسلسل وأنه محال وان ما أدى إليه من عدم عموم التعلق محال وأن ذلك المحال يؤدًى إلى عدم وجود شئ من الحوادث (قوله فقد بان لك بهذا) أي أن البرهان الخ) أراد بالبرهان جراً وهي الاستقنائية التي يعبرون عنها بظلال اللازم يعني أن بظلال اللازم المذكور يستلزم الامور الثلاثة لاستلزام نفي كل واحدة منها ذلك اللازم ويحتمل أن يريد أن البرهان المذكور يستلزم تلك الامور باعتبار لازم شرطية والمخروج لهذا التكلف الخالف لظاهر اللفظ كون نتيجة الدليل المشتمل عليها أو على نقيضها لا تكون الا واحدة فلا يصح أن يستنتج من الدليل أكثر من مطلوب واحد ويمكن أن يقال ان المطلوب وهو اتصاف الباري بتلك الصفات واحد وتلك الامور الثلاثة بدلائلها عليها أجزاً لذلك المطلوب وذلك ان وجوب اتصافه تعالى بها يستلزم وجودها كما مر والتعريف بالعهودية يدل على عموم تعلقها كما ذكره ومطلوب في ضمنه مطالب (قوله هو لهذه المطالب) أي هو منتج لهذه المطالب بواسطة اتصافه تعالى بها المستلزم لهذه المطالب وهي وجودها ووجوبها وعموم تعلقها كما مر (قوله يستلزم وجودها) اعترض بأن الوجوب لا يستلزم الوجود بدليل صفات السالوب فانها واجبة أي يجب اتصافه تعالى بها وهي غير موجودة وأجيب بأن المراد بالوجود الذي يستلزمه الوجوب التحقق في نفس الامر لا الوجود في خارج الاعيان ولا شك ان السلسلة متحققة في نفس الامر فوجوب اتصافه تعالى بهذه الصفات يستلزم ثبوتها للذات وتحقيقها في نفس الامر وكذلك الصفات السلبية وجوب اتصافه بها يستلزم تحقيقها في نفس الامر وان كانت ليست أمراً موجودة في الخارج يمكن رؤيتها (قوله والمعهود الصفات الخ) أي والمعهود صفات عامة التعلق واعلم أن الصفات الاربعة التي يتوقف عليها الفعل انما ينهض فيها الدليل العقلي كإفعل المصنف لا السعي للزوم

الدور وذلك لانها لو ثبت بالسمع لكانت متوقفة عليه والحال أن السمع متوقف على المعجزة المتوقفة على كون فاعلهما متصفا بهذه الصفات الأربع فالامر الى أن السمع متوقف على هذه الصفات الأربع وقد فرضنا أنها متوقفة عليه فلزم أن الصفات الأربع متوقفة على نفسها لان المتوقف على المتوقف على الشيء متوقف على ذلك الشيء فالصفات الأربع متوقفة على السمع المتوقف عليها فتكون تلك الصفات متوقفة على نفسها (قوله وأما برهان وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام فالكتاب والسنة والاجماع) أطلق البرهان هنا على الدليل مجازا لعدم تركيبه وكونه نقليا والبرهان لا يكون الا عقليا مبركبا من مقدمات يقينية والعلاقة المشابهة في افادة اليقين لافادة هذا الدليل القطع واليقين كما يفيد البرهان وجمع هذه الصفات الثلاث في برهان لعدم توقف الفعل عليها سواء كانت معجزة أو غيرها ومن ثم صح الاستدلال عليها بالسمع بخلاف ما مر من الصفات فان الفعل لما كان يتوقف عليها كان الناهض في الاستدلال عليها الدليل العقلي لا السعوى للزوم الدور كما مر ولم يقل هنا وأما برهان وجوب اتصافه بالسمع الخ كما مر اما استغناء بما سبق لان كلامه في الاتصاف بالصفات أو نظرا الى أن من جعلها الكلام وقد استدل على ثبوته بالاجماع وليس الاجماع الاعلى أنه واجب له تعالى لاعلى اتصافه به لان المعتزلة لا يرونه صفة فلا يصح دعوى الاجماع مع وجود الخالف والمطالب الثلاثة وهي وجود هذه الصفات ووجوب اتصافه تعالى بها في الازل ووجوب عموم تعاقبها تؤخذ من دليله العقلي لا السعوى (قوله فالكتاب والسنة والاجماع) قيل الاولى الاستدلال بالاجماع فقط لان في الاستدلال بالكتاب والسنة شبه مصادرة اذ فيه اثبات الكلام بالكلام وقد يقال ان المستدل على ثبوته الكلام بنفسه والمستدل به الكلام اللفظي لان المراد بالكتاب هنا المعنى المصطلح عليه عند الاصويين وهو اللفظ المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز بسورة منه المتعبدية تلاوته وفيه اتى معكأ اسمع وأرى وهو السميع البصير وكم الله موسى تكليما فان قيل الاستدلال بالسمع في العمليات أى الاعتقادات مشروط بكونه قطعي المتن والدلالة والكتاب العزيز قطعي المتن لانه متواتر ودلالة تلك الآى ظنية لانها ظواهر لا نصوص اذ قد يطلق السمع والبصر ويراد بهما العلم مجازا وحينئذ فلا يصح الاستدلال بالكتاب على ثبوت هذه الصفات لله تعالى قلت الاصل حمل اللفظ على الحقيقة وحمل السمع والبصر في الآى على العلم مجازا شرطه القرينة ولا قرينة هنا وأيضا الظواهر في ذلك المعنى كثيرة والظواهر اذا كثرت تفيد القطع (قوله والسنة) هي أقوال سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريراته فمنها ما فى الصحيح من قوله صلى الله عليه وسلم اربعوا على أنفسكم فانسكم لاتدعون أصم ولا غابيا وانما تدعون سميعا بصيرا ومعنى اربعوا على أنفسكم اشفقوا على أنفسكم ولا تتجهدوها ورفع الاصوات في الدعاء فانسكم لاتدعون الخ (قوله والاجماع) هو اتفاق مجتهدى الامة بعد وفاة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم على حكم من الاحكام وقد حكى غير واحد من علماء السنة انه قد اجتمع على أنه سبحانه وتعالى سميع بصير وقال السعدي في شرح المقاصد انه قد اجتمع أهل الأديان بل اجماع العقلاء على ذلك ثم قال وبالجملة لاخلاف بين أرباب الملل والمذاهب في كون البارئ متكلمها وانما الخلاف في معنى كلامه وفي قدمه وحدوثه اه فان قلت غاية ما دل عليه

ص (وأما برهان وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام فالكتاب والسنة والاجماع

وأيضاً لو لم يتصف بها لزم

أن يتصف بأضدادها وهي نقائص والنقص عليه تعالى محال) ش هذه الثلاثة لما لم تتوقف على معرفتها دلالة المعجزة على صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام صح ان يستند في معرفة وجوب اتصافه تعالى بها الى قول الرسول عليه الصلاة والسلام والدليل الشرعي فيها أقوى من الدليل العقلي ولهذا يبدأ به في أصل العقيدة وقولنا فيها في الدليل الثاني العقلي والنقص على الله تعالى محال يعني لانه يستلزم ان يحتاج حينئذ الى من يكمله بأن يدفع عنه ذلك النقص ويخلق له الكمال وذلك يستلزم حدوثه وافتقاره الى اله آتو كريف وقد تقر بالدليل وجوب الوحدة لانه تعالى وأيضاً لو اتصف تعالى بتلك النقائص لزم أن يكون بعض مخلوقاته أكمل منه تعالى الله عن ذلك لسلامة كثير من المخلوقات من تلك النقائص والمخلوق يستحيل أن يكون أشرف من خالقه وهذا الدليل العقلي وان كان لا يسلم من الاعتراض فذكره على سبيل التبعية

الكتاب والسنة وأجعت عليه الامة أنه تعالى سميع بصير متكلم وليس كلام المصنف بصد ذلك بل بصد أن له صفات معان زائدة على ذاته يتصف بها تسمى السمع والبصر والكلام والكتاب والسنة لم يصير ثابتاً بل لم يتقل عن أحد أنه حتى الاجماع على هذا الوجه فالدليل لا يتم الا لو كانت الآيات والاحاديث مصرحة بذلك وكان الاجماع على هذا الوجه والافالمة منزلة يقولون انه سميع بصير بذاته ومتكلم أي خالق للكلام في شجرة ولحموه هاهم موافقة وناعلى انه تعالى سميع بصير متكلم ومخالفون في مدعاها وهو انها صفات زائدة على الذات متصف بها المولى قلت ان أهل اللغة يفهمون من سميع بصير متكلم التي صرح بها الكتاب والسنة وأجمع الامة عليها أنه قام به السمع والبصر والكلام فاذا ضمنت ما فهمه أهل اللغة لما صرح به الكتاب والسنة وانعقد الاجماع عليه ثبت مدعاها وهو ان كل واحدة من تلك الامور الثلاثة صفة موجودة زائدة على الذات متصفة بها فقوله المصنف فالكتاب والسنة والاجماع أي مع ضمنية ما فهمه أهل اللغة (قوله لزم أن يتصف بأضدادها) أي لكن التالي باطل فبطل المقدم وهو عدم اتصافه بها وثبت نقيضه وهو اتصافه تعالى بها ووجه الملازمة بين المقدم والتالي أن القابل للشيء اما أن يتصف به أو بضده فالمولى قابل للاتصاف بها فحتى انتفى اتصافه تعالى بها لزم أن يتصف بأضدادها والحاصل أن كل شيء قابل لصفة لا يتخلو عن الاتصاف بها أو عن مثلها أو ضدها لان القبول لنفسه وكل شيء قابل لهذه الصفات بدليل امتناع اتصاف المولى بها وصحة اتصاف الاحياء بها فالصحيح الحياة وحينئذ فالمولى اذا لم يتصف بها لزم أن يتصف بأضدادها ودليل الاستثنائية قياس اقتراني قائل أضداد هذه الصفات نقائص وكل نقص عليه تعالى محال ينتج أضداد هذه الصفات عليه تعالى محال وقد أشار المصنف لهذا القياس الاقتراني المستدل به على صحة الاستثنائية بقوله وهي نقائص والنقص عليه تعالى محال (قوله لما لم تتوقف على معرفتها دلالة الخ) الاولى لما لم تتوقف عليها المعجزة الدالة على صدق الرسل صح الخ وحاصله أن هذه الصفات الثلاثة لا تتوقف المعجزة الدالة على صدق الرسل عليها لان الاعمي والاصم والابكم يتأتى منه الفعل فلذا صح الاستدلال على اتصاف المولى بها بالسمع بخلاف الصفات المتقدمة فانها الساوقف عليها الفعل امتنع الاستدلال عليها بالسمع للزوم الدور كما مر (قوله الى قول الرسول) يدخل فيه الاجماع باعتبار أصله اذ لا بد له من مستند شرعي ويشمل التقريران فرض وقوع دليل به ويحمل القول على ما يشمل النفساني (قوله والدليل الشرعي فيها أقوى من الدليل العقلي) اعترض بأن العقلي لا قوة فيه وذلك لان المطلوب في العقائد اليقين والدليل العقلي المذكور هنا لا يتجبه لعدم صحته كما سيظهر لك وحينئذ فلا يوصف بكونه دليلاً فضلاً عن القوة فلا وجه للتعبير بأفعال التفضيل المقترن من (قوله يعني لانه يستلزم الخ) هذا دليل للكبرى من الاقتراني الذي أقيم على الاستثنائية وأما الصغرى القائلة وهي نقائص فلم يذ كر لها دليلاً لورود الاعتراض عليها كما يأتي لك بيانها (قوله وان كان لا يسلم من الاعتراض الخ) الاعتراض الذي أشار له واراد على الملازمة وعلى الاستثنائية أما على الملازمة فبأن يقال قولكم لو لم يتصف بها الاتصاف بأضدادها لانسلم وذلك لانكم بنيت الملازمة على قاعدة وهي أن القابل للشيء لا يتخلو عنه أو عن ضده وقلتم ان الذات العلية قابلة للاوصاف المذكور فحتى انتفت لزم أن تتصف

بأضدادها وهدافية نظر لان الحكم على الذات بقبولها تلك الصفات فرع عن تصورهما
 وحقيقة ذاته تعالى غيره ملومة لذاتها لكنه حتى نعلم ما تقبله من لا تقبله وانما يجب قبولها للمادات
 عليه الافعال وتوقف على الاتصاف به والسمع والبصر والكلام لا يتوقف الفعل عليها وان
 اعتمدتم في قبول الذات لهذه الصفات على قاعدة قبولها السكل كمال فسلم انتم تقبل كل كمال لكن
 من أين لكم أن هذه الصفات كمال فان اعتمدتم على الشاهد قلنا ليس كل ما كان كمالا في الشاهد
 كمالا في الغائب الا ترى أن الزوجة والولد كمال في الشاهد لا في الغائب سلنا أن هذه الصفات كمال
 وأن الذات تقبلها من أين أتاكم أنها اذ لم تتصف بها تتصف بأضدادها وقولكم القابل للشيء
 لا يتخلو عنه أو عن ضده ممنوع وسند المنع أنه لا يلزم في كل شيء أن يكون له ضد بل جواز ان يكون
 التقابل بين الشيء وبين منافية تقابل العدم والممكن سلنا أن مقابل تلك الصفات أضداد لكن
 لانسلم منع الخلو عن الشيء وعن ضده الا ترى أن الهواء خال عن الالوان كلها وكذلك الماء سلنا
 منع الخلو وصحة الشريطة لكن لانسلم الاستثنائية وقولكم في بيانها انها ناقصة لا يصح
 اذ لا يلزم من كون أضدادها نقصا في حق الشاهد أن تكون نقصا في حق الغائب الا ترى عدم
 اتحاد الزوجة والولد فانه نقص في حق الشاهد وليس كذلك في حق الغائب (قوله والتقوية)
 أي للمدلول فالمدلول ثبت بالسمعي وزاده العقلي قوة وليس المراد ان دلالة الاقول على المطلوب
 ضميقة ولا تقوى عليه الا بالثاني ويدل على ذلك جعله الاقول مستقلا بنفسه أي لا يحتاج الى
 معونة من الدليل العقلي بخلافه هو ان قلت الدليل النقلى لا يستقل أصلا بل دائما يتوقف على
 استعمال العقل قلت المراد بالاستقلال النقلى أنه لا يتوقف في افادة المطلوب على برهان عقلي
 وهذا لا يتفق ان العاقل لا يفهمه الا باستعمال العقل فيه (قوله ولا يرد عليه شيء) اعترض بأن
 السمعي قد ورد عليه بحيث كما قدمنا عند قوله فالكتاب والسنة والاجماع وحاصله ان غاية ما أفاده
 الكتاب والسنة والاجماع ان الله سميع وبصير ومتكلم وليس هذا مطلوبا بل المطلوب اثبات
 أن السمع والبصر والكلام صفات زائدة على الذات تتصف الذات بها وحاصل الجواب ان قوله
 ولا يرد عليه شيء أي خال عن الجواب كالوارد على العقلي وهذا لا يتفق أن النقلى ورد عليه شيء
 لكن معه جواب وقد علمت الجواب عن هذا الاعتراض فيما مر وحاصله ان المراد بقوله فالكتاب
 والسنة والاجماع أي مع ضميقة فهم أهل اللغة فتأمل (قوله فلانه لو وجب عليه تعالى شيء منها
 عقلا الخ) اعلم أن مذهب أهل السنة استواء الافعال كلها بالنسبة للقدره الازيله ولا يجب على
 الله تعالى فعل شيء أصلا وقوات المعتزلة يجب على الله فعل الصلاح والاصح ككثابة الطائع
 وعقاب العاصي وكالاخترام اذا علم من المعصوم أو النايب أنه يكفر أو ينسحق لوبيقى لما في تركه
 من تقويت ما كان عليه من الطاعة ثم ان الوجوب على مذهب المعتزلة ليس معناه توجه الامر
 بالخازم عليه تعالى بحيث يكون هنا لطلب غير الله طلب منه ذلك الامر وحقه عليه وليس
 معناه أيضا الحاق الضرر له بتقدير الترتيب كما هو شأن الواجبات لانه تعالى منزه عن النفع
 والضرر بل المراد بوجوب ذلك عليه أنه يفعل ولا يبدل للحسن الذاتي الذي اشتمل عليه الفعل فلا
 يسوغ تركه بحسب الحكمة اذا علمت هذا فقول المصنف في الرد عليهم لو وجب عليه شيء منها أي
 كاصلاح والاصح كما يقوله المعتزلة وقوله عقلا أي من جهة العقل بحيث صار لا بد من فعله

والتقوية لما هو مستقل
 بنفسه ولا يرد عليه شيء وهو
 الدليل النقلى حسن وقد
 لوحنا الى ذلك بما خيرة
 في أصل العقيدة وبالله
 التوفيق ص (وأما برهان
 كون فعل الممكنات أو تركها
 جائزا في حقته تعالى فلانه
 لو وجب عليه تعالى شيء منها
 عقلا

لاشتماله على الحسن الذاتي وليس المراد بوجوبه أنه يفعل ولا بد مع كونه جائزا لتركه لأنه ليس فيه
 حينئذ انقلاب حقيقة الممكن لأنه صار الوجوب عرضيا ولا ضرورة في صيرورة الممكن واجبا
 عرضيا (قوله أو استحالة عقلا) أي أو استحالة شيء منها من جهة العقل لاستحالة الفعل على قبح
 ذاتي كترك الثواب والاصح (قوله لا تقلب الممكن واجبا أو مستحيلا) أي على تقدير وجوب
 شيء منها أو استحالاته وبيان الملازمة أن وجوب الشيء إنما هو لما اشتمل عليه من الحسن الذاتي
 وإذا اشتمل الفعل على حسن ذاتي كان واجبا ذاتيا والقرض أنه يمكن فقد انقلب الممكن
 واجبا وقال بعضهم في بيان الملازمة هو أنه لا فرق بين ما يجب له كالصفات العشرين وما يجب
 عليه في أن كلا واجب عقلي فلو كان من الممكنات ما هو واجب عليه كما يقوله المعتزلة لا تقلب
 واجبا فنقلب حقيقة وهو واضح (قوله وذلك لا يعقل) يحتمل أنه إشارة إلى استنافية الدليل
 والاصح لكن انقلاب الممكن واجبا أو مستحيلا باطل فبطل المقدم وهو وجوب شيء من
 الممكنات أو استحالاته عليه تعالى ثبت نقيضه وهو جواز الممكنات كلها في حقه ويحتمل أن يكون
 قوله وذلك لا يعقل إشارة لقضية جملية وحينئذ فاقباص اقترافي مركب من شرطية وجملية
 ونظمه هكذا لو وجب عليه شيء من الممكنات عقلا أو استحالة شيء منها لا تقلب الممكن واجبا أو
 مستحيلا وانقلاب الممكن واجبا أو مستحيلا باطل ينتج وجوب شيء من الممكنات عليه تعالى أو
 استحالة شيء منها عليه باطل (قوله وذلك لا يعقل) أي لا يحكم العقل به ولا يقبله وليس المراد أنه
 لا يدركه العقل أي لا يتصوره إذ لو لم يتصوره لم يحكم به لانه ثم ان ظاهره أن انقلاب الممكن واجبا
 أو مستحيلا لا يقبله العقل لكون استحالاته ضرورية مع أنها نظرية وذلك لان المانع من انقلاب
 الممكن واجبا أو مستحيلا ما يترتب على ذلك من تخلف صفة النفس والحال أن ما بالذات
 لا يتخلف بيان ذلك أن امكان الممكن صفة نفسية له ومن المعلوم أن الصفة النفسية لا تقبل
 الزوال فلو اتصف بالوجوب لزم زوال الامكان الذي هو صفة نفسية وازالته مستحيله والجواب
 أن قوله لا يعقل أي بعد النظر في الدليل بقي شيء آخر وهو أن قوله لو وجب شيء منها عقلا معناه لو ثبت
 الوجوب لشيء منها بحيث صار لا بد من وجوده وقوله لا تقلب الممكن أي لظهور انقلاب الممكن
 وبهذا التقدير صار المقدم وهو قوله لو وجب مغاير للتالي وهو قوله لا تقلب الخ كذا قبل ولا حاجة
 له لان المراد لانه على تقدير وجوب شيء منها أو استحالاته لا تقلب الممكن الخ تأمل (قوله لاشك
 أن الممكن مرادف للجائز في اصطلاح المتكلمين) أي وأما عند المناطقة فيطلق بعين الاقوال
 ما صح في العقل وجوده وعدمه ويقال له يمكن بالامكان الخاص كقيام زيد وثبوت الحرارة
 للنار فتقول زيد قائم بالامكان الخاص والنار حارة بالامكان الخاص بمعنى أن ثبوت القيام لزيد
 وثبوت الحرارة للنار جائز يصح وقوعه عقلا وعدم وقوعه والثاني ما لا يتسع وقوعه فيشمل
 الواجب والجائز فالاول كصفاته تعالى الواجبة والثاني كآثاره المطيع فتقول الله موجود أو
 قادراً وعالم بالامكان العام بمعنى أن ثبوت الوجود له وما معه ليس بممتنع بل واجب وتقول انبأ
 الله للطائفة ممن يمكن بالامكان العام بمعنى أنها غير متمنعة بل جائزة (قوله فاذا كان
 الممكن ما صح وجوده وعدمه لو وجب وجوده أي الممكن عقلا الخ واحتج بقوله عقلا من وجوبه
 شرعا فانه لا ضرر فيه وذلك كآثاره الطائفة فانه واجب شرعا لو عهد الله به وجائز عقلا فالمضراغما

أو استحالة عقلا لا تقلب
 الممكن واجبا أو مستحيلا
 وذلك لا يعقل ش لاشك
 أن الممكن في اصطلاح
 المتكلمين مرادف للجائز
 فيكون معناه هو الذي يصح
 في العقل وجوده وعدمه
 فاذا لو وجب وجوده عقلا
 أو استحالة عقلا لزم قلب
 الحقائق

هو صيرورة الممكن واجبا لذاته أو مستحيلا لذاته واما صيرورته واجبا لغيره أو مستحيلا لغيره
فهذا واقع ولا ضرورية (قوله وذلك لا يعقل) اي لا يقبله العقل بعد النظر في الدليل وهو لزوم
تخلف الصفة النفسانية والحال أنه محال كما مر (قوله والمشاهدة والشرع يقضيان بفساد
قواهم) أما قضاء المشاهدة بفساد قواهم فلوقوع المحن للناس من فقر ومرض فان هذه لامصلحة
فيها وأما قضاء الشرع بذلك فلا أنه أقي تكليف العباد وهو مشتمل على المشاق والمكاره وليس
فيه مصلحة بحسب الظاهر فان قالوا ان المحن والتكليف فيه مصلحة باعتبار ما يترتب عليهم من
من الثواب قلنا لهم الله قادر على اصال الثواب بدون التكليف والمحن (قوله اهداهم سبيلهم
وتعالى الى الصواب في عقائدكم) اي لكن التالي وهو هدايتهم في عقائدكم بما يطل فبطل المقدم
وهو وجوب فعل الصلاح والاصح عليه تعالى فثبت نقيضه وهو عدم وجوب ذلك عليه وهو
المطلوب واعتراض بأن هذا لا يكون حجة على الملهم لأنه يمنع بطلان تالي الشرطية القائلة لكن
التالي باطل لانهم يزعمون أنهم على هدى من الله في عقائدكم وأجيب بان هذا دليل بالنسبة لاهل
السننة بعضهم مع بعض وليس دليلا بالنسبة لاهل السننة مع المعتزلة حتى يقال ماذا كراوى يقال
الغرض من مخاطبة المعتزلة بذلك المبالغة في توخيهم وأن عدم هدايتهم أمر ظاهر كما يدل عليه
بقية الكلام (قوله في عماهم يترددون) اي يترددون ويخبرون بسبب عماهم أى جهلهم (قوله
وأما الرسل الخ) لما فرغ من الكلام على الالهيات أخذ يتكلم على الرساليات لانهم امتلأوا
التصديق القلبي الذي هو الايمان وقدم الالهيات لانها أصل الرساليات والعطف في قوله وأما
الرسول على مقدر حذف لعدم لبه تقديره أماما ولا ناجل وعز فيجب في حقه ويستحيل ويجوز
ما ذكرته وأما الرسل الخ وقال الرسل بصيغة الجمع دون ذكر عدد لانه لو ذكر عدد الرجا أفضى
لأثبات الرسالة لمن ليست له أو نقيها عن هي له وما ورد من أن عدد الانبياء مائة ألف وأربعة
وعشرون الفا وعدد الرسل ثلثمائة وثلاثة عشر وأربعة عشر فهو حديث منكم فيه والحق
ان كلام الانبياء والرسل لا يعلم عدته الا الله لقوله تعالى منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم
نقصص عليك لا يقال انه لا فائدة في ذكر غيره عليه الصلاة والسلام من الرسل لان الايمان به
وبما جاء به يتضمن الايمان بهم لانه قول فائدة ذكر غيره معه زيادة الايمان الذي يحصل بالتفصيل
الذي هو مطلوب في عقائد الايمان واعلم أن ما وجب للرسل يجب للانبياء الا التبليغ فانه خاص
بالرسل وحينئذ فالصدق والامانة واجبان لكل من الانبياء والرسل وأما تبليغ الاحكام
المتعمد بها فانه خاص بالرسل اذ النبي لا يبلغ شيئا من الشرائع نعم يجب عليه أن يخبر بانه نبي لاجل
أن يحترم ويعظم (قوله في حقهم الصدق والامانة وتبليغ ما أمروا بتبليغه) مراده
بالوجوب ما هو أهم من الوجوب الشرعي والعقلي لان وجوب الامانة والتبليغ شرعي
لثبوت ذلك الوجوب بالدليل الشرعي على المعتمد وأما وجوب الصدق فهو عقلي بناء على أن
دلالة المعجزة على صدق الرسل عقلية وقيل انها وضعية وقيل عادية وهو الراجح ولا يضركم
تخلف العادي الأتري أنك تكذب بمتضى العادة من يقول الجبل القلبي ذهب مع امكان
تخلف العادة عقلا وكونه ذهبيا اذ لو فرض أن الله خلقه من اول الامر ذهبيا لم يلزم عليه محال
والحاصل أن القطع بجامع الامر العادي فالمعجزة كمثل على صدق الرسل قطعا وان حاز تخلف

وذلك لا يعقل وأيضا فالمعتزلة
انما يوجبون من المكات
على الله تعالى فعل الصلاح
والاصح للخلق والمشاهدة
والشرع يقضيان بفساد
قواهم في ذلك كما أمرنا اليه
فما سبق عند شرح قولنا
في أصل العقيدة وأما الجائر
في حقه تعالى فلو وجب
فعل الصلاح والاصح على
الله تعالى كما تقوله المعتزلة
اهداهم سبيلهم وتعالى الى
الصواب في عقائدكم ولما
تركهم في عماهم يترددون
وهو سهوهم في هذا الفصل
ظاهرا لكل عاقل فلا نظيل
به وبالله التوفيق ص (وأما
الرسول عليهم الصلاة
والسلام فيجب في حقهم
الصدق والامانة وتبليغ
ما أمروا بتبليغه للخلق

دلائلها على الصدق اي أن المولى اذا لم يجعل المجردة العلى الصدق لم يلزم عليه محال (قوله الصدق) اي مطابقة خبرهم للواقع والمراد الصدق في دعوى الرسالة وفي الاحكام التي يبلغونها عن الله وأما الصدق في الكلام العرفي نحووا كات أو شربت أو قدم زيد أو مات عمرو فهو من جزئيات الامانة (قوله والامانة) المراد بها حفظ ظواهرهم وبواطنهم من الوقوع في المكر وهات والمحرمت سوا كانت المحرمات صغائر أو كبار كانت تلك الصغائر صغائر خسة كسرقة لقمة وتطفيف كيل أو صغائر غير خسة كنظر لامرأة أو لا مهر دبشوة كانت قبل النبوة أو بعدها عمدا أو سهوا اللهم إلا أن يترتب على وقوع المعصية تشريع فتنع سها وكافي خروجها عليه الصلاة والسلام من الصلاة قبل تمامها فانه معصية وقد وقع من النبي وهو الاجل أن يترتب على ذلك بيان أحكام السهو فان قلت انه لا تكليف قبل البعثة فلا معصية قبلها فكيف يقال انهم معصومون من المعاصي قبل النبوة والحال أنه لا معصية قبلها قلت المراد أن الصورة التي يحكم عليها بانها معصية بعد البعثة لا تقع منهم قبل البعثة والحاصل أن صورة المعصية لا تقع منهم قبل النبوة وان كان لا يعلم انهم معصية الا بعد النبوة (قوله وتبليغ ما أمروا وتبليغه للخلق) اي أنهم لا يتيسر لهم كتمان شيء مما أمروا بتبليغه وأماما أمره وأبكتانه فلا يبلغونه ككافي المغيبات التي أطلع الله عليها الرسول ثم ان الامانة بالتفسير السابق أعني ترك المعاصي مطلقا عمدا أو سهوا وقبل النبوة وبعدها مستلزما للصدق لكن خطر الجهل في هذا الفن صعب فلا يكتب بذكر الملزوم بل وكذلك التبليغ داخل في الامانة ايضا نعم لو قصرت الامانة على حالة العمد بأن قيل انها ترك المعاصي عمدا فلا تكون مغنبة عن الصدق والتبليغ لان المراد أنهم لا ينتقيان ولو سهوا (قوله ويستحيل في حقهم الخ) مراد ما يعم الاستحالة العقلية والشريعة لان ماوجب عقلا مقابله محال عقلا وماوجب شرعا اي بالدليل الشرعي فمقابله محال شرعا (قوله أضداد هذه الصفات الخ) أي منافياتها وذلك لان الكذب عدم مطابقة الخبر للواقع والخيانة عدم حفظ الجوارح الظاهرة والباطنة من الوقوع في المحرم أو المكر وهما الكتمان وعدم الوفاء بما أمروا بتبليغه للخلق وحينئذ فالتقابل بين الصدق والكذب تقابل الشيء والمساوي لتقيضه وأما التقابل بين الامانة والخيانة فعلى ما فسرناه به المصنف هنا تقابل الضدين لانه فسر الخيانة بفعل شيء الخ والفعل وجودي وعلى ما فسرناه به في شرح المقدمات وهو ما قلناه فالتقابل بينهما تقابل الشيء والمساوي لتقيضه وكذا يقال في التقابل بين التبليغ والكتمان واعلم أن بين هذه الثلاثة المستحيلة عموما وخصوصا وجهها تجتمع الثلاثة في تبديل شيء مما أمرهم الله بتبليغه أو تغيير معناه عمدا لانه كذب وخبائنة وكتمان لما أمروا بتبليغه وينفرد الاقول والثاني في زيادة شيء عمدا من عند أنفسهم فيما أمروا بتبليغه مع نسبه الى الله وينفرد الثاني والثالث في كتمان شيء من الأمور بتبليغه عمدا وينفرد الاقول والثالث في تبديل ما أمروا بتبليغه نسيانا وينفرد الاقول في الكذب نسيانا في الأمور بتبليغه وينفرد الثاني بفعل معصية غير الكذب والكتمان وينفرد الثالث بتقصير شيء مما أمروا بتبليغه نسيانا من غير تبديل (قوله بفعل شيء) أراد بالفعل التلبس وكأنه قال والخيانة المصورة بالتلبس بشيء فيشمل القول والفعل القلبي كالحسد والحقد والغل

ويستحيل في حقهم عليهم الصلاة والسلام أضداد هذه الصفات وهي الكذب والخيانة بفعل شيء مما أمرهم عنه ينهي تحريم

والاعتقادات الفاسدة (قوله أو كراهة) مراده بمنهى عنه نهى كراهة ما ليس بمحرم فيشمل
 خلاف الاولى بناء على القول بأنه غير الكراهة ووقوع الرجوح منه صلى الله عليه وسلم
 ملافا بولا قائما والوضوء مرة مرة لبيان أن النهى عن ذلك خفيف لا شديد لا من حيث انه
 نهى عنه اذا علمت هذا فاعلم أنه لا بد من التقطن لقبه الحديثية في قوله بمنهى عنه أى من
 حيث انه منهى عنه فلا ينافى أنه يفعل المنهى عنه لحديثه أخرى كالشريع (قوله من
 الاعراض) أى من جنس الاعراض أى الصفات الحادثة واحترز بالاعراض عن صفات
 الاله فانه يستحيل اتصافهم بها خلافا للنصارى حيث وصفوا عيسى بصفة الاله واحترز بالبشرية
 مما عليه جهلة العرب المانعين وصفهم بأوصاف البشر من الاكل والشرب والجماع للنساء
 ويقولون انهم لا يكونون الاملائكة ناداهم ذلك الى تكذيب سيدنا محمد فقالوا كما ذكر الله
 حكاية عنهم ما هذا الرسول يأكل الطعام ويمشى في الأسواق فرد الله ذلك عليهم بقوله تعالى
 وما أرسلنا قبلك من المرسلين الا انهم لياكلون الطعام ويمشون في الأسواق (قوله السق
 لا تؤدى الخ) احتراز من التي تؤدى لنقص كالبلافة وعدم القطانة فانها ما أعراض بشرية
 مؤدية للنقص فيستحيل أن يكون الرسول بليدا غير فطن واحتراز عن البرص والجذام فان
 شأنهما التنفير واحتراز مما عليه اليهود وجهلة المؤرخين من وصفهم لهم بالنقص كوصف
 موسى بالادرة وداود بالجسد لا ورياح حيث حسده على زوجته والحاصل أن اليهود فترطوا حتى
 استنقذوا الانياس ووصفوههم بالامور المقتصة والنصارى أفرطوا في التعظيم حتى وصفوا
 عيسى بصفات الالهية والملة المحمدية لم يفرطوا ولم يفرطوا فكان بين ذلك قرأما وهو الصراط
 المستقيم (قوله كالمرض) مثال للاعراض البشرية (قوله ونحوه) أى كالجوع
 والنوم (قوله هو انسان) خرج عنه الجن والملائكة فليس منهما رسول يبلغ الاحكام الى الخلق
 وأما قوله تعالى الله بصلغنى من الملائكة كرسلا فلا فليس من هذا القبيل أى الرسول اصطلاحا بل
 المراد رسلا يرسلهم بالوحي لانبيائه فهم رسل لغة واعلم أن لفظ انسان يطلق على الذكر والانثى
 على المعتمد وحينئذ فالتعريف يفيد أن الانثى تكون رسولا والحق أنه لا تكون رسولا وأن
 الرسالة مشروطة بالذكورة فاما ان يقال انه تعريف بالاعم المقصود منه تمييز الرسول عن غيره
 وذلك حاصل وان كان التعريف أعم من المعترف أو أنه ما شئ على القول بان لفظ انسان خاص
 بالذكر والانثى يقال فيها انسانة (قوله بعثه الله تعالى للخلق) أى لجنس الخلق الصادق بكلمهم
 كنبينا ويعضهم كغيره وليست للاستغراق والا كان التعريف فاصرا على من عمت رسالته
 ولا يشمل من خصت رسالته وخرج بقوله بعثه الله من بعثه غيره كالمولود فلا يسمى رسولا
 اصطلاحا (قوله ليبلغهم ما أوحى اليه) أى الى الرسول وما فى قوله ما أوحى اليه موصولة
 فهى للعموم أى كل ما ووحى اليه يعنى من حيث كونه مبعوثا به اليهم فخرجت الاحكام المأمور
 بكتابتها والتخريفها وان دفع ما يقال ان الرسول لا يبلغ كل ما ووحى اليه اذ ما امر بكتابته او كان
 من خواصه لا يؤمر بتبليغه والتعبير بما الموصولة يقتضى انه يؤمر بتبليغ كل ما ووحى اليه
 وحاصل الدفع أن قبه الحديثية معتبر في الكلام ولا شك ان ما ووحى اليه من حيث كونه مبعوثا به
 مأمور بتبليغ جميعه وقوله ليبلغهم الخ اشار به لعله الغائية وليس من تمام التعريف وأما

أو كراهة وكتمان شيئا
 أمروا بتبليغه للخلق
 ويجوز في حقهم عليهم
 الصلاة والسلام ما هو من
 الاعراض البشرية التي
 لا تؤدى الى نقص في
 مراتبهم العلية كالمرض
 ونحوه) ش اعلم ان الرسول
 هو انسان بعثه الله تعالى
 للخلق ليبلغهم ما ووحى
 اليه وقد يخص عن له كتاب
 أو شريعة أو نسخ لبعض
 أحكام الشريعة السابقة
 وهذا البعث من الجائزات
 عند اهل السنة

النبي فهو انسان أوحى اليه بشرع أمر يقبله أم لا فالنبي أعم من الرسول مطلقا هذا هو
 المعتمد ومقابل قولان الأول أن الرسول انسان أوحى اليه بشرع وكان له كتاب فلا بد في الرسول
 من الكتاب والشرعية ولا يلزم من كونه له كتاب أن يكون له شرعية لاحتمال أن يكون ما في
 الكتاب مواظ واعترض هذا القول بأن الكتب قليلة والرسول كثيرة فكيف يشترط في
 الرسول أن يكون له كتاب والقول الثاني يقول لا بد في الرسول من أحد أمرين إما أن يكون
 له كتاب وإما أن تكون شريعته ناسخة لشرعته من قبله فاذا انزلت التوراة على موسى وأوحى
 الى نبي من بني اسرائيل مثلا بتبليغ أحكامها ولم ينزل عليه كتاب ولم تكن شريعته ناسخة
 لشرعية موسى فلا يكون رسولا إذ اعلمت ذلك فقول الشارح وقد يخص عن له شرعية وكتاب
 أو نسخ الخ إشارة للقوانين المتباين للمعتمد وهذا على نسخة الواو في شرعية أو في نسخ وفي نسخة
 عن له كتاب أو شرعية أو نسخ بأو في الاثنين فيكون المقابل للمعتمد ثلاثة أقوال الأول لا بد في
 الرسول أن يكون له كتاب فقط والثاني لا بد أن يكون له شرعية فقط سواء كانت ناسخة لشرعية
 من قبله أم لا والثالث لا بد أن يكون له شرعية ناسخة لشرعية من قبله واعترضت هذه النسخة
 التي فيها أو في الموضوعين بأن أحد الاقوال الثلاثة هو عين المعتمد لان قولنا لا بد أن يكون له
 شرعية هو عين المعتمد (قوله البراهمة) نسبة ابراهيم كبيرهم وهم قوم كفار وأما المعتزلة فهم
 قوم مسلمون على المعتمد (قوله لذلك) يتبادر منه لوجوب الصلاح والاصح فالبراهمة
 والمعتزلة كل منهما يقول بوجوب الصلاح والاصح إلا أن المعتزلة قالوا بوجوب البعثة نظرا
 لكونها صلاحا والبراهمة حكموا باستحالتها نظرا لكونها فسادا لما فيها من المشقة أو نظرا
 لظواهرها عن الفائدة فلا يصح أن تكون من فعل الحكيم لانه عيب كذا ذكر بعضهم وقال
 العلامة الشيخ يس يحسن أن تكون الإشارة راجعة للاصل الفاسد من حيث هو وهو عند
 البراهمة التحسين والتقبيح العقليين والحاصل أن البراهمة احوالوا البعث بناء على أصلهم
 الفاسد من التحسين والتقبيح العقليين لالوجوب الصلاح والاصح فلما قبح عقلهم البعث لما فيه
 من المشقة حكموا باستحالتها (قوله في هوسهم وكفرهم) الامر ان راجعان للبراهمة
 ويحتمل أن الهوس راجع للمعتزلة والكفر راجع للبراهمة (قوله واما برهان وجوب
 صدقهم) أي في دعواهم الرسالة وفيما بلغوه بعدها وأما وجوب صدقهم في غير ذلك فانه
 مأخوذ من برهان وجوب عصمتهم وهي الامانة وهذا التمسيد أشاره الشارح بقوله هذا برهان
 صدق الرسل في دعواهم الرسالة وفيما بلغوه بعد ذلك للحاق (قوله فلا تنهم لولم يصدقوا الخ)
 هذه الإشارة الى قياس استثنائي مركب من شرطية متصلة مذكورة واستثنائية مطوية
 استثنى فيها رفع التالي فأنتج رفع المقدم وتقريره أن يقال لولم يصدقوا لزم الكذب في خبره
 تعالى لكن الكذب في خبره تعالى باطل فبطل المقدم وهو عدم صدقهم وثبت فتمضيه وهو
 صدقهم وهو المطلوب وقوله لتصديقه الخ بيان للملازمة بين المقدم والتالي في الشرطية
 وحاصله ان الله صدقهم بالمعجزة ومعلوم أن تصديق الكاذب كذب فتمعين أنهم لولم يصدقوا بأن
 كذبوا لزم الكذب في خبره تعالى ودليل الاستثنائية القاطلة لكن الكذب على الله محال أن
 خبره تعالى على وفق علمه والخبر الذي على وفق العلم لا يكون الاحقا واعلم أن الملازمة في

واوجبت المعتزلة على
 أصلهم الفاسد في وجوب
 مراعاة الصلاح والاصح
 وأحاطه البراهمة لذلك
 أيضا ولا يخفى في هوسهم
 وكفرهم والدليل لاهل
 السنة على ان البعث للرسول
 تجازلا واجب ان البعث
 فعمل من أفعال الله وقد
 علمت انه جليل وعز لا يجب
 عليه فعل وان كان صلاحا
 أو اصح ولا يصح عليه ترك
 وكلامنا في أصل العقيدة
 واضح لا يحتاج الى شرح
 ص (أما برهان وجوب
 صدقهم عليهم الصلاة
 والسلام فلا تنهم لولم يصدقوا

الشرطية انما تتم على قول أهل السنة من أنه لا واسطة بين الصدق والكذب فالصدق مطابقة
 الخبر للواقع طابق الاعتقاد أم لا والكذب عدم مطابقة الخبر للواقع وافق الاعتقاد أم لا
 وأما على ما قاله المعتزلة من أن الصدق مطابقة الخبر للواقع والاعتقاد معاً والكذب عدم
 مطابقة معاً وأن ما طابق الواقع دون الاعتقاد وطابق الاعتقاد دون الواقع فهو
 واسطة فلا تتم الملازمة لأنه على تقدير أن يكون خبر الرسول موافقاً للواقع دون الاعتقاد
 يصدق عليه أنه لم يصدق لكنه لا يلزم كذب خبره تعالى لأن تصديق الله لهم انما هو باعتبار الواقع
 نقول المصنف لو لم يصدقوا أى بأن كذبوا وقالوا ما لا يوافق الواقع وافق الاعتقاد أم لا (قوله
 للزم الكذب في خبره تعالى) أى خبره الحكيم لا الحقيقي وذلك لان المعجزة التي أوجدها الله
 عند دعواه الرسالة في قوة قول الله صدق عبدى فهو خبر فى المعنى واعلم أن لزوم الكذب فى
 خبره تعالى اذا لم يصدقوا مبني على القول بأن المعجزة خبر فى المعنى كما قلنا ويشير إليه قول
 المصنف لتصديقه تعالى لهم بالمعجزة فان التصديق هو الخبر عن صدقهم فيما أخبروا به من كونهم
 رسل الله والمعنى لاخبار الله عن صدقهم فيما أخبروا به اخباراً موقراً بالمعجزة وأما على القول
 بأن المعجزة مدلولها انشاء تقديره باخ رسالتى فلا يلزم الكذب فى خبره تعالى على تقدير عدم
 الرسالة فى نفس الامر لان الانشاء لا يحتمل الصدق والكذب واللازم على هذا القول انما هو
 وجود الدليل وهو المعجزة بدون المدلول وهو صدق الرسول ووجود الدليل بدون المدلول باطل
 (قوله النازلة منزلة قوله الخ) من المعلوم أن دلالة صدق عبدى على الصدق وضعية فلما جعل
 المصنف المعجزة منزلة القول المذكور أفاد أن دلالة المعجزة على صدق الرسول وضعية أى
 أن الله وضع المعجزة للدلالة على الصدق كوضع صدق عبدى للدلالة عليه ويحتمل أن يكون
 المراد النازلة منزلة هذا المركب فى الدلالة على الصدق وان كانت دلالتها عقلية أو عادية فكلامه
 محتمل للاقوال الثلاثة وان كان الاقرب لكلامه الاقول وقد علمت أن الراجح عندهم أن دلالة
 المعجزة على صدق الرسل عادية وامكان تخالف العادة عقلاً لا يمنع من القطع بالمدلول ووجه القول
 بأن دلالتها وضعية أنها منزلة منزلة التصريح بالقول الموضوع للدلالة على التصديق ووجه
 القول بأنها عقلية ان خلق الله تعالى لهذا الخارق على وفق دعوى الرسول وتحمديه بذلك يدل
 عقلاً على أنه تعالى اراد تصديقه ووجه القول بأنها عادية ان الله تعالى لم يجز عاداته من أقول
 الدنيا الى الآن يتمكين الكاذب من المعجزات واذا خيل بسحر ونحوه أظهر فضيحه عن قرب
 ذلك (قوله ان المعجزة الخ) هى مشتقة من الاجاز وحقيقته اثبات المعجزة فى الغير ثم استعمل
 فى لازمه وهو اظهاره بالمعجزة معناه الاصلى مظهرة العجز ثم نقلت للامر الخارق الذى ذكره
 الشارح الذى هو سبب فى اظهار العجز والتماهى فى معجزة النقل من الوصفية للاسمية وايضاح ذلك
 أن المؤنث فرع المد كرجعات التام فيه لتدل على القرعية كذلك المنقول لما كان فرعاً عن
 المنقول عنه جعلت فيه التماهى للدلالة على النقل (قوله مقرون بالتعدي) أى بدعوى الرسول
 ان هذا الامر الخارق علامة على صدق (قوله مع عدم المعارضة) أى مع عدم القدرة على
 المعارضة والاثبات بمثل (قوله تنزل الخ) خبر أن المعجزة وقوله وهى أى المعجزة أمر خارق الخ
 جملة معترضة بين اسم ان وخبرها (قوله لان خبره تعالى انما يكون على وفق علمه) أى لما تقر من

لزم الكذب فى خبره تعالى
 لتصديقه تعالى لهم بالمعجزة
 النازلة منزلة قوله صدق
 عبدى فى كل ما يبلغ عنى) من
 هذا برهان وجوب صدق
 الرسل عليهم الصلاة
 والسلام فى دعواهم
 الرسالة وفيما يبلغونه بعد
 ذلك للخلق وحاصل هذا
 البرهان ان المعجزة التى
 خلقها الله تعالى على أيدى
 الرسل هى أمر خارق للعادة
 مقرون بالتعدي مع عدم
 المعارضة تنزل من مولانا
 جل وعز منزلة قوله جل وعز
 صدق عبدى فى كل ما يبلغ
 عنى فلو جاز الكذب على
 الرسل لجاز الكذب عليه
 تعالى اذ تصديق الكاذب
 كذب والكذب على الله
 تعالى محال لأن خبره تعالى
 انما يكون على وفق علمه
 والخبر على وفق العلم
 لا يكون الا صدقاً فخبره
 تعالى لا يكون الا صدقاً

استحالة اتصافه باضداد العلم من الجهل ونحوه وحينئذ تخبره انما يكون على وفق ما علمه وذلك
 يستلزم كونه صادقا بخلاف خبر الملائق فانه قد يصدق ان كان على وفق العلم وقد يكذب ان
 كان عن جهل (قوله أحسن من قول بعضهم فعل الخ) فيه أن تعبيره بأحسن يقتضي أن
 التعبير بالفعل حسن وصواب مع أن التعريف يكون غير جامع من أجله واجب أن المراد بعدم
 الاضرار بصيرورة النار بردا وسلاما أو بقاء الجسم على ما كان عليه من غير احتراق وذلك فعل
 لا عدم فعل وكذا يقال في كل ما هو من هذا القبيل وحينئذ فالتعريف عند التعبير بالفعل جامع
 لكن التعريف بما لا يحتاج لتأويل أولى من التعريف بما يحتاج وسكت انما شرح عن شرح قوله
 خارق للعادة وحاصله أن العادة عبارة عن غلبة حصول الامر بين الناس والمعتمد هو الامر
 الغالب الحاصل بين الناس ونحوها مخالفة حكمها فغلبة احراق النار لما مسته يقال له عادة
 وعدم احراقه المشي مسته خرق لتلك العادة وعدم الطيران في الهواء وعدم المشي على الماء وعدم
 تسبح الماء من بين الاصابع أمر غالب في الناس فحصول المشي على الماء والطيران في الهواء
 وتسبح الماء من بين الاصابع خرق لتلك العادة وانما سمى مخالفة الامر المعتاد خرقا تشبيها به بخرق
 الشيء المتصل كالشوب وقوله أمر خارق للعادة شامل لما اذا تعلقت به القدرة الحادثة كالتحريك
 في الجوف والمشى على الماء وما لم تتعلق به كاحياء الموتي وتسبح الماء من بين الاصابع واحترز به
 عالم بخرق العادة وذلك يشمل المعتاد والقديم مثال الاول ان يقول ان رسول الله وآية صدق
 طلوع الشمس من المشرق وغروبها في جهة المغرب ومثال الثاني ان يقول ان رسول الله وآية
 صدق كون المولى متصفا بصفات الاختراع فلا يكون هذا معجزة لان هذا لا يختص به مدعى
 الرسالة عن غيره فلا يدلان على صدقه (قوله واحترز بقصيد المقارنة للتحدي) المناسب لقوله
 اولاً وقولنا ان يقول واحترزنا وهو كذلك في بعض النسخ (قوله عن كرامات الاولياء) اى
 على أحد قواين ذكرهما القشيري في رسالته وحاصله أنه وقع خلاف هل يجوز للولى أن يدعى
 الولاية بأن يقول ان رسول الله وآية صدق أن ينطق البحر مثلاً ولا يجوز والصحيح الجواز وأنه
 لا تفتقر المعجزة من الكرامة الا بدعوى الرسالة فقط فخرج الكرامة بقيد التحدى الذى هو
 دعوى الخارق دليله لا مبنى على القول بانه لا يصح أن يكون هناك ولى يدعى الولاية ويقول آية
 صدق كذا وأما على القول بصحة ذلك فيفسر التحدى بدعوى الرسالة لاجل اخراج كرامة الولى
 لاجماد كرهه الشارح من دعوى الخارق دليله والا كان التعريف غير مانع (قوله والعلامات
 الارهاصية) مأخوذة من الرخص بالكسر وهو أساس الحائط سميت تلك الخوارق الواقعة قبل
 البعثة ارهاصاً لانهم مؤسدة للنبوذة ومقربة لها وان كانت متقدمة عليها وذلك كعمود نار فارس
 وانشقاق ايوان كسرى والنور الذى كان يظهر في جهة عبد الله والذنب صلى الله عليه وسلم
 (قوله وعن أن يتخذ الكاذب الخ) وذلك بأن يقول الكاذب ان رسول الله اليكم وآية صدق
 احياء الموتي الذى كان على يد عيسى لكن هذا انما يخرج بقوله مقرون بالتحدى اذا جعلنا
 الاق واللام في قوله بالتحدى عوضاً عن المضاف اليه أى مقرون بالتحديه أو جعلنا في السلام
 حذفاً اى مقرون بالتحدى منه والافا حياء الموتي مقارن للتحدى من عيسى عليه السلام وفي
 معناه ما يظهر على يد من يتأخر من الانبياء بعد ظهوره لانه لم يقترن بالتحدى الكاذب كما لو كان

وقولنا في تعريف المعجزة امر
 أحسن من قول بعضهم
 فعل لان الامر يتناول
 الفعل كالتحريك المماثلاً
 من بين الاصابع وعدم
 الفعل كعدم احراق النار
 مثلاً لابراهيم عليه السلام
 واحترز بقصيد المقارنة
 للتحدى عن كرامات
 الاولياء والعلامات
 الارهاصية التى تتقدم
 ببعثة الانبياء تأسيساً لها
 وعن أن يتخذ الكاذب
 معجزة من مضى حجة لنفسه

الحال واما بلسان المقال
وقد ضرب العلماء لدعوى
الرسول الرسالة وطلبه
المعجزة من الله تعالى دليلا
على صدقه مثلا لتضخيمه
دلالتها على صدق الرسل
عليهم الصلاة والسلام
ويعلم ذلك على الضرورة
فقالوا مثال ذلك ما اذا قام
رجل في مجلس ملك برأى
منه ومسمع بحضور جماعة
وادعى انه رسول هذا الملك
المهم فطلبوه بالحقه فقال هي
ان يخالف الملك عادته ويقوم
عن سريره ويقعد ثلاث
مرات مثلا ففعل فلا شك
ان هذا الفعل من الملك
على سبيل الاجابة للرسول
تصدق له ومثله العلم
الضروري بصدق بلا
ارتباب ونازل منزلة قوله
صدق هذا الانسان في كل
ما يبلغ عني ولا فرق في
حصول العلم الضروري
بصدق ذلك الرسول بين من
شاهد ذلك الفعل من الملك
وبين من لم يشاهده الا انه
بلغه بالتواتر خبر ذلك الفعل
فلا شك في مطابقتها هذا
المثال لحال الرسل عليهم
الصلاة والسلام فلا يرتاب
في صدقهم عليهم الصلاة
والسلام الا من طبع الله على
قلبه والعياذ بالله تعالى نسأل

الكاذب. ووجودا قبل سيدنا محمد وقال انار رسول الله اليكم وآية صدق نبع الماء من بين اصابع
النبي الذي يأتي بعدى فلا يكون نبع الماء من بين اصابع سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم معجزة لذلك
الكاذب لان ذلك الخارق لم يقترن بتحدى الكاذب بل متأخر عن تحديه وفي معناه ايضا ما اذا
قال آية صدق ما ظهر مني فيما مضى من السنين وفي معناه ايضا ما اذا ظهر الخارق على يده من غير
أن يتحدى ومن غير اشعار منه به فان قلت اذا ادعى الكاذب أنه رسول واحتج على كذبه بمعجزة
من عاصره من الانبياء التعريف يصدق عليه مع أنها لا تعد معجزة للكاذب المذكور قلت المراد
بكون الخارق مقارنا للتمحيدي أن يكون مصاحبا له ومن أجله وسببه وحيث قد فلا يشمل ادعاء
الكاذب معجزة من عاصره من الانبياء مع الاقرار من الكاذب بأنه الغيبي (قوله عن السحر
والشعوذة) اي فان كلامهما يمكن معارضة والاثبات بنزله وجعل السحر خارجا جاهد القيد
مبني على أنه خارق للعادة وهو مذهب ابن عرفة وصاحب المقاصد خلافا للقرافي القائل انه
معتاد وغرابتها على الجهل بأسبابه فكل من عرف أسبابه وتعاطاه أجاز معه وهذا القول هو
الذي مشى عليه المصنف في الكبرى حيث قال ومن المعتاد السحر ونحوه وعلى هذا القول فهو
خارج بقوله خارق للعادة (قوله والشعوذة) هي خفية في اليد ترى الشيء على خلاف ما هو عليه
كأن يترامى من تعاطاها أنه يقطع عضو أو يحرق شيئا ثم يعيد ما كان عليه ويقال فيها
شعوذة بالاسماء أيضا ويقال لتعاطيها كالمواة ابو مسلم لانه يسلي الناس عن أشغالهم (قوله
ومعنى التمحيدي دعوى الخارق دليلا على الدعوى) أي ولا يحتاج الى أن يقول ولا يأتي احد بمثل
ما جئت به لان الآتي بمثله ان كان محقا فلا يقصد معارضة وانما هو صادق مثله وان كان
معارضه غير محقق فليس مأتى به الا قول معجزة لانها لا تعارض بل صرف الله قوى البشر عن
معارضتها والاثبات بمثلها (قوله اما بلسان الحال الخ) أشار بهذا الما قاله بعضهم من أن قرأت
الاحوال بدعوى الخارق دليلا على الصدق كافة كالوقيل للتمحيدي النبوة لو كنت صادقا ظهرت
لك آية قد عاها الله بظهور آية نظهرت ويكفي في تحديه بالمعجزة مرة واحدة أن يعلم بها من أرسل
اليه (قوله برأى منه) أي من الملك أي في مكان يراه فيه الملك (قوله فطلبوه بالحقه) أي بالدليل
الذي يدل على صدقه في دعواه أنه رسول ذلك الملك (قوله فلا شك في مطابقة الخ) فالرسول اذا
قال انار رسول الله اليكم وعلامة صدق أن يحرق الله عادته من اشتقاق القمر فخرق الله عادته
فهو دليل على صدق الرسول في دعواه أنه رسول الله المينا (قوله بلا محنة) أي بلا امتحان وابتلاء
واختبار في دار الدنيا بالمصائب وفي الآخرة بالعذاب فالمصائب في الدنيا محن يخشى الله بها
عباده هل يصبرون في مصابون او يضربون في عاقبون (قوله وأما برهان وجوب الامانة) اي
وهي كما هو حفظ ظواهرهم وبواطنهم من المعاصي والمكروهات والمتكلمون يعبرون بالعصمة
وهي صفة توجب امتناع عصيان موصوفها والمختص بالانبياء والملائكة وجوبها فلا يمنع
حصولها لغيرها على جهة الجواز لعل السر في العدول عن عبارة المتكلمين لالزامها الاشارة
الى التكليف بتفي أضدادها اذ قد ورد وان لم تفعل فما بلغت رسالته ولئن اشركت ليجعلنك
تأمل (قوله فلا تخف لو خاف الخ) هذا الاشارة الى قياس استثنائي مركب من شرطية متصلة
مذكورة واستثنائية محدوفة استثنى فيها انقيض التالي فانتهى تقيض المقدم وقوله لان الله الخ

الله سبحانه نبات الايمان والوفاء على اكمل حاله بلا محنة دنيا وأخرى ص (وأما برهان وجوب الامانة لهم عليهم الصلاة والسلام

بيان الملازمة لزوم الذي بين المقدم والتالي في الشرطية وتعلم التماس هكذا لو خانوا بفعل محرم
 أو مكروه لا تقلب المحرم أو المكروه طاعة في حقهم لكن انقلاب المحرم أو المكروه طاعة
 مأمو رها باطل فطل المقدم وهو صدور الخيانة منهم وإذا بطل صدور الخيانة منهم وجبت لهم
 الامانة وهو المطلوب بيان الملازمة ان الله قد امرنا بالاعتداء بهم في اقوالهم وافعالهم والمولى
 لا يأمر بمحرم ولا مكروه وانما يأمر بالطاعات ويمن الاستثنائية ان الله تعالى قال ان الله لا يأمر
 بالفحشاء ولان انقلاب المحرم أو المكروه طاعة يلزم عليه اجتماع النقيضين وهم الاذن وعدم
 الاذن فالاذن من جهة الترغيب في اتباع الرسول وعدم الاذن لما فرض أنه محرم أو مكروه واعلم
 ان هذه الحجة التي ذكرها المصنف على وجوب الامانة سمعية أي شرعية بخلاف الحجة على وجوب
 صدقهم فيما يبلغونه عن الله فانهم عقليّة ولذا قال في الكبرى ويستحيل عليهم الكذب عقلا
 والمعاصي شرعا حينئذ فاطلاق البرهان على هذا الدليل تسامح وذلك لان البرهان ما كان
 من بكم من مقدمات عقلية قطعية وهذا الدليل بيان الملازمة فيه شرعي لقوله لان الله قد امرنا
 بالاعتداء بهم أي حيث قال واتبعوه لعلكم تهتدون وقال ان كنتم تحبون الله فاتبعون اخ
 وقال أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وما آتاكم الرسول فخذوه وكذا بطلان التالى الذي هو
 انقلاب المحرم والمكروه طاعة مأمو رها في حقهم معنى قال تعالى ان الله لا يأمر بالفحشاء كذا
 قيل قال المولى والحق انه لا تسامح لان البرهان ما الق من متضمنين يقينيين أعمن من كونهما
 عقليتين أو نقليتين وانما يكون تسامحا لو كان يشترط في البرهان كون مقدماته عقليتين ولا
 يشترط ذلك بل الشرط كونهما يقينيتين والنقل المقتطوع به يقيني (قوله لو خانوا بفعل محرم أو
 مكروه) المراد بالفعل ما يفعله اللسان وهو القول وفعل القلب (قوله طاعة في حقهم) قيد
 بقوله في حقهم إشارة الى أن بعض أفعالهم وان كان يطلق عليه اسم الاباحة بالنظر للفعل في
 نفسه وصدوره من عامة المؤمنين لكنه في حقهم لكامل معرفتهم بالله لا يقع منهم الاطاعة يشاؤون
 عليها وأقل ذلك تعليم البرية ونهايتك برتبة التعليم وعظم فضلها (قوله لان الله تعالى قد أمرنا
 بالاعتداء بهم في اقوالهم وافعالهم) المراد بالافعال ما قابل الاقوال بدليل العطف فيشمل
 تقريرهم وسكوتهم اذ لا يقرون على باطل ثم ان المراد بأقوالهم وافعالهم التي أمرنا الله بالاعتداء
 بهم فيها ما كانت غير جبيلية وأما الجبيلية كالقيام والقعود والمشى وكذلك ما كان خاصا بهم فلا
 يسلمنا اتباعهم فيها وانما يسلمنا اتباعهم فيما يبلغونه عن الله اذا علمت ذلك فلما قيل ان يمنع
 الملازمة التي ذكرها المصنف وذلك لانهم لو خانوا بفعل محرم أو مكروه ان كان ذلك فيما يبلغونه
 عن الله لم يلزم انقلاب المحرم أو المكروه طاعة لازوم اتباعنا لهم فيه وان كان ذلك في أمر خاص بهم
 لم يلزم انقلاب لانه لا يلزمنا اتباعهم فيه وأيضا انما يلزم انقلاب ما فعلوه من المعاصي طاعة الابد
 ثبوت العصمة التي الكلام فيها فاثبات العصمة بهذا الدليل مؤذلة ولان ثبوت العصمة توقف
 على هذا الدليل والشرطية لاتتم الا اذا ثبتت العصمة وحينئذ فالدليل الناهض على وجوب
 الامانة لهم الاجماع (قوله وهذا) أي البرهان بعينه هو برهان وجوب الثالث أي الأمر
 الثالث وهو التبليغ واعتراض بأن التالى في برهان الامانة لا تقلب المحرم أو المكروه طاعة
 والتالى في برهان التبليغ لكننا مؤمرين بالاعتداء بهم كما سيأتى في الشارح وحاصله كما يأتي

إخلاصهم لو خانوا بفعل محرم
 أو مكروه لا تقلب المحرم أو
 المكروه طاعة في حقهم
 عليهم الصلاة والسلام لان
 الله تعالى قد أمرنا بالاعتداء
 بهم في اقوالهم وافعالهم ولا
 يأمر تعالى بمحرم ولا مكروه
 وهذا بعينه هو برهان
 وجوب الثالث) ش

لو كفو اشياء مما امر وابتليغها لكثما مورين بالافتداء بهم في كتمان بعض العلم النافع لكن التالي باطل فبطل المقدم وهو كتمانهم وثبت تقضيه وهو تبليغهم لكل ما امر وابتليغوه وهو المطلوب ولا شك ان هذا البرهان غير برهان الامانة فكيف يصح دعوى العينية واجيب بان المراد بالعينية امكان رد احد همالا آخر بان يقال في الثالث لو لم يساغوا الانقلاب المحرم وهو عدم التبليغ طاعة أو تقول في الثاني لو خانوا بفعل محرم أو مكروه لسكنا ما مورين بالافتداء بهم فينقلب المحرم والمكروه طاعة اه يس (قوله لاشك ان الرسل قد امرنا بالافتداء بهم) ان قلت كوننا ما مورين بالافتداء بسيدنا محمد فهذا ظاهر وأما اقتداءوا بغيره فلا يتم اذ لا يلزمنا الاقتداء بغيره قلت ما أفاده كلام الشارح من اننا ما مورون بغيره مبنى على القول بأن شرع من قبلنا شرع لنا في ما يرده به عن نبينا شئ فان قلت ترجع ضمير امرنا لجميع الخلق من هذه الامة وغيره وترتكب التوزيع فالمدكفون من امة محمد ما مورون بالافتداء به في اقواله وافعاله وامة عيسى ما مورون بالافتداء بعيسى وهكذا قلت وهذا يتوقف على ان الامم السابقة مثلنا امروا بالافتداء بانبيائهم في اقوالهم وافعالهم كذا قيل وقد يقال ناتم ان كل امة مثلنا والافلا فائدة في ارسال رسول دون عموم اتباعه في كل ما جاء به والحاصل انه ان جعل ضمير امرنا للعشر هذه الامة فيجيب بالجواب الاول وان جعل لجميع المخلوقات وارتكب التوزيع فالامر ظاهر ولا اعتراض أصلا (قوله الاما ثبت اختصاصهم به) اي الاما ثبت كونه مقصورا عليهم لا يتجاوزهم الى ائمتهم فالباية داخله على المقصور كما هو الشائع في الاستعمال وأشار المصنف بهذا الى ان الاصل في اقواله وافعاله صلى الله عليه وسلم عدم اختصاصه بها فيجوز اتباعه فيها حتى يثبت انها من خصائصه وليس للمكف ان يتوقف لاحتمال الاختصاص لان الاصل عدمه وهذا مبني على أحد القولين عند الاصوليين في التمسك بالعام بعد وفاته صلى الله عليه وسلم قبل البحث عن المخصص وقيل لا يتمسك به لاحتمال التخصيص أي ومن جملة التخصيص تخصيص ذلك به صلى الله عليه وسلم (قوله قل ان كنتم تحبون الله الخ) قيل ان الخطاب لجميع الامة وقيل لجماعة مخصوصين كما قال بعضهم انه سأل في كعب بن الاشرف وجماعة من اليهود قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه ونحن أشد حبا لله فأنزل الله الآية فان كان الخطاب على العموم فالجواب هذه الآية ظاهرة وان كان على الخصوص فالاحتجاج بهم من جهة أن غير الخطاب يدخل بالعمى لان محبة الله توجب اتباع نبيه وكذا الحكم في كل خطاب لا قول الامة (قوله الامي) أي الذي لا يكتب ولا يقرأ وهذا وصف مدح في حق النبي صلى الله عليه وسلم ووصف خسيس في حق غيره وذلك لان النبي لو كان يكتب ويقرأ لتوهم أن عمله حصل له من المطالعة في كتب المتقدمين (قوله وقد علم من دين الصحابة) أي من عاداتهم وليس المراد بالدين الاحكام الشرعية والدين له اطلاقات كثيرة (قوله من غير توقف) يعني غالبا وما لم يتبهم ضرورة الحال والافتداء امرهم في عمرة الحسينية بالبحر والخلق ثلاث مرات فوالله ما قام منهم أحد فدخل على أم سلمة رضي الله عنها فذكرها ما اتى من الناس فقالت ان أحبيت ذلك فآخرج ولا تكلم أحد وانحرف واحلق فخرج فحمر يده ودعا الخالق فلما رأى اذ ذلك قاموا فحروا وجعل بعضهم يحلق لبعض اه من البخاري وكذا في غزوة الفتح أمرهم بالفطر في رمضان فلما استمروا على الامتناع تناول القدرح

لا شك ان الرسل عليهم الصلاة والسلام قد امرنا بالافتداء بهم في اقوالهم وافعالهم الاما ثبت اختصاصهم به عن أمهم قال الله تعالى في حق نبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وقال واتبعوه لعلكم تهتدون وقال ورحمتي وسعت كل شئ فسأ كتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون الذين يتبعون الرسول النبي الامي الى غير ذلك مما يطول تتبعه وقد علم من دين الصحابة ضرورة اتباعه عليه السلام من غير توقف على نظر أصلا

فشرب فشرى واوسب تأخرهم جعلهم الامر على الندب أو أنه بهتهم ضرورة الحال فاستغرقوا
 في الفسكرة (قوله في جميع أقواله وأفعاله) أي التشرعية لامتلاكها والاشمل الجلي (قوله
 فقد خلعه وانعاهم) أي في الصلاة لما خاع صلى الله عليه وسلم فعله أي فيها وما فرغ من الصلاة
 قال لهم لم خلتهم نعالكم فقالوا له المارأيتنا إذ خلتهم ما خلتناهما فقال عليه الصلاة والسلام
 أتاني جبريل فقال لي اخلع نعليك فان فيها نجاسة قيل انه كان دم قراد واحتج به هذا الحديث من
 قال ان العلم بالنجاسة في الصلاة لا يظلمه بل يرفعها فقط (قوله ونزعوا خواتمهم الخ) في البخاري
 كان له صلى الله عليه وسلم خاتم من ذهب فتمذه وقال لأبيه أبا عبد الله الناس خواتمهم فليس
 الذهب كان أو لا غير حرام على الذكور ثم حرم وفيه أيضا عن أنس أنه كان من ورق وعليه ينظر
 هل نسخ للإباحة أو انما هو قضية وقية (قوله وحسر) أي كشف وقوله أبو بكر وعمر أي وكذلك
 عثمان فانه حسر أيضا عن رجله في هذه القصة ودلوا كلهم أرجلهم في البئر كما فعل النبي صلى
 الله عليه وسلم (قوله في قصة جلوسهم على البئر) هي بئر أريس بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة
 وآخره سين مهمله بوزن أمير بئر بالمدينة وقيل ان أريس بستان بالمدينة فبئر أريس على هذا
 بئر هذا البستان المسمى بأريس وهذه البئر هي التي سقط فيها خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من يد
 عثمان فلم يوجد (قوله كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم) أي فانه كشف عن رجله لركبته
 إشارة إلى أن هذا ليس بعورة وتبعه أصحابه الثلاثة ففعلوا مثله بحضوره كما هو الأدب (قوله على
 الخلاق) بكسر الخاء وفتح اللام مخففة مصدر لا يفتح الخاء وتشديد اللام لانه يؤهم ان الخلاق كان
 واحدا وازدحموا عليه فليس في الحديث ما يدل على ذلك بل على خلافه كما مر (قوله الحديثية)
 بالتحقيق والتشديد قرية بينهما وبين مكة مرحلة سميت باسم بئر كانت تسمى بالحديبية وهي من
 الحرم نزل عليها صلى الله عليه وسلم حين صدته المشركون عن البيت الحرام وكان محرما بعمرة
 وصالحهم على أن يعقر من العام القابل وأمر النبي أصحابه أن يتحللوا بالخلاق والتحرقأوا
 ثلاث مرات إلى آخر ما مر (قوله والانتقاع للعبادة) عطفه على التبتل عطفاً تفسير (قوله
 أو كلما يقرب من هـ) عطف على قوله أما أنا الخ باعتبار محله أي قال هذا أو قال كلما
 يقرب من هذا وانما قال الشارح ذلك لعدم جزمه بما قاله عليه الصلاة والسلام لهم والذي في
 البخاري عن أنس جاء ثلاثة رجال إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة
 النبي صلى الله عليه وسلم فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا أين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم
 وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال أحدهم أما أنا فأصلي الليل وقال آخر وأنا أصوم الدهر
 ولا أفطر وقال آخر وأنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبد الخ امرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنهم
 الذين قلبت كذا وكذا أما والله اني لا خشاكم لله وأتقاكم له لكن أصوم وأفطر وأصلي وأرقد
 وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني (قوله فانظر كيف ردهم بفعله) اعترض بأنه
 ردهم بفعله وقوله في قصة الحديبية ردهم بفعله كما تقدم لتماديهم على عدم التحلل بعد
 أمرهم به وفي قصة الجماعة الذين أرادوا التبتل ردهم بفعله وقوله معاقبوه فمن رغب عن سنتي
 فليس مني فان هذا قول وقوله أنا أفعل كذا الخ هذا وان كان قولاً لكن مضمونه المردوبه
 فعل فتأمل (قوله لا معدل) أي لا عدول (قوله معاقبوه) متعلق بردهم (قوله مع انه) أي

في جميع أقواله وأفعاله إلا
 ما قام به دليل على اختصاصه
 به فقد خلعه وانعاهم لما
 خلع عليه الصلاة والسلام
 فعله ونزعوا خواتمهم لما نزع
 عليه السلام خاتمه وحسر
 أبو بكر وعمر رضي الله
 تعالى عنهم ما عن ركبتهما
 في قصة جلوسهم على البئر
 كما فعل النبي صلى الله عليه
 وسلم وكذا يقبل بعضهم
 بعضهم شدة الازدحام على
 الخلاق عند ما رأوه صلى الله
 عليه وسلم يخلق رأسه وحل
 من عمرته في قصة الحديبية
 وكانوا يبشرون البحث العظيم
 عن هيئة جلوسه ونومه
 وكيفية أكله وغير ذلك
 ليقتدوا به وقال لهم عليه
 الصلاة والسلام لما أرادوا
 التبتل والانتقاع للعبادة
 لئلا ينهاروا ما أنا فاعمل
 وأنا ما وأتزوج النساء أو
 كلما يقرب من هذا فمن
 رغب عن سنتي فليس مني
 فانظر كيف ردهم بفعله
 الذي لا معدل عن الاقتداء
 به عما قصدوه مع انه يظهر

ما قصدوه من التبتل والاقطاع للعبادة (قوله قبل التأمل) انما قد بذلك لانه بعد التأمل ليس
 كذلك لانه لارهبانية في الاسلام ولانه عرضة للقطع وأحب العمل أدومه وان قل ولائذ ذلك
 ربما كان ذريعة لتضييع حق الفکر لزوجة والاولاد (قوله لما سأله السائل) أي وهو ابن
 جريج وقال له رأيتك تصنع أربعاً أجدأ حد من أصحابك يصنعها قال ما هي يا ابن جريج قال
 رأيتك لا تلبس من الاركان الایمانین ورأيتك تلبس النعال السبئية ورأيتك تصبغ بالصفرة
 ورأيتك اذا كنت بمكة أهل الناس اذ رأوا أهلال الحجة ولم تهمل أنت حتى اذا كان يوم
 التروية أهلت فقال ابن عمر أما الاركان فاني لم أرسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس الایمانین
 وأما النعال السبئية فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي لا شعر فيها
 فأحبت أن ألبسها وأما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بهم فأنا أحب
 أن أصبغ بها وأما الأهلال فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يهمل حتى تبهت به
 راحلته اه واطلاق الایمانین تغليب والمراد ركن الحجر الاسود والركن الایمانی الذي قبله
 والمراد بالصبغ صبغ الثوب كما في السكتاني وقال الشيخ زین بن عقیل صبغ ثوبه ويحجر صبغ
 لحيته قاله المنجور ونحوه لبعض شراح الحديث وفي شرح البردة لابن مرزوق وقد ورد أنه صلى
 الله عليه وسلم صبغ لحيته الكريمة بالخناء والكتم والنعال السبئية بكسر السين التي لا شعر فيها
 سميت بذلك لسبب الشعر عنها ای حلقه فسبئية بمعنى مسبوتة والمراد بالأهلال التلبسة عند
 الاحرام ويوم التروية هو ثامن الحجة لتروى ابراهيم في ذبح ولده يومها ثم عمل بمقتضى أمر ربه
 يوم النحر وقيل انما سمي اليوم الثامن يوم التروية لانهم كانوا في الجاهلية يحملون فيه الماء إلى
 لعدم الماء في اذناك (قوله أدار راحلته في موضع) أي وهو المحمل الذي يذهب منه لقبور
 الشهداء فقد روى ابن عبد البر بأسناده إلى نافع رأيت ابن عمر اذا ذهب إلى قبور الشهداء
 وهو على ناقته ردها هكذا وهكذا فاقبل له في ذلك فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 هذا الموضع على ناقته فعل كذا وهذا غاية التأسي والاقتراد (قوله واعتل) أي استدل لذلك
 (قوله وانظر قول عمر) أي تأمل فيه فإنه يدل على شدة الاتباع (قوله لا تضر ولا تنفع) انظر
 كيف يصح هذا القول من عمر مع ما ورد في صحيح ابن خزيمة عن ابن عباس مرفوعاً ان لهذا الحجر
 لسانا وشفتين يشهدان استلمه يوم التيامة الا أن يقال ان هذا الحديث لم يبلغ عمر أو بلغه
 والمعنى لا تضر ولا تنفع بذاتك بل باذن الله لانه هو الضار النافع حقيقة وانما قال عمر ذلك لان
 الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الاصنام فحسب عمر أن يظن الجاهلة منهم أن استلام الحجر من
 باب تعظيم بعض الامجاد كما كانت العرب تفعله في الجاهلية فقال عمر ذلك ليعلم الناس أن
 استلامه اتباع لفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لالآن الحجر يضرو ويتفجع بذاته كما كانت
 الجاهلية تعتقد في الاوثان (قوله وأظنه الامام أحمد بن حنبل) ذكر ابن الجار الحنبلي في
 منتهى الارادات أن من امتنع من أكل الطيبات بلا سبب فهو مبتدع وما نقل عن الامام أحمد
 أنه امتنع من أكل البطيخ لعدم علمه بكيفية أكل النبي صلى الله عليه وسلم له فكذب اه نعم
 في المواهب كان محمد بن أسلم لا يأكل البطيخ لعدم علمه بكيفية أكل النبي صلى الله عليه وسلم له
 (قوله البطيخ) هو بكسر الباء (قوله فقيل له في ذلك) أي فقيل له ما السبب في ذلك أي في عدم

قبل التأمل أن ما قصدوه هو
 من أكبر اطاعات وجهاد
 النفس وقد ثبت ان ابن عمر
 رضى الله عنهما لما سأله
 السائل عن صبغه بالصفرة
 ولبسه النعال السبئية وكونه
 لا يحرم اذا أهل للال الحجة
 وانما يحرم في يوم التروية
 وكونه انما يلبس الركنين
 الایمانین فأجاب به أنه استند في
 ذلك كما نقله صلى الله عليه
 وسلم وقد ادار رضى الله
 تعالى عنه راحلته في موضع
 واعتل لذلك بأنه كذلك رأى
 النبي صلى الله عليه وسلم
 فعل وانظر قول عمر رضى
 الله عنه للحجر الاسود لقد
 علمت انك حجر لا تضر ولا تنفع
 ولولا انى رأيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قبلت
 ما قبلتك وقد ثبت عن بعض
 السلف وأظنه الامام أحمد
 ابن حنبل رضى الله عنه انه
 كان لا يأكل البطيخ فقيل له
 في ذلك فقال معنى من أكله
 انه لم يثبت عنده

به ورؤية الكمال فيها جملة وتفصيلا بالتردد ولا توقف أصلا مما علم من دين السلف ضرورة ولا شك ان هذا دليل قطعي اجامى على عصمته صلى الله عليه وسلم وفي معناه عصمة سائر الرسل عليهم الصلاة والسلام من جميع المعاصي والمكروهات وأن أفعالهم عليهم السلام دائرة بين الواجب والمندوب والمباح وهذا بحسب النظر الى القهر من حيث ذاته واما النظر اليه بحسب عوارضة فالحق ان أفعالهم دائرة بين الوجوب والندب لا غير لان المباح لا يقع منهم عليهم الصلاة والسلام بمقتضى الشهوة وشحوها كما يقع من غيرهم بل لا يقع منهم الا مصاحبا لنية يصير بها قرينة وأقل ذلك ان يقصدوا به التشريع للغير وذلك من باب التعليم وناهيك بمنزلة قرينة التعليم وعظيم فضلها واذا كان أدنى الاولياء لله يصل الى رتبة تصير معها مباحاته كلها طاعات بحسن النية في تناولها فبالك بخيرة الله تعالى من خلقه وهم أنبياءه ورسله عليهم الصلاة والسلام لا سيما أفضل الخلق وأشرف

أكله (قوله كيف أكله) اي لم يثبت عندي جواب هذا الاستفهام وهو أنه أكله بقشره أو بغير قشره وهل تناوله قطعاً أو تحتها بالاسنان ولكن ذكر بعضهم كافي الشيخ يس أنه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان يشق البطيخ بقشره ويأخذ الشقة يأكل منها من ناحية اليمين حتى يصل لنصفه افيديرها بأن يجعل ما كان منها جهة اليسار جهة اليمين ويأكل منها الى أن يصل للموضع الذي وصل اليه ويرى القشر ولا يأكله (قوله وبالجملة) اي وأقول قولاً ملتبساً بالجملة اي بالاجمال اي وأقول قولاً مجملاً وقوله فالاتباع مبدأ وقوله ورؤية الكمال عطف عليه والمراد بالرؤية الاعتقاد فهي رؤية قلبية وقوله مما علم من دين السلف خبره (قوله ورؤية الكمال فيها) اي في أقواله وأفعاله وفي نسخة ورؤية الكمال فيه اي في المصطفى اي في أقواله وأفعاله (قوله مما علم ضرورة) اي بالضرورة اي البدهة او مما علم حائماً كون ذلك العلم ضرورياً لا يتوقف على نظر واستدلال للحصول بالتواتر عنهم وقوله من دين السلف اي من عاداتهم (قوله ولا شك أن هذا) اي اتباع السلفه في جميع أقواله وأفعاله مع اعتقادهم أنها في غاية الكمال (قوله وفي معناه) اي وفي معنى عصمته صلى الله عليه وسلم عصمة الخ (قوله من جميع المعاصي) قد تنازعه كل من عصمته صلى الله عليه وسلم وعصمة سائر الرسل (قوله والمكروهات) اي من حيث انها مكروهات آمنة حيث التشريع كأن يبين أنها ليست بحرام ففعله لها اما واجب أو مندوب والظاهر الوجوب (قوله وأن أفعالهم) اي ولا شك أن أفعالهم فهو عطف على قوله ان هذا دليل قطعي (قوله وهذا) اي دوران فعلهم بين الامور الثلاثة التي من جملتها المباح (قوله من حيث ذاته) اي بقطع النظر عن العوارض التي تعرض للفعل (قوله لا غير) الحق أن دخول لا على غير جائز خلافاً لمن قال ان غير لا تنفي الابليس ويدل للجواز قول الشاعر

جوابه تنجو اعتماد فورينا * لعن عمل أسلفت لا غير نسئل

(قوله ونحوها) اي نحو الشهوة كالعادة (قوله وأقل ذلك) اي أقل ما ذكر من النية التي يصيرها قرينة أن يقصد الخ اي وأكثر من ذلك أن يقصدوا إقامة البنية أو كلف النفس عن الزمان مثلاً لانه يصير المباح حينئذ واجبا (قوله وناهيك بمنزلة قرينة التعليم) ناهيك يستعمل اسم فاعل بمعنى كافيك ومصدر بمعنى حسبك كافي الصحاح وهو المراد هنا اي ويكفيك مرتبة قرينة التعليم فلا تطلب غيرها (قوله بحسن النية) اي بسبب النية الحسنة في تناولها وذلك بأن يقصدوا إقامة البنية أو الكف عن الزنا وضمير تناولها للمباحات (قوله فبالك بخيرة الله من خلقه) ما اسم استنهام مبدأ أو خبر مقدم وبال خبر مبدأ مؤخر وبال هذا بمعنى الظن لا القلب ولا الحال والباء في قوله بخيرة متعلقة به لانه بهذا المعنى مصدر والاستفهام هنا تقريرى اي أقر واعترف بأن خيرة خالق الله أولى بذلك من الاولياء (قوله لا سيما أفضل الخلق) لانا فية للجنس وخبرها محذوف وسى بمعنى مثل اسمها وما موصولة حذف صدر صلتها وهو المبتدأ وأفضل خبره اي لا مثل الذي هو أفضل الخلق موجود حينئذ فهو أولى من غيره في الوصول الى المرتبة التي تصير معها مباحاته طاعات (قوله أفضل الخلق) اي وأما نهيته عن تفضيله عن يونس وغيره فالتواضع او كان ذلك قبل أن يعلمه الله به او المراد لا تفضلوني تفضيلاً يؤدي الى تفضي المفضول (قوله جملة وتفصيلاً) اراد بالجملة أنه صلى الله عليه وسلم بفرده

افضل من جهله من سوامع اجتماعهم وحاصله أنك اذا قابلت بين النبي وبين هيئة المخلوقات
الاجتماعية وقابلت بينه وبين كل واحد من المخلوقات تجد النبي افضل في الخاتين (قوله
من يعتد باجماعه) اي خلافا لما قاله الزمخشري في قوله انه لقول رسول كريم فيؤخذ من هذه
الآية ان جبريل افضل من سيدنا محمد لانه وصف بصفات أقوى مما وصف به صلى الله عليه
وسلم حيث وصف جبريل بقوله رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين
ووصف صلى الله عليه وسلم بسلب الجنون بقوله وما صاحبكم بمجنون وهذه جراحة عظيمة من
الزمخشري وهو ص منه اذ النبي صلى الله عليه وسلم موصوف بصفات كثيرة غير مذكورة في
هذه الآية لم ينلها جبريل ولا غيره فلولم يتصف الاجماع قال لربما توهم لكنه متصف بأوصاف
كثيرة لم ينلها جبريل عليه السلام كيف وقد كان خادما له ليله الاسراء وارتقى معه لسدره
المنتهى ووقف وقال هذا غايه ما أصل اليه وما منا الا له مقام معلوم وتر كعلمه الصلاة والسلام
هناك وصعد فوق ذلك للحل جمع فيه صريف الافلام وخرقت له الحجب ورأى ربه بعين رأسه
وخاطبه المولى بكلامه القديم وجبريل لم يصل هذه المرتبة لاهول ولا غيره فشتان ما بين المقامين
وان كان جبريل أكبر رؤساء الملائكة المقربين الا أنه لم يصل لمرتبة النبي صلى الله عليه وسلم
وأشار بقوله من يعتد باجماعه الى التعريض بالزمخشري وأمثاله وأنهم ليسوا بمن يعتد
بخلافهم في هذه المسئلة التي هي في غاية الظهور ولا ينافي دعوى الاجماع عليها وحكي البليغ في
والعراق الاجماع (قوله لجمال معرفتهم بالله) علة مقدمة عن المعلول وهو قوله لا يقع منهم الخ
أي فهو في حقهم لا يقع منهم الاطاعة لجمال معرفتهم بالله (قوله من دواعي النفس) أي من
الامور التي تدعوها النفس وتطلبها كالرياسة والاموال والجاه والتكبر (قوله من طوارق
الفترات) بالقاء والتام جمع فترة بمعنى الكسل والملل هو السامة وهي ناشئة عن الكسل وازدادة
طوارق للفترات بيانها اي وأمنهم مما شأنه أن يطرق الناس اي يأثمهم من الكسل والسامة
(قوله وتأيدهم) اي تقويتهم وهو عطف على كمال (قوله ووجل) اي خوف وهو مرادف
للحذر كما أن شديدا وعظيم بمعنى وقوله على ايمانك متعلق بوجل وقوله ان يسلب بدل اشتمال من
ايمانك (قوله الى خراف الخ) جمع خراف وذلك كالذي ينقلونه من عصيان آدم وما وقع
لداود من أنه حسد أو ياوزيره على زوجته ومن ذلك ما نقله في الشفاء عن الكبي قال وليس
ثقة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم تنى أن ينزل عليه ما يقارب بينه وبين قومه فأنزل الله عليه
أفرايم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى تلك الغرائق العلى وان شفاعتهن لترجي فلما
ختم السورة بسجد وجهد معه المسلمون والمشركون لما سمعوه أثنى على آلهتهم والجن والانس
الارجل أخذ كفامن تراب وجعله على جبهته وقال هذا يكفيني وهذا كذب وكذا ما قيل انه
لما قرأ في الحرم بحضرة المسلمين والمشركين أفرايم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى أثنى
الشیطان على لسانه تلك الغرائق العلى وان شفاعتهن لترجي وانما قلنا انه كذب لردده بالبرهان
القطعي على العصمة ولا يعارض القطعي بالظني لو سلم ثقة الناقل كيف وصاحب الشفاء مع
أجره لم يثبت منه شيئا ولقد صدق المنصف في أنه يخاف على من صدق هذه المقالة سلب الايمان
لانه لا مندوحة لمن صدق هذه المقالة عن تسليم وقوع الانبياء في المعاصي خصوصا سيدنا محمدا

المستعان قوله وهذا بعينه هو برهان وجوب الثالث مراده الثالث تبليغهم عليهم الصلاة والسلام ما أمروا بتبليغه ولا شك أنهم لو وقع منهم خلاف ذلك لكانت لهم ما مورين بان تقتدى بهم في ذلك فنسكتهم نحن أيضا بعض ما أوجب الله تعالى علينا بتبليغه من العلم النافع لمن اضطرابه كيف وهو محرم ملعون فاعله قال الله تعالى ان الذين يكتمون ما أنزلنا من المينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون وكيف يتصور وقوع ذلك منهم عليهم الصلاة والسلام ومولانا جيل وعز يقول السيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم يأبىها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته اى ان لم تبلغ بعض ما أمرت بتبليغه من الرسالة فكذلك حكمك من لم يبلغ شيئا منها فانظر هذا التخويف العظيم لاشرف خلقه وأكملهم معرفة وكان خوفه على قدر معرفته ولهذا كان يسمع لصدرة عليه الصلاة والسلام أزيز كآزير المرحل من خوف الله تعالى وقد

فان غنمه ان ينزل عليه مثل هذا من مدح الالهة غير الله كقوله الشيطان ذلك على لسانه ممنوع لعصمته (قوله فقد سمعت الحق الخ) اى من أن الانبياء معصومون من المعاصى عدا وسهوا قبل البعثة وبعدها سواء كانت صغائر أو كبايات كانت الصغائر خمسة أولا كانت الكبايات كقوله أو غيره (قوله لو وقع منهم خلاف ذلك) اى خلاف التبليغ وهو الكتمان لشيء مما أمروا بتبليغه وهذا اشارة لشرطية القياس الاستثنائى المستدل به على وجوب التبليغ (قوله لكانت أمورين الخ) وذلك لاننا أمورون بالافتداء بهم فى أقوالهم وأفعالهم ومن جعلنا أفعالهم الكتمان ويبحث فيه بما سبق من أنه لا يلزم اتباعهم الا فيما يبلغون عن الله والالزم اتباعهم فى الامور الجبلية والامور الخاصة بهم (قوله لمن اضطرابه) قيل انه مبنى للمفعول لا غير ويرتبه أنه قرئ بالبناء للفاعل أيضا فى التنزيل (قوله كيف وهو محرم الخ) اى كيف يؤمر بكتمان العلم النافع والحال أن كتمه محرم والاستفهام تعجيبى وهذا اشارة الى الاستثنائية فهو فى قوة لكن التالى وهو أمرنا بكتمان بعض العلم النافع باطل لان كتمه محرم الخ (قوله وكيف يتصور الخ) اشارة لدايل شرعى على وجوب التبليغ بعد ما قدم الدليل العقلى صورة على وجوبه وكأنه قال ولانه لا يتصور وقوع عدم التبليغ عنهم لان مولانا الخ (قوله اى ان لم تبلغ الخ) هذا جواب عما يقال انه قد اتخذ الشرط والجزاء فى قوله تعالى وان لم تفعل فما بلغت رسالته لان المتبادر منه أن المعنى وان لم تبلغ ما أنزل الله اليك وهو الرسالة فما بلغت رسالته وهذا الفائدة فيه وحاصل الجواب أن الكلام مؤقول بما ذكر (قوله اى ان لم تبلغ بعض ما أمرت بتبليغه) أخذ هذا من وقوع قوله وان لم تفعل فى مقابلة العموم فى قوله بلغ ما أنزل اليك اى كل ما أنزل اليك لان ما موصولة تفيد العموم واليهما ينصب النفي فى مقابلة فيكون المعنى وان لم تبلغ كل ما أنزل اليك وهذا من قبيل نفي العموم والشمول والمحقق فيه الساب الجزئى وذلك لان عدم تبليغ الكل صادق بعدم تبليغ شئ أصلا وعدم تبليغ البعض وعلى كل فعدم تبليغ البعض محقق (قوله فكذلك حكم الخ) المتبادر منه أنه تأويل فى الجزاء وان قوله فما بلغت رسالته فى معنى قولنا فكذلك فى تبليغ البعض حكم من لم يبلغ شيئا أصلا وقد يقال ان الرسالة اسم للهيئة الجمعية من الاحكام لالبعضها فكأنه قيل ان اتى جزء من الهيئة الاجتماعية فقد اتت بقوامها اذ الكل ينعقد بانعدام جزء منه ولا شك أن هذا مقاد اللفظ لتأويل له فالحق أن الكلام خال عن التأويل فلا تأويل فى الشرط ولا فى الجزاء وحينئذ فلا حاجة لقوله فكذلك حكمك الخ (قوله فكذلك حكمك من لم يبلغ شيئا منها) وحينئذ فنستحق العقاب مثله والاية وعيدوان كانت فى حقه صلى الله عليه وسلم والى كونها وعيدا أشار الشارح بقوله فانظر هذا التخويف (قوله وكان خوفه) اى وكان خوفه عليه الصلاة والسلام من ربه على قدر معرفته ويعرض عما وعده به من المغفرة والاجر العظيم وكذلك حال ملوك الدنيا فكما كان الشخص أقرب لله لك منهم وأعرف بسطوته كان أخوف منه ولا يغير بتقريبه له وانعامه عليه (قوله كان يسمع لصدرة ازيز كآزير المرحل) اى كان يسمع لصدرة غليان كغليان القدر قال فى القاموس مرحل على وزن منير قدر يطبخ فيه من حجارة أو نحاس (قوله وقد شهد مولانا الخ) هذا جواب عن سؤال وارد على ما قدمه من أنه لا يتصور الكتمان مع كون

المولى أمره بالتبليغ وحاصل السؤال انه يمكن ان الله أمره بالتبليغ وخالف الامر وكم وحاصل
الجواب ان المراد انه لا يتصور الكتمان مع أمره بالتبليغ المصاحب لقوله تعالى اليوم أكملت
لكم دينكم وكالدين انما يكون بالتبليغ لجميع الاحكام فقوله وقد شهد الخ اي والحال انه قد
شهد الخ ومحط القائدة على ذلك اي أنه لا يصح الكتمان مع قوله وان لم تفعل والحال انه قد شهد الخ
(قوله اليوم أكملت لكم دينكم الخ) في الآية اشارة للفرق بين السكال والتمام فان التمام
لازالة نقص الاصل والاكال لازلة نقص العوارض مع تمام الاصل ومن ثم قال تلك عشرة
كاملة لان التمام في المدد قد علم وانما انفي احتمال نقص بعض صفاته اه يس (قوله وأما دليل
جواز الاعراض البشرية عليهم) المراد بالدليل هنا البرهان فهو من اطلاق العمام واردة
الخاص وعبر به هنا ما تفننا وأفرقنا بين الواجب والجائز وأل في الاعراض للعهد والمعهود
الاعراض التي لا تؤدى الى نقص كما أشاره الشارح بقوله لا يقع منها الا ما لا يخل وأما
الاعراض التي تؤدى الى نقص شرعا كالمكروهات والمحرّمات فلدليل امتناعها ما تقدمت من
دليل العصمة والتي تؤدى لنقص عرفا وهي الاعراض المنفرة كالجذام والبرص فدليل
امتناعها أن تقول هذه الاعراض محذرة بحكمة الرسالة وهي تعليم الشرائع وكل ما كان محذرا
بحكمة الشرائع فهو ممنوع في حقهم ينتج الاعراض المنفرة عرفا ممنوعة في حقهم أما الصغرى
فضرورية وأما الكبرى فلما يلزم من جواز وقوعها من خلق الرسالة عن الحكمة (قوله
فشاهدة وقوعها بهم) يصح أن يكون هذا اشارة لقياس استثنائي نظمه أن تقول لو لم تجز
الاعراض البشرية في حقهم ما وقعت بهم ويان الملازمة أن ما لا يجوز لا يقع بهم لكن
التالي باطل لمشاهدة وقوع ذلك بهم فالقدم مثله فاذن الاعراض البشرية جائزة في حقهم
ويصح أن يكون اشارة لقياس اقتنائي ونظمه الاعراض البشرية واقعة بارسل بعد عدم
وكل ما وقع بهم بعد عدم فهو جائز دليل الصغرى المشاهدة ودليل الكبرى استحالة ثبوت
الاخص وهو الوقوع بدون العم وهو الجواز اذ كل واقع جائز ولا عكس ينتج الاعراض
البشرية جائزة في حق الرسل واعلم أن هذا الدليل انما ينض حجة على من جوز الرسالة للبشر
واعترف بثبوتها وانزع في جواز حقوق الاعراض لهم وأما من منع كون الرسول من البشر
كما تقول الجاهلية فلا يحتج عليهم به (قوله فشاهدة وقوعها بهم) اي ان معاصرتهم والوقوع
أقوى دليل على الجواز لان الوقوع فرع عن الجواز (قوله اما التعظيم أجورهم) هذا بيان
لثابتة وقوع الاعراض بهم ثم ان المعروف في انما أنه لا بد من تكررها كما يدل عليه قول ابن
مالك * ومثل أو في انقصا ما الثانيه * وقد يستغنى عن الثانية بأو وكلام المصنف من هذا
القبيل وظاهره أن واحد الابعينه من هذه الامور فائدة وقوع الاعراض بهم لما تقر بأن
اولا حد الشيعين او الاشياء وظاهر كلام المصنف في الشرح أن فائدة وقوع الاعراض بهم
المجموع وهو الظاهر وحينئذ تكون بمعنى الواو كما في حديث اسكن حراء فانما عليك نبي أو
صديق أو شهيد ويكون مقابل اما محذورا والتقدير فشاهدة وقوعها بهم اما لجميع ما ذكره واما
لغيره لم يذكر كتحقق بشرية بتلك الامتحانات فيرتفع الالتباس عن أهل الضعفاء لا
يضلوا بما يظهر على أيديهم من العجائب كما ضلت النصارى بعيسى وكغير ذلك من الحكمم التي

اليوم أكملت لكم دينكم
وأتممت عليكم نعمتي
ورضيت لكم الاسلام ديناً
وقال سبحانه وتعالى لا اكره
في الدين قد تبين الرشد
من الغي وقال الله تعالى
فقل عنهم مما آذت بلوم
والآي في ذلك كثير وبالله
سهوانه وتعالى التوفيق
(ص) وأما دليل جواز
الاعراض البشرية عليهم
صلوات الله وسلامه عليهم
فشاهدة وقوعها بهم

أمانته عظيم أجورهم والنتشر يع أولتسلي عن الدنيا والتبئية نعمة قدرها عند الله تعالى وعدم رضاه تعالى بهادار جزاء لانيائه باعتبار أحوالهم فيها عليهم الصلاة والسلام ٢١٦ (ش) يعني ان الاعراض البشرية لا يقع منها بالانبياء عليهم الصلاة والسلام

يعلمها الله ولا اطلاع لنا عليها (قوله امانته عظيم أجورهم) أي كافي أمر اضهم وجوعهم واذابة الخلق لهم فوقع هذه الامور لهم لتعظيم أجورهم والمولى وان كان قادرا على أن يوصل لهم الاجر العظيم بلا مشقة تحتهم اصلا لكن حكمته التي لا يجوز العقل حصرها اقتضت أن لا يوصل لهم ذلك الثواب الامع تلك الاعراض ولانه تعالى يفعل ما يشاء ولا يسئل عما يفعل (قوله أولتسريع) أي تشريع الاحكام المتعلقة بالاعراض وتبيينها للخلق كوقوع السهولة عليه الصلاة والسلام في الصلاة لاجل أن يعرفنا أحكام السهولة فيها وكصول المرض له والخوف لاجل أن يعرفنا كيف تؤدي الصلاة في حالتي المرض والخوف ان قلت يمكن معرفة ذلك من قوله أحكام السهولة وكذا وكيفية الصلاة في المرض والخوف كذا قلت دلالة فعلة أقوى من دلالة قوله ان لا يعدل أحد عن فعله بعد رتبته أو ثبوته بخلاف القول فقد يعتد الترخيص في خلافه للمشقة (قوله أولتسلي) أي التصبر عن الدنيا أي التصبر على فقدها أي لاجل أن يتسلى الناس بما وقع للانبياء فالتسلي هو التصبر وعدم الحزن على فقد الدنيا لكون انبياء الله حصل لهم مثل ما حصل لذلك الشخص فاذا حصل لك فقر مثلا أو مرض تتسلى بما وقع للانبياء قبلت (قوله نعمة قدرها) أي لان حلها بحساب وحرامها عقاب ولو كان لها قدر عند الله ماسقى الكافر عدوه وعدو رسوله منها جرعة ماء فاعراض الانبياء عنها وحصولها للكفار دليل على خستها (قوله باعتبار أحوالهم) تنازعه العوامل الثلاثة التسلي والتبئية وعدم رضاه أي أولتسلي باعتبار أحوالهم فيها والتبئية على خستة قدرها بالنظر لحوالهم من مقاساتهم لشدها وأهوالها واعراضهم عنها وعدم رضاه بهادار جزاءه لا وبأية بالنظر لحوالهم فيها (قوله الاما لا يخجل) أي وأما ما يخجل كأمراض المنقر مثل الجذام والبرص فلا يقع منها نبي بالانبياء وأشار بهذا الى أن المراد بالاعراض البشرية في كلام المصنف الاعراض المعهودة وهي المتقدمة في قوله سابقا ويجوز في حقهم ما هو من الاعراض البشرية التي لا تؤدي الى نقص في مراتبهم العلية (قوله والانوار) تفسير للمعارف (قوله فلا يخجل) بالحاء المهملة والحاء المعجمة (قوله بقلامة ظفر منها) علامة الظفر هي القطعة التي تزول من الظفر بالقص وهذا كناية عن الشيء القليل (قوله ولا يكدر شيئا من صفوها) أي من رضاه بما قدره المولى (قوله كما هو كذلك) أي كما ان المرض موجب للضجر والانحراف عند غيرهم فهو تشبيه في المنفى وقوله كذلك نو كيد للكاف وفي نسخة اسقاطها (قوله لا يسئل على قلوبهم) أي وما وقع للنبي صلى الله عليه وسلم من انه نام اطلوع الشمس فهو بالعين لا بالقلب لان طلوع الشمس عليه منوط بالبصر لا بالقلب فلا يقال اذا كان قلبه ليس نائما فكيف يصبر اطلوع الشمس لما علمت أن طلوع الشمس ادرا كمن وظائف البصر لا القلب (قوله وحال قلوبهم) مبتدأ وقوله وقيامهم عطف عليه وقوله على حد سواء خير (قوله في توجيهها) أي توقتها بالمعارف الشبيهة بالانوار (قوله والحضور) عطف على توجيهها وكذا ما بعده (قوله بالوظائف) أي التوافق الليلية والنهارية (قوله ولهذا) أي وللاجل ان نزول المرض والجوع واذابة

الاما لا يخجل بشئ من مقاماتهم ولا يقدح في شئ من مراتبهم فالمرض مثلا وان كان يقع بهم فخدمه منهم البدن الظاهر اما قلوبهم باعتبار ما فيها من المعارف والانوار التي لا يعلم قدرها الاموال باجل وعز الذي من عليهم بها فلا يخجل المرض بقلامة ظفر منها ولا يكدر شيئا من صفوها ولا يوجب لهم ضجيرا ولا انحرافا ولا ضعفا لقواهم الباطنة أصلا كما هو كذلك موجود في حق غيرهم عليهم الصلاة والسلام وكذا الجوع والنوم لا يستولى على شئ من قلوبهم ولهذا تنام أعينهم ولا تمام قلوبهم وحال قلوبهم في توجيهها بانوار المعارف والحضور والترقي في منازل القرب التي لم يحرم أحد من سواهم حول أدنى شئ منها وقيامهم بالوظائف التي كانوا ياتي بالحضر والسفر والصحة والمرض أو كمال قيام هو على حد سواء في جميع الاحوال وقائمة اصابتة ظواهرهم عليهم الصلاة والسلام بتلك الاعراض ما أشرفنا اليه في اصل العقيدة من تعظيم أجورهم عليهم الصلاة والسلام وذلك كافي أمر اضهم وجوعهم واذابة الخلق لهم ولهذا قال صلى الله عليه وسلم أشدكم بلاء الانبياء هم الاولياء

انطلق

أجرهم عليهم الصلاة والسلام وذلك كافي أمر اضهم وجوعهم واذابة الخلق لهم ولهذا قال صلى الله عليه وسلم أشدكم بلاء الانبياء هم الاولياء

ثم الامثل فالامثل ولا يخفى أن مولانا جل وعز قادر ان يوصل اليهم ذلك الثواب الاعظم بلا مشقة تلحقهم عليهم الصلاة والسلام لكن بعدله جل وعلا وعظيم حكمته التي لا تحصرها العقول اختار ان يوصل لهم ذلك الثواب مع تلك الاعراض يفعل ما يشاء لا يستل عما يفعله تبارك وتعالى وهم يستلون ومن فوائد نزول تلك الاعراض بهم عليهم الصلاة والسلام

تشریح الاحكام المتعلقة بهم اللخاق كما عرفنا احكام السهو

في الصلاة من سهو وسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف تؤدى الصلاة في حال المرض والخوف من فعله عليه الصلاة والسلام لها عند ذلك وعرفنا هيشمة أكل الطعام وشرب الشراب من اكله وشربه صلى الله عليه وسلم والافهوا كان عليه الصلاة والسلام غنيا عن الطعام والشراب اذ هو عليه الصلاة والسلام بيت عنده به يطعمه ويسقيه الى غير ذلك ومن فوائدها ايضا التسلي عن الدنيا اى التصبر ووجود الراحة والذات لفقدها والتبسيه لحسة قدرها عند الله سبحانه وتعالى بما يرام العاقل من مقاساة هؤلاء السادات الكرام خيرة الله سبحانه من خلقه لشدها واعراضهم عنها وعن زخرفها الذي غر كثيرا من الحق اعراض العقلاء عن الجيف والنجاسات ولهذا قال صلى الله عليه وسلم الدنيا جيفة فذروها ما هي

الخلق اهم لتعظيم اجر قال الخ (قوله ثم الامثل فالامثل) اى ثم الافضل فالافضل فعلى قدر قرب العبد من ربه يقوم به المرض والمحن (قوله يفعل ما يشاء) هذا جواب ثان والجواب الاول هو قوله لكن جل وعلا بعدله الخ فلو قال ولانه يفعل الخ لكان أظهر (قوله لا يستل عما يفعل) اى لا يستل عن حكمته سؤال تعنت واماسؤال استرشاد فلا مانع منه كما مر (قوله المتعلقة بها) اى بالاعراض وقوله للخلق متعلق بتشريع الاحكام (قوله من سهو) اى من الاحكام المترتبة على سهو وسيدنا محمد (قوله وكيف تؤدى) اى وعرفنا جواب كيف تؤدى الخ (قوله عند ذلك) اى عند مرضه وخوفه (قوله وشربه) اى ثلاث مرات والحاصل أن الحكمة في كون الانبياء يأكلون ويشربون هو التشريع لأن أكلهم بلعوع وعطش لانهم مستغنون عن الطعام والشراب (قوله والا) اى والانتقل فائدة التشريع بل للوجوع والعطش الذي يلحقهم فلا يصح لانه كان الخ (قوله اذ هو بيت عنده) اى لانه بيت متعلقا قلبه بربه ملاحظا لجلاله فالعندية مجازية وقوله يطعمه ويسقيه قيل هذا كناية عن القوة التي أعطاها له المولى التي لا يحتاج معها الطعام والشراب وقيل المراد انه يطعمه حقيقة من طعام الجنة ويسقيه من شربها (قوله اى التصبر) هو عدم الخزن (قوله لفقدها) اى الدنيا فاذا كان الانسان ايسر عنده شئ من الدراهم والدنانير فلا يحزن ويفرح بذلك لانه صار كالانبياء (قوله بما يرام الخ) متعلق بالتبسيه المعطوف على تشريع الاحكام اى ومن فوائده نزول تلك الاعراض بهم التشريع والتبسيه لحسة قدر الدنيا بما يرام الخ (قوله لشدها) متعلق بمقاساة (قوله واعراضهم) عطف على مقاساة (قوله وعن زخرفها) اى عن زينتها (قوله اعراض العقلاء) معمول لقوله واعراضهم عنها اى واعراضهم عنها اعراضا كاعراض العقلاء عن الجيف وهى الحيوانات الميتة (قوله الحق) اى الذين لاعقل لهم كالمثالثا ولذا قال بعض اذا أوصى الميت بوصية للعقلاء فانها تصرف للزهاد الذين لا رغبة لهم في تحصيل الدنيا (قوله ولهذا) اى لاجل كون الانبياء يعرضون عن الدنيا كاعراض العقلاء عن الجيف (قوله الدنيا جيفة) اى كالجيفة فينبغي الاعراض عنها كاعراض عن الجيفة (قوله ولم يأخذوا منها) اى من الدنيا اى ولم يتعاطوا منها الا الشئ القليل بقدر الحاجة (قوله كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل) اى فلا تحصل من الدنيا الا الشئ القليل بقدر الضرورة لاجل أن يكون لك اسوة بالانبياء خيرة الله من خلقه (قوله لو كانت الدنيا ترزق عند الله الخ) اى لو كان للدنيا عند الله قيمة قليلة توازن جناح بعوضة فضلا عن كونها كثيرة ماسق الخ (قوله جرعة ماء) ضبط بفتح الجيم وضمها (قوله باعتبار زينة الخ) اى باعتبار

ياخذوا منها عليهم الصلاة والسلام الاشبهه زاد المسافر المستجمل ولهذا قال صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وقال صلى الله عليه وسلم لو كانت الدنيا ترزق عند الله جناح بعوضة ماسق الكافر منها جرعة ماء فاذا نظر العاقل في احوال الانبياء عليهم الصلاة والسلام باعتبار زينة الدنيا وزخرفها

علم علم يقين انها الاقدر لها
 عند الله سبحانه وتعالى
 فاعرض عنها بقلبه بالكلمة
 ان كان ذا همة علمية
 للخالق في الفراديس العلا
 وعظيم التلذذ الذي لا يكف
 بزوال الخجاب عنه لرؤية المولى
 الكريم جل جلاله بكرة
 وعشا وشهد ازاره لعبادة
 مولاه عز وجل شد الكرام
 وصبر هذه اللحظة اليسيرة من
 العمر على طاعة ربه وما
 اربح صفقة هذا الموفق اذ
 نيل شيا قلبه لا يسير الا قيمته
 ليسارته وخسته فأخذ شيا
 اكثير الا قيمته له لكثيرته وعظيم
 رفعتهم وتزايد نعمه كل لحظة
 ابد الابدين فبينما هذا الموفق
 في ذل اطماره وخفتان قلبه
 وسيلان دمعته وعويله في
 الاتجار وتوحشه من الخلق
 ظرا يتدب على نفسه بنفسه
 وقد احرق كبده خوف فوات
 رضا المولى الذي لا يمكن منه
 تخلف تطير روحه احيانا
 وترفرق لقصد الخروج من
 شدة الحب وانزعاج حرارة
 الشوق فيرد حيا يط قفص
 البدن ثم يهب عليه انسيم
 الوصلة فتسكن روحه لذلك
 بعض سكون فيبينما هو في مكابدة
 هذه الاحوال والتسليم
 بالمحجوب وراء الخجاب اذ هو
 قد اصبح قريبا بنفس موته
 متصلا بمحبوبه دون حجاب
 يتمتع برؤية من ليس كمثل شئ جل رب الارباب فالق عليه

اعراضهم عن زينة الدنيا (قوله علم علم يقين) أى علم علميا يقينيا أو المعنى علم علمها هو اليقين
 فالإضافة لليسان (قوله للخالق) علة لقوله فاعرض عنها (قوله في الفراديس العلا) من المعلوم
 أن الفردوس جنة واحدة وهي أعلى الجنان فلا وجه للجمع إلا باعتباره اجزائها (قوله وعظيم
 التلذذ) عطف على الخلول وهو من إضافة الصفة لاه وصف أى وللتلذذ العظيم بسبب رفع
 الخجاب الخ (قوله لرؤية) اللام بمعنى عن متعلقة بالخجاب (قوله بكرة وعشا) أى يرون ربهم
 في الصباح والمساء ويحتمل أن المراد بالبكرة ما عدا العشي وبالعشا ما عدا البكرة لأن الأكبر
 يشاهدون ربهم فيها دائما (قوله وشدا زاره) عطف على قوله فاعرض عنها (قوله وما أربح
 صفقة) أى تجزئة هذا الموفق الذي صبر عمره طاعة لربه بأن أفنى عمره في العبادات من صلاة
 وصوم وذكر وتخصيل علم وغير ذلك (قوله اذ نيل) علة للتعجب وقوله شيا يسيراى وهو الدنيا
 التي أعرض عنها واشتغل بدلها بالطاعة (قوله فأخذ شيا كثيرا) أى وهو الخلول في فراديس
 الجنان ورؤية المولى (قوله وتزايد نعمه) الأولى وتزايد في كل لحظة ولما كان يتوهم أن هذا
 الزمان منقطع أفاد أنه مستمر لانهاية له بقوله أبدا أبدين (قوله أبدا أبدين) أى زمن
 الأشخاص الذي لانهاية له (قوله في ذل اطماره) جمع طمر بكسر الطاء وهو الثوب الخلق أى
 فيبينما هو متلبس بذل أتوايه الخلق أى بينما هو متلبس بالذل في شبه الخلق (قوله وخفتان
 قلبه) أى اضطراب قلبه وعدم سكونه (قوله وعويله) أى صراخه بالبكا (قوله وتوحشه من
 الخلق) أى بالعزل عنهم وقوله طرا أى جميعا (قوله ويندب) أى ينوح وقوله على نفسه تنازعه
 يبكي وينوح أى يبكي على نفسه وينوح عليها خوفا من فوات رضا المولى عليها (قوله وقد
 أحرق النارجعها) (قوله الذي لا يمكن منه خلف) صفة لرضا المولى ومنه متعلقة بخفاف اى الذي
 لا يمكن عوض عنه أى انه ليس هنالك عوض يقوم مقام رضا المولى (قوله تطير روحه) أى
 تم للطيان والخروج من البدن وهذه الجمله جواب بينما وكان الأولى قرنه باذا الفجائية بأن
 يقول اذا طارت روحه الخ أى همت للطيان وقوله وترفرق تفسير لما قبله وقوله لقصد
 الخروج أى من البدن (قوله محيط بقص البدن) أى محيط البدن الشبيه بالقص فإضافة
 قص للبدن من إضافة المشبه به للمشبه أو انها يانمية أى محيط بقص هو البدن (قوله نسيم
 الوصلة) أى الوصلة الشبيهة بالنسيم فاذا هب عليها نسيم الوصال سكنت بعدما كادت أن تخرج
 من البدن فقوله لذلك اى لاجل ذلك الهبوب (قوله في مكابدة) اى معالجة وقوله هذه الاحوال
 اى هم روحه بالخروج تارة وسكونها تارة اخرى (قوله والتسليم بالمحجوب) اى بملاحظة كونهم في
 حضرة المحجوب والحال انهم وراء الخجاب المانع لمشاهدة ابصارهم لذلك المحجوب والحاصل ان
 اهل الله يتقنهم في الدنيا بملاحظة كونهم في حضرة الله وبين يديه والحال ان ابصارهم محجوبة
 عن مشاهدته بألف حجاب فألقى الخجاب للجنس (قوله اذ هو قد اصبح الخ) جواب بينما يعنى انه
 في حال مكابدة هذه الاحوال يناجيه خروج روحه فيصير قريبا من المولى بمجرد موته وتجاهد
 روحه الذات العلية وتخطبهم ويرزول ما كان مانعا لها وحاجبا لها من المشاهدة (قوله رب
 الارباب) اى رب المرئيين أى المخلوقين (قوله فالق الخ) هو وقوله ومنه كل منهم ما مضى

بمعنى

من خلع الكرامات ما يليق بكرمه ومنحه ما لا يحيط به عقل ولا يحصيه ديوان من ٢١٩ طرائف هباته وجلائل نعمه واصبح

بعد ان كان خسر امسكينا
لا يعبا به ملكا من ملوك الجنة
يسرح فيها اين شاء ويتنعم كيف
شاء منها وتطوف عليه الحور
العين والولدان ويرى اثر
الموت ما لا عين رأت ولا اذن
سمعت ولا خطر على قلب
انسان فهذا آية العاقل هو
الملك الذي يحق ان تنزل
فيه النفوس والمهج ثم هي
والله ليست بقيمة لشيء منه لولا
فضل الله الكريم الوهاب
فحدث عن بحر فضله العظيم
بما شئت ولا حرج قال
ديبت للمجد والساعون
قد بلغوا
حد النفوس وأقوادونه
الازرا
وكابدوا المجد حتى مل
اكثرهم
وعانق المجد من وافي ومن صبرا
لا تحسب المجد تمرا أنت آكله
ان تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا
فسبحان من أكرم قوما
واكل عقولهم وعلاهم
دينا وأخرى الى أعلى
المنازل وخط قوما مع
مساواتهم لهم في الصورة
البشرية الى ارضل شيء من
الخصيصة السافل وملكهم
لا خمس شيء وهو النفس
والشيطان والهوى
فاتبعوهم في غير شيء
وعرضوهم دنيا وأخرى
لمهالك عظيمة وهول اثر الموت شديد مستطيل نازل وحسبوا

عنى المضارع (قوله من خلع الكرامات) الاضافة لليسان أو من اضافة المشبهة للمشبه
(قوله ومنحه) أى ويمنحه بمعنى يعطيه (قوله من طرائف هباته) الطرائف بالطاء المهملة جمع
طريفه وهى الشئ المستحسن عظيم الشأن وضافته لما بعده لليسان أو من اضافة الصفة
للموصوف أى من هباته الطريفه أى المستحسنة (قوله وجلائل نعمه) أى ونعمه الجميلة
أى العظيمة والعطف مرادف (قوله واصبح بعد ان كان) أى وصار بعد أن كان قبل موته
حقيرا (قوله ويرى اثر الموت) بكسر الهمزة وسكون اللام والمشار اليه به هذا ما يعطاه بعد
الموت من خلع الكرامات وما يمنحه من طرائف الهبات (قوله النفوس والمهج) أى الارواح
والذوات (قوله ثم هي) أى النفوس والمهج (قوله ليست بقيمة لشيء منه) أى ما يعطاه بعد
الموت من طرائف الهبات (قوله لولا فضل الله الكريم) أى ما أعطاه تلك الهبات الطريفه
بعد الموت فاعطاؤها له بمحض فضله لا فى مقابلة لشيء اذ لا قيمة لها العظمة (قوله عن بحر فضله) أى
فحدث عن فضل ربنا العظيم الشبيه بالبحر (قوله ديبت) أى سعيت شيا فشيئا وهو بضم التاء
أو بفتحها على أنه من باب التجريد (قوله للجد) أى للعز والشرف والمراد سعيت لاسباب المجد
(قوله والساعون) أى للجد أى لاسبابه (قوله قد بلغوا حد النفوس) أى قد بلغوا في سعيهم
الحد الذى تطبقه النفوس وتقدر عليه (قوله وأقوادونه) أى دون أسبابه الازروى وجهوا
اليها أى أنهم طرحوا الازرا ساترين به العوراتهم وذهبوا لاسباب المجد عرايا خوفا من أن
تمنعهم تلك الازرا من سرعة الوصول لتلك الاسباب والازرى فى الاصل جمع أزرق وهى ما يستتر به
ما بين السرقة والركبة والمراد به هنا تعلقات الدنيا فكان البعض من الساعين يدعب للجدال
بالجوع والعطش ويستغل بالعبادة وبعضهم يدخل الخلوقة ولا يحافظ الناس ولا يسأل أحدا عن
شيء يقمونه ويستغل بالعبادة (قوله وكابدوا المجد) أى وعابوا أسباب المجد أى تحملوا المشقة
فى التلبس باسباب المجد وهى العبادة (قوله حتى مل) من المل وهو السامة أى حتى سئم
أكثرهم أى من تعاطى أسباب المجد فلم يصل له ووصل له أقلهم فالطالبون كثير والواصلون قليل
(قوله وعانق المجد) أى وحصل المجد (قوله من وافي) أى من وافي أسبابه وحصلها بقامها
وقوله ومن صبرا بفتح الباء أى ومن صبر على تعاطيها وتحصيلها ولم يحصل له جزع (قوله لا تحسب
المجد الخ) أى لا تحسب المجد شيا هينا يحصل بدون مشقة كتمرا آكله بسهولة (تعلق الصبرا)
بكسر الباء وهو الدواء المعلوم والمراد بعلق الصبر هنا مقاساة الشدائد ولاجل كون المجد لا ينال الا
بمقاساة الشدائد قال بعضهم لا ينال العلم مستحى ولا متكبر (قوله من أكرم قوما) أى وهم
الطائعون (قوله وخط قوما) أى وهم العاصون وقوله مع مساواتهم أى العصاة وقوله لهم أى
للقوم الاول وهم الطائعون (قوله من الخصيصة السافل) وصف الخصيصة بالسافل وصف
كاشف له لان الخصيصة المنزلة السفلى (قوله وملكهم) أى القوم الاخر وهم العصاة أى
جعلهم ملوكا للشيطان والنفس والهوى التى هى أخس الاشياء (قوله فى غير شيء) أى نافع
فى الكلام حذف الصفة أى وانما تبعوهم فى الاشياء المضرة (قوله وعرضوهم) أى أنهم
عرضوهم فى الدنيا للمهالك العظيمة وفى الآخرة للاهوال الشديدة الحاصلة بعد الموت وقوله

لعمري بصائرهم وتناهي جماعاتهم وشدة بلائهم وكثرة محنتهم أنهم ظفروا بشئ من اللذائذ وهم والله قد خرجوا من الدنيا ولم يظفروا بشئ من لذائذ العاجل والاجل ٢٢٠ يقضى على المرء في أيام محنته حتى يرى حسنا ما ليس بالحسن الى المولى الكريم نشكو

خا أصابنا من التخلف عن وفاق ذوى الهمم السادة الكرام وبقائنا عاجزين مطرودين في سافة الاخساء اللثام تجاذب معهم بقلوبنا وجوارحنا شهوات وهمية لا جدوى لها ولا طائل تحتها عند سيرها بمحك التحقيق التام بل هي في الحقيقة مسموم قاتلة وعورات يادية وعذرات منتنة يجب نقتها عن الجهلة التيام ذوى الالهام ثم تشاغلتنا بما يطول حسرتنا ولهفتنا وعظيم حقتنا في مقارفة لها كمة يخشى فيها من الاتقطاع والهلال بمجرد التفاقة واحدة عن المقصد والمرام فكيف بما نحن فيه من التلفت عن مهيع الاستقامة حتى عدنا يا ربنا عن سنن الهدى وقصدنا نجيها لنا عين مواضع الهلاك بقوة العزم والاهتمام اللهم يا من تذا الفرقى بعد أن يشسوا أتقنا مولانا من هذا الوجع العظيم الذى نحن فيه بلا محنة يا ارحم الراحمين يا ذا الجلال والاكرام اللهم لك الحمد واليك والمشتكى وبك المستغاث وأنت المستعان وعليك التوكل ولا حول ولا قوة الا بك فاحسنا بما مولانا بعينك التى لا تنام واكتفينا بك فكذلك الذى لا يرام وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الائمة الاعلام ومن تبعهم باحسان على الدوام (ص) ويجمع معانى هذه المذكور العقائد كلها قول لاله الا الله محمد رسول الله

لها لك راجع الدنيا وقوله وهول راجع اقوله أخرى ففيه انفسهم مرتب (قوله اعمى بصائرهم) علة لقوله أنهم ظفروا بمقدمة عليه (قوله وتناهي جماعاتهم) أى قلة عقولهم (قوله أنهم ظفروا) معمول لقوله وحسبوا أى وحسبوا أنهم فازوا بشئ (قوله من لذائذ العاجل والاجل) أى الدنيا والآخره وذلك لان اللذة الحقيقية هي العلوم والمعارف الحاصلة في الدنيا والآخره فالوقوف منذ ذبح عرفا الله في الدنيا والآخره بخلاف غير الموفق (قوله في أيام محنته) المراد بايام محنته زمن امتحانه بكثرة المال وهذا البيت أى به شاهد القول وحسبوا أنهم فازوا بالخ (قوله حتى يرى حسنا) أى حتى يرى أن التلذذ بالامور الدنيوية حسن والحال أنه ليس بحسن (قوله وبقائنا) عطف على التخلف أى ومن بقائنا (قوله في سافة) أى الجماعة المتأخرين وأما الجماعة المتقدمة فيقال لهم مقدمة (قوله اللثام) جمع لثيم وهو من لم يحافظ على عهد الخلق والتخلق (قوله تجاذب) أى تنازع معهم في شهوات الخ (قوله شهوات وهمية) أى أمور يدعوها الوهم لا العقل وأشار به الى ما كان يقع بينه وبين معاصريه من الجسد والمنازعة في بعض المسائل الكلامية (قوله لا جدوى لها) بالبدال المهملة أى لا فائدة لها (قوله عند سيرها) أى عند سردها واختيارها بمحك التحقيق والمحك هو الآلة التى يعرف بها جيد الذهب والفضة من رديئها والمراد بالتحقيق الكلام الحق وحينئذ فاضافة محك للتحقيق من اضافة المشبه به للمشبه أو انه أراد بالمحك العقل الذى هو آلة التحقيق أى ان تلك الشهوات اذا سردت وأمغنت النظر فيها وجدهتها خالية عن الفائدة (قوله التيام) جمع تائم (قوله ذوى الالهام) أى التابعين لاهوامهم لا عقولهم (قوله ولهفتنا) أى وياطول تلهفتنا وتلهف التحسر والتندم (قوله حقتنا) أى قلة عقلنا (قوله في مقارفة) متعلق بتشاغلنا بما والضمير فى بها راجع للشهوات الوهمية (قوله عن المقصد والمرام) أى المطلوب كحدث العالم وتتنزه المولى وصفاته عما لا يليق فالالتفات عن ذلك يخشى منه على الانسان التلف (قوله عن مهيع) أى طريق (قوله سنن الهدى) أى طريقه (قوله بقوة العزم) أى بالعزم القوى وهو متعلق بقصدنا (قوله والاهتمام) هو شدة العزم وحينئذ فهو مراد لما قبله (قوله المشتكى) أى الشكوى (قوله وبك المستغاث) أى الاستغاثة (قوله التسكلان) أى التوكل (قوله بعينك) أى يبصرك واكتفينا بك فكذلك أى احتفظنا بما حفظك (قوله الذى لا يرام) أى لا يقصد زواله (قوله ويجمع معانى هذه العقائد الخ) من المعلوم أن العقائد جمع عقيدة وهى التسمية المعتقدة وحينئذ فالعقائد هى النسب المعتقدة ولا شك أنهم معان فيرجع كلام المصنف لقولنا ويجمع معانى هذه المعانى فى قيد أن للمعانى معانى وهو باطل وأجيب بأن اضافة معانى لما بعده بيانية أى يجمع معانى هى هذه العقائد أو الكلام على حذف مضاف أى يجمع معانى ألقاظ هذه العقائد أى معانى الالفاظ الدالة على هذه العقائد (قوله كلها) بالنصب تأكيده للمعانى وبالجزء تأكيد للعقائد (قوله قول لاله الا الله) أى معنى قول لاله الا الله الخ وانما قدرنا معنى لان الجامع للعقائد انما هو معنى هذا القول لانفس القول المذكور ويدل على هذا التقدير قول المصنف بعد معنى لاله الا الله الخ فقد ذكرنا نظ معنى فان قلت دلالة القول

لا يرام وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الائمة الاعلام ومن تبعهم باحسان على الدوام (ص) ويجمع معانى هذه المذكور العقائد كلها قول لاله الا الله محمد رسول الله

(ش) لما فرغ من ذكر ما يجب على المكلف معرفة عقائد الايمان في حق مولانا جل وعزوفى حق رسوله عليهم الصلاة والسلام ككل الفائدة هنا بيان اندراج جميع ما سبق تحت كلمة التوحيد وهي لا اله الا الله محمد رسول الله ليحصل لك العلم بعقائد الايمان تفصيلا واجمالا وتعرف بذلك شرف سر هذه الكلمة المشرفة وما انطوى تحتها من المحاسن حتى يتشبع القلب عند ذكرها بانوار اليقين ويتوج فيه اضواء الايمان حتى تسبغ على الظاهر وتتشر الى عليين وينتقل كثر هذه الكلمة العظيمة عن يواقيت فراديس الجنان وتعرف قدر ما نحت من النعمة العظمى التي من بها يحض فضله المولى الكريم الرحمن الرحيم بعد ان كان قد احتوى بيت بدتك على كثر عظيم من كنوز مولانا الموصلة الى كشف المحجب والتمتع بشريف الرضوان وانت لم تدري ما سكن ما هنا لك وعسر عليك الوصول الى ما فى باطنه من المحاسن الفاحرة التي لا تنال والله لولا فضله سبحانه وتعالى

المذكور على العقائد من اى الدلالات اظهر انه من دلالة الالتزام ولا ينافيه قوله بجمع لان الملتزم بالنظر لادلائمه على الوازم المتعددة يصح وصفه بجمعه لها بصواب الدلالة (قوله من عقائد الايمان) من اضافة المتعلق بالفتح للمتعاق بالاكسر (قوله ككل الفائدة) اى التي هي ذكر عقائد الايمان (قوله بيان اندراج جميع ما سبق تحت كلمة التوحيد) اى تحت معنى كلمة التوحيد اى الكلمة الدالة على التوحيد ان كانت ايدى كراصفات المعنوية ولم يعرج على اندراجها قلت ان التلازم لما تحته بين المعانى والمعنوية اكتفى بذكر صفات المعانى وبيان اندراجها (قوله تفصيلا) اى مما تقدم واجمالا من حيث استواء معنى لا اله الا الله عليها وفيه أنه عند بيان اندراجها فى معنى لا اله الا الله صارت مقفلة فكيف يقول واجمالا فلا مجال اغمايته وورع عند عدم بيان الاندراج تأمل (قوله وتعرف بذلك) اى باندرج العقائد تحت معناها (قوله وما انطوى الخ) عطف سبب على سبب وقوله من المحاسن اى العقائد المتقدمة (قوله حتى يتشبع) اى يتزج قال فى الصحاح وشهت الشراب من جنته وحتى بمعنى الفاء تفرغ على قوله ليحصل الخ (قوله بانوار اليقين) اى باليقين الشبيه بالانوار والاضافة بيانية وان شئت استعرت الانوار بجزئيات اليقين (قوله ويتوج فيه) اى فى القاب (قوله اضواء الايمان) اى الايمان الشبيه بالاضواء او الاضافة بيانية او استعير الاضواء بجزئيات الايمان فلا يمان عرض يتجدد شيئا فشيئا لانه التصديق بما علم محيى النبي صلى الله عليه وسلم به من الدين بالضرورة والتصديق بذلك يحصل شيئا فشيئا (قوله حتى تسبغ) اى تظهر اضواء الايمان وجزئياته على ظاهره بحيث اذا رأته قلت ماشاء الله وأما غيره اذا رأته قلت أعوذ بالله من الشيطان الرجيم (قوله وتتشر الى عليين) اى يتخيل أن لها أنوارا ساطعة منتشرة الى جهة السماء حتى تصل الى عليين (قوله كثر هذه الكلمة) الاضافة للبيان ومن اضافة المشبه به للمشبه وقوله وينتقى اى ينكشف (قوله عن يواقيت) شبه العقائد باليواقيت بجامع الرغبة فى كل واستعار اسم المشبه به للمشبه استعارة مصرحة (قوله فراديس) جمع فردوس وهى أعلى الجنان وجهها باعتبار اجزائها تجعل كل جزء منها فردوسا وضافة فراديس للجنان اى الثمانية من اضافة الجزل لكل فهى على معنى من وضافة اليواقيت للفراديس من اضافة السبب للسبب لان العقائد سبب للفردوس (قوله وتعرف) عطف على يتشبع (قوله قدر ما نحت) اى قدر ما عطيت من النعمة العظمى وهى قول لا اله الا الله محمد رسول الله قائم النعمة عظمى لاحتوائها على العقائد (قوله بعد ان كان الخ) قوله تنازعه ليحصل لك العلم وقوله تعرف (قوله يتبدلك) من اضافة المشبه به للمشبه او الاضافة بيانية (قوله على كثر عظيم) الكثر فى الاصل ما يكثرون الذهب والفضة والمراد به هنا العقائد المنطوية تحت لا اله الا الله (قوله بشريف الرضوان) اى رضوان الله الشريف بمعنى العظيم (قوله وانت لم تدري ما سكن ما هنا لك) اى لان الشخص اذا عرف العقائد بالدليل لا يدري ما يترب على ذلك (قوله وعسر) اى والحال أنه قد عسر فاجل حال من فاعل تدري (قوله الى ما فى باطنه) اى باطن السكتز والذى فى باطن ذلك الكثر بمعنى العقائد هو ما يترب على ذلك من الجزاء هذا كله بناء على ما قدمناه من أن المراد بالكثرة العقائد املأها رديا بالكثرة قول لا اله الا الله فالمراد بجماعتها لك وبما فى باطنه من المحاسن ما انطوى عليه من العقائد اى أن

بشئ من الايمان ولا شك
 ان هذه الكلمة مما يجب
 على كل مؤمن ان يعتق
 بشأنها اذ هي عن الجنة
 والمنقذ من المهال الدنيا
 وأخرى وقد نص العلماء
 على انه لا بد من فهم معناها
 والا لم ينتفع بها صاحبها
 في الانقاذ من الخلود في
 النار ولهذا ينبغي أن يكون
 كلامنا فيها على سبيل
 الاختصار في سبعة فصول
 (الاول) في ضبط هذه
 الكلمة المشرفة (والثاني)
 في اعرابها (والثالث) في بيان
 معانيها (والرابع) في بيان
 حكمها (والخامس) في بيان
 فضلها (والسادس) في
 كيفية ذكرها على الوجه
 الاكمل الذي ينوق به
 ذكرا جميع لذات محاسنها
 كلها وبعضها على حسب
 ما يفتح الله عند ذكرها من
 التحلية والتخليع (السابع)
 في بيان الفوائد التي تحصل
 لذكورها بالمراتب عليها
 على الوجه الاكمل ان
 شاء الله تبارك وتعالى
 ولنؤخر بيان الفصول
 الاربعة وهي الرابع وما
 بعده الى ما يناسبها في أصل
 العقيدة وهو قولنا فيها فعل
 العاقل أن يكتر من ذكرها
 الخ أما ضبط هذه الكلمة
 المشرفة فينبغي للذاكر
 أن لا يطيل مد ألف لاجدا

الشخص كان أو لا يعرف ما انطوت عليه من العقائد فلا يبينها المصنف صار يعرف ما انطوى
 تحته او صار ظاهرا بعد أن كان خفيا (قوله بشئ) متعلق بتعال (قوله على كل مؤمن) الاولى
 على كل انسان مؤمنا كان أو كافرا (قوله أن يعتق بشأنها) الاعتناء بشأنها ليكون بعرفة
 الفصول السبعة الآتية والمراد بالوجوب التأكد (قوله والمنقذ) بكسر الصاد اسم فاعل
 (قوله دنيا وأخرى) أي لأنه اذا لم ينطق بما يقتل بالسيف في الدنيا ويعدب بالنار العذاب المؤبد
 في الآخرة (قوله من فهم معناها) أي بحيث انه ثبت في قلبه وحدانية الله ورسالة سيدنا محمد
 والحاصل ان المراد بقوله فهم معناها التصديق بقول الواحدانية لله والرسالة لسيدنا محمد صلى الله
 عليه وسلم وان لم يعرف اندراج الصفات تحتهما واستلزام معناها ذلك بل ولو كان بحيث لو سئل
 عن معناها لقال لا أدري والحاصل ان من يذ كر كلمة الشهادة فان كان مقلدا في ذكرها ولا
 يعرف المعنى الذي دات عليه ولا يعتد بقره أصلا بل اذا سئل عن معناها يقول سمعت الناس
 يقولون ذلك فقلته فهذا الابسهم له من الايمان نصيب بل هو من الجهلة الها الكين ولا اتقاع له
 بذكرها وان اعتقد ثبوت الواحدانية لله والرسالة لمحمد وعرفها من اللفظ وجهل مدلول الكلمة
 المشرفة من حيث انه مدلول لها فهو ذام مؤمن ولا كلام وينتفع بذكرها ولا يضرحه باللسان
 العربي ولا يعرفه اندراج جميع العقائد تحتها على الوجه الذي ذكره المصنف وعلى هذا يجمل قول
 الشارح لا بد من فهم معناها والا لم ينتفع بها صاحبها في الانقاذ من الخلود في النار (قوله ولهذا)
 أي ولاجل وجوب الاعتناء بشأنها (قوله في ضبط هذه الكلمة) أي من حيث النطق لا من حيث
 الحركات لأنه الاعراب (قوله في اعرابها) أراد به ما يشعل البناء فقيه تغليب أو في الكلام
 حذف الواو مع ما عطفت أي في اعرابها وبنائها والاولى ان يراد باعرابها تطبيقها على القواعد
 وليس المراد بالاعراب المقابل للبناء والاطلاق الاعراب على تطبيق الكلمة على القواعد شائع
 يقال اعراب لي جاء زيد بمعنى طبقه على القواعد اذا لا يناسب من معاني الاعراب غير ذلك تأمل
 ويحتمل أن يكون لاحظ ما اصطلح عليه من أن الكلام في الاسم من حيث ذاته تصر يف ومن
 حيث اجتماعه مع غيره اعراب وان كانت الكلمة مثبتة فالاعراب في مقابلة التصريف
 لافي مقابلة البناء (قوله من التحلية والتخليع) بيان لما يفتح له والتخليع بالهاء المعجمة التخليص
 من الرذائل والتحلية بالحاء المهملة الاتصاف بالكمالات والفضائل وحاصله أن الشخص اذا أكثر
 من ذكرها فانه مخلص قلبه من الدناس الشيطانية وتقوم به الكمالات والمعارف الربانية بحيث
 يتصف بهم ويتجلى بها (قوله على الوجه الاكمل) متعلق بذكرها (قوله ولنؤخر بيان الفصول
 الاربعة وهي الرابع وما بعده الخ) انما قدم الثلاثة الاول على غيرها لتعلق الاقرين به صحيح
 لفظها والثالث بمعناها والكلام في حكمها وما بعده فرغ عن تصحيح اللفظ والمعنى وقدم الضبط
 اتعاقبه بأوائل الكلمة فيمناسب ان يكون اولها بفتح لاف الاعراب فانما يتعلق بالآخر فيمناسبه
 التأخير وأخر المعنى لأنه نزع عن تصحيح اللفظ سكنى (قوله فينبغي للذاكر) مراده بالذاكر مطلق
 المتلفظ به اسواء كان تلفظه بها في اذان أو إقامة أو دخول في الاسلام أو في مجرد ذكره سواء
 ذكر وحده أو مع جماعة (قوله أن لا يطيل مد ألف لالخ) اعلم أن في مدها ثلاثة أقوال الاول
 طلب مدها الثاني طلب عدم مدها الثلاث يجوز قبل الاستشكال الثالث أنه ان كان كافرا اذا خلا في

الاسلام قصر والامد وعلى الاول مشى الشارح لانه قال ان لا يطيل جدا أى زيادة عن ست
 حركات وأما أصل الاطالة فلا بد منها وقد رالا طالة ثلاث حركات الى ست لانها غاية المد المنفصل
 وعدم الطول حركات ولا ينقص عن الحركتين لانه مبلغ الطبع فلا تنافي هيئة الكلمة بدونها
 (قوله اذ كثيرا ما يلحن بعض الناس فيردھا) أى همزة الياى أى فيقول لايله الا الله وقلب
 الهمزة ياء لحن وروى ما سكنوا الياء فيلحق سا كان ألفا والياء بعدها قال السكاكى وهو لحن
 فاحش يغير المعنى (قوله اذ كثيرا ما يلحن بعضهم فيرد الهمزة ياء أيضا ويحذف اللام) أى وهذا
 لحن فاحش أيضا لانه يغير المعنى وسكت عن تفخيم اللام من اسم الجلالة وعن عدم مد ألفها
 جدا السكون الوقف (قوله وأما كلمة الجلالة) أى كلمة العظمة أى الكلمة الدالة على الجلالة
 والعظمة ان قلت ان مدلول الله الذات فقط فن أبين دلالتها على العظمة قات ان الذات التى وضع
 لها لفظ الله لما عذبت بكونها واجبة الوجود المستحقة لجميع الحمد المستلزم ذلك لجميع الصنات
 صارت الكلمة دالة على العظمة بهذا الاعتبار وان الذات لما كانت متصفة فى الواقع
 بالجلال والعظمة صارت الكلمة دالة على الجلال والعظمة بهذا الاعتبار فتأمل (قوله فان
 وقف) أى فان أريد الوقف تعين السكون ان قلت بل كما يصح الوقف بالسكون يصح أيضا
 بالروم والاشمام فالاسكان لا يعين قلت مراده تعين السكون أى على وجه الاربعية او بالنسبة
 للتصريك التام فلا ينافى أنه يجوز الروم والاشمام أو يقال مراده بالسكون عدم الحركة التامة
 فيشمل الروم والاشمام والسكون المحض والاشمام هو الاشارة بالشقتين للضمه والروم هو
 الاتيان بثلاث الحركة حاله الوقف بصوت خفى (قوله فعجزها) أى وهو محمد رسول الله (قوله
 ومضاف اليه) جعله المضاف اليه من الجمله فيه تسميح لان الجمله زكبا الاسناد فقط وهما المبتدا
 والخبر (قوله فلا فيه نافية) أنت خبير بأن هذا الخبر عن معناها الا عن اعرابها فكان الاولى
 أن يزيد وهى حرف مبنى على السكون وقوله نافية للجنس أى من حيث تحققه فى جميع الافراد
 لان حيث تحققه فى بعضها دون بعض وتسمى نافية للجنس على سبيل الاستعراق لانافية
 للوحدة ويقال فيها أيضا لا تيرثه لانها كانت نافية للجنس صارت دالة على البرائة منه
 (قوله معها) أى حاله كونه مصاحبها (قوله لتضمنه الخ) حاصل كلامه أن علة البناء اما
 تضمنه معنى من أو التركيب ففى علة البناء قولان وقوله لتضمنه معنى من أى والاسم اذ تضمن
 معنى حرف فانه يبنى ويخفى على حركة لا على السكون مع أن الاصل فى كل مبنى السكون للاشارة
 الى عروض ذلك البناء وانه ليس أصليا وكانت تلك الحركة فخمة لاضمة ولا كسرة للخفة بخلاف
 غيرها وقوله معنى من أى التى للتنبصص على العموم (قوله اذ التقدير لامن اله) انما كان
 التقدير ما ذكر لان قولنا لا اله الا الله واقع فى جواب سؤال مقدر وحاصله هل من اله غير الله
 فقال يجيبه لامن اله الا الله وكذا يقال فى لارجل فى الدار ومثاله انه جواب عن سؤال مقدر
 والاصل هل من رجل فى الدار فقال يجيبه لامن رجل فى الدار فزيدت فى الجواب لاجل الدلالة
 على التنبصص على العموم كما فى السؤال لان زيادة من فى سياق النفي او الاستهتاهم تفيد
 العموم ثم لما تضمن الاسم معناها لم تترك فى الجواب (قوله ولهذا) أى ولجل كون التقدير
 لامن اله الا الله (قوله كانت نصابى العموم) أى كانت للنفي على جهة العموم نصابا

وأن يقطع الهمزة من اله اذ
 كثيرا ما يلحن بعض الناس
 فيردھا ياء وكذا يصح
 بالهمزة من الا ويشدد اللام
 بعدها اذ كثيرا ما يلحن
 بعضهم فيرد الهمزة ياء أيضا
 ويحذف اللام وأما كلمة
 الجلالة والتعظيم التى بعد
 الافلا يحلوا اما أن يقف
 عليها اذا كرأ ولا فان وقف
 تعين عليه السكون وان
 وصلها بشئ آخر كان
 يقول لا اله الا الله وحده
 لا شريك له فله فيها وجهان
 الرفع وهو الارجح والنصب
 وهو المرجوح وسياقى
 وجهه ما فى فصل الاعراب
 وينبغى أن ينون الذاكر
 اسم سيدنا محمد صلى الله
 عليه وسلم ويدغم تنوينه
 فى الراء وأما اعراب هذه
 الكلمة المشرفة فقد علمت
 انها قد احتوت على صدر
 وعجز فعجزها ظاهر الاعراب
 اذ هو جمل من مبتدأ وخبر
 ومضاف اليه وأما صدرها
 فلا فيه نافية للجنس واله
 مبنى معها لتضمنه معنى من
 اذ التقدير لامن اله ولهذا
 كانت نصابى العموم

لا احتمالاً لان زيادة من في سياق النفي تدل على عموم النفي وذلك لان الحرف الزائد يقيد
 التأكيد وتأكيد النفي يقيد العموم (قوله كأنه) أي الذي كرتني كل الهم من مبداء ما يقدر الخ
 فالأهية المغايرة لله إما أن تقدرها عشرة أو مائة أو ألفاً أو ∞ ثم فإذا قدرتها عشرة كان
 الذكراناً فيما كل الهم بغير الله من مبداء العشرة لئتمها وكذا يقال فيما إذا قدرتها مائة أو أكثر
 (قوله من مبداء ما يقدر) أي من مبداء ما يفرض من الألهة أي من مبداء ما يفرض أنه مشارك
 للعق سبحانه وتعالى في استحقاق العبادة سواء كانت موجودة كعبودات المشركين أو لم تكن
 موجودة كما إذا فرضت فرض المحال (قوله إلى ما لا نهاية له) أي إلى آخر جرم من جزئيات
 ما لا نهاية له أي ما لا نهاية لجزئياته القابلة للفرض والتقدير فإما أن تجعل النهاية عشرة أو مائة
 أو ألفاً الخ وهذا لا ينافي أن الجزئي الذي تجعله غاية منتهاه في نفسه وقوله مما يقدر أي مما يقبل
 التقدير والفرض ثم إن قوله من مبداء الخ نصير صحيح في أن من المقدرة التي تضمن اسم لامعناها
 لا تبدأ الغاية ولا يمتحن أنها هنا زائدة فعلى هذا أن من تكون لا تبدأ الغاية ولو كانت زائدة
 وليراجع ذلك (قوله بنى الاسم معها) أي المصاحب لها (قوله للتركيب) أي فلما امتزج
 الاسم مع الحرف بحيث صارت لجزءاً من الاسم سري بناء الحرف للاسم والمراد بالتركيب
 تركيب خمسة عشر وهذا القول قول الجمهور ويؤيده أنهم إذا فصلوا بين لا واسمها أعرابوا
 فيقولون لا في رجل ولا امرأة وإنما ضعف المصنف هذا القول بتأخيره وحكم كفايته بصيغة
 التقرض مع أنه قول الجمهور وتصحيح ابن عصفور في الجمل القول الأول فإلا في علة تصححه لأن
 ما بنى من الأسماء لتضمنه معنى الحرف أكثر مما بنى لتركيبه مع الحرف اهـ واعلم أنه إذا كان
 التركيب علة للبناء كان البناء علامة على التركيب لقاعدة أن العاقل علامة على وجود
 علة والحاصل أن التركيب مؤثر في البناء والبناء أثر وهذا الاثر إذا رأينا علمنا أنه قصد مزج
 الاسم بالحرف كما أننا إذا رأينا العالم أدر كأمسه أن له صانعاً مع أن الصانع هو المؤثر في العالم
 وإنما عجز هذا التركيب دون سائر التركيب كتركيب المزج والاضافة لانه يشبه لبنائه على
 الفتح ولا كذلك غيره من التركيب فان الأعراب يدخله (قوله منصوب بها) أي بفتحة ظاهرة
 وحذف تنوينه للتخفيف والحاصل أن الزجاج يرى أن اسم لا معرب منصوب سواء كان مضافاً
 أو مقدرًا وإنما يتون إذا كان مقدرًا بل حذف لاجل التخفيف كما أنه حذف تنوينه إذا كان
 مضافاً لاجل الاضافة ورد هذا القول بأنه لو كان حذف تنوين المقدر للتخفيف وأنه معرب
 لكان المعرب المداول أولى بالتخفيف بحذفه فممكن يقال في لاط العاجل لاط العاجل مع أنه
 لم يقل ذلك وبأن المحذوف تخفيفاً لا بقاءً أن يظهر يوم العدم المسانع وشأن الجائز وقوع كل من
 طرفيه على جهة البدلية اذ به يعرف جوازها لانه مع وقوع أحدهما وعدم وقوع غيره أصلاً
 يكون واجبا ظاهراً ولا دليل على جوازها ولم يقل أحد بقولين الاسم المقدر (قوله فوضع الاسم
 نصب بلا العاملة فيه عمل ان) هذا مذهب سيبويه عند الأكثر وعليه فقد عمل أحد جزأي المركب
 في الجزء الآخر وذلك موجود في المركب الإضافي كعبدة الله علما ونحوه اهـ (قوله والخبر
 المقدر) أي وهو موجود (قوله لهذا المبتدأ) أي وهو مجموع لا واسمها (قوله ولم تعمل فيه لا)
 أي وحيد فلا خبر لها وذلك لاضافةها بالتركيب فلم تقو على العمل في الخبر بعده والحاصل أنه

كأنه نفي **كل** المغايرة لله
 عز وجل من مبداء ما يقدر
 منها إلى ما لا نهاية له مما
 يقدر وقيل بنى الاسم معها
 للتركيب وذهب الزجاج
 إلى أن اسمها معرب منصوب
 بها وإذا فرغنا على المشهور
 من البناء فوضع الاسم
 نصب بلا العاملة فيه عمل
 ان والمجموع من لا اله في
 موضع رفع على الابتداء
 والخبر المقدر هو لهذا
 المبتدأ ولم تعمل فيه لا عند
 سيبويه وقال الأخفش لا

بعد الحكم على اسمها بأنه مبني على الفتح في محل نصب يجعل مجموع لا واسمها مبتدأ في محل رفع
 ويجعل الخبر المقدر خبرا عن المجموع المرفوع بالابتداء وحينئذ فلا خبر للاضمة فيها عن العمل
 بالتركيب ان قلت مقتضى ضعفها عن العمل في الخبر بسبب التركيب أنهم لا تعمل في اسمها
 قلت انه لما كان اسمها بلصقتها علمت فيه بخلاف الخبر بقي شيء آخر وهو ان هذا القول أعني
 جعل الخبر المقدر وهو موجود خبرا عن مجموع لا واسمها مشكوك وذلك لان الخبر امامها او
 للمبتدأ في المصدق كالانسان ناطق أو اعم منه كالانسان حيوان والخبر هنا مبين للمبتدأ
 فالجمل غير صحيح اذ المعنى اتنى كل اله غير الله متصف بالوجود فتأمل (قوله هي العاملة فيه) أي
 في الخبر أي فكلمات في الاسم علمت في الخبر كما لو كان اسمها مضافا وشبهه والتركيب عنده
 لا يقتضي منع عملها بدليل عملها في الاسم وتحصل من كلام الشارح ان الاسم هل هو مبني
 او معرب قولان وعلى بناءه فهل للاعمال في الخبر أم لا قولان واعلم ان الخبر لا بين سيبويه
 والاختصاص في عمل لا في الخبر وعدم عملها في الخبر محلها اذا كان اسم لا مفردا كما هنا وأما اذا
 كان مضافا وشبهها بالمضاف كانت عاملة في كل من الاسم والخبر باتفاق ثم انه على قول
 الاختصاص من أن لا عاملة في الخبر فالمعنى كل اله غير الله وجوده منتف وهذا ظاهر بخلافه على
 قول سيبويه فان المعنى اتنى كل اله غير الله متصف بالوجود وهو غير صحيح فتأمل وانما حذف
 الخبر هنا الذي هو المستند مع ان الظاهر يبادى الرأي ذكر ما فيه من التنبيه على غباوة
 المشركين الذين قصدوا بالرد عليهم بالكلمة المشرفة في اعتقادهم العدد في الألوهية لاجل أن
 يجعل السامع أن المتكلم عدل الى الدليل العقلي الذي هو أقوى من الدليل النقلي كما هو مقرر
 في محله واعلم أنه اختلف في تقدير الخبر هنا فقبل موجود وهو الذي يأتي في كلام الشارح في
 بيان معنى هذه الكلمة الشريفة وقيل يمكن وأورد على الاول أنه يجعل الكلمة قاصرة على
 نفي وجود غير الله ولا تفيد نفي امكان ذلك الغير وعلى الثاني أنه يجعل الكلمة قاصرة على نفي
 الامكان عن غير الله ولا تفيد ثبوت الوجود له تعالى وأجيب عن الاول بأنه اذا نفي وجود جسيم
 من هو غيره تعالى من الآلهة لزم نفي امكان ألوهيته اذ من عدم في زمان لا يمكن ألوهيته لان
 الألوهية ووجوب الوجود متلازمان وهذا يندفع ما يقال ان نفي وجود غير الله من الآلهة
 لا يلزم منه عدم تلك الآلهة لان نفي الوجود أعم من عدم اصدق نفي الوجود بالعدم
 وبالواسطة ينسب وبين الوجود واذا كان أعم فيحتمل كون الشر كامن بواسطة فالاولى
 تقدير الخبر ثابت وحاصل الجواب أن الألوهية ووجوب الوجود متلازمان وحينئذ فيلزم من
 نفي الوجود عن غيره تعالى من الآلهة نفي أن يكون غيره من الآلهة ثابتا لان الاله لا يكون
 الامور جودا وقد اتنى وجوده وأجيب عن الثاني بأن نفي امكان غيره يستلزم وجوده اذ لا بد
 لعالم الامكان من موجد وقيل التقدير لاله يستحق العبادة الا الله واعترض بأنه انما يفيد نفي
 استحقاق غيره للعبادة ولا يفيد نفي امكان الهية غيره سبحانه ويجاب بنحو ما مر بأن يقال ان
 استحقاق العبادة والألوهية في نفس الامر متلازمان فيلزم من نفي استحقاق العبادة عن غيره
 تعالى من الآلهة نفي امكان غيره من الآلهة وقيل التقدير موجود ويمكن واسبقه بأن
 الحذف خلاف الاصل فينبغي أن يحتزر عن كثرته وذهب الفخر الرازي الى عدم التقدير قال

هي العاملة فيه

هذه الكلمة الشريفة
بكلام أورده بجملة
وان كان فيه طول لاشقاله
على فوالد قال قال أهل
العلم ان الاسم المعظم في
هذا التركيب يرفع وهو
الكثير ولم يأت في القرآن
العزير غيره وقد ينصب اما
اذا رفع فالاقوال فيه للناس
على اختلاف اعرابهم
خسة منها قولان معتبران
وثلاثة لامعول على شيء منها
قال قولان المعتبران ان
يكون رفعه على البدلية
وان يكون على الخبرية
اما القول بالبدلية فهو
المشهور الجاري على السنة
المعربين وهو رأي ابن
مالك فانه قال لما تكلم على
حذف خبر لا العاملة عمل
ان واكثر ما يحذفه
الجازيون مع الاشغول الاله
الا الله وهذا الكلام منه
يدل على ان رفع الاسم
المعظم ليس على الخبرية
وحيث يثبت تعيين ان يكون
على البدلية ثم الاقرب
ان يكون بدلا من الضمير
المستتر في الخبر المقدر
وقد قيل انه يدل من اسم
للاعتبار محل الابتداء يعني
باعتبار محل الاسم قبل
دخول لا وانما كان القول
بالبدل من الضمير المستتر
أولى لان الابدال من الاقرب اولى من الابدال لانه لا داعية الى الاتباع

لانك اذا قدرت موجودا مثالا كان شيئا لوجود غيره وعند عدم التقدير يكون تقيما لما هيته ونفي
الماهية أقوى في التوحيد وخلوصه من الاشكالات الواردة على التقادير واعتراض بأن فيه
خرقا لاجماع النحاة لانهم يقولون لا بد من الخبر حتى يتوهم غاية ان حذفه عندهم واجب
اقربنة ولان الكلام لا بد فيه من النسبة التامة وهي لا تحصل الا بتقدير الخبر ورد ذلك بالمنع
وبان ظاهر كلام ابن الحاجب على ما شرحه به الجاهلي أن يخيم لا يثبتون لها خبرا وما أوردتهم
الخبرية في اللفظ يجعلونه صفة للاسم والنسبة لا تتوقف على الخبر بل جواز أن تكون لا بمعنى
الفعل أي اتقى الاله الا الله وكلمة من نظيره (قوله وقال الدماميني) هو الامام محمد بن أبي بكر
الخزرجي والمالكي نسبة له ما بين بلدة بأعلى صعيد مصر من جملة أشيأخه ابن المنير الكندي
تلميذ ابن الحاجب وأتى الشارح بكلام الدماميني للتنبيه على أن تقدير الخبر ليس متفقا عليه
بل من الناس من يقول انه كلمة الخلافة على ما ستمعه (قوله على اعراب هذه الكلمة) يعني
على اعراب الاسم المعظم منها والافناظر الجيش لم يتكلم على اسم لا باقتصد (قوله قال) أي
ناظر الجيش (قوله وهو الكثير وليأت الخ) أي فصار رفعه مرحبا بأمرين الكثير وعدم
ايمان غيره في القرآن (قوله فالاقوال فيه للناس) أي البصريين وأما الكوفيون فيقولون
في المستثنى بالابعد النبي وشبهه انه معطوف عطفت نسق والاحرف عطفت بمعنى لكن فتشرك
في اللفظ لافي المعنى (قوله لامعول على شيء منها) أي لما سبذ كره من موجبات ضعفها (قوله
فهو المشهور) أي الذي كثر قائله لانه قول الاكثر كما في المغني (قوله وهذا الكلام منه)
أي من ابن مالك (قوله ليس على الخبرية) أي بل الخبر محذوف (قوله وحيث تد) أي وحين
اذا اتقى كونه خبرا تعين أن يكون رفعه على البدلية واعتراض بأن الان لم التعين لاحتمال
أن يقول ان الامع الله صفة للاسم لا والخبر محذوف كما يأتي في بعض الاقوال ويحتمل أن يقول
انه بدل والحاصل ان كلامه يحتمل تجوز الامرين على السوية فن ان يتعين ما ذكره ناظر
الجيش (قوله ثم الاقرب) أي ثم الاولى (قوله ان يكون البدل من الضمير المستتر في الخبر)
انما يصح الابدال منه لان الضمير يشمله النبي أيضا وان لم يشمله أداة النبي وهذا الضمير عائد
على الله المستغرق نفيه وذلك يوجب عمومته في مدلوله الصحيح للاستثناء منه فاندفع ما يقال
ان الضمير جزئي لا يحتمل الاستثناء منه فكيف يدل منه والحال أن البدل في الاستثناء على
حكم الاستثناء فلا يدل الا فيما يتحمل الاستثناء وحاصل الجواب أن معنى كونه جزئيا أنه
وضع ليستعمل في معنى والاله المستغرق نفيه معنى وان كان عاميا اعتبار مدلوله (قوله وقد قيل
انه يدل من اسم لا الخ) أي انه يدل من محل اسم لا الذي زال بدخول الناسخ وانما يحكى هذا
القول بصيغة القريض نظرا الى أن اعتبار محل قد زال بوجود الناسخ في غاية البعد (قوله
لان الابدال من الاقرب) أي وهو الضمير المستتر في الخبر وقوله أولى من الابدال وهو اسم
لا وعرض هذا الوجه الاول من وجهي الاولوية بأن الابدال من صاحب الضمير أي من
مرجعه هو الاصل وأما الابدال من الضمير بخلاف الاصل وذلك لان الاسم الظاهر أصل الضمير
فالابدال منه أولى وأيضا الاسم مذكور بخلاف الضمير والابدال من مذكور أولى منه
من محذوف (قوله ولانه لا داعية الخ) حاصله ان جعله بدلا من المنظور نفيه للصل وجعله بدلا

من الضمير منقول وفيه لفظ ولا داعي للاتباع باعتبار المحل مع امكانه باعتبار اللفظ واعتراض
 بأن الابدال من الضمير منقول وفيه ايضا للمحل لاني لا انظر لانه لا تأثير للعامل في انقله بل في محله
 لانه مبني فكان الاولى أن يقول ولانه لا داعي للاتباع باعتبار محل قد زال عامله بوجود الناسخ
 مع امكان الاتباع باعتبار محل قد بقي عامله واجب بان عرف النحاة أنهم لا يطلقون المحل الا فيما
 يمكن اظهار اعرابه لولا المانع ولا شك أن القابل للاعراب لفظا قبل دخول لاعليه بخلاف
 الضمير فانه لا يظهر له اعراب أصلا فله عجزه لما كان ظاهر الاعراب او يقال مراد الشارح
 بقوله باعتبار المحل أي باعتبار حكم زال بالناسخ ولو حفظ ومراده باعتبار اللفظ اعتبار حكم
 لم يزل بناسخ واله في قولك لا اله الا الله قد زال اعرابه بالناسخ بخلاف الضمير فانه لم يزل اعرابه
 بناسخ وان كان مبنيا تأمل (قوله باعتبار المحل) أي فزيد بدل من أحد باعتبار محله كما أن الا الله
 بدل من اله باعتبار محله (قوله فيما ذكرنا) أعني ما قام أحد الازيد ولا احد فيها الازيد وكذا
 قوله لا اله الا الله - واه جعل لفظ الجلالة بدلا من الضمير في الخبر او بدلا من اسم لا باعتبار محله
 (قوله اما في نحو ما قام أحد الازيد) أي اما فيما قام أحد الازيد ونحوه وهو لا اله الا الله اذا جعل
 لفظ الجلالة بدلا من الضمير في الخبر (قوله وليس ثم ضمير الخ) أي مع أن بدل البعض لا بد من
 اشتقائه على ضمير المبدل منه (قوله ان بينهما مخالفة) أي في المعنى مع أنهم شرطوا موافقة
 المبدل للمبدل منه في المعنى الا ترى الى قولهم أكلت الرغيف ثلثه فان المبدل موافق للمبدل
 منه في معنى عامله وهو الاكل وكذلك ما أكلت الرغيف ثلثه فان المبدل موافق للمبدل منه
 في معنى العامل وهو عدم الاكل (قوله وقد أجيب عن الاول الخ) حاصله ان محل الاحتياج
 للضمير في بدل البعض حيث يخاف استثنائه في ربط بالضمير وذلك كما في قبضت المال بعضه فانه
 لو قيل بعضا احتمل أن يكون بعضا مما قبله ويحفل غيره وهنا قد قام مقام الضمير في ربط المبدل
 بالمبدل منه اللفظي كافي في دفع توهم الاستئناف فلا يحتاج معه الضمير فقول الشارح
 والاقربينة مفهومة أن الثاني أي وهو المبدل وقوله قد كان يتناول الاول أي وهو المبدل منه
 وانما كانت الاقربينة مفهومة لذلك لان اخراج الشيء من الشيء فرغ عن صحة دخوله فيه
 ويحت بعضهم في هذا الجواب بأن الرباط ما يكون في الصناعة رباطا ولم يعد أحد من التوحيين
 الا في الروابط وأجاب السكتاني بجواب آخر وحاصله أن اشتمال بدل البعض على الضمير أمر
 اغلبي لا واجب كما قال ابن مالك في الكافية

وكون ذي اشقال أو بعض صحب * بضمير أولى ولكن لا يجب

وأنت خير بان غير الغالب هو ما اذا قام مقام الضمير شيء يفهم أن الثاني بعض الاول اذ كون
 بدل البعض خاليا من الضمير ومما يقوم مقامه لم يوجد أصلا وحينئذ فما ذكره السكتاني جوابا
 عين ما قاله الشارح لأنه مغاير له كما يوهمه كلام السكتاني (قوله وعن الثاني الخ) حاصله
 أن قولهم يجب في المبدل الموافقة مع المبدل منه مرادهم توافقهما في عمل العامل فاذا كان
 يعمل الرفع في الاول فلا بد أن يعمل في الثاني وهو كذلك وليس مرادهم أنه يجب توافقهما
 في المعنى اذ لا يجب ذلك وحينئذ فتحالفتها ما هنا لنفي والاشبات لا يضمر لان المدار في المبدل
 على الاشتراك في العامل وهو حاصل لان العامل في نحو ما قام أحد الازيد هو قام وهو عامل

باعتبار المحل مع امكان
 الاتباع باعتبار اللفظ ثم المبدل
 ان مكان من الضمير
 المستمكن في الخبر كان
 المبدل فيه نظير المبدل في
 نحو ما قام أحد الازيد لان
 المبدل في المستثنين باعتبار
 اللفظ وان كان من الاسم
 كان المبدل فيه نظير المبدل
 في نحو لا احد فيها الازيد
 لان المبدل في المستثنين
 باعتبار المحل وقد استشكل
 الناس المبدل فيما ذكرنا
 أما في نحو ما قام أحد الازيد
 فن وجهين احدهما انه
 بدل بعض وليس ثم ضمير
 يعود على المبدل منه الثاني
 ان بينهما مخالفة فان المبدل
 موجب والمبدل منه متني
 وقد أجيب عن الاول بأن
 الا وما بعدهما من تمام
 الكلام الاول والاقربينة
 مفهومة ان الثاني قد كان
 يتناول الاول فعلم انه
 بعضه فلا يحتاج فيه الى
 رباط بخلاف نحو قبضت
 المال بعضه وعن الثاني
 بانه بدل من الاول في عمل
 العامل وتخالفتها بالنفي
 والايجاب لا يمنع البدلية

لرفع في كل من المبدل منه والبديل والحاصل اننا لانسلم ان المخالفة بالنفي والاثبات تضر في
 البديل بل تصح البدلية مع وجودها لان البدلية منظور فيما من حيث عمل العامل لا من حيث
 الحكم والمعنى المستفاد من العامل ولا يتأتى ضرر المخالفة المذكورة الا لو كان يشترط الموافقة
 في الحكم ونحن لا نقول بذلك (قوله لان مذهب البديل) أي طريقته (قوله والثاني
 في موضعه) أي فالحكم وان توجهه ابتداء للمبدل منه لكن المنظور له في الحقيقة توجهه
 للبديل فاذا قلت قام زيد أخوك لم يكن المقصود تعلق القيام بالذات من حيث التعبير عنها بزيد
 بل من حيث التعبير عنها بأخوك لان البديل هو التابع المقصود بالحكم بلا واسطة هذا كلامه
 وانت خبير بأن هذا يقيد أنه لا بد في البديل من الموافقة في الحكم وان المخالفة بالنفي
 والاثبات مضر فيعكروا على ما قدمه من ان المنظور له في البديل الموافقة في عمل العامل فقط
 فتأمل وبعد هذا كله فالحق ان شرط البديل موافقته للمبدل منه في النسبة المعنوية والجواب
 عن اختلافهما بالايجاب والسبب فيما قام أحد الازيد ونحوه أن يقال ان البديل والمبدل
 منه هنا قد اتحد في النسبة بهما بطلان النفي بالانه بعد ابطاله بالاصارت النسبة واقعة
 فيهما (قوله وقد قال ابن الضائع الخ) هذا من جملة كلام ناظر الجيوش الذي نقله الدمياطي
 وأتى به استدلالا على أن اختلاف البديل والمبدل منه بالايجاب والنفي لا يضر كذا قال
 السكاني واعترض بأن ابن الضائع جعل البديل فيما قام أحد الازيد وهو الازيد لا يضر وحده
 وحينئذ فلا تخالف بين البديل والمبدل منه فلاحسن ما قاله الشيخ المالوي أن هذا كلام آخر
 لا دليل لما قبله خلافا للسكاني ثم ان ابن الضائع يقول ان الازيد ليس بدل كل ولا بديل بعض
 ولا بديل اشتمال بل هو شبهه يبديل الكل وكلام الشارح أولا صريح في ان زيد ابدل بعض
 وحينئذ فيكون كلام ابن الضائع لا موقع له هنا فنقله بمجرد الفائدة (قوله وانما الازيد هو
 الاحد الذي نقيت عنه القيام) أي ان المجموع من الازيد هو البديل لا زيد فقط وانما كان
 المجموع بدلا لان الابعى غير فاذا قلت ما قام أحد الازيد فاعني ما قام أحد غير زيد ولا شك
 أن غير زيد بيان المراد من الاحد المنفي اذ هو ما عدا زيدا (قوله أشبهه يبديل الشيء من الشيء)
 أي الذي هو بديل الكل من الكل وقوله أشبهه يبديل الشيء من الشيء أي وليس بدل شيء من شيء
 حقيقة لان شأن بدل الشيء من الشيء التجاد الذاتين كقولك جاء زيد أخوك وهذا مفقود هنا
 لان مدلول أحد أعم من مدلول غير زيد لان مدلول غير زيد الذات الموصوفة بالمغايرة لزيد
 وهو أخص من مدلول أحد صدقه بزبد لكنه لما كان يصح حلول غير زيد لفظا محل أحد
 والحال أنه لا يصدق عليه ضابط بدل البعض ولا الاشتمال حصل له الشبه من هذه الخبيثة يبديل
 الشيء من الشيء (قوله من بديل البعض) هذا هو المفضل عليه فهو متعلق بأشبهه (قوله
 وقال) أي ابن الضائع في محل آخر (قوله ليس من تلك الابدال الخ) أي وهي بدل الكل
 من الكل وبديل البعض من الكل وبديل الاشتمال وهذا الكلام موافق لقوله أولا البديل
 في الاستثناء أشبهه يبديل الشيء من الشيء لان هذا يقيد أنه ليس واحدا من الثلاثة المذكورة
 (قوله وهو الحق) أي الموافق للصواب وقوله اه أي كلام ابن الضائع (قوله وانما في نحو
 لا احد فيها الازيد) ومثله لاله الا الله اذا جعل الله بدلا من اسم لا باعتبار محله قبل دخول

لان مذهب البديل أن يجعل
 الاول كأنه لم يذكر والثاني
 في موضعه وقد قال ابن
 الضائع اذا قلنا ما قام أحد
 الازيد فالازيد هو البديل وهو
 الذي يقع في موضع احد
 فليس زيد وحده بدلا من
 احد قال وانما الازيد هو
 الاحد الذي نقيت عنه
 القيام فالازيد بيان للاحد
 الذي عينت ثم قال بعد ذلك
 فعلى هذا البديل في الاستثناء
 أشبهه يبديل الشيء من الشيء
 من بديل البعض من الكل
 وقال في موضع آخر لو قيل
 ان البديل في الاستثناء قسم
 على حدته ليس من تلك الابدال
 التي قبيلت في غير الاستثناء
 لكان وجها وهو الحق
 انتهى وانما في نحو لا احد
 فيها الازيد فوجه الاشكال
 فيه ان زيد ابدل من أحد

التاسخ وهو ذامقابل لقوله سابقا ما في نحو ما قام أحد الأزيد (قوله وأنت لا يمكنك أن تحله محل) أي لأن لا تعمل في معرفة وهذا الاعتراض بناء ناظر الجليس على أن حلول الثاني محل الأول أمر لازم في البديل وقد يمنع ذلك بل جواز العبثي هند حستها وعدم جواز العبثي حستها تأمل (قوله وقد أجاب الشلوين الخ) حاصله أن الإبدال في هذا الكلام اعني لا أحد فيها الأزيد انما صح لتوهم أن هذا التركيب هو ما فيها أحد الأزيد أي توهم أن هذا التركيب الذي فيه لا هو هذا التركيب الذي فيه مالاتحاد معناها وحينئذ فيجرب في هذا التركيب المعبر فيه بالأحكام التركيب المعبر فيه بما في كإجاز العطف على التوهم لو وجود حرف الجزر في قولك است قائما ولا فاعدا جزا البديل على توهم وقوع ما في التركيب وهذا من لطيف الفهم كذا قرر شيخنا كلام الشلوين وشخوة في السكاني والشاوي وقال الشيخ ليس حاصل مقاله الشلوين كما يقاد من كلامه أن لا يعني ما وما تدخل على المعرفة وغيرها واعتراض بأن هذا يقتضى جواز دخول لا على المعرفة في هذا التركيب وغيره اه (قوله وهذا يمكن فيه الحلول) أي حلول زيد محل أحد (قوله انتهى) أي جواب الشلوين وقوله وهو كلام حسن يحتمل رجوعه لما سبق من كلام ناظر الجليس ويحتمل رجوعه لمخصوص جواب الشلوين وعبارة الدماميني وهذا يمكن فيه الحلول بان تقول ما فيها الأزيد وهو جواب حسن هذا كلام ناظر الجليس فعلى هذا يكون قوله وهو جواب حسن راجع الجواب الشلوين والمستحسن له ناظر الجليس لا الدماميني ولا الشارح خلافا لما يوهمه كلامه (قوله فتكون كلمة الحق) أي الكلمة الدالة على المعنى الحق أي الثابت في الواقع وهي لا اله الا الله (قوله على معنى لا يستحق الخ) فيه نظير بل على قول الشلوين تكون كلمة الحق على معنى ما نسأله الا الله أو ما في الوجود الا الله فيمكن الاحلال أيضا وذلك لأن محصل كلام الشلوين على مقاله الشيخ يس انه انما صح الإبدال في قولك لا أحد فيها الأزيد لكون لا بمعنى ما وهي تدخل على المعرفة وغيرها وعلى مقاله غيره لتوهم أن ما واقعة في ذلك التركيب الذي فيه لا (قوله انتهى) أي كلام الدماميني الذي زاده في خلال كلام ناظر الجليس (قوله فقد قال به جماعة) أي قال الجله عندهم الا لله فالله مبتدأ والله خبره ثم دخلت لافسخت المبتدأ وصيرته اسمها اوليا كان الكلام قبل دخول لا لمخصوصا من حصر المبتدأ في الخبر لان الجله المعرفة الطرفين تفيد الحصر احتياج اللاتيان بالاعتماد دخول لا لاجل بقاء الحصر فله حينئذ اسمها والا لله خبر عن المبتدأ المركب من لا واسمها (قوله ويظهر لي أنه أرجح من القول بالبدلية) أي لأنه أقل تكلفا من القول بالبدلية لاحتمال وجه حذف الخبر (قوله وقد ضعف القول بالخبرية الثلاثة) أي ثلاثة أمور ويضعفه أيضا أن المعنى المقصود من الكلمة المشتركة في الوجود مما سوى الله من الآلهة لانهم المراد على المشركين المعتقدين بوجود آلهة غير الله وليس المقصود منهم انفي مغايرة الله عن كل اله الذي يقبده الاستثناء المفرغ الواقع موقع الخبر كذا قال السعد وهو يقيد أن الاتساق حينئذ بمعنى غير وأن النبي انما اعطى على ذلك (قوله لا يصح أن يكون عين المستثنى منه) أي ومقتضى الخبرية أنه عينه لأن خبره لا أصله خبر عن اسمها والخبر عين المبتدأ في المعنى والحاصل أن الخبر عين المبتدأ في المعنى وهنا لا يصح ذلك لأن الخبر هنا مستثنى والمبتدأ

وأنت لا يمكنك أن تحله محل
وقد أجاب الشلوين عن
ذلك بان هذا الكلام انما
هو على توهم ما فيها أحد
الأزيد إذ المعنى واحد وهذا
يمكن فيه الحلول بان تقول
ما فيها الأزيد انتهى وهو
كلام حسن قال الدماميني
وعلى قول الشلوين فتسكون
كلمة الحق على معنى لا يستحق
العبادة أحد الا الله سبحانه
وتعالى وهذا يمكن
فيه احلال البديل محل
البديل منه بان تقول لا يستحق
العبادة الا الله اه قال ناظر
الجليس واما القول بالخبرية
في الاسم المعظم فقد قال به
جماعة ويظهر لي أنه أرجح من
القول بالبدلية وقد ضعف
القول بالخبرية ثلاثة أمور
وهي انه يلزم من القول بذلك
كون خبر لا معرفة ولا
لا تعمل في المعارف وان
الاسم المعظم مستثنى
والمستثنى لا يصح أن يكون
عين المستثنى منه لأنه لم يذكر
الايين به مقاصد بالمستثنى
منه وان اسم لاعام والاسم
المعظم خاص

قد عرفت مذهب سيوييه
 ان حال تركيب الاسم المعظم
 مع لا لا عمل لها في الخبر وان
 حينئذ مرفوع بما كان
 مرفوعا به قبل دخول
 لا وقد عمل ذلك بان شبهها
 بان ضعف حين ركب
 وصارت كجزء كلمة وجزء
 الكلمة لا يعمل شيئا
 ومقتضى هذا ان يطل
 عملها في الاسم ايضا لكن
 ابقى عملها في اقرب المعولين
 وجعلت هي مع معمولها
 بمنزلة المبتدأ والخبر بهما
 على ما كان عليه من التجرد
 وان كان كذلك لم يثبت
 عمل لافي المعرفة واما
 الثاني فلان سلم ان اسم
 لاهو المستثنى منه وذلك
 ان الاسم المعظم اذا كان
 خبرا كان الاستثناء مفرغا
 والمفرغ هو الذي لم يكن
 المستثنى منه فيه مذكورا
 ثم الاستثناء فيه انما هو
 من شيء مقدر لوجه المعنى
 ولا اعتمد بذلك المقدر
 لفظا ولا خلاف يعلم في نحو
 تازيد الا قائم ان قائم خبر
 عن زيد ولا شك ان زيد فاعل
 في قوله ما قام الا زيد مع انه
 مستثنى من مقدر في المعنى
 اذا التقدير ما قام احد الا زيد
 فعلى هذا المنافاة بين كون
 الاسم المعظم خبرا عن اسم
 قبله وبين كونه مستثنى من مقدر اذ جعله خبرا منظورا فيه الى جانب اللفظ وجعله مستثنى منظورا فيه الى جانب المعنى التقدير

مستثنى منه والمستثنى لا يصح ان يكون عين المستثنى منه لان المستثنى ميبين لما قصد بالاستثنى
 منه والمبين يجب مغايرته للمبين اذا لشي لا يبين نفسه (قوله والخاص لا يكون خبرا عن
 العام) أي لان مقتضى الاخبار به عنه ثبوت الخاص مع كونه اقل افراد للعام مع كونه
 اكثر افراد وذلك باطل (قوله لا يقال الحيوان انسان) أي اذا جعلت ال للاستغراق
 واما ان جعلت ال للحقيقة والقضية ممله في قوة الجزئية وهي صادقة بفرص حال يقال
 ذلك (قوله قد عرفت مذهب سيوييه) أي واما على قول الاخفش القائل بعمل لافي الخبر
 كالاسم فان الخبر محذوف وهو موجود والاسم المعظم ليس خبرا عنها فلا غير عامله في خبر معرفة
 على كلا التولين (قوله وانه) أي الخبر (قوله بما كان مرفوعا به قبل دخول لا) أي وهو
 المبتدأ (قوله ومقتضى هذا) أي ما ذكر من ان جزء الكلمة لا يعمل (قوله لكن ابقى عملها
 في اقرب المعولين الخ) اعترض بأن سيوييه لم يقل بعملها في الاسم ولا في الخبر بل يرى
 ان لا المر كية لان عمل اصلا لافي الخبر ولا في الاسم لان جزء الشيء لا يعمل فسه فعنده ان لا
 ركب مع الاسم بنى الاسم على الفتح ولا محل له من الاعراب ثم ان مجموع لامع اسمها في محل
 رفع بالابتداء والخبر بهما باق على ما كان عليه قبل التركيب فهو مرفوع بما كان مرفوعا
 به قبل دخول لاهو المبتدأ واما القائل بعمل لافي الاسم دون الخبر فهو ابن مالك وعال ذلك
 بان تركبها مع الاسم اضعف شبهها بان فور رد عليه ان مقتضى ذلك ان لا تعمل في الاسم
 فأجاب بانها انما عملت فيه ملاصقة لها فقد علمت ان سيوييه لا يرد عليه بحث ولا يحتاج للجواب
 والذي يرد عليه البحث ويحتاج للجواب عنه انما هو ابن مالك (قوله ضعف حين ركب)
 هذا يشعر بان عمله البناء التركيب وهو احد قوانين تقديما (قوله لم يثبت عمل لافي المعرفة) بل
 في النسكرة وهذا على مذهب ابن مالك واما على مذهب سيوييه فلا عمل لها اصلا (قوله كان
 الاستثناء مفرغا) أي لما تقرران الا اذا توسطت بين المسندين كان الاستثناء مفرغا فيكون
 ما قبل الاعمال فيما بعد ها وما بعد ها مخرج من مقدر قبل الا بما بعد الا هاتان حالتان مخرج
 وحالة معمولية فهو بالنسبة للضمير الذي في الخبر المحذوف مستثنى ومخرج وبالنسبة لاه معمول
 لانه خبر عنه (قوله نعم الاستثناء فيه الخ) فيه انه لا محل لهذا الاستثناء فكان الاولى
 ان يقول وانما هو من شيء مقدر أي وحينئذ فالاصل لاه موجود الا الله فقوله الا الله استثناء
 من الضمير المستتر في ذلك المقدر وخبر لقيامه مقام الخبر وهو ذلك المقدر (قوله لوجه المعنى)
 أي وانما جعلنا الاستثناء من مقدر لاجل صحة المعنى فماده أنه لا يصح المعنى بدون ملاحظة
 ذلك المقدر وامن كذلك بل يصح المعنى بجعله خبرا عن المعنى غير ملاحظة الاستثناء من ذلك
 المقدر والمعنى لا اله غير الله فكان الاولى للشارح ابدال قوله لوجه المعنى بقوله لحق الاستثناء
 من كون المستثنى غير المستثنى منه والحاصل ان صحة المعنى حاصله من حيث الاستناد
 والخبرية والاتينات للمقدر انما هو لاجل الوفاء بقاعدة ان المستثنى يجب مغايرته للمستثنى
 منه (قوله ولا اعتمد بذلك المقدر لفظا) أي من حيث الاعراب بحيث يجعل خبرا أوقاعلا
 (قوله في نحو وما زيد الا قائم الخ) هذا نظير لما الكلام بصدده (قوله منظور فيه الى جانب
 اللفظ) أي من غير اعتبار شيء مقدر زائد على المبتدأ والخبر (قوله الى جانب المعنى) أي لاجانب

قبله وبين كونه مستثنى من مقدر اذ جعله خبرا منظورا فيه الى جانب اللفظ وجعله مستثنى منظورا فيه الى جانب المعنى التقدير

التقدير وهذا لا ينافي أن المعنى المقصود انطورية والحاصل أن الاعتراض الثاني في كلام
 الشارح حاصله ان جعل الاسم العظيم خبرا يفيد أنه عين المبتدأ وهو الوجه مستثنى يفيد
 عدمها وهذا تناقض فجعله خبرا مع كونه مستثنى باطل لما يلزم عليه من التناقض وحاصل
 ما أجاب به الشارح أن الجهة منفية لان الطبرية بالنظر لاله والاستثناء بالنظر للعذوف أي
 للضمير المستتر في المحذوف واعتراض بأن الضمير الراجع لاله هو عين الاله فرجع الامر الى أن
 الجهة واحدة والتناقض باق وذلك لأن مقتضى كون الاله مرجع الضمير المستثنى منه ان يكون
 غير الله ومقتضى كونه خبرا عنه بالله انه عين الله وأجيب بأنه في جانب الطبرية بلا حظ الامن
 جعله الخبر والخصوص في الاله وان المعنى لاله غير الله ولا شك ان الاله المخصوص وهو
 الموصوف في الواقع بالمغايرة لله هو عين الطبر وأما في جانب الاستثناء فيلاحظ ان الاله عام
 والله فرد منه فصل التغيرات ولا اشكال فتأمل ذلك (قوله وأما الثالث الخ) حاصله ان قولهم
 الخاص لا يكون خبرا عن العام محمول على ما اذا جعل الخاص على جميع افراد العام بحيث
 يصير المعنى جميع افراد العام هي هذا الخاص وما هنا ليس كذلك بل المقصد هنا ان هذا الامر
 العام الذي هو الاله لم يتحقق خارجا في غير هذا الفرد الخاص وهو الله وان كان يحسب
 مفهومه عام فالامر الى أن محل امتناع الاخبار بالخاص عن العام اذا كان على وجه
 الايجاب أما اذا كان على وجه السلب فلا يمنع لخصه ما الحيوان انسان اي ليس كل فرد من
 افراد الحيوان انسانا ولا الاله الاله من هذا القبيل وذلك لأن المقصود سلب الاله وعدم
 تحققة في الخارج في غير هذا الفرد المعين وتخصص هذا الفرد المعين بوصف الألوهية (قوله
 لأن العموم منقضي) أي لان ذا العموم وهو الاله منقضي (قوله والكلام) أي وهو لاله الاله
 الله انما سبق لنفي العموم الاولي انما سبق لعموم النقي لان الاستثناء دليل على عموم السلب
 لانه دليل على سلب العموم (قوله وتخصيص الخبر المذكور) عطف على نفي أي انما سبق
 لنفي العموم وتخصيص الخبر المذكور أي وهو الله (قوله بواحد من افراد ما دل عليه اللفظ
 العام) أي وهو الله ومفاده ان الله متصف بذات فرد من افراد الاله فتكون الذات متصفة
 بذات فرد من افراد الاله فتكون الذات متصفة بذات وليس كذلك والجواب ان قوله بواحد
 على حذف مضاف أي بوصف واحد من افراد الخ وذلك الوصف هو الألوهية أي المعبودية
 بحق والحاصل ان الكلام انما سبق لعموم النقي وتخصيص الخبر الذي هو الكلمة المشرفة
 بوصف واحد مما دل عليه اللفظ العام وهو الألوهية لان وصف الألوهية انما هو في نفس الامر
 لدلول الكلمة المشرفة (قوله وانما هي بمعنى غير) أي فهي اسم صفة لاله واللفظ الجلالة
 مضاف اليها ولما كانت على صورة الحرف ظهر اعرابها على ما بعدها (قوله باعتبار المحل)
 أي قبل دخول الناصح وهو لا لان الامر نفع بالابتداء قبل دخول لا (قوله ولا يفيد التركيب
 حينئذ) أي ولا يفيد التركيب الامر الثاني الذي هو ثبوت الألوهية لله حين اذ جعل الاله
 صفة وانما يفيد الامر الاول وهو نفي الألوهية عن غير الله وقد يقال قوله ان المقصود من
 هذا الكلام أمر ان الخان ثبت ذلك بتوقيف من الشارع فسلم والافلاكل ان يمنع ذلك
 وبدعي ان المقصود من هذا الكلام نفي الألوهية عن غير الله فقط كالاصنام التي كان يزعم

وأما الثالث فهو ان يقال
 قولك ان الخاص لا يكون
 خبرا عن العام مسلم لكن في
 لاله الاله لم يخبر بخاص عن
 عام لان العموم منقضي والكلام
 انما سبق لنفي العموم
 وتخصيص الخبر المذكور
 بواحد من افراد ما دل عليه
 اللفظ العام وأما الاقوال
 الثلاثة الاخيرة التي لا معقول
 عليها فاحدها ان الاله
 أذا استثناء وانما هي بمعنى
 غير وهي مع الاسم العظيم
 صفة لاسم لا باعتبار المحل
 ذكر ذلك الشيخ عبد القاهر
 الجرجاني عن بعضهم
 قالتقدير لاله غير الله تبارك
 وتعالى في الوجود ولا
 شك ان القول بان الاله
 هذا التركيب بمعنى غير ليس
 له مانع عنه من جهة الصنعة
 النحوية وانما يمنع من
 جهة المعنى وذلك ان المقصود
 من هذا الكلام أمر ان
 نفي الألوهية عن غير الله
 تبارك وتعالى واثبات
 الألوهية لله تبارك وتعالى
 ولا يفيد التركيب حينئذ
 فان قيل يستفاد ذلك
 بالمفهوم قلنا

المشركون الوهيتها واما اثبات الالهية لله فلا ينازعون فيه بدليل وان سألتم من خلق
 السموات والارض ليقوان الله والحاصل أن نفي الالهية عن غير الله متنازع فيه وثبوت
 الالهية لله لا نزاع فيه ولا نسلم أن الامر المتفق عليه مقصود من هذا الكلام بل المقصود
 منه انما هو المتنازع فيه سلمنا أن كلامهما مقصود فنقول ان نفي الالهية عن غير الله دل عليه
 النظم من حيث ذاته ودل أيضا على ثبوت الالهية لله بالعرف فقول الشارح ولا يقيد به
 التركيب حينئذ فيه نظر الا ان يقال المراد أنه لا يقيد التركيب من حيث ذاته فلا ينافي أنه
 يقيد من حيث العرف تأمل (قوله أين دلالة المفهوم من دلالة المنطوق) مقتضى هذا ان
 دلالة الكلمة المشرفة على ثبوت الالهية لله على القولين السابقين وهما القول بالبدلية
 والقول بالخبرية بالمنطوق لا بالمفهوم وليس كذلك بل دلالاته على ذلك بافهوم حتى على القولين
 المذكورين كما لا يخفى والحاصل ان كلام الشارح مبني على ان ثبوت الحكم لمابعد
 الا في الحصر منطوق وهو مذهب الامام القراني والشيرازي وجماعة من المحققين ولكن
 المشهور خلافه وأنه مفهوم (قوله ثم هذا المفهوم الخ) جواب عما يقال ما المانع من اعتبار
 دلالة المفهوم وان كان أدنى من المنطوق وحاصل الجواب ان في اعتبار المفهوم خلافا
 والمقصود ارتكاب وجه لا خلاف فيه ثم ان مقتضى تعبيره بان حيث قال ان كان مفهوم لقب
 الخ وان كان مفهوم صفة الخ يقتضى عدم جزمه بواحد منهما مع أن جعل الاعمى غير ورفع
 ما بعدهما على الصفة يعين انه مفهوم صفة ولا وجه للترددات موجب التردد هو ان الاوان
 كانت بمعنى غير ليست صفة صريحة بل بالتأويل فكان المقام مقام تردد هل هي صفة لانها
 بمعنى غير وغير بمعنى مغاير وهو لقب لانه ليس من المشتقات في شيء فهو الى اللقب الذي هو
 اسم ذات أقرب والحاصل ان التردد من حيث النظر للفظ الاوان حيث النظر لمعناها فن
 حيث النظر للفظها فهي لقب ومن حيث النظر لكونها بمعنى غير الذي هو بمعنى مغاير فهي
 صفة (قوله وينسب للزمخشري) مقتضى قوله وينسب للزمخشري انه لم يثبت عنده ان هذا
 القول له لكن قد جزم في المعنى بأن هذا القول له لكن لاني كشافه بل في تأليف له مفرد متعلق
 بكلمة الشهادة تزعم فيه أن الاصل الله الله وهذا لا يقيد في الوهية غير الله فلما احتج بقصر
 الالهية على الله في بطريق الحصر وهي لا والاوان المعلوم أنه في حال القصر بالا يقدم المحصور
 علم او يؤخر المحصور فيه بعدها فلما فعل كذلك في هذا التركيب صار التركيب لا اله الا الله
 وكذا يقال في نظائرهم نحو لافى الاعلى ولا سيف الاذوالنقار وهذا هو التقرير الذي أشار له
 الشارح بقوله وقد قرر ذلك أي وقد قرر الزمخشري ذلك القول بتقرير النظر فيه مجال وحاصل
 اعراب الكلمة المشرفة على هذا القول ان لانا في الجنس والخبر مقدم مبنى على الفتح لتركبه
 مع لافي محل رفع والاداة حصر ملغاة لا عمل لها والله مبتدأ مؤخر فوع بضمه ظاهرة (قوله
 لنظر فيه مجال) أي للبحث فيه مدخل بأن يقال لو كان لا اله الا الله من باب المبتدأ والخبر وأن
 الخبر مقدم على المبتدأ لم يصح قولهم لا طالع اجبلا الا زيد بالنصب ويتعين أن يقال لا طالع جبلا
 الا زيد بالرفع اذ لا وجه انصب خبر المبتدأ مع انهم انما قالوا ذلك بالنصب لا بالرفع فقوله لم ذلك
 بالنصب بعد كونه من باب المبتدأ والخبر لا يقال ان نصب طالعا بسبب كون لا عاملة عمل ليس

اين دلالة المفهوم من دلالة
 المنطوق ثم هذا المفهوم
 ان كان مفهوم لقب فلا
 عبرة به اذ لم يقل به الا الدفاق
 قلت وقد قال به بعض
 الخنابلة أيضا وان كان
 مفهوم صفة فقد عرفت في
 اصول الفقه انه غير مجمع
 على ثبوته فقد تبين ضعف
 هذا القول لا محالة القول
 الثاني وينسب للزمخشري
 ان لا اله في موضع الخبر
 والا لله في موضع المبتدأ
 وقد قرر ذلك بتقرير للنظر
 فيه مجال

ولا يخفى ضعف هذا القول
 وأنه يلزم منه ان الخبر يبنى
 مع لا وهي لا يبنى معها الا
 المبتدأ ثم لو كان الامر
 كذلك لم يميز النصب
 في هذا التركيب وقد
 جوزوه كما ساق والقول
 الثالث ان الاسم العظيم
 مرفوع باله كما يرفع الاسم
 بالصفة في قولنا اقامم الزيدان
 فيكون المرفوع قد اغنى
 عن الخبر وقد قرر ذلك بان
 الها بمعنى ماؤه من اله أى
 عبد فيكون الاسم العظيم
 مرفوعا على انه مفعول
 اقيم مقام الفاعل فاستغنى
 به عن الخبر كافي قولنا ما
 مضروب الا العسران
 وضعف هذا القول غير
 خفي لان الها ليس بوصف
 فلا يستحق عملا ثم لو كان
 العامل الرفع فيما يليه
 لوجب اعرابه وتوينه
 لانه مطول اذ ذلك وقد اجاب
 بعض النضلاء عن ذلك بان
 بعض النحاة يجيز حذف
 التنوين في مثل ذلك وعليه
 يجعل قوله سبحانه وتعالى
 لا غالب لكم اليوم من الناس
 ولا تتريب عنكم وفي هذا
 الجواب نظر لان الذى يجيز
 حذف التنوين في مثل ذلك
 يجيز اياه ايضا ولا نعلم ان احدا
 اجاز التنوين في لاله الا الله

فطالما خبر مقدم وزيد اسمها مؤخر لانا نقول شرط ما عمل ليس الترتيب وأن لا ينتقض
 النفي بالاول وأن لا يكون أحدهما معرفة ولا شك ان قولنا لا طالع اجبلا الا زيدا فاقد
 للشرط الثلاثة (قوله ولا يخفى ضعف هذا القول) أى للنظر الذى أشار به بقوله للنظر فيه
 مجال (قوله وأنه يلزم منه الخ) فيه أن الزمخشري مصرح بذلك ومثله ذلك مذهبنا ويمنع
 الحصر في قوله - لا يبنى مع لا الا المبتدأ وحيداً فلا يصح قوله وأنه يلزم منه الخ لمقيدان هذا
 أمر لازم له والحال أنه ليس معترفاً به مذهباً (قوله وهي لا يبنى معها الا المبتدأ) أى ان الشأن
 ان الذى يبنى مع لا هو المبتدأ وعلى كلام الزمخشري يلزم بناء الخبر معها الا المبتدأ (قوله ثم
 لو كان الامر كذلك) أى كما قال الزمخشري من ان لاله الا الله من باب المبتدأ والخبر والخبر
 متقدم على المبتدأ (قوله لم يميز النصب) أى لان النصب ينافى كونه من باب المبتدأ والخبر
 (قوله وقد جوزوه كما ساق) أى تجوزونهم للنصب يرد على الزمخشري وفيه من ان الزمخشري
 انما تعرض لتوجيه الرفع الذى هو الاكثر ولم يرد في القرآن غيره ولا يمنع النصب بل يجوز
 ويوجهه بتوجيه آخر وليس يجب ان يكون الاسناد في حالة النصب كالاسناد في حالة الرفع
 (قوله مرفوع باله) أى على انه نائب فاعل ستمسداً للخبر وحاصل الاعراب على هذا القول
 ان يقال لانافية للجنس واله اسمها منصوب والاداة حصر ملحقة والله نائب فاعل ستمسداً
 الخبر (قوله من اله) أى مأخوذ من اله بفتح اله مزه واللام واله (قوله أى عبد) بفتح العين
 والياء والدال واذا كان اله مأخوذاً من اله بمعنى عبد فيكون معناه ماؤه أى معبود بحق
 فكأنه قيل لامعبود بحق الا لله والله نائب فاعل معبود (قوله ليس بوصف) أى صريح بل
 هو جامد وان كان وصفاً تأويلاً والذى يكتفى برفوعه عن الخبر انما هو الوصف الصريح لانه
 هو الذى يستحق العمل بخلاف غير الصريح فلا يستحق العمل وان كان وصفاً فى المعنى (قوله
 ثم لو كان العامل الرفع) أى ثم على تسليم ان العامل الرفع فى الاسم الواقع بعده كلفظ الجلالة
 هنا (قوله لوجب اعرابه) أى اعراب اله (قوله لانه مطول) أى اتصل به شئ من تمام معناه
 وعندهم ان اسم لا اذا اتصل به شئ من تمام معناه بان كان مضافاً وشيماً بالمضاف بان عمل فيما
 بعده رفعا او نصبا يسمى مطولا ومطولا ويعرب ممنونا وهما اله قد عمل الرفع فيما بعده فهو وشيئ
 بالمضاف فكان حقه ان ينصب ويتون (قوله بأن بعض النحاة الخ) أى ان قولهم اسم لا اذا
 كان مطولا فانه يجب نصبه مع التنوين يعنى عند الجمهور وعند الاقل وهم البقاديون المطول
 يجب نصبه ولا يعين تنوينه بل يجوز حذف تنوينه وما هنا محمول على مذهب الاقل (قوله فى
 مثل ذلك) أى المطول (قوله وعليه) أى على مذهب البعض يحمل قوله تعالى لا غالب لكم
 اليوم واجاب الجمهور انما تكون بوجوب تنوين المطول بان لكم متعلق بالخبر المحذوف أى
 لا غالب كائن لكم ولا يبر متعلقا بقال والاسم حينئذ مقدم لا مطول فقوله وعليه يجعل الخ غير
 لازم لما علمت (قوله ولا نعلم ان احدا الخ) أى وحيداً فلا يصح التخريج على مذهب الاقل
 الجوزين لحذف التنوين وقد يقال ان عدم التنوين فى لاله الا الله للتعبيد بتلك الكلمة على
 هذه الهيئة وأما باعتبار القاعدة التجوية فيجوز التنوين فقوله ان الذى يجيز حذف التنوين

يجوز اثباته مسلم واثباته منتهى في لاله الا الله بالنظر للقواعد النحوية ولكن منع منه مانع شرعي وهو التعمد تأمل (قوله هذا آخر الكلام على توجيه الرفع) وحاصله ان رفع الاسم العظيم اما على البدلية من الضمير في الخبر المحذوف او من اسم لا باعتبار محله قبل دخول التامخ او على انه خبر للمبتدأ المركب من لا واسمها او على ان لاله الا الله صفة لاسم لا باعتبار محله قبل دخول التامخ او على انه مبتدأ مؤخر او على انه نائب فاعل - مدمس الخبر هذا حاصل ما تقدم للتسريح وكما اقول للبصريين واما الكوفيون فيقولون انه معطوف بالا على اسم لا باعتبار محله قبل دخول التامخ كما تقدم (قوله في الخبر المقدر) أي من مادة الوجود او من مادة الامكان (قوله صفة لاسم لا) أي باعتبار محله لانه مبني على الفتح في محل نصب وصفة المنصوب منه وب (قوله اذا كان كذلك) أي اذا كان الابعثي غير (قوله لا يكون الكلام دالاً بظنوه على ثبوت الالوهية لله) أي وانما يكون دالاً بظنوه على نفي الالوهية عن غير الله واما دلالة على ثبوت الالوهية لله الذي هو المقصود الاعظم فهو بالفهوم ولا يناسب أن يكون المقصود الاعظم مدلولاً عليه بالتهوم وغير الاعظم مدلولاً عليه بانطوق وحينئذ فيكون جعل الاسم الكريم صفة لاسم لاهرود المايلزم عليه من كون المقصود الاعظم مدلولاً عليه بالفهوم وغير الاعظم مدلولاً عليه بالمنطوق هذا حاصله وقد يقال لانسلم أن المقصود الاعظم ثبوت الالوهية لله بل نفي الالوهية عن غير الله لانه المتنازع فيه بيننا وبين المشركين فانهم يقولون بوجود آلهة غير الله ونحن تنفي آلهة غيره واما ثبوت الالوهية له تعالى فهذا غير اعظم لانه لا نزاع في ذلك بيننا وبينهم قال تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله ولا عبرة بخلاف المعطلة الذين عطلوا المصنوع عن الصانع لخالفه الدليل العقلي وذلك لما مر أن الحادث لو لم يكن له محدث بل حدث بنفسه لزم اجتماع المسارات والرجحان (قوله والمقصود الاعظم ثبوت الالوهية لله) أي وغير الاعظم نفيها عن غيره (قوله وعلى هذا) أي على ما ذكر من كون الكلام لا يكون دالاً بظنوه على ثبوت الالوهية لله الذي هو المقصود الاعظم (قوله واما توجيه الاول) أي وهو النصب على الاستثناء من الضمير في الخبر المقدر (قوله فقالوا فيه مرحوح) أي والراجح الرفع (قوله وكان حقه ان يكون راجحاً) أي وانا اقول حقه الخ أي ان العلماء قالوا ان النصب مرحوح وأنا اقول حقه ان يكون راجحاً وذلك لان المشاكلة بين ما قبل الا وما بعدها في الاعراب تارة تحصل في الكلام الغير الموجب مع الاتباع ومع النصب على الاستثناء وتارة لا تحصل مع واحد منهما وتارة تحصل بالاتباع ولا تحصل بالنصب على الاستثناء في الاول يستوى النصب على الاستثناء والبديل كما اذا قلت ما ضربت القوم الا زيداً فيجوز جعل الا زيدا منصوباً على الاستثناء ويصح نصبه على البديل من القوم لان المشاكلة حاصلة على كل منهما وفي القسم الثالث يترجح الاتباع على النصب على الاستثناء كما اذا قلت ما قام القوم الا زيدا اذا بدأت زيدا من القوم حصة المشاكلة بينهما وما وان نصبت زيدا على الاستثناء فانت المشاكلة وفي القسم الثاني يترجح النصب على الاستثناء في القياس على البديل كما اذا قلت لاحد الا زيداً فاذا جعلت زيدا بديلاً او منصوباً على الاستثناء فلا مشاكلة لعدم ظهور الاعراب

هذا آخر الكلام على توجيه الرفع واما النصب فقد ذكرناه توجيهين أحدهما ان يكون على الاستثناء من الضمير في الخبر المقدر الثاني ان يكون الا الله صفة لاسم لا اما كونه صفة فهو لا يكون الا ان كانت الابعثي غير وقد عرفت ان الامر اذا كان كذلك لا يكون الكلام دالاً بظنوه على ثبوت الالوهية لله تبارك وتعالى والمقصود الاعظم هو اثبات الالوهية لله تعالى بعد نفيها عن غيره وعلى هذا فيجتمع هذا التوجيه اعني كون الا الله صفة لاسم لا واما التوجيه الاول فقالوا فيه مرحوح وكان حقه ان يكون راجحاً

فيمقبل لا ولكن التصب أولى ومثل لا أحد الازيد الا الله فيكون التصب فيه أرجح هذا
 حاصله ببق شي آخر وهو أن قوله فقالوا أى النجاة فيه أنه مرجوح وكان حقه ان يكون راجحا
 ينبغي أن كون التصب راجحا هذا من عندياته ومن استظهراراه وان النجاة لم يقولوا به وانما
 قالوا بمرجوحيته وقوله بعد ذلك فن ثم قالوا اذالم تحصل مشاكلة في الاتباع كان التصب أولى
 قالوا وفي هذا التركيب يترجح التصب الخ يفيد ان راجحية التصب مقولة لهم في عبارة الشارح
 تناف حيث نسب للنجاة أو لا القول بمرجوحية التصب ثم نسب لهم ثانيا راجحيته (قوله لان
 الكلام غير موجب والمقتضى لعدم ارجحية البدل هنا الخ) جعل بعضهم قوله لان الكلام غير
 موجب راجعا لقوله فقالوا فيه انه مرجوح اى قالوا ان التصب مرجوح لان الكلام غير
 موجب اى والاستثناء من غيرالموجب يجوز فيه التصب على الاستثناء ويجوز فيه الاتباع وهو
 المختار وجعل قوله والمقتضى الخ راجعا لقوله وكان حقه ان يكون راجحا في الكلام ان
 ونشر مرتب واختار بعضهم جعل قوله لان الكلام الخ جعله لقوله وكان حقه ان يكون راجحا
 وقوله والمقتضى الخ من تسمية ذلك التعليل والواو فيه واو الحال (قوله والمقتضى لعدم ارجحية
 البدل) اى على التصب على الاستثناء (قوله ان الترجيح) اى ترجيح البدل على الاستثناء (قوله
 لحصول المشاكلة) اى موافقة ما قبل اللمابعدا في الحالة الاعرابية (قوله حتى لو حصلت
 المشاكلة في تركيب) اى بغير التبعية كالنصب على الاستثناء مع التبعية (قوله استويا) اى
 الاتباع والنصب على الاستثناء وقد يقال لا يستويان لان الاصل التصب على الاستثناء (قوله
 فن ثم) اى فن اجل ان العلة في ترجيح الاتباع على التصب على الاستثناء فيما قام القوم
 الازيد حصول المشاكلة على الاتباع فقط وفي استموا الامرين في قولك ما ضربت القوم
 الازيد حصول المشاكلة على كل منهما (قوله اذالم تحصل مشاكلة في الاتباع) اى ولا
 في التصب على الاستثناء كما في لا أحد الازيد ولا الله وذلك لعدم ظهور الاعراب فيما
 قبل الا (قوله وفي هذا التركيب) اى وهو لا الله (قوله ونقل عن ابدي) بضم
 الهزة وتشديد الباء مفتوحة وكسر الدال واتى بكلامه دلالة على انه اذالم يكن في الاتباع
 مشاكلة فالارجح التصب قياسا وان كان مرجوحا معا (قوله احسن من رفعه على
 البدل) اى لان الامن ادوات الاستثناء فتعمل التصب ولا يعدل عن عملها التصب لغيره
 كالاتباع لان السكنة كالمشاكلة ولا مشاكلة هنا لان المبدل منه سواء كان الضمير المستتر
 في الخبر او اسم لبا اعتبار المحل لم يظهر فيه اعراب (قوله والذي يقتضيه النظر الخ) حاصله
 ان الذي يقتضيه النظر امتناع نصب الاسم الكرم على الاستثناء وامتناع رفعه ايضا على
 البدلية سواء جعل بدلا من الضمير المستتر في الخبر او من اسم لبا اعتبار محل قبل دخول النامخ
 وية من رفعه على الخبرية كما هو القول الثاني من اقوال الرفع الخمسة المتقدمة والحاصل انه ذكر
 للنصب توجيهين فأبطل فيما مر احدهما وهو الوصفية وابطل هذا الثاني وهو النصب على
 الاستثناء وذكر ان الرفع خمسة اوجه ابطل فيما تقدم منها ثلاثة وهى ماعدا البدلية
 والرفع على الخبرية ثم ابطال هنا البدلية فتبقي فيه الرفع على الخبرية وقوله والذي

لان الكلام غير موجب
 والمقتضى لعدم ارجحية
 البدل هنا ان الترجيح في نحو
 ما قام القوم الازيد انما
 كان لحصول المشاكلة
 حتى لو حصلت المشاكلة في
 تركيب استويا فيه نحو ما
 ضربت احد الازيد فن ثم
 قالوا اذالم تحصل مشاكلة في
 الاتباع كان التصب على
 الاستثناء أولى قالوا وفي
 هذا التركيب يترجح التصب
 في القياس لكن السماع
 والاكثر الرفع ونقل عن
 ابدي انك اذا قلت لا رحل
 في الدار الامر كان نصب
 عمرا على الاستثناء أولى
 واحسن من رفعه على البدل
 هذا ما ذكره والذي يقتضيه
 النظر

يقتضيه النظر اى السديد فحذف الصفة للعلم بها وأن آل للكمال والافتقار له غيره مما اقتضاه
 النظر أيضا لأن ما قاله نظري المقصود من الكلمة المشرفة ودلائها على وجه أكمل ومتفق
 عليه بخلاف نظريه ثم ان هذا الذى ذكره هنا بيان لما اختاره أو لاحت قال ويظهر لى أنه
 أرجح من القول بالبدلية (قوله ان النصب) اى على الاستثناء وقوله بل ولا البديل اى بل
 ولا يجوز فيه الرفع على البدلية (قوله وتقرير ذلك الخ) اى تقرير ابطال النصب والبدلية
 وحاصله ان الاستثناء امان من كلام تام موجب وامان من كلام غير تام
 وغيره موجب فالاقسام ثلاثة وفى القسم الثالث امان يلاحظ المستثنى منه المقدر أو لا يلاحظ
 وانما يلاحظ ان ما بعد الا هو المعمول لما قبلها فمثال القسم الاول قام القوم الازيد او مثال
 الثانى ما قام القوم الازيد ومثال الثالث ما قام الازيد والقسم الاول وهو قام القوم الازيد
 معناه أن القوم ثبت لهم القيام وزيد اتقى عنه لان الاستثناء من الاثبات نقي والقسم الثانى
 وهو ما قام القوم الازيد معناه اتقى القيام عن القوم وثبت لزيد وهذا كانه بناء على أن
 الاستثناء من النفي اثبات وعكسه فهو اى الاستثناء مفيد للعصر فى القسمين وأما على القول
 بأن ما بعد الامسكوت عنه فلا حصر فيها والحاصل أن القسم الاول وهو الاستثناء من
 الكلام التام موجب والقسم الثانى وهو الاستثناء من الكلام التام غير موجب فى افادة كل
 منهما الحصر بخلاف وأما القسم الثالث وهو قولك ما قام الازيد ان لاحظت المستثنى منه
 المقدر جرى فيه الخلاف الجارى فى القسم الثانى من أنه هل يقيد الحصر أم لا وان لم تلاحظ
 المقدر بل لاحظت أن زيدا فاعل قام كان مفيدا للعصر قولاً واحداً وصار زيدا مرفوعاً على
 الفاعلية واتقى النصب على الاستثناء والرفع على البدلية فكذا يقال فى لاله الا الله ان جعل
 الا الله خبراً صار بمنزلة جعل زيد من قولك ما قام الازيد فاعل يفيد الحصر باتفاق وان جعل
 الا الله بالرفع بدلاً والنصب على الاستثناء تعيين ملاحظة المستثنى منه المقدر فيكون بمنزلة
 ما قام الازيد ملاحظة ان المستثنى منه مقدر وتقدم أن افادته الحصر قواين فحصل أنه اذا
 جعل الا الله خبراً أفاد الحصر اتفاقاً وان جعل بدلاً ونصب على الاستثناء كان فى افادة
 الحصر خلافاً وحيث انما يعين الرفع على الخبر يتلوه كون مفيد للعصر باتفاق هذا
 حاصل ما قاله ناظر الجليس وجهها ما اختاره من تعيين الرفع على الخبرية وامتناع النصب على
 الاستثناء وامتناع البدلية رفعت أو نصبت (قوله وذلك) اى ويبان ذلك اى ويبان اخراج
 ما بعد ما أفاده الكلام الذى قبلها (قوله ولم يكن شاركهم) اى والحوال وقوله فيما
 أسند اليهم اى وهو القيام (قوله ومن ثم) اى من هنا من أجل اخراج الالمابعد ما
 مما يقيد الكلام قبلها (قوله كان نحو هذا التركيب) اى قام القوم الازيد او ما قام القوم
 الازيد او كان الاولى أن يقول كان كل من هذين التركيبين (قوله مفيد للعصر) اى على
 أحد القواين من أن الاستثناء من النفي اثبات ومن الاثبات نقي وأما على القول بأن ما بعد
 الامسكوت عنه فلا يكون واحداً من التركيبين مفيد للعصر كذا قرر شيخنا العمدوى كلام
 الشارح وقال الشيخ المملوى كان فى كلام ناظر الجليس نقصاً لقوله ومن ثم الخ لا يترتب على
 ما قبله وكانه قال وأما فى الكلام الناقص فالنقص واثبات ما قبل الالمابعد نحو ما قام الازيد

ان النصب لا يجوز بل ولا
 البديل وتقرير ذلك ان يقال
 ان الا فى الكلام التام
 الموجب نحو قام القوم الا
 يد اى منحصرة للاستثناء فهو
 تخرج ما بعده مما أفاده
 الكلام الذى قبلها وذلك
 ان هذا الكلام انما قصد به
 الاخبار عن القوم بالقيام ثم
 ان زيدا منهم ولم يكن شاركهم
 فيما أسند اليهم فوجب
 اتراجه وكذا حكم الا فى
 الكلام التام غير موجب
 أيضا نحو ما قام القوم الا
 زيد او من ثم كان نحو هذا
 التركيب مفيد للعصر

مع انها للاستثناء أيضا لان المذكور بعد الالابدان يكون مخرجا من شئ قبلها ٢٣٧ فان كان ما قبلها تاما لم يحتج الى تقدير والا

فيمعين تقدير شئ قبل الاصحى
يحصل الاخراج منه وانما
أحوج لهذا التقدير
تصحيح المعين قتيبين من هذا
المعنى الذى قلناه ان المقصود
في الكلام الذى ليس بتمام
انما هو اثبات الحكم المنفى
قبل الالمابعدا وان
الاستثناء ليس بمقصود
ولهذا اتفق النحاة على
ان المذكور بعد الاصحى
ما قام الازيد مع مول للعامل
الذى قبلها ولا شك ان المقصود
من هذا التركيب الشريف
أمران وهما نفي الالوهية عن
كل شئ سوى الله واثباتها لله
تعالى كما تقدم واذا كانت الال
مسوقة لمحض الاستثناء
لا يتم هذا المطلوب سواء
نصنا أو بدلنا وذلك انه
لا يتصب ولا يبدل الا اذا
كان الكلام الذى قبل الال
تاما ولا يتم الالبتقدير خبير
بمخروف وحينئذ ليس الحكم
بالنفي على ما بعد الالفي الكلام
الموجب بالاثبات في غير
الموجب مجعما عليه اذ
لا يقول بذلك الامن مذهبه
ان الاستثناء من الالاثبات نفي
ومن النفي اثبات ومن ليس
مذهبه ذلك يقول ان ما بعد
الامسكوت عنه فكيف
يكون قول لاله الا الله
توحيدا

ومن ثم الخ وعلى هذا فالمراد بهذا التركيب ما قام الازيد (قوله مع أنه للاستثناء أيضا) اى
كما أفادت المحصر والضمير في أنه الال (قوله لان المذكور الخ) له اقول مفيد المحصر (قوله
فان كان ما قبلها تاما) اى سواء كان موجبا كالمثال الاول أو منقبا كالمثال الثانى (قوله
والانتمعين الخ) اى والابان كان غير تمام كما فى ما قام الازيد (قوله حتى يحصل الاخراج منه)
حتى تعليلية اى لا جل أن يحصل الاخراج منه (قوله وانما أحوج لهذا التقدير تصحيح المعنى)
كان الاولى أن يقول وانما أحوج لهذا التقدير رعاية حتى الاستثناء لان الاصل فى الال الاخراج
من شئ يعنى وهذا المقدر ليس ملتفتا له فى نفس الامر وانما الملتفت له ثبوت الحكم لمابعد الال
هذا كلامه وكان الاحسن أن يفصل كما قلنا بان يقول وان كان غير تمام وغير موجب تارة يلاحظ
المستثنى منه المقدر فيجربى فيه ما جرى فى التام غير الموجب وتارة لا يلاحظ ذلك المقدر وحينئذ
يفيد المحصر اتفاقا (قوله قتيبين من هذا) اى من قوله وانما أحوج لذلك تصحيح المعنى اى ان
المحوج للمقدر هو رعاية القاعدة فى الامن أنه اخرج شيا من شئ وليس منظور الاله فى نفس
الامر بل المنظورة لاثبات الحكم لمابعد الال وهو عين المحصر وأما الاستثناء وهو الاخراج من
ذلك المقدر فهو غير مفيد ود (قوله ولهذا) اى ولكون الاستثناء غير مقصود (قوله معمول
للعامل الخ) اى ولم يجعل المعمول له المستثنى منه المقدر لعلت من أنه غير ملتفت اليه وان كان
يقدر رعاية سلق الاستثناء (قوله من هذا التركيب) اى وهو لاله الا الله (قوله أمران وهما
نفي الالوهية الخ) فيه انه ان دل دليل من صاحب الشرع على مقاله من أن المقصود من
الكلمة المشرفة الامر ان المذكور ان اثبت ذلك بالاجماع فسلم والافلا تامل ان يقول
المقصود منها انما هو الامر الاول لان المقصود به الرد على عبدة الاصنام فى ادعاء الوهيتها وأما
الامر الثانى فلم يشكروه ويؤيده تقديم النفي فيها فان لتقديم مزية وذلك يؤذن بأهميته والال
كان يكتفى بتقديم الالاثبات بان يقال لاله الا غيره (قوله لمحض الاستثناء) اى الاستثناء
الخالص عن افادة المحصر وذلك فيما عدا التبرية والفاعلية فيصدق بالبدلية (قوله لا يتم هذا
المطلوب) اى وهو المحصر أعنى نفي الالوهية عن غير الله واثباتها لله بل انما يستفاد نفي الالوهية
عن غير الله فقط واما اثباتها لله ففيمه خلاف فقوله لا يتم اى باتفاق فلا ينافى انه يتم على احد
القواين بخلاف ما لو اعر بناه خبيرا فتم المطلوب اتفاقا (قوله ليس الحكم بالنفي) اى الذى هو
المحصر المطلوب (قوله مسكوت عنه) اى مسكوت عن حكمه فلم يحكم عليه بشئ فالكلام على
حذف مضاف وسبب الخلاف هو ان الاخراج بالاهل هو من المحكوم به كالقيام مثلا او من
الحكم قال بالاول الجهور وقال بالثانى الخفية وعليه يكون ما بعد الال مخرجا عن حكم المتكلم
فيكون مسكوتا عن حكمه مثلا الكلمة المشرفة فيها الحكم على ما قبل الابنى وجود الالهية
غيره تعالى ومن يقول بان الاستثناء من النفي اثبات يقول بثبوت الالهية تعالى من الكلمة
المشرفة لان نقيض النفي الالاثبات ومن يقول ما بعد الال يحكم عليه كان مسكوتا عنه بالنسبة الى
نقيض ما قبلها ويحتمل أن لا يحكم عليه (قوله فكيف يكون الخ) اى فلا يكون لاله الا الله
مفيد للتوحيد اى باتفاق لانه على القول بان الاستثناء من النفي لا يفيد الالاثبات يصير ما بعد
الاعراب محكوم عليه بشئ البتة وقد اجعوا على ان لاله الا الله مفيدة للتوحيد الذى هو ثبوت

الالهية لله وفيها عساو والمحصل انه على الاستثناء يلزم ان يكون في افادة لا اله الا الله التوحيد بخلاف والحال انه يجمع على افادتها التوحيد والصواب ان يجعل الاستثناء مقترناً وما بعد الاخبار كما صححه ناظر الجيس (قوله قلت وفيه نظر) قد تقدم ان الاقنى لا اله الا الله ان جعلت لمحض الاستثناء فلا يكون الكلام مقيداً للمطلوب وهو ثبوت الالهية لله وفيها عن غيره سواء نصبتاً أو بديناً الاعلى قول من يقول ان الاستثناء من النفي اثبات لاعلى قول من يقول ان ما بعد الامسكوت عنه وحينئذ فلا تكون لا اله الا الله مقيدة للتوحيد اتفاقاً والحال انهما مقيدة للتوحيد اجاماً وحاصل هذا النظر ان ما ذكرته من أن لا اله الا الله لا تفيد المحصر المطلوب الاعلى أحد القواين هذا بالنظر للغة وأما بالنظر للعرف فهي مقيدة للعصر اتفاقاً ولا يلزم من عدم دلالة الاعلى التوحيد لغة عدم دلالتها عليه في عرف الشرع على أنه لا يحتاج للعصر لان اثبات الالهية لله هذا أمر مسلم لا نزاع فيه ولا يحتاج لافادة الكلمة النصرية بقوله (قوله بحسب دلالة العرف) اي فالعرف نقلها من معناها اللغوي الذي هو نفي الالهية عن غيره تعالى لعنى آخر وهو الاثبات والنفي معا وهذا البعث للدمي في كلام ناظر الجيس (قوله وانما كفر من كفر) اي من المشركين وقوله يزيد اله اي بتجويز رسم التعدد في حقيقة الاله وأنه لا يمتنع أن يوجد منها أفراد (قوله فنفي ما عدا) مبتدأ وقوله هو المحتاج اليه خبره (قوله وبه) اي بنفي ما عداه تعالى المضموم لثبوت الالهية لمولانا والحاصل عند جميع العقلاء يحصل التوحيد وفي قوله جميع العقلاء تعريض بالمعطلة الذين يعطون المصنوع عن الصانع وانهم كالجنانين لمخالفتهم للدلالة العقلية لانه لو حدث الممكن بنفسه بدون صنائع لم يجعاق الضدين الريحان والمساواة وهو باطل (قوله اعترضناه) اي بقوله قلت وفيه نظر (قوله فتعين الخ) اي واذا بطل كون الاقنى لا اله الا الله لمحض الاستثناء ما يلزم عليه أن لا اله الا الله لا تفيد التوحيد اتفاقاً فتعين الخ (قوله مسوقة الخ) اي فهي أداة حصر ملقاة وليست للخارج وأشار بهذا الى ان المقصود بها قصر الالهية المنفية قبل الالمابدها وهو الاسم الاعظم بعد نفيها عن غيره فتكون من قصر الصفة على الموصوف قصر افراد رداعلى من زعم الشرك في الالهية (قوله قلت كلامه الخ) هذا يبحث من الشارح مع ناظر الجيس وحاصله أن المأخوذ من كلام ناظر الجيس المتقدم أن الخلاف فيما قام الازيد اي هل هو مقيد المحصر أو لا انما هو اذ الوحد المقدرا ما يجعل زيد فاعلا فلا خلاف في افادته انقصر فرد الشارح عليه بان الخلاف جار فيه أيضاً فكأنه جار في غير المفرغ جار في المفرغ (قوله أم لا) اي أو ليس الاستثناء من النفي اثباتاً بل ما بعد الامسكوت عنه لم يحكم عليه بشئ (قوله وظاهر كلام الرازي الخ) انما عبر بظواهر لان كلامه ليس ناصي المراد بل محتمل (قوله ولهذا) اي ولاجل كون الخلاف عام في المفرغ وغيره أو ردوا اي اعترضوا على القائل بأن الاستثناء من النفي ليس باثبات بل ما بعد الامسكوت عن حكمه بانه يلزم على ذلك أنه لا يحصل التوحيد بكلمة الشهادة مع أنه يحصل بها التوحيد اتفاقاً فقد اطلقوا في الاعتراض ولم يخصوه بما اذا كان الاستثناء من الكلام التام فاطلاقهم ظاهر في أنه لا فرق بين المفرغ وغيره في جريان الخلاف خلافاً لما يفيد كلام ناظر الجيس من أن الخلاف في غير المفرغ فقط (قوله وأجيب) اي عن

يجمع العقلاء وانما كفر من كفر بزيادة اله آخر فنفي ما عداه تعالى من الالهة على هذا هو المحتاج اليه وبه يحصل التوحيد فتأمله ثم قال ناظر الجيس بناء منه على ما ظهر له من البحث الذي اعترضناه فتعين ان تكون الاقنى هذا التركيب مسوقة لقصد اثبات ما نفي قبلها لما عداها ولا يتم ذلك الا بان يكون ما قبلها غير تام ولا يكون غير تام الا بان لا يقدر قبل الاخير محذوف واذا لم يقدر خبر قبلها وجب ان يكون ما بعدها هو الخبر هذا هو الذي تركزن القوم اليه وقد تقدم تقرير صحة كون الاسم العظيم في هذا التركيب هو الخبرات كلامه هذا يقتضى ان الخلاف في كون الاستثناء من النفي اثباتاً أم لا يدخل الاستثناء المفرغ وظاهر كلام الرازي وكسبر من الاصوليين دخول ذلك الخلاف فيه ولهذا أوردوا على القائل بأن الاستثناء من النفي ليس باثبات انه يلزم على هذا أن لا يحصل التوحيد بكلمة الشهادة وأجيب

يرادهم (قوله بما ذكرناه من النظر) اي من افادتهم التوحيد اتفاقا بالانظر اعراف الشرع
 لا بالنظر للغة (قوله محتوية على نفي) وهو لاله وتوله واثبات اي وهو الاله (قوله فالمنقى كل
 فرد الخ) اي بطريق الزوم والافالنتى منصب على الحقيقة ويستلزم نفيها نقي كل الافراد كما
 يدل عليه قوله الاتى والمثبت من تلك الحقيقة ولم يقل والمثبت من تلك الافراد فرد واحد
 ولو قال الشارح فالمنقى حقيقة الاله من حيث تحققها في كل فرد غير الله والمثبت من تلك
 الحقيقة المنفية فرد واحد كان أظهر (قوله انتصر حقيقة الاله الخ) اي الواجب الوجود
 المستحق للعبادة اي فهو من قصر الصفة على الموصوف قصر افراد ردا على المشركين
 المعتقدين للشركة فانه لو هي صفة والمرى موصوفهم او يمكن أن يجعل القصر ههنا من قصر
 التعمين ومن قصر القلب أيضا فقصر التعمين نظر المن يترد في الاله هل هو الله أو غيره كاللات
 والعزى مثلا وقصر القلب نظر المن يعتد أن الاله فرد آخر غير الله ثم ان قوله انتصر حقيقة الخ
 ظاهر في ان الاستثناء مفرغ وهو خلاف ما قاله في صدر فصل الاعراب من ان الكلام على
 تقدير موجود وفي الوجود الآن يقال ما هناك على قول وما هنا على قول آخر (قوله لا عقلا
 ولا شرعا) اي لا بالدليل العقلي ولا بالدليل الشرعي لان كلامهما يدل على ان الاله واحد
 والشرعي يدل على أنه هو الله (قوله وحقيقة الاله) اي مفهومه وتعريفه الرسمى وليس المراد
 مفهومه الذاتي لانه مجهول لنا لا يمكن وقوفنا واطلاعا عليه وأيضا وجوب الوجود
 واستحقاق العبادة خارجا عن تميزه (قوله بحسب مجرد ادراك معناه) اي بحسب
 ادراك معناه المجرد عن دليل الوحدانية (قوله أن يصدق الخ) ان وما دخلت عليه مؤولة
 بمصدر مفعول لقوله يقبل (قوله القطعي) وصف كاشف لان البرهان لا يكون الا قطعيا اي
 مقطوعا بمقدماته فالوصف لبيان الواقع أو أنه أتى به دفعا لما يتوهم أن المراد بالبرهان الدليل
 (قوله فيكون كليا) تقر بيبع على المنقى اي حتى يكون كليا (قوله لا يقبل معناه التعدد ذهنا
 ولا خارجا) اما عدم قبوله التعدد خارجا فلا قيام برهان التناقض على ذلك وأما عدم قبوله ذهنا
 فلكونه جزئيا والجزئي يمنع تصوره من صدقه على كثيرين ان قلت التصور حصول الصورة
 في الذهن والبارى جل وعلا لا صورته أجيب بان المراد انه لا يقبل التعدد ذهنا على تقدير
 تصوره (قوله ولو كان معنى الله كعنى الاله) اي بان كان الله كايام معناه الواجب الوجود
 المستحق لجميع العبادة (قوله لزوم استثناء الشئ من نفسه) اي ولزم أيضا التناقض بسبب نفي
 الاله ثم اياه ولزم أن لا يحصل التوحيد بالكلمة المشرفة وهذه اللوازم الثلاثة اذا جعل كل
 من الاله والله كليا أو اذا جعل كل منهما جزئيا لزم الامر ان الاولان دون الثالث لحصول
 التوحيد بالكلمة المشرفة حينئذ لانه أثبت الفرد المعبود بحق بقوله الاله (قوله ولزم ان
 لا يحصل توحيد) وجه لزومه هو ان الاله اذا كان كليا فالكلى يحتمل الكثرة فلا تفيد
 الكلمة أن المتكلم بها واحد (قوله لزوم أيضا استثناء الشئ من نفسه) فانه ان الكلام
 ان كان تاما بتقدير موجود وفي الوجود فالاستثناء ليس من الاله وانما هو من الضمير في الخبر
 وان كان مفردا فالاستثناء من مقدرا حوج اليه رعاية حق الاستثناء فحين استثناء الشئ
 من نفسه واجيب بان الضمير في المعنى عين من جرمه ووجه بطلان اللزوم الذي هو استثناء الشئ

الشريعة على الاختصاص
 وبالله تعالى التوفيق وامام معنى
 هذه الكلمة فلا شك
 انها محتوية على نفي واثبات
 فالمنقى كل فرد من افراد
 حقيقة الاله غير مولانا جل
 وعز والمثبت من تلك الحقيقة
 فرد واحد وهو مولانا جل
 وعز واتى بالقصر حقيقة
 الاله عليه تعالى بمعنى انه
 لا يمكن ان توجد تلك
 الحقيقة لغيره تعالى لا اعتلا
 ولا شرعا وحقيقة الاله هو
 الواجب الوجود المستحق
 للعبادة ولا شك ان هذا المعنى
 كلنى اي يقبل بحسب مجرد
 ادراك معناه ان يصدق
 على كثيرين لكن البرهان
 القطعي دل على استحالة
 التعدد فيه وان معناه خاص
 بمولانا جل وعز فقط فالاسم
 المعظم المذكور بعد حرف
 الاستثناء ليس هو بمعنى
 الاله فيكون كليا بل هو
 جزئي علم على ذات مولانا
 جل وعز لا يقبل معناه التعدد
 ذهنا ولا خارجا ولو كان معنى
 الله كعنى الاله لزم استثناء
 شئ من نفسه ولزم أن لا يحصل
 توحيد من هذه الكلمة
 المشرفة وكذا لو كان معنى
 الاله جزئيا مثل الاسم المعظم
 لزم أيضا استثناء الشئ من
 نفسه

من نفسه ما فيه من التناقض بسبب نفي الشيء ثم اثباته (قوله والتناقض في الكلام) يحتمل
 ان يكون العطف للتفسير ويحتمل انه ليس للتفسير وان وجه امتناع استثناء الشيء من نفسه
 هو انه لا يفيد وسبب عدم الافادة التناقض ان قلت هل التناقض هنا بين مقردين او بين
 قضيتين قلت بين قضيتين احدها ما مذكروا والاخرى ثابت الامتياز كما تنوب لفظه نعم
 عنها وكأنه قيل لا اله موجود الا اله موجود واعلم ان التناقض انما يلزم على قول من يرى ان
 الاستثناء من النفي ايجاب اما على قول من يرى ان ما بعد الاستثناء مسكوت عنه فلا يلزم عليه
 التناقض (قوله ثم نفيه) ثم هنا الترتيب في الاخبار والافانتي في الكلمة المشرفة سابق
 على الاثبات (قوله او الاول جزئيا والثاني كلياً) بطلان هذا القسم من حيث الاستثناء
 المستغرق ومن حيث انه لا يحصل معه توحيد (قوله لما يلزم عليه من الكذب) قد يجاب بأن
 هذا القائل نزل تلك المعبودات منزلة العدم فالاولى في رد هذا القسم ان يقال انه يلزم عليه عدم
 تعيين الميث هل هو معبود بحق أو باطل (قوله وان كان المراد الخ) ماذا كره من أن الاله معناه
 المعبود بحق تفسيره بحسب المقام وأما بحسب الوضع فمعناه المعبود مطلقاً لانه مأخوذ من اله
 اذا عبد كما مر (قوله والمعنى على هذا) أي على كون الاله كلياً معناه المعبود بحق والاسم المعظم
 علم للفرد الموجود منه والجار والمجرور في قوله متعلق بالعبودية لانه مصدر بمعنى الخضوع له
 (قوله موجود أو في الوجود) اشارة نظير لا وانما قدره من مادة الوجود ولم يقدره من مادة
 الامكان كما يمكن أو في الامكان لانه المقيد لوجود الله دون الثاني وقدم ما يتعلق بذلك وعلم بما
 ذكره الشارح من المعنى أن الاستثناء في الكلمة المشرفة متصل لان المستثنى بعض ما تناوله
 مفهوم المستثنى منه وهو اله لكن المفهوم لا يحسب الوضع بل بحسب المقام وهو الواجب
 الوجود المستحق لجميع الماهود وأما القول بأن الاستثناء هنا لا يتصف بالاتصال ولا بالانقطاع
 فلا وجه له فان كان توهمه أنه لا يقال ان المستثنى بعض المستثنى منه فقد صدحوا فاطبة بتجوز
 البدلية وانما يدل بعض والمراد أنه يدل بعض من مفهوم المستثنى منه ولو نظر لمثل هذا المنع
 اطلاق لفظ الاستثناء لان معناه الاخراج وهو فرع لقبول الدخول فاعرف الحق ولا تصح لكل
 ما يقال هـ يس (قوله وان شئت قلت) يحتمل أن يكون كل من التفسيرين للكلمة المشرفة
 مبنياً على كون الاله معناه المعبود بحق فيكون قوله وان شئت قلت في معنى الاله الخ أي بناء على
 أن الاله معناه المعبود بحق وعلى هذا الاحتمال فالترتيب الاول أقرب الى المعنى لان الاله مأخوذ
 من اله اذا عبد والتفسير الثاني تفسير باللازم لانه يلزم من كونه مستحقاً للعبادة استغناؤه عن
 كل ما سواه وافتقار كل ما عداه اليه ويحتمل أن يكون التفسير الثاني مبنياً على معنى آخر لاله
 وهو السيد المرتفع عظيم الشأن أخذنا من قولهم لاه يلاه اذا ارتفع ويقال لاهت الشمس اذا
 ارتفعت ولا شك ان لازم ذلك الاستثناء عن الغير وافتقار الغير اليه والخاص ان الاله ان أخذ
 من اله اذا عبد كما مر (قوله ومعنى الاله المعبود بحق) وكان معنى الكلمة المشرفة المطابق لما مستحق
 للمعبودية بحق الاله وكان المعنى الثاني وهو لا مستغنى عن كل ما سواه ومقتضيه كل
 ما عداه الاله تفسير باللازم وان أخذ الاله من لاه اذا ارتفع كان معنى الاله المرتفع عظيم
 الشأن وكان معنى الكلمة المشرفة المطابق لاسيد مرتفع عظيم الشأن الاله وكان المعنى الثاني

والتناقض في الكلام باثبات
 الشيء ثم نفيه والخاص
 ان المعاني المقدرة عقلا في
 هذه الكلمة باعتبارها هي
 المستثنى منه والمستثنى اربعة
 ثلاثة منها باطلة والرابع
 يتقسم قسمين أحدهما
 باطل والاخر هو الذي يصح
 من الاقسام كلها فالثلاثة
 الباطلة ان يكونا جزئيين
 أو كليين أو الاول جزئياً
 والثاني كلياً والرابع عكس
 الثالث وهو ان يكون الاول
 كلياً والثاني جزئياً فان كان
 المراد بالكلية الذي هو الاله
 مطلق المعبود لم يصح لما يلزم
 عليه من الكذب
 لكثرة المعبودات الباطلة
 وان كان المراد بالاله
 المعبود بحق صح فاذا ابيض
 من هذه الاقسام كلها الآن
 يكون اله كلياً بمعنى المعبود
 بحق والاسم المعظم علم للفرد
 الموجود منه والمعنى على
 هذا المستحق للعبودية له
 موجود أو في الوجود الا الفرد
 الذي هو خالق العالم جبل
 وعلا وان شئت قلت في معنى
 الاله هو المستغنى عن كل
 ما سواه والمقتضيه اليه كل
 ما عداه

وهو لا يستغنى عن كل ما سواه ومقتضرا اليه كل ما عداه تفصيلا باللازم (قوله وهو ظاهر من
 المعنى الاول وأقرب منه) أي باعتبار اندراج العقائد تحتها بخلاف المعنى الاول فان أخذ
 العقائد تحتها فهو خفاها وان كان يصح أيضا لان العبادات ترجع للتدال وانما موضوع والافتقار اليه
 اما بل ان الحال اولها ان المقال وسماى التفسير على أنه يصح أخذ العقائد كما هو من الافتقار
 اليه تعالى (قوله وهو أصل له) أي والمعنى الثاني أصل للاول لانه لا يستحق الخ وقد يقال
 ما ذكره في توجيه الاصله قديدي عكسه أيضا فيقال لا يستغنى عن كل ما سواه ويقترنا اليه كل
 ما عداه الا من استحق أن يعبد أي يذل له كل شيء لان ذلة كل شيء له لا تملزم الاستغناء والافتقار
 اليه فان قلت المراد من الكلمة المشرفة الرد على المشركين عبدة الاصنام والاولئان والتنبيه
 على خطئهم في عبادتها وذلك لا يحصل بهذا المعنى الذي اختاره المصنف للكلمة المشرفة نعم
 يحصل الرد على التفسير الاول قلت الاستغناء الذي فسره المصنف لازم لمعنى الاله سواها قلنا
 انه المعبود بحق أو قلنا انه المرتفع عظيم الشأن فيكون من باب الكفاية ويجوز فيها ارادة اللازم
 والملزوم فاذا أريد نفي وجود الاله غير الله مع لازمه وهو الاستغناء والافتقار المذكور ان حصل
 الرد على المشركين في ادعائهم الهيبة أصنامهم وصح ما قاله المصنف (قوله أحسن من الاول)
 أي من حيث انها أظهر وأقرب منها من اندراج العقائد تحتها فقوله وبها ينبغي الخ عطف على
 على معلول (قوله وبها) أي بالعبارة الثانية (قوله لفيض الخ) أي لكثرة المعارف الشبيهة
 بالانوار الحاصلة في قلبه منها وقوله ويتسع أي اتساعا معنويا لانه عند حصول المعارف أي
 العقائد في قلبه من ذلك المعنى يصير قلبه متسعاً فالمراد بصدوره قلبه (قوله على ساحل النجاة)
 شبه النجاة ببحر على طريق المكسبة والساحل تخييل (قوله والامن من كل خبط الخ) أي
 ويكون على ساحل الامن وظاهره أن الناس اختلفوا في معنى هذه الكلمة المشرفة ففهم من
 أصاب في بيان معناها ومنهم من أخطأ قال السكاني ولم يعرف هذا الخبط فانظره وقال شيخنا لم
 يتبين لنا ولا لاشياخنا هذا المعنى الذي وقع فيه الخبط لكن المصنف مطلع وثقة وقال المولى
 لعله أراد به القول بأن المنفى مطلق المعبود وما ينشأ عنه من الفساد كما يأتي قريبا في بيان كلام
 المقترح (قوله ويدخل الضعيف والقوى) عطف على قوله ينبغي أي وبها يدخل الضعيف الخ
 المراد بالقوى شديد الفهم والمراد بالضعيف الضعيف الفهم لا بليد الطبع جسد الان البليد
 لا يدخل في روضة هذه الكلمة المشرفة المصوب بالمعنى الذي اختاره لان دلالة على العقائد
 بالالتزام والبليد جسد الايتقن لاخذ الوازم من الملزومات بخلاف ضعيف الفهم الذي هو غير
 بليد فانه قديتقن والحاصل أن المعنى الثاني يشترك في فهم العقائد منه من كان شديدا الفهم
 ومن كان ضعيفا بخلاف المعنى الاول فان أخذ العقائد منه انما يكون لمن هو قوى الفهم (قوله
 في روضة) المراد بالروضة المعنى الثاني الذي اختاره والمراد بدخول القوى والضعيف في معنى
 هذه الكلمة المشرفة فهمهما العقائد من معناها المذكور (قوله يرح) أي كل منهما وقوله
 في أزهارها المراد بأزهارها التجليلات والمعارف الناشئة من كثرة ذكرها وفهم معناها فاشبه
 المعارف بالأزهار بجامع الرغبة في كل واستعارها لها استعارة مصرحة (قوله في ساسيل
 أنهارها) المراد بأنهارها المعارف والتجليلات واصفاً سلسيل لانهار من اضافة المشبه به

وهو أظهر من المعنى الاول
 وأقرب منه وهو أصل له لانه
 لا يستحق أن يعبد أي يذل له
 كل شيء الا من كان مستغنيا
 عن كل ما سواه ومقتضراً
 اليه كل ما عداه فظهر ان
 العبارة الثانية أحسن من
 الاولى وبها ينبغي اندراج
 جميع عقائد الايمان تحت
 هذه الكلمة الشريفة
 ويتسع بها صدر المؤمن
 لفيض انوار المعارف
 ويكون على ساحل النجاة
 والامن من كل خبط وقع
 في معنى هذه الكلمة
 المشرفة ويدخل الضعيف
 والقوى في روضة هذه
 الكلمة المشرفة يرح في
 أزهارها ويمتزه في سلسيل
 أنهارها ويجتبي

للمشبهه والسلسيل عين في الجنة فشبهه المعارف الناشئة من كثرة ذكرها وفهم معناها بتلك
 العين (قوله من ثمار معارفها) أي من معارفها الشبيهة بالثمار ويحتمل أنه شبهه العظيم
 من المعارف بالثمار واستعار الثمار لها على طريق الاستعارة المصروفة (قوله من تغريد الخ)
 التغريد بالغين المعجمة أصوات الطيور المطربة وضافة أطياف الهدايا من اضافة المشبه به
 للمشبهه وكأنه قال ويسمع من صوت هداياتهم المطرب الشبيهة بالاطيار والحاصل أنه شبهه
 الهداية بالاطيار ولاحظ أن الهداية لها صوت يشبه صوت الاطياف (قوله ما كتب له)
 يتنازعه العوامل الاربعه قبله وهي يرح ويتنزّه ويحتجى ويسمع والمراد بالكفاية التقدير أي
 يرح كل منهما في أزهارها القدر الذي كتب له ويتنزّه كل منهما في أنهارها الشبيهة بالسلسيل
 القدر الذي كتب له وكذا يقال في الباقي (قوله واهذا) أي ولاجل كون العبارة الثانية
 أحسن من الاولى ويصح تعلقه بقوله ويدخل الخ أي ولاجل دخول القوي والضعيف في
 ذلك المعنى (قوله قال المقترح) بفتح الراء كنيته أبو العزى واقبه تقي الدين وقيل فيه المقترح
 لأنه كان يحفظ كتابا في الجدل يقال له المقترح ولقبه الطلبة بذلك للازمته له والاسرار
 العقلية اسم عقيدة له استنبط فيها العقائد من كلمات خمس وهي سبحان الله والمجد لله والاله
 الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم (قوله ولفظ الاستثناء الخ) المقصد بهذا
 الكلام دفع ما يتوهمه القاصر من التناقض في الاستثناء لان ظاهره نفي كل فرد من افراد الاله
 واخراج الفرد الواحد بعد أن شمله النفي الذي قبل اداة الاستثناء وهذا باطل اذ يلزم منه كون
 المتلفظ بالكلمة المشرفة كافرا النفيه كل الالهانه تعطيل وكونه مؤمنا لتدارك ذلك بانبات الفرد
 الواحد الذي هو خالق العالم لا يمانه باداة الاستثناء وذلك أي كون المتلفظ بالكلمة المشرفة
 مؤمنا كافرا باطل باجماع لان التصديها الايمان فقط لا الكفر والايمان والا كان كل متلفظ
 مرتدانا تابا ويجرى عليه أحكام الارتداد بحيث تميز زوجته ولا ترجع له الا بعد جد جديد
 ويحيت يحكم باحباط عمله ولا يقول بذلك أحد فدل ذلك على أن ذلك الظاهر غير مراد وستسمع
 المراد منه (قوله من أنه نفي) أي لجميع الآلهة وقوله وانبات أي افرد منها بعد أن شمله النفي
 قبل اداة الاستثناء (قوله اذ يلزم منه) أي من جريانه على ظاهره وقوله هنا أي في الاله الا الله
 (قوله كفر وايمان) أي لان قوله لا اله يقيد الكفر لانه نفي لجميع أفراد الاله ومن جعلها المولى
 وقوله الا الله يقيد الايمان حيث أثبت الفرد الواحد الخالق للعالم وكون المتلفظ بالكلمة
 المشرفة كافرا مؤمنا وتجري عليه أحكام المرتد لا يقول بذلك أحد وحينئذ فظاهر الاستثناء غير
 مراد (قوله وقد قال الفقهاء الخ) أي بهذا دليله على أن ظاهر الاستثناء غير مراد ووجه
 الاستدلال أن المتلفظ بقوله على عشرة الاثلاثة مقتر ولا يؤخذ عند الفقهاء الا بسبعة وهذا
 يدل على أن الاستثناء ليس على ظاهره من نفي الثلاثة بعد الاقرار به في جملة العشرة اذ لو كان
 على ظاهره للزمه العشرة ولا يقبل منه اخراج الثلاثة بعد الاعتراف به الا انه يعد فيها نادما وذلك
 يبطل حكم الاقرار به ان قلت الاستثناء في الكلمة المشرفة من النفي وفي كلام المقر من الاثبات
 فلا يصح الاستدلال قلت المقصد من ذكر ما للفقهاء الدلالة على ان ظاهر الاستثناء غير مراد ثم ذلك
 لا يختلف فلا فرق بين كون الاستثناء من الاثبات أو من النفي (قوله اذ يلزم) أي من كونه

من ثمار معارفها ويسمع
 من تغريد أطياف هداياتها
 ما كتب له ولهذا اخترنا
 في اصل العقيدة التفسير
 به الاله هذه الكلمة المشرفة
 قال المقترح في الاسرار
 العقلية في معنى هذه
 الكلمة المشرفة ما نصه
 ولفظ الاستثناء في الحقيقة
 ليس جاريا على ظاهرها
 يفهمه كل قاصر من أنه نفي
 وانبات اذ يلزم منه هنا كفر
 وايمان وقد قال الفقهاء
 ان المقرب عشرة الاثلاثة
 مقرب بسبعة لا بعشرة
 وينفي منها الاثلاثة اذ يلزم ان
 لا يقبل منه ذلك

نعم السبعة عبارة عن سبعة
وعشرة الاثلاثة لكن
صيغة النفي المبلغ في افادة
معنى الواحد ائمة اذ يلزم
منه نفي الكمية المتصلة
والمنفصلة اه قلت يعني
بالكمية المتصلة التركيب في
ذات الاله جل وعلا وبالكمية
المنفصلة وجوده فان منفصل
مماثل وما ذكره من
المعنى لدفع التناقض في
الاستثناء لا يتعين اذ قد
اختلف علماء الاصول في
تقرير المعنى في نحو عشرة
الا ثلاثة فقال الاكثرون
المراد بعشرة ائمة وسبعة
والا ثلاثة قرينة دالة على
ارادة السبعة والاستثناء
يوضح ان المراد من التسليم
السبعة فقطه بالعشرة
ارادة للجزء باسم الكل وقال
القاضي ابو بكر المجموع
وهو عشرة الاثلاثة بازاء
سبعة كانه وضعها اسمان
مفرد وهو سبعة ومركب
وهو عشرة الاثلاثة وهذا هو
القول الذي اختاره المقترح
في كلمة الوحدة اية وقيل
المراد بالعشرة في هذا التركيب
هو معنى عشرة باعتبار
افرادها كالمعنى الثلاثة
والسبعة معاً ثم اخرجت
الثلاثة بالافقيت سبعة ثم
اسند اليها الحكم بعد
الاخراج فلم يلزم تناقض
في الحكم اذ ثبوتها ائمة
للباق بعد الاخراج قيل

مقراب عشرة ونفي منها ثلاثة انه لا يقبل منه ذلك النفي لانه من باب التعقيب بالرفع وهو لا يفيد
لانه يعتد بما اذا قال له على عشرة من عن خرف قلزمه العشرة ولا عبرة بقوله من عن خرف (قوله
نعم السبعة عبارة عن) اراد بالسبعة العدد المعلوم وقوله عبارة عن سبعة اي لفظ سبعة والماصل
ان المراد بالسبعة الاولى المعبر عنه وبالسبعة الثانية العبارة (قوله لكن صيغة النفي المبلغ)
استدراك على محذوف والتقدير وكذلك هنا اثبات الوحدة ائمة لله صيغتان لكن صيغة النفي
وهي لاله الا الله المبلغ من صيغة الاثبات وهي الله واحد لانه قولك الله الواحد يعني الكم
المتصل في الذات فقط لان قولك الله الواحد معناه لا تركيب فيه لان الشيء الواحد هو الذي
لا يتقسم لكن كلامه في الكبرى يعكس على ذلك حيث قال المراد من كونه تعالى واحداً نفي
قبول الانقسام ونفي النظر له في الالهية وقولك لاله الا الله يعني الكم المتصل والمنفصل في
الذات لان نفي الاله على العموم يعني التعدد متصلاً ومنفصلاً هذا حاصل كلامه وقد يقال ان
مقتضى كون هذه الكلمة المشرفة قصد بها الرد على عبدة الاوثان افادتهم النفي الكم المنفصل
فقط لان عبدة الاوثان انما قالوا بعبدة الاله لا بتركيبه (نفي شيء آخر) وهو ان ظاهر كلام الشارح
حيث حمل الكمية في كلام المقترح على الكمية في الذات لا في الوافق وفي الصفات وفي الافعال يدل
على ان الكلمة المشرفة لا يؤخذ منها الاوحداً ائمة الذات فقط اتصالاً وانفصالاً ولا يؤخذ منها
الوحدة في الصفات ولا في الافعال وهو كذلك (قوله وما ذكره) اي المقترح لدفع التناقض اي
المشار له بقوله نعم الخ وحاصله هو ما نقله عن القاضي (قوله المراد بالعشرة ائمة والسبعة) أي
وعلى هذا فليس في الكلام الاثبات فلا تناقض ورد هذا باجماع أهل العربية على أن الاستثناء
اخراج بعض من كل والالم يخرج شيئاً هذا الا ان يقال انه لا يخرج ولو يجب الظاهر (قوله
بازاء سبعة) أي على طبق السبعة أي مطابقة لها من مطابقة الاسم للمسمى (قوله ومركب
وهو عشرة الاثلاثة) أي فهذا القائل يرى أن لفظ العشرة لا مدلول له وانما هو جزء الكلمة
الواحدة وجزء الكلمة لا دلالة له الا اذا انضم الى الجزء الآخر لتحصل الدلالة على الجميع واما
على القول الآخر فالعشرة تدل على سبعة ولفظ الاستثناء على الثاني جزء الدال وعلى الاول
قرينة الدلالة ولاتناقض ايضا على قول القاضي اذ ليس فيه غير الاثبات كالأول ويرد بما تقدم
وهو اجماع النحاة على أن الاستثناء اخراج بعض من كل والالم يخرج هنا شيئاً وبأن العرب
لا تركيب لثلاثة ألقاظ وعلى قوله يكون مركباً من المسمى منه والمسمى وحرف الاستثناء وبأن
الواجب حذف التوسمين من عشرة وثلاثة لان عشرة الاثلاثة على هذا القول مركب تركيباً
من جيباً (قوله وقيل المراد بالعشرة في هذا التركيب) حاصله أن لفظ عشرة تعلق به امران
الحكم المذكور الذي هو الاقرار وتعمير الائمة مثلاً وثانيهما نقص ثلاثة منها بقولك الاثلاثة
فقال صاحب هذا القول اخرج الثلاثة سابق على الحكم فيقدر أن المعنى بقوله له عندي
عشرة الاثلاثة عشرة الاثلاثة له عندي والى أن الحكم بعد الاخراج عنده هذا القائل أشار
بقوله ثم اسند اليها أي الى السبعة الحكم بعد الاخراج والمراد بالحكم الزام السبعة لنفسه
(قوله فلم يلزم تناقض في الحكم) اي لانه لما كان الحكم بعد الاخراج وأن المعنى عشرة الاثلاثة
له على لم يحصل تناقض لان ثبوت الحكم ائمة للباق بعد الاخراج واعلم أن دعوى صاحب هذا

القول أن الاخراج بالاسابق على الحكم خلاف ظاهر انظا المقر من سبقه الحكم على الاخراج
فهو تكلف احتمال مرجوح الا انه مع كونه احتمالا مرجوحا متكلفا فيه يدفع التناقض
في الاستثناء وموافق لاجماع أهل العربية على ان الاستثناء اخراج بعض من كل بخلاف
القولين الاولين ولذا قيل ان هذا القول هو الصحيح (قوله وهذا القول هو الصحيح) اي لان
فيه توفيقا بما تقدم من ان الاستثناء اخراج بعض من كل بخلاف القولين الاولين (قوله ولا يخفى
تقرير هذه الاقوال كلها في كلمة الوجودانية) أما الاول فتقريره فيها أن تقول المراد بالعام وهو الاله
المنفي ماعدا الله بقرينة الافسكان العشرة اريدها السببه كذلك الاله المنفي يراد به ماعدا الله
فلم يستند الحكم أو لاقوله وانما استند اليه الاثبات والنفي مستند لما قبل الا والمراد به ماعدا
ما بعده فهو عام اريده الخصوص ايس عمومه مراد انما ولا ولا كما هو هذا الملاحظ من يقول ان
الاستثناء منقطع لعدم دخول المستثنى في المستثنى منه بحسب الارادة وتقدم ان الملاحظ من
يقول باتصاله هو ان المستثنى بعض ما تناوله مفهوم المستثنى منه وان كان التناول غير مراد
واما القول الثاني فتقريره ان تقول ثبوت الوجودانية لله لها اعتباران لاله الاله والله واحد
واما القول الثالث فتقريره ان تلاحظ الاله أو لا ثم تصفه بكونه غير الله ثم تأتي بالنفي فتقول
المعنى كل الاله غير الله ايس بوجوده والله أعلم (قوله اذ معنى الالهية استغناء الاله الخ) اي لان
معنى الالهية الغنى عن غيره عموما وافتقار الغير اليه عموما وأورد على المصنف بانه يلزم على
تعريف الالهية بما ذكره الدور لان معرفة الالهية متوقفة على معرفة الاله لانه أخذ غير أن في
تعريفها والحال ان معرفة الاله متوقفة على معرفة الالهية لاشتقاقه منها ومعرفة المشتق
متوقفة على معرفة المشتق منه وأجيب بأن هذا تعريف لفظي يقال لمن يعرف الاله ولا يعرف
الالهية أو بان الاله جامد ولا يتوقف على الالهية الا لو كان مشتقا وان المراد بالاله الذات
بتقطع النظر عن اوصافها بالالهية (قوله لا مستغنى عن كل ما سواه) بينما مستغنى على الفسخ
وعدم نصبه وتنوينه والاسم بالانف بعد الياء لان تنوين المنصوب يرسم النوا وكون الواجب
نصبه وتنوينه لانه مطول واسم لا المطول يجب نصبه وتنوينه عند الجمهور ورفع له منصوب
وحذف منه التنوين تخفيفا على رأى من أجازه أو أن الجار والمجرور متعلق بالجنس المحذوف
لا بالاسم حتى يكون مطولا والاصل لا مستغنى مستغنى عن كل الخ (قوله كل ماعداه) هو
بمعنى ما سواه عدل عنه اقمج تكرار اللفظ وانما قدم الاستثناء على الافتقار لان الاول وصفه
والثاني وصف فعله لان افتقار الغير اليه تعالى من حيث فعله (قوله الاله) أي فانه مستغنى
عن كل ما سواه ومفتقر اليه كل ماعداه بنا على أن الاستثناء من النفي اثبات وأما على القول
بأن ما بعد الاسم كوت عن حكمه فالله لم يحكم عليه بشئ فيحتمل أنه كذلك ويحتمل أنه ليس
كذلك بانظر للغة (قوله فهو يوجب له الخ) اعلم أن المصنف تارة يعبر بواجب وتارة يعبر بيوخذ
قال السكاني السرف في ذلك أن المصنف قال ويجمع معاني هذه العقائد كلها أي العقائد الواجبة
والباطرة والمستحيلة فحيث كانت العقيدة من قبيل الواجب يعبر بواجب تنبها على وجوبها
وعلى أن ضدها مستحيل وحيث كانت من قبيل الباطرة يعبر بيوخذ غير مقيم بالوجوب وهو
أولى من قول بعضهم انه اذا كان اللازم ينابعه بواجب وان كان غير بين يعبر بيوخذ لان

وهذا القول هو الصحيح
وأردت ذلك كله مستوفاة في
فن الاصول ولا يخفى تقرير
هذه الاقوال كلها في كلمة
الوجودانية وبالله تعالى التوفيق
(ص) اذ معنى الالهية استغناء
الاله عن كل ما سواه وافتقار
كل ماعداه اليه بمعنى لاله الا
الله لا مستغنى عن كل ما سواه
ومفتقر اليه كل ماعداه الاله
تعالى (من) تقدم وجه اختيارنا
لتفسير الكلمة المشرفة
بهذا المعنى ففسرنا معنى
الالهية على سبيل الافراد
بأنه ينبتا عليه معنى التركيب
في الكلمة المشرفة وذلك
ظاهر (ص) اما استغناؤه
بجل وعلا عن كل ما سواه
فهو يوجب له

الظاهر أن لزوم في الجميع على السواء (قوله فهو يوجب له الوجود) أي فهو يقتضي ويستلزم وجوب الوجود الخ ان قلت ان عقيدة الوجود تؤخذ من الكلمة المشتقة اذ التقدير لا اله في الوجود أو وجود الله فيؤخذ من الاستثناء من الضمير الذي في الخبر انه موجود وحينئذ فلا يوجب الى أخذه من الاستثناء وأجيب بأن المأخوذ من الاستثناء مطلق الوجود والمأخوذ من الاستثناء وجوب الوجود لله فقول المصنف يوجب له الوجود أي يستلزم وجوب الوجود كما قلنا لا يقال ان الشيء قد يكون معدوما ويكون غنيا وحينئذ فلا يستلزم الاستثناء الوجود فضلا عن كونه واجبا لا نقول لولم يكن تعالى موجودا لكان معدوما اذ لا واسطة بينهما لكن التالي باطل ولولم يكن وجوده واجبا لكان جائزا فيلزم افتقاره ضرورة (قوله والمخالفة للحوادث) يعني بأن لا يكون جرمالي آخر ما تقدم غير أن التنزه عن الاغراض في الاعمال والاحكام جعله من المخالفة للحوادث فيما سبق وهنا أفرد به بالذكري فيما بعد (قوله والقيام بالنفس) من المعلوم أن القيام بالنفس هو الاستغناء فيلزم عليه اتحاد الموجب والموجب فكأنه قال الاستغناء واجب الاستغناء وأجيب بأن القيام بالنفس استغناء خاص وهو الاستغناء عن المحل والمخصص والاستغناء الموجب بالكسر الذي هو احد جزأي الالوهية عام واثبات الاستغناء العام يستلزم اثبات الاستغناء الخاص فاذا ثبت له الاستغناء عن كل ما سواه لزم ثبوت استغنائه عن المحل والمخصص الذي هو القيام بالنفس واعلم أن استلزام الاستغناء للقيام بالنفس بالنظر للظاهر والافاذا دقت النظر وجدت القيام بالنفس يستلزم الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والتنزه عن النقائص والا كان حادثا ويدخل فيه وجوب السمع والبصر والكلام لكن لما كان استغناءه جمل وعز عن كل ما سواه أشمل من القيام بالنفس بحسب الظاهر جعله مستلزما اياه وأيضا استغناء الاله عن كل ما سواه يستلزم نفي الغرض ونفي التأثير بقوة أو دعت في الشيء والقيام بالنفس لا يستلزم هذه الامور اه ملوى (قوله والتنزه عن النقائص) جمع تقيصة وهي الآفات من الصمم والعمى والبيكم وما في معناها (قوله ويدخل في ذلك) أي في وجوب تنزهه عن النقائص فالاشارة راجعة لوجوب التنزه وهو وان لم يتقدم صراحة لكن الكلام يتضمنه لقوله ولا يوجب له (قوله وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام) أي وكونه سمعيا وبصيرا ومنكلما وحينئذ جعله ما استلزمه الاستغناء عن كل ما سواه من الصفات احدى عشر الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس والسمع والبصر والكلام وكونه سمعيا وبصيرا ومنكلما (قوله اذ لولم يجب له تعالى هذه الصفات لكان محتاجا الى المحدث الخ) أي لكان التالي وهو احتياجه لشيء مما ذكر باطل فبطل المقدم وهو عدم وجوب هذه الصفات له تعالى وثبت نقضه وهو وجوبها له تعالى وهو المطلوب وقوله لولم يجب له هذه الصفات أي بأن كانت جائزة في حقه اتصف بها أم لا وانما لما نفي وجوبها على جوازها مع أن نفي وجوبها صادق بجوازها واسمائها القول لكان محتاجا الى المحدث أو المحل الخ لان لزوم الحاجة الى المحدث لا يكون في مستحيل الوجود وانما لزم الاحتياج الى المحل على تقدير جواز قيامه بالنفس لانه لو جاز أن يقوم بنفسه لجاز ان لا يقوم بنفسه واذا جاز أن لا يقوم بنفسه لزم جواز الحاجة الى المحل بتقدير كونه صفة وذلك

الوجود والقدم والبقاء
والمخالفة للحوادث والقيام
بالنفس والتنزه عن النقائص
ويدخل في ذلك وجوب السمع
له تعالى والبصر والكلام اذ لولم
يجب له تعالى هذه الصفات
لكان محتاجا الى المحدث
أو المحل أو من يدفع عنه
النقائص
ش لما ذكرنا معنى الالوهية

التي انفرد بها مولانا بجل وعز تشتمل على معنيين أحدهما استغناؤه جل وعز عن كل ما سواه والثاني افتقار كل ما سواه إليه جل
وعلا أخذ يد كرميا بدرجة من عقائد الإيمان تحت المعنى الاول وهو الاستغناء فاذا فرغ من ذلك يد كرميا بدرجة منها تحت المعنى
الثاني وهو لافتقار وقوله ويدخل في ذلك ٢٤٦ وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام يعنى يدخل في وجوب تنزهه تعالى

بنافي ما ثبت له من الاستغناء ويقال مثل ذلك في التنزه عن النقائص والحاصل أن الاستغناء
عن كل ما سواه لما ثبت له بدلالة الكلمة المشرفة فهذه الصفات لا تخلو ما أن تجب له أو لا تجب
له وعدم الوجوب لا يصح لانه ينافي الاستغناء لاستلزامه أى عدم الوجوب الحاجة الى المحدث
أو الى المحل أو الى من يدفع عنه النقائص والحاجة لما ذكر من صفات لمادلت عليه الكلمة المشرفة
من الاستغناء عن كل ما سواه فتعين ان تكون تلك الصفات واجبة له تعالى وهو المطلوب هذا
حاصله (قوله التي انفرد الخ) وصف كاشف ان أريد بالالوهية كونه معبودا بحق ومخصص
ان أريد به ما طاق كونه معبودا لان الكون معبودا يوجد في الله وفي غيره (قوله أخذ يد كرميا
ما بدرجة) يعنى باللزوم والارتباط الذي بين اللازم والمزوم لان دلالة كل واحد من المعنيين
على ما بدرجة تحتها من العقائد بالاتزام وانما جعلنا الاندراج باللزوم لان الاندراج الحقيقي
وهو دخول الشيء في الشيء انما يكون في دلالة العام على افراده والدلالة هنا التزامية كما عرفت
(قوله يعنى يدخل في وجوب تنزهه الخ) أتى بالعناية ليكون هذا التفسير غير متبادر من المنصف
لان المتبادر من قوله ويدخل في ذلك أن الاشارة للتنزه لا لوجوبه لكن الدخول انما هو في وجوبه
(قوله لما عرفت فيما سبق أن الدليل العقلي الخ) تقدم أن الدليل العقلي لا ينض في السمع
والبصر والكلام ولو ازمها المعنوية وانما التفت له الشارح هنا لان اندراجها في الاستغناء
انما يأتي عند الالتفات للدليل العقلي لانه عند الالتفات للدليل السمعي وان كان أقوى ووجه
ضعف الدليل العقلي أن جعل أضداد هذه الصفات نقائص انما يسلم في حق الحادث وليس
كل ما كان نقصا في حق الحادث يكون نقصا في حق القديم (قوله كون أضدادها نقائص)
قد تقدم أن الدليل العقلي على اثباتها هو أنه لو لم يتصف بها لا تصف بأضدادها لكن التالي باطل
فيبطل المقدم ووجه بطلان التالي وهو الاتصاف بأضدادها أن أضدادها نقائص والنقص
عليه تعالى محال اذا علمت هذا فقول الشارح كون أضدادها نقائص الخ دليل للاستثنائية
لأنه نفس الدليل العقلي المستدل به على ثبوت هذه الصفات له تعالى كما هو ظاهر الشرح
وأجاب المولى عن الشارح بأنه ليس مراده بالدليل المنطقي بل الدليل اللغوي وهو ماله
دخول في الدلالة فتأمل (قوله باجاء العقلاء) فيه اشارة الى أن الذي يعتمد عليه في ثبوت
النقائص عنه تعالى هو الدليل السمعي (قوله وذلك) اى ويبان ذلك الاستلزام انه يلزم ثبوت
الحاجة (قوله اما الوجود) اى اما وجوب الوجود (قوله الى هذا الموضوع) أى موضع
اندراج العقائد تحت معنى الكلمة المشرفة وانما قيد بهذا الطرف وهو قوله بعد ان وصلت
الى هذا الموضوع لان استلزام نفي كل واحدة من الصفات الخمسة المذكورة للعهد انما يعلم بعد
معرفة ما تقدم (قوله الذي يدخل فيه وجوب السمع له والبصر والكلام) أى وكذا وجوب
كونه سمعيا وبصيرا ومتكلميا (قوله تنزهه تعالى عن الاغراض الخ) تقدم أن هذا داخل في
المخالفة للعوائد لكنه أفردده هنا بالاختلاف لاجل ايضاحه وزيادته يان ان تنزهه عن

عن النقائص وجوب هذه
الصفات الثلاث له تعالى لما
عرفت فيما سبق أن الدليل
العقلي على اثباتها كون
اضدادها نقائص ومولانا
جل وعز منزه عن النقائص
باجاء العقلاء وقوله اولم
تجب له تعالى هذه الصفات الى
آخره بين بهذا الكلام ووجه
استلزام استغناؤه تعالى بهذه
الصفات وذلك يلزم منه
ثبوت الحاجة لواتى واحد
من تلك الصفات اما الوجود
والقدم والبقاء والمخالفة
للعوائد واحد جزئي معنى
القيام بالنفس وهو الاستغناء
عن التخصص فلا يخفى عليك
بعد ان وصلت الى هذا
الموضع ان نفي كل واحد من
هذه الصفات الخمس يستلزم
الحادث وقد عرفت بما سبق
ان كل حادث مقتدر الى محدث
سواه ويتعالى عن ذلك من
وجوب له العنى المطلق عن
كل ما سواه فقولنا في أصل
العقيدة لكان محتاجا الى
المحدث استدلال على وجوب
هذه الصفات الخمس له تعالى
وقولنا أو المحل استدلال
على وجوب الجزء الثاني من
معنى القيام بالنفس وهو
الاستغناء عن المحل وقولنا ومن يدفع عنه النقائص استدلال على وجوب التنزه تعالى عن الاغراض
يدخل فيه وجوب السمع له والبصر والكلام ص (ويؤخذ منه تنزهه تعالى عن الاغراض

الاجراض الذى وجوب التنزه عن النقائص الذى (ويؤخذ منه تنزهه تعالى عن الاغراض

الاعراض عقيدة ثمانية عشرة وقوله وكذا يؤخذ منه أيضاً أنه لا يجب عليه فعل شيء الخ عقيدة
 ثالثة عشرة وسيأتي عقيدة رابعة عشر وهي نفي كون الشيء مؤثراً بقوة أو دعها الله فيه لأنه يصير
 مولانا جل وعز مقتراً الى واسطة في ايجاد بعض الافعال فهذه أربع عشرة عقيدة مأخوذة
 من استغناؤه تعالى عن كل ما سواه وأضداد هذه العقائد أربعة عشر مثلها فالجمله ثمانية
 وعشرون عقيدة كلها مأخوذة من استغناؤه عن كل ما سواه (قوله في الافعال) جمع فعل وهو
 ايجاد الله للشيء (قوله والاحكام) جمع حكم كالوجوب والندب والاباحة والحرمه والكرهه
 مثلاً اذا قصدت اخراج الماء من الارض ففقرتها حتى خرج الماء فالخرف فعل وخروج الماء
 غرض باعث لك عليه والمولى سبحانه وتعالى ليس له غرض يحمله على فعل من الافعال ولا على
 حكم من الاحكام فليس ايجابه الصلاة وتحريره (الزنا لغرض بعينه وجهه على ذلك (قوله والالزم)
 أي والابان لم يتزه عن الاغراض بان كان هناك غرض بعينه على فعل من الافعال أو على حكم
 من الاحكام لزم أن يقتقر المولى لذلك الفعل أو الحكم المحصل لغرضه لان الغرض وان بعث على
 الفعل وكان سابقاً عليه بحسب الملاحظة الا أنه متأخر عنه في الوجود وترتبه عليه وجوداً فقوله
 الى ما يحصل الخ أي الى فعل أو حكم يحصل غرضه فالتالي وهو لزوم الافتقار باطل فبطل المقدم
 وهو عدم التنزه عن الاغراض في الافعال والاحكام واذا بطل عدم التنزه ما ذكرنا بتقيضه
 وهو التنزه عما ذكر فقوله كيف وهو جعل الخ اشارة للاستغناؤه وكأنه قال كيف يصح التالي
 وهو لزوم افتقار أي لا يصح ذلك لانه جل وعز الغنى عن كل ما سواه فظهر لك مما قلناه أن الفعل
 والحكم والغرض متغايرة وأن الاولين يحصلان الثالث (قوله وكذا يؤخذ منه الخ) قيل لو
 قدمه المصنف على قوله ويؤخذ منه تنزهه عن الاغراض كان أبين لانه اذا لم يجب عليه فعل لزم
 ان لا يكون له غرض قاله بس (قوله اذ لو وجب عليه تعالى شيء منها عقلاً واستحال عقلاً) يعني
 لو وجب عليه فعل شيء منها او وجب عليه تركه وقوله عقلاً أي واما شرعاً فيجب كثواب الطائع فانه
 واجب من حيث انه وعده وقوله لكان مقتراً الى ذلك الشيء أي فعلاً او تركه لانه لو وجب عليه
 الترتيب لكان كماله فيقتقر اليه والحاصل ان شأن الواجب على الشخص ان يتكامل به سواء
 كان فعلاً او تركه كالفعل الصلاة واجب على الشخص وكذا تركه لانه اذا فعل ذلك الواجب صار
 متكامل به هذا الواجب فيكون مقتراً اليه فكذلك المولى لو وجب عليه فعل شيء او تركه لكان
 المولى متكامل بذلك الواجب فيكون مقتراً اليه لكن التالي باطل فكذلك المقدم فعلت مما
 ذكرنا ان قول المصنف وكذا يؤخذ منه انه لا يجب عليه تعالى فعل شيء الخ ليس فيه مصلحة متغايرة
 للفعل كما في القسم الاول اذا علمت ذلك تعلم ما في كلام الشارح حيث بين العرض الباعث على
 وجوب فعل أو حكم بالمصلحة العائدة عليه تعالى او على خلقه مع انه اذا كان هناك مصلحة عائدة
 على خلقه لم تكن المصلحة متغايرة للفعل والحاصل انه في القسم الثاني ليس فيه مصلحة متغايرة
 للفعل بل المصلحة التي تعود لخلق نفسه فعله وصدر عبارة الشارح يفيد ان المصلحة والفعل
 متغايران في القسم الثاني أيضاً فالاولى له حذف قوله أو الى خلقه لانه من قبيل القسم الثاني
 (قوله اذ لا يجب) بيان للملازمة في الشرطية (قوله كيف وهو الغنى الخ) اشارة للاستغناؤه
 أي كيف يقتقر لذلك الشيء ليتكامل به أي لا يصح ذلك أي ان التالي باطل لانه جل وعز الغنى

في الافعال والاحكام والا
 لزم افتقاره الى ما يحصل
 غرضه كيف وهو جعل وعلا
 الغنى عن كل ما سواه وكذا
 يؤخذ منه أيضاً انه لا يجب
 عليه تعالى فعل شيء من
 الممكنات ولا تركه اذ لو وجب
 عليه تعالى شيء منها عقلاً
 أو استحلال عقلاً كالثواب
 مثلاً لكان جل وعز مقتراً
 الى ذلك الشيء ليتكامل به
 اذ لا يجب في حقه جل وعز
 الاما هو كماله كيف وهو
 الغنى جل وعلا عن كل ما
 سواه (ش الغرض المنق
 عنه تعالى عبارة عن وجود
 باعث بعينه تعالى على ايجاد
 فعل من الافعال أو على
 حكم من الاحكام الشرعية

اليه تعالى فلما يلزم عليه من احتياجه تعالى الى ان يتكامل بمخلوقه واما الى خلقه فكذلك أيضا يلزم عليه من دفع النقص عنه تعالى بخلق المصلحة لخلقته تعالى عن ذلك ودفع النقص كمال فيلزم أيضا في هذا القسم الثاني احتياجه جل وعلا عن ذلك الى مخلوق وهي المصلحة التي توجب خلقه تعالى كالنواب ونحوه ليستكمل بها تعالى عن ذلك كله من وجب له الغنى المطلق تبارك وتعالى فقد استبان ان افعاله جل وعز واحكامه كلها الاعمال لها فاعنة وانما هي ببعض الاختيار وما راعى تعالى من مصالح الخلق فبعض فضله ولا حق لاحد عليه تعالى فاشرفنا في أصل العقيدة الى القسم الاول بقولنا ويؤخذ منه تنزهه تعالى عن الاغراض الى قولنا عن كل ما سواه وأشرنا الى القسم الثاني بقولنا وكذا يؤخذ منه أيضا انه لا يجب عليه تعالى فعل شيء من الممكنات ولا تركه الى آخره ص (وأما افتقار كل ما سواه اليه جل وعز فهو يوجب له تعالى الحياة وعموم القدرة والارادة والعلم اذ لو اتقى شيء من هذه لما أمكن أن يوجده شيء من الحوادث

عن كل ما سواه (قوله من مراعاة مصلحة) بيان للباعث الذي يبعث على إيجاد فعل أو حكم (قوله أما عودها اليه) أي أما وجه الاستحالة في عودها اليه (قوله فلما يلزم ان يتكامل بمخلوقه) أي يلزم نفسه واحتياجه ليتكامل بمخلوقه وهو الفعل المحصل لغرضه وكان الاولى أن يقول بمخلوقه أو حكمه فيتمكلم بمخلوقه وهو الفعل إذا كان له غرض في فعل ويتكامل بحكمه إذا كان له غرض في حكم (قوله واما الى خلقه) أي وأما عودها الى خلقه (قوله فكذلك) أي فهو مثل عود المصلحة اليه من لزوم احتياجه تعالى الى أن يتكامل بمخلوقه فوجه الشبه بين هذا وهذا هو الاحتياج الى تكمله تعالى بالمخلوق فيهما (قوله لما يلزم الخ) أي وانما احتياج تكمله بمخلوقه إذا كانت المصلحة عمادة على المخلوق لما يلزم على عود المصلحة لمخلوقه من دفع الخ (قوله بخلق المصلحة) أي كالنواب الخ قد مثل ذلك في الشاهد والله المثل الاعلى برجل له أولاد لا يقدرون على الخدمة فيحتر ويرزقهم فلولا ثلث الحرث للخدمة المعروفة بذلك فالمنفعة عادت على أولاده والمعرفة دفعت عنه وعدم المعرفة كمال له فكذلك المولى لو وجب عليه فعل شيء كالنواب لكان تركه معرفة في حقه ونقصا واذا فعله عادت المنفعة على عباده وان دفع النقص عنه وعدم النقص كمال له فصار محتاجا لذلك الفعل لاجل كماله وزوال النقص عنه (قوله القسم الثاني) أي وهو عود المصلحة لخلقته (قوله فقد استبان) أي تبين مما ذكرناه (قوله وانما هي) أي مجموع أفعاله وأحكامه لاكل واحلان الاحكام لا يتعلق بها الاختيار فاليه وهو مبني على أن الاحكام قديمة فتأمل (قوله وما راعى الخ) أي فالمراد بواجب الصلاة مثلا على عباده ولم يراع حصول الدرجات لهم في الجنة وخلق عباده ولم يراع أنهم يعبدونه والحاصل أن الغرض الباعث على الفعل أو الحكم منفي وأما الحكمة المترتبة على الفعل فوجوده ولم يراعها المولى وان كان عالما بها قبل وجود الفعل فتقوله وما راعى أي ولم يراع المولى شيئا من المصالح التي تحصل للخلق ببعض فضله لانه لو راعها لكان فعله لغرض وقد علمت أن الغرض منفي (قوله الى القسم الاول) أي وهو مراعاة المصلحة العمادة عليه (قوله واشرنا الى القسم الثاني) وهو مراعاة المصلحة العمادة على خلقه (قوله فهو يوجب له الحياة) أي فهو مقتض ومستلزم لوجوب الحياة ولوجوب القدرة العامة والارادة العامة والعلم العام وكذا يستلزم معنوياتها وهي كونه حيا وقادرا ومريدا وعالما فهذه ثمان عقائد يستلزمها عموم الافتقار اليه تعالى ويستلزم استحالة تضادها وهي ثمانية أيضا فالجمله ستة عشر عقيدة وسمي في ثلاث عقائد وجوب الوحدانية وحدوث العالم بأسره وعدم تأثير شيء من الكائنات بذاته وأضدادها ثلاثة مثلها فجملة ما استلزمه عموم الافتقار من العقائد اثنتان وعشرون عقيدة وقد تقدم أن استغنائه عن كل ما سواه يستلزم ثمانية وعشرين عقيدة فجملة ما تضمنه معنى الكلمة المشرفة من العقائد خمسون عقيدة قاله شيخنا المولى وقدّم الحياة هنا على الثلاثة بعدد ما نظر الكون الحياة شرط في الانصاف بالثلاثة بعدد ما والشرط مقدم على المشروط طبعه ما تقدم في الوضع لاجل أن يوافق الوضع الطبع وفيما تقدم قدم الصفات الثلاثة على الحياة نظر المزيدتعلقها (قوله وعموم القدرة) أشار الى أن لازم عموم الانتقار وجوب عموم التعلق لهذه الثلاثة اذ لو لم يعم التعلق لم يقتصر اليه جميع ما سواه على العموم (قوله اذ لو اتقى شيء من هذه لما أمكن أن يوجده شيء من الحوادث) أي لان انتفاء هذه يوجب

انتفاء التأثير وانتفاء التأثير يوجب انتفاء الاثر وهو الحوادث لبطلان الفعل على سبيل
التعليل والحاصل أنه لو انتفت الحياة لانتفت القدرة والارادة والعلم وإذا انتفت الاربعة فلا
يوجد شيء من الحوادث فلا يفتقر اليه شيء ولو انتفت القدرة فقط كان عاجزاً فلا يتأتى فعل شيء
من الحوادث فلا يفتقر اليه شيء ولو انتفت الارادة لانتفت القدرة لان القدرة تابعة للارادة
في التعقل وإذا انتفت القدرة كان عاجزاً فلا يوجد شيء من الحوادث فلا يفتقر اليه شيء
ولو انتفى العلم لانتفت الارادة لانها تابعة له في التعقل فتنتفى القدرة فيلزم العجز فلا يفتقر اليه
شيء والتالي باطل لانه يجب افتقار كل ما سواه اليه (قوله لما أمكن أن يوجد شيء إلى آخره) قد
يقال في ما سبق صادق بينهما من أصلها وصادق بثبوت الصفات المتقدمة خاصة التعلق ببعض
الاشياء بان توجد قدرة واردة وعلم غير عام التعلق وما ذكره من اللازم انما يترب على الاول
لاعلى الثاني لانه يمكن وجود بعض الحوادث الذي تعلق به العلم والقدرة والارادة الغير العامة
فيفتقر اليه ذلك البعض الذي وجد به هذه الصفات وأجيب بأن ثبوت أوصاف خاصة التعلق
باطل لانه ترجيح بالمرجح لان عمله التعلق الامكان وهو موجود في الجميع (قوله فلا يفتقر
اليه شيء) - فترجع على عدم الامكان ومرتب عليه (قوله المفتقر) بكسر القاف أي ذلك الشيء
وقوله فيه أي في الوجود وقوله اليه أي الى الله تعالى (قوله وذلك) أي استلزام القدرة يستلزم
اتصافه الخفاصه أن الافتقار يستلزم القدرة واستلزام القدرة يستلزم اتصافه بالقدرة
والارادة والعلم والحياة وكان الاحسن أن يقول ان الافتقار العام يستلزم قدرة عامة التعلق
والقدرة العامة التعلق تستلزم ارادة عامة التعلق والارادة العامة التعلق تستلزم علما عام
التعلق والثلاثة تستلزم الحياة وأما ما صممه الشارح من جعل المستلزم للحياة خصوص القدرة
فهو غير مناسب كما هو ظاهر (قوله ويستلزم أيضا وجوب اتصافه بالحياة) الاولى حذف
هذا لانه يغني عنه ما قبله (قوله ويوجب له أيضا الوجدانية) أي ويستلزم أيضا وجوب
الوجدانية له تعالى ان قلت ان وجوب الوجدانية له تعالى يؤخذ من كلمة التوحيد بالمطابقة
فلا حاجة لدخوله تحتها بالاستلزام لضعف دلالة الاستلزام بالنسبة للمطابقة وأجيب بأن المخرج
لذلك استيفاء جميع العقائد من معنى الكلمة المشرفة بالاستلزام وان كان بعضها مدلولاً عليه
بها مطابقة وبان المأخوذ من الكلمة المشرفة بدلالة المطابقة في غير مع احتمال أن يكون
واجبا وان يكون جائزا والمأخوذ من عموم الافتقار اليه كون الوجدانية له واجبة وفرق بين
أخذ الوجدانية باطلاق وبين أخذها مقيدة بالوجوب ثم ان ظاهر المنصف دخول الوجدانية
باقسامها وهي وحدة الذات اتصالا وانصالا ووحدة الصفات اتصالا وانصالا ووحدة
الافعال لكن يانه للاندرراج انما يظهر في وحدانية الذات انفصالا فدلله لا ينتج دعواه لان قوله
لو كان معه ثاب في الوجود لما افتقر اليه شيء لا يقتضي الاتفي الصمم المنفصل في الذات نعم
في معناه نفي أن يكون لقدرة العبد تأثير في معناه نفي التعدد في القدرة والارادة والالزم العجز
فيها وأما نفي التركيب في ذاته فانما يؤخذ من وجوب المخالفة للحوادث التي استلزمها المعنى
الاول أعني الاستغناء عن كل ما سواه (قوله اذلو كان معه ثاب في الوجود لما افتقر اليه شيء)
هذه شرطية لقياس استثنائي وقوله للزوم عجزهما حينئذ بيان للملازمة فيها وقوله كيف أي

فلا يفتقر اليه شيء كيف
وهو الذي يفتقر اليه كل ما
سواه) ش هذا شروع منه
في ذكر ما سدرج تحت
المعنى الثاني الذي تضمنه
معنى الوجودية ولا خفاء ان
وجوب الافتقار اليه
تعالى يستلزم قدرته تعالى
على إيجاد الشيء المقتضيه
اليه وذلك يستلزم وجوب
اتصافه بالقدرة والارادة
والعلم العامة لجميع متعلقاتها
لما عرفت فيما سبق من
وجوب توقف تأثير القدرة
على الارادة والعلم ويستلزم
أيضا وجوب اتصافه تعالى
بالحياة لوجوب توقف
وجود تلك الصفات على
صفة الحياة ص (ويوجب
له أيضا الوجدانية اذ لو كان
معه ثاب في الوجود لما
افتقر اليه شيء للزوم عجزهما
حينئذ كيف وهو الذي
يفتقر اليه كل ما سواه تعالى)
ش قد تقدم لك في برهان
الوجدانية ان وجوده
ثاب له يستلزم عجزهما معا
اذقتا أو اختلفا والعاجز لا
يوجد شيئا فلا يفتقر اليه شيء

كيف لا يفتقر اليه شئ هذه اشارة لانه متناقضة اي نحن نتناقى وهو عدم افتقار شئ اليه باطن
 لما تقدم من افتقار كل ما سواه اليه فقوله وهو الذي دليل للاستثنائية واذ ابطال التالي بطل
 المقدم وهو وجود ثمان في الالوهية وثبت نقيضه وهو ان الله واحد فقد ظهر لثان كلام
 المصنف ليس فيه الاقياس واحد استثنائي واما في الشرح فقد ذكر قياسين اشار للثاني بقوله
 ووجود الثمان يستلزم مجزؤه وتقريره ما ان تقول لو كان معه تعالى ثمان في الالوهية لكان مجزؤه
 لكن التالي باطل لانه لو لم يستلزم مجزؤه لزم عدم الافتقار اليه لكن عدم الافتقار اليه باطل فبطل المجزؤ
 فبطل وجوده ثمان وانت خبير بان ما سلمه المصنف سهل مما سلمه الشارح (قوله
 ويؤخذ منه حدوث العالم بأسره) المراد بالعالم ما سوى الله من الموجودات فالمدومات ليست
 من العالم والموجودات هي الجواهر والاعراض فالامور الاعتبارية ليست من العالم لانها
 غير موجودة في خارج الايمان بحيث يمكن رؤيتها بالبصر وتنفرد العالم بما سوى الله من
 الموجودات بناء على القول بتبني الاحوال واما على القول بثبوتها فهو ما سوى الله من الامور
 الثابتة سواء كانت ثابتة في خارج الايمان او في نفسها فقط فيدخل فيه الاحوال ثم ان
 حدوث العالم بأسره قال السكتاني ليس من العقائد بل من ادلتها التي تنبئ عليها ولذلك لم يرددها
 سابقا وانما ذكره في دليل الوجود واذ علمت انه ليس من العقائد فقوله المصنف ويؤخذ منه
 حدوث العالم هذا تبرع منه زيادة على ما ادعاه من اخذ العقائد على معنى الكلمة المشرفة وقد
 يقال ان اعتقاد حدوث العالم واجب لان اعتقاد قدمه كفر نعم ليس ذلك من العقائد الواجبة
 في حقه تعالى فتأمل (قوله بأسره) اي بجملته خلافا للقلاسة الفاتنين بقدم بعضه كالعقول
 والافلاك والعناصر والانواع وحدث بعضه كاشخاص المولودة من العناصر والاسر
 في الاصل الجبل الذي يربط به الاسير اطلق هنا واريده شمول الحدوث لكل افراد العالم وذلك
 لانه يلزم من ذهاب الامير بالاسراى الجبل المربوط به ذهابه باجمعه (قوله اذ لو كان شئ منه
 قديما لكان ذلك الشئ مستغنيا عنه تعالى) هذه شرطية لقياس استثنائي وقوله كيف الخ اشارة
 للاستثنائية اي كيف يصح ان يكون شئ مستغنيا عنه تعالى اي لا يصح ذلك اي ان التالي وهو
 استغناء شئ من العالم عنه تعالى باطل لانه تعالى يجب ان يقتصر اليه كل ما سواه واذ ابطال التالي
 وهو استغناء شئ من العالم عنه تعالى بطل المقدم وهو كون شئ من العالم قديما وثبت نقيضه
 وهو انه حادث وهو المطلوب وضح المدعى وهو ان الافتقار العام اليه تعالى يستلزم حدوث
 العالم وقد علمت من هذا التقرير ان المصنف اشار لقياس واحد (قوله وهو جبل وعز الذي يجب
 الخ) انما زاد هنا يجب دون سائر المواضع لوجود الخلاف هنا فريد ذلك على المخالف (قوله قد
 عرفت بالبرهان فيما سبق) اي المذكور فيما سبق ومراده بذلك البرهان المذكور فيما سبق
 برهان البقاء (قوله ان ما ثبت قدمه استعمال عدمه) اي فالقدم يستلزم للبقاء وذلك لان ما ثبت
 قدمه لو لحقه عدمه لكان ممكنا ولو كان ممكنا كان وجوده عن عدمه وذلك معنى الحدوث لكن
 الحدوث في حق القديم محال فانه كانه محال كذلك فلحق عدمه له محال فينتج ان القديم لا يلحقه
 عدم وهو ايضا لا يستلزمه اذ لو سبقه عدمه لكان حادثا وما كان قديما (قوله فلو كان شئ من
 العالم الخ) قد اشار لقياسين وتقريره هما لو كان شئ من العالم قديما لكان واجب الوجود لكن

ح (ويؤخذ منه أيضا
 حدوث العالم بأسره اذ لو كان
 شئ منه قديما لكان ذلك
 الشئ مستغنيا عنه تعالى
 كيف وهو جبل وعز الذي
 يجب ان يقتصر اليه كل ما
 سواه) ش قد عرفت بالبرهان
 فيما سبق ان ما ثبت قدمه
 استعمال عدمه فلو كان
 شئ من العالم قديما لكان
 ذلك الشئ واجب الوجود
 لا يقبل عدمه أصلا لا سابقا
 ولا لاحقا واذ اذ كان
 لا يقبل عدمه ليقفقر الى
 مخصص كيف وكل ما سواه
 تعالى مقتصر اليه غاية
 الافتقار ابتداء ووداما
 فوجب اذ الحدوث لكل
 ما سواه جبل وعلا

ص (ويؤخذ منه أيضا ان
 لا تأثير لشيء من الكائنات
 في أثرها واللازم ان يستغنى
 ذلك الاثر عن مولانا جـ ل
 وعز كيف وهو الذي يقتصر
 اليه كل ما سواه عموما وعلى
 كل حال هذا ان قدرت ان
 شيئا من الكائنات يؤثر
 بطبعه وما ان قدرته مؤثرا
 بقوة جعلها الله تعالى فيه
 كما يزعمه كثير من الجهلة
 فذلك محال أيضا لانه يصير
 حينئذ مولانا جـ ل وعز
 مفتقرا في إيجاد بعض
 الافعال الى واسطة وذلك
 باطل لما عرفت قبل من
 وجوب استغناؤه جـ ل وعز
 عن كل ما سواه) ش لاشك
 انه لو خرج عن قدرته تعالى
 ممكن الم يمكن ذلك الممكن
 مقترا اليه تعالى بل انما
 يقتصر ان وجوده كيفية
 وكل ما سواه مقترا اليه
 غاية الافتقار وهذا يبطل
 مذهب القدرية القائلة
 بتأثير القدرة الحادثة في
 الاعمال مباشرة أو ويدا
 ويبطل مذهب الفلاسفة
 القائلة بتأثير الافلاك
 والعلل ويبطل مذهب
 الطبائعيين القائلين بتأثير
 الطبايع

التالي باطل لانه لو كان شيء من العالم واجب الوجود لكان غير مقترا الى محض لكن التالي
 باطل لان كل ما سواه مقترا اليه غاية الافتقار وتقدم أن المصنف قد ذكر قياسا واحدا وما سلمه
 المصنف في المتن أقرب (قوله ويؤخذ منه) أي من افتقار كل ما سواه اليه وقوله أيضا أي كما
 يؤخذ من استغناؤه تعالى عن كل ما سواه (قوله من الكائنات) جمع كائنة وهي ذوات
 الموجودات والمراد بها ما لا يعقل من الاسباب العادية فالنار مثلا لا تؤثر في الاحراق والا كان
 الاحراق مستغنيا عنه تعالى وكذلك السكين لا تؤثر في القطع بذاتها والا كان ذلك القطع
 مستغنيا عنه تعالى لان الاثر انما يقتصر لثبوته وهو غير الله وهكذا (قوله واللازم الخ) أي
 واللازم ذلك أي عدم تأثير شيء من الكائنات بأن كان لها تأثير في شيء كما تأثير النار في الاحراق
 والسكين في القطع وقوله لزم أن يستغنى ذلك الاثر أي الذي هو الاحراق والقطع مثلا وقوله
 واللازم الخ اشارة لقياس استغناؤه تعالى عن كل ما سواه لثبوته لو كان لشيء من الكائنات تأثير في أثر ما لزم
 استغناؤه عن مولانا جـ ل وعز لكن التالي وهو استغناؤه عن كل ما سواه لثبوته من الاثر عن مولانا جـ ل
 وعلا باطل فبطل المقدم وهو أن يكون لشيء من الكائنات تأثير في أثر وثبت نقيضه وهو انه
 لا تأثير لشيء من الكائنات في أثر وقوله كيف اشارة للاستغناء أي كيف يستغنى ذلك الاثر عن
 مولانا أي لا يصبغ ذلك وقوله وهو الذي الخ دليل للاستغناء (قوله عموما وعلى كل حال) لان
 ما سواه أي حالة كون ما سواه عاما أو ذا عموم وأراد بقوله عموما أي في الذات وعلى كل حال في
 الصفات فكانه قال وهو الذي يقتصر اليه كل ما سواه من الذوات والصفات أو عموما فيما
 كان سببا عاديا لوجود غيره كالطعام والنار وعلى كل حال فيما ليس كذلك كالسماوات والارضين
 أو المراد في الوجود والعدم أو ابتداء وانتهاء (قوله هذا) أي أخذ عدم تأثير شيء من الكائنات
 في أثر ما من افتقار كل ما سواه اليه ان قدرت أن شيئا الخ اما ان لاحظت أن تأثيرها بقوة كان
 مأخوذا من الطرف الاول وهو الاستغناء عن كل ما سواه (قوله لانه يصير حينئذ مولانا مفتقرا
 الخ) أي فالأخذ على هذا من استغناؤه عن كل ما سواه لامن افتقار كل ما سواه اليه والحاصل
 أن الفرق ثلاثة فرقة أهل السنة القائلة المؤثر هو الله عند وجود الاسباب لأن التأثير بها بذاتها
 ولا بقوة ودعت فيها فرقة كفار وهم القائلون بتأثير الاسباب بذاتها وهو لا يؤخذ الرد عليهم
 من الطرف الثاني وهو افتقار كل ما سواه اليه وفرقة مؤمنة على المعتمد وهي القائلة ان
 الاسباب العادية تؤثر بقوة ودعت فيها ويؤخذ الرد عليهم من الطرف الاول وهو استغناؤه
 عن كل ما سواه ومن الفرق القائلة بالتأثير بقوة من يقول ان العبد يؤثر في أفعاله الاختيارية
 بواسطة القدرة التي خلقها المولى فيه فالمعتزلة وهم القدرية عصاة على المعتمد فقول الشارح
 وبهذا يبطل مذهب القدرية أي المعتزلة الاولى أن يأخذ من الاستغناء لامن الافتقار كما
 علمت (قوله وبه) أي أي باقية لكل ما سواه اليه غاية الافتقار يبطل الخ فكان الاولى أخذ
 بطلان مذهبهم من استغناؤه تعالى عن كل ما سواه لانه من باب التأثير بالقوة كما علمت (قوله
 بتأثير الافلاك) أي بتأثير عقول الافلاك وأنه أراد بالافلاك الامور الفلسفية التي لها تعلق
 بالافلاك فيشمل العقول والكواكب لانهم يقولون ان الشمس تؤثر بذاتها في اصفرار البطيخ
 والقمر يؤثر في حلاوته والشمس تؤثر في حلاوة الفاكهة (قوله والعلل) أي وبتأثير الامل

والامزجة ونحوها ككون الطعام يشبع والماء يروي وينبت ويظهور وتنظف النار تحرق والثوب يستر العورة وبقي الحز
والبرد ونحو ذلك مما لا يحصر وهم في اعتقادهم التأثير تلك الامور مختلفون فمنهم من يعتقد ان تلك الامور تؤثر في تلك الاشياء
التي تقاربها بطبعها وحقيقتها قال ابن دهاق ولا خلاف في كفر من يعتقد هذا ومنهم من يعتقد ان تلك الامور لا تؤثر بطبعها بل
بقوة ودعائها الله تعالى فيها ولو نزعها منها ٢٥٢ لم تؤثر قال ابن دهاق وقد تبسع النيلسوف في على هذا الاعتقاد كثير من عامة

المؤمنين ولا خلاف في
بدعة من اعتقد هذا وقد
اختلف في كفره والمؤمن
الحق الايمان من لم يسند
لهما تأثير البتة لا بطبعها
ولا بقوة وضعت فيها وانما
يمتد ان مولانا جل وعلا
قد اجري العادة بمحض
اختياره ان يخلق تلك
الاشياء عندها الامم ولا فيها
فهذا بفضل الله تعالى ينجو
من أهوال الآخرة وأكثر
ما اغتربه المبتدعة العوائد
التي اجراها جل وعلا
وظواهر من الكتاب والسنة
لم يحيطوا بعلمها والحاصل
أن عمدهم العظمى
التقليد لما لا يصلح تقلده
ولا الاقتداء به من عوائد
وغيرها وتركوا الانتظار
الزكية العقابية المستضيئة
بأنوار الكتاب والسنة
ولهذا قيل ان أصول
الكفر سنة الايجاب الذاتي
والتحسين العقلي والتقليد
الردى والربط العادي
والجهل المركب والتمسك في
أصول العقائد بمجرد ظواهر
الكتاب والسنة من غير
عرضها على البراهين العقلية

كأن يترك اليد في حركة المفتاح وفي حركة الخاتم وعطف العمل على ما قبله عطف عام لان تأثير
الفلكيات من باب التأثير بالعلة كما تقدم (قوله والامزجة) عطف تفسيرا وعلم ان تأثير
الطبيعة يتوقف على وجود شروط وانتفاء موانع واما التأثير بالعلة عند القائل به لا يتوقف
على ذلك (قوله ونحوها) الاولى حذفه لانه لم يبق شيء (قوله وهم في اعتقادهم الخ) اي
والطبايعيون مختلفون في اعتقادهم التأثير لتلك الاشياء هذا ظاهره وفيه نظر لان فيه تقسيم
الشيء الى نفسه والى غيره لان الطبايعيين من يعتقد التأثير بالطبع والحقيقة فقط فاعل الاولى
ترجيح الضمير للعقل من حيث هم لا يتقدم تقدم (قوله وحقيقتها) عطف مرادف (قوله
القياسوف) هو كافر لا بهذا الاعتبار فلا يلزم عليه كفر عامة المؤمنين (قوله العوائد الخ) اي
كجري العادة ان النار اذا وضعت على الحطب احرقته واذا بدت عنه لم تحرقه فهذه العادة
تدل على ان النار مؤثرة (قوله وظواهر من الكتاب والسنة) عطف على العوائد وقوله
لم يحيطوا بعلمها صفة لظواهر وحصله ان المعتزلة اغتروا بظواهر من الكتاب والسنة كقوله من
عمل صالحا ومن يعمل سوفا سندا للعمل للعبد فيدل على انه الخالق لفاعل نفسه ولذلك ترتب
الحق عليه فترتب القتل على القاتل الا لكونه خالق الفاعل نفسه لانه لو كان المولى خالق الفاعل
لم ترتب عليه الحد بالقتل او بغيره كذا قال المعتزلة ورد عليهم اهل السنة بأن اسناد الفعل
للعبد وترتب الحد عليه من جهة كسبه له والمولى يقوم ما يشاء ولا يسأل عما يفعل (قوله
ولا الاقتداء به) اي ولا يصلح الاقتداء به فهو عطف على تقليده (قوله من عوائد وغيرها) بيان
لما لا يصلح تقليده والمراد بغير العوائد بعض الظواهر من الكتاب والسنة كما مر (قوله وتركوا
الانتظار الزكية) اي كقولنا لو كانت النار مثلا تؤثر بقوة لكان المولى مقتدرا في ايجاد الاحراق
لذلك القوة لكن التالي باطل فكذلك المقدم (قوله ولهذا) اي لاجل كون التمسك بالعادة
والظواهر اغترارا (قوله اصول الكفر) اي الاسباب المحصلة له (قوله الايجاب الذاتي) هو
اسناد الكائنات اليه تعالى على سبيل التعليل أو الطبع من غير اختيار (قوله والتحسين
العقلي) هو كون افعاله تعالى موقوفة على الاغراض وهي جلب المصالح ودرء المفاسد (قوله
والتقليد الردى) هو متابعة الغير لاجل الحمية والعصب من غير طلب للعق (قوله والربط
العادي) هو ثبوت التلازم بين امر وامر وجودا وعدميا بواسطة التكرار (قوله والجهل
المركب) بان يجهل الحق ويجهل جهله به (قوله بأساليب العرب) جمع اسلوب بمعنى طريقة
من اسنادهم الفعل لمن قام به لانها لقسمة فيقولون مات زيد فقد أسندوا الموت لزيد اقيامه به
لالكونه خالق الفاعل كذلك اسناد الفعل للعبد في الكتاب والسنة انما هو لكونه خالق الفاعل (قوله
وما تقرر) عطف على اساليب أي وعدم الارتباط بما تقرر (قوله وأصول) عطف مرادف
وهي القواعد المقررة في البيان كقولهم الحقيقة اسناد الشيء لمن قام به ولم يقولوا اسناده لخالفه

والقواطع الشرعية للجهل بادلة القول وعدم الارتباط بأساليب العرب وما تقرر في فني العربية والبيان من ضوابط (قوله
واصول فاليجاب الذاتي هو اصل كثر الفلاسفة حيث جعلوا الذات العلية فاعلة لمقتضى الايجاب الذاتي اي هي علة للممكن
المستند اليها من غير اختيار فقلوا الاجل ذلك بنى القدرة والارادة وسائر الصفات تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا

وقالوا لا اجل ذلك بقدم العالم وأقوال البرهان القطعي الدال على حدوثه ولا خفاء أنك اذا حققت بما سبق من وجوب الحدوث للعالم ووجوب القدم والبقاء لمولانا جل وعز عرفت قطعاً ان صدور العالم عنه تعالى انما هو بمحض الاختيار لا بالايجاب والتعليل والا كان العالم قديماً وفاعله حادثاً لوجوب مقارنة الماثل له من كمال الامرين مستحيل قطعا والتحسين العقلي هو اصل كفر البراهمة من الفلاسفة حتى نفوا النبوات واصل ضلالة المعتزلة حتى اوجبوا ٢٥٣ على الله تعالى مراعاة الصلاح والاصح

خلقه وعلوا أفعاله واحكامه
بالاغراض وجعلوا العقل
يتوصل وحده دون شرع
الى احكام الله تعالى
الشرعية الى غير ذلك من
الضلالات والتقليد الردي
هو اصل كفر عبدة الاوثان
وغيرهم حتى قالوا انا وجدنا
آباءنا على امة وانا على
آثارهم مقتدون ولهذا
قال المحققون لا يكفي
التقليد في عقائد الايمان
قال بعض المشايخ لافرق
بين مقلد يتقاد وبهجة تقاد
والربط العادي هو اصل
كفر الطبايعيين ومن تبعهم
من جهلة المؤمنين قرأوا
ارتباط الشيع بالاكل
والرى بالماء وسر العورة
بالثوب والضوء بالشمس
وتحو ذلك مما لا ينحصر
فقههم وان جهلهم ان تلك
الاشياء هي المؤثرات التي تربط
وجوده معها اما ببطبعتها
او بقوة وضعها الله فيها
وأهل السنة رضى الله
تعالى عنهم نور الله تعالى
بصائرهم ولم يقتنوا بشيء
من الاكوان وكوشفوا

(قوله بقدم العالم) أى على تفصيل عندهم وهو ان العقول والافلاك وأنواعا غيرها قديمة وأما
اشخاص ذلك الغير فحادثه عندهم (قوله لا بالايجاب والتعليل) عطف مرادف (قوله البراهمة)
نسبة لبراهم من كان في اليمن يعبدونه (قوله حتى نفوا النبوات) فقالوا ان المولى لم يرسل
رسولا لان العقل بغنى عنه فما حسنه العقل أى فما أدرك حسنه فهو حسن وما قبحه فهو قبيح
فالرسالة مستحيلة لانهم اعجبوا وعلى كلامهم فالقرآن وغيره من الكتب السماوية ليست من عند
الله (قوله حتى اوجبوا على الله تعالى مراعاة الصلاح والاصح) أى لا ادراك العقل حسنهما
وأما ضد هما فهو محال على الله لقبه عقلا والمولى لا يجوز ان يفعل القبيح (قوله بالاغراض)
فقالوا انه تعالى لا يفعل فعلا ولا يحكم بحكم الا لقرض باعته على ذلك لان الفعل الخالي عن
القرض يعده العقل عبثا (قوله وجعلوا العقل الخ) أى انهم قالوا ان العقل اذا خلى ونفسه
أدرك الاحكام الشرعية لان ما أدرك حسنه فهو اوجب ان كان الحسن عظيما واما مندوب
ان كان الحسن غير عظيم وما أدرك قبحه فهو احرام ان كان قبحه عظيما واما مكروه ان كان
قبحه غير عظيم وما لم يدرك العقل فيه حسنا ولا قبحا فهو مباح ويقولون ان الرسل مؤكدة
للعقل فهم وان قالوا بالتحسين العقلي كابراهيمة لكن لا يتفقون بعنة الرسل كالبراهمة (قوله
الى غير ذلك) أى وذهبوا الى غير ذلك من الضلالات (قوله ولهذا قال المحققون لا يكفي
التقليد في عقائد الايمان) هذا يقتضى أن وصف التقليد بالرداءة وصف كاشف والعقول عليه
أن المقلد في عقائد الايمان عاص فقط ان كان فيه أهلية للنظر وقلد وترك النظر وليس كافرا
وان كان ليس فيه أهلية للنظر فليس عاصيا وعلى هذا فالوصف بالرداءة مخصوص احترزه عن غير
الردى وهو التقليد في الامر المطابق (قوله لم يقتنوا بشيء من الاكوان) أى بشيء من
المكونات أى الموجودات العادية أى انهم لم يقتنوا بمقارنة النار للاحراق مثلا بل اسندوا
التأثير في الاحراق لله وأما غيرهم فاقفتم بالموجودات فأسندوا التأثير في الاحراق للنار وهكذا
(قوله وكوشفوا بالحقائق) أى وكشف لهم عن الحقائق وقوله على ما هي عليه الخ يدل اشمال أى
انه كشف لهم عن الفارم مثل في نفس الامر فرأواها لا تؤثر شيئا والمؤثر في الاحراق انما هو الله وكذا
يقال في غير النار من بقية الاسباب (قوله وهذه هي المكاشفة) أى الادراك لحقائق الامور
على ما هي عليه في الواقع (قوله من آفات الكفر) الاضافة للبيان (قوله وأما المكاشفة بغير
هذا) كما كشف لبعض الاولياء أن فلانا والقوم القلائيين يحصل لهم كذا في شهر كذا في
يوم كذا (قوله وأما الجهل المركب الخ) ظاهر الشارح أنه من كذب حقيقة من جهلين الاقول
اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه والثاني جهل المعتقداً أنه جاهل والتحقق أن الجهل المركب
أمر واحد وجودى وهو اعتقادك الشيء على خلاف ما هو عليه وانما سمي ذلك مركبا لاستلزامه

(٣٢ ق) بالحقائق على ما هي عليه في نفس الامر وهذه هي المكاشفة التي يخص الله تعالى بها اولياءه حتى ينجيهم من آفات
الكفر والبدع في اصول العقائد وأما المكاشفة بغير هذا فهي مما لا يلتفت اليها الموفقون وأما الجهل المركب فهو مما ابتلى به
كثير فيجدهم بعمدة دون الشيء على خلاف ما هو عليه وذلك جهل ثم يجادلون أنهم جاهلون وذلك جهل آخر ولذلك سمي جهلا مركبا

كاعتقاد الفلاسفة التائير لافلاك واعتقادهم قدمها وعده جهالة عظيمة ثم هم جاهلون بهذا الجهل منهم وبحسبون أنهم على شيء
ألا أنهم هم الكاذبون والتسك في ٢٥٤ أصول العنايد عجبر نظرا هر الكتاب والسنة من غير بصيرة في العقل هو اصل ضلالة

جهلين بسيطين أحدهما انتفاء علمك بالشيء والثاني انتفاء علمك بأنك مخطئ في اعتقادك وليست
حقيقته التي هي اعتقادك الشيء على خلاف ما هو عليه أحد الجهلين الحاصل بهما التركيب
كما هو ظاهر الشارح (قوله التائير لافلاك) أي للامو والقد كية كالعقول والكواكب
(قوله من غير بصيرة في العقل) أي من غير تبصر ونظر في الدليل العقلي (قوله الحشوية) أي
بذلك لقول الحسن البصري فيهم ردهم الى حشى الحلقة أي جانبها كما مر (قوله فقالوا
بالتشبيه والتجسيم) أصلها ما اعتقاد التشبيه والتجسيم والمراد بهما هاتان النسب الجسمية والتشبيه
وذلك لانهم قالوا ان المولى جسم ثم افترقا فرقين ففالت فرقة الله جسم كالأجسام ولا شك
في كفره ولا وقالت الفرقة الأخرى انه جسم لا كالأجسام وفي كفره ولا خلاف والراجح عدم
كفرهم والاعتقاد المنجبي الصحيح اعتقاد أن الله تعالى ليس بجسم أصلا ولا يعلم ذاته سبحانه
الاهو واعلم ان التجسيم لازم للتشبيه ففقطه عليه من عطف اللازم على المزموم (قوله والجهة)
أي أنهم قالوا ان الله تعالى في جهة ثم اختلفت الجهة القائلون انه في جهة فقال بعضهم انه
في جهة السماء وهو لا في كفرهم قولان وقال بعضهم انه في جهة غير جهة العلو وهو لا كفار
اتفاقا (قوله محكمات) أي لا اشتباه في معناها (قوله وأخر متشابهات) أي في معناها اشتباه
والتباس بحسب الظاهر منها (قوله فيمتبعون ما تشابه منه) أي بعبارة دون ظواهره ويتمسكون
به (قوله ابتغاء الفتنة) أي طلبها (قوله وابتغاء تأويله) أي وطلب التأويل له لاجل نفي تعجيز
المؤول (قوله نضمن قول لاله الا الله) أي استلزام معنى قول لاله الا الله أو اراد بالتضمن
معناه اللغوي وهو افهام الكلمة معنى لا المنطقي (قوله بالاستقراء) تصور للتبعية أي المصور
ذلك التبعية بالاستقراء لكن أنت خير بأن التبعية أوضح من الاستقراء فكان المناسب أن
يقول واستقراء كلامه بالتبعية بشهده (قوله وليس انطبر) أي ليس الاخبار بقوله فقد بان
الخ (قوله كالبيان) بكسر العين أي كالعناية الحاصلة بتبعية كلامه سابقا في قوله أما
استغناؤه عن كل ما سواه فيوجب له كذا وأما افتقار ما سواه اليه فيوجب له كذا (قوله
بساير الانبياء) أي يساقينهم والمراد بالايان بالانبياء الايمان بوجودهم والمعتمد أنه لا يعلم عددهم
الا الله وحينئذ فكل من ذكر منهم باسمه العلم في القرآن وجب الايمان به تفصيلا وغيرهم يجب
الايمان بهم اجمالا (قوله والملائكة) هم أجسام نورانية أي مخلوقة من نور لا يابا كون
ولا يشربون دأبهم الطاعات ومسكنهم السموات (قوله والكتب السماوية) أي المنسوبة
للسماء لانها جاءت من جهتها أو المنسوبة للسموات وهو العلو والاول أظهر (قوله واليوم
الآخر) مبدؤه من النسخة الثانية وهي نسخة البعث باتفاق واختلف في آخره فقيل لا آخر له
فعلية اليوم الآخر من النسخة الثانية الى ما لانها به وقيل الى دخول أهل الجنة الجنة
والى دخول أهل النار النار قيل مسمى بذلك لانه آخر الاوقات المحدودة وقيل لانه آخر أيام الدنيا
قاله ليس (قوله جاء بتصديق جميع ذلك) أي جاء بطلب أو بوجوب التصديق بجميع ذلك كله
او المراد بالتصديق الصدق (قوله بحسب ماداد عليه مججزاته) متعلق بتصديق فالمججزات دالة
على صدقه والمراد بمجزاته الخوارق التي أجزاها الله على يديه سواء كانت مقارنة لادعوى النبوة

الحشوية فقالوا بالتشبيه
والتجسيم والجهة عملا
نظا هر قوله تعالى على العرش
استوى أممتم من في السماء
لما خلقت يدي ونحو ذلك
قال تعالى هو الذي أنزل
عليك الكتاب منه آيات
محكمات هن أم الكتاب
وأخر متشابهات فاما الذين
في قلوبهم زيغ فيمتبعون
ما تشابه منه ابتغاء الفتنة
وابتغاء تأويله اللهم اكفنا
في زمرة اوليائك الناجين
من كل فتنة دينا واخرى
يا أرحم الراحمين ص (فقد بان
لأن تضمن قول لاله الا الله
للاقسام الثلاثة التي يجب
على المكلف معرفتها في حق
مولانا جل وعزوهي ما يجب
في حقه تعالى وما يستحيل
وما يجوز) من لاختفاء في
صدق ما ذكره تبعية كلامه
بالاستقراء بشهده وليس
انطبر كالبيان ص (وأما
قولنا محمد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيدخل فيه
الايمان بساير الانبياء
والملائكة عليهم الصلاة
والسلام والكتب السماوية
واليوم الآخر لانه عليه
الصلاة والسلام جاء بتصديق
جميع ذلك) من لاشك أن
تصديق سيدنا ومولانا محمد
صلى الله عليه وسلم في رسالته بحسب ما دلت عليه مججزاته

أم لا (قوله التي لا حصر لها) أي التي لا تقدر على حصرها وعدّها وان كانت محصورة في الواقع ونفس الامر (قوله والاقرار بذلك) أي برسالته أي الاقرار باللسان وهو عطف على التصديق (قوله يستلزم التصديق) أي والاقرار باللسان ايضاً فالتصديق يستلزم التصديق والاقرار يستلزم الاقرار (قوله كالبعث لعين هذا البدن لأمثله) يعني ان الله تعالى يبعث الخلق بجميع اجزائهم وعوارضهم ويعيدهم وهل الاعادة عن عدم محض وتقرّب اجزاء فيه خلاف والصحيح الاول قال السعد الذي ندعيه ان معنى الاعادة ان يوجد الله ذلك الشيء الذي يعاد بجميع اجزائه وعوارضه بحيث يقطع كل من رآه انه هو ذلك الشيء كما يقال اعد كلامك أي تلك الحروف بتأليفها وهيتها ولا يضر كون هذا معاداً وفي زمان وذلك مبتدأ وفي زمان ولا المناقشة في ان هذا نفس الاول وامثله وهذا القدر كاف في اثبات الحشر اه فانظر مع قول المصنف لأمثله اه يس وقرر شيخنا العدوي ما حاصله انه اذا كل الانسان حياً وانا آخر فحصل للاكل من المأ كقول وصار المأ كقول جراً من الاكل كل فهل اجزاء المأ كقول تعودي في الاكل وفي المأ كقول وفيه ما يعود هاهنا ما مع الايعقل وان أعيدت في أحدهما دون الاخر لزم ان المعاد ليس جميع الاجزاء وأجاب بان المعاد هو الاجزاء الاصلية التي تبقى على الدوام كالعظم والعروق والعصب وأما السمن فليس من الاجزاء الاصلية لئلا يهلك بالمرض وحينئذ فاجزاء المأ كقول تعاد في المأ كقول في الاكل وحينئذ فالمراد بالبعيدة الاجزاء الاصلية وليس المراد الهيكلي المخصوص الصادق بهمى كل الاكل كل النامي من اجزاء المأ كقول والالزم ان المأ كقول لم يعد بعينه اه (قوله وقتنة القبر) هي عبارة عن سؤال الميت في القبر عن العقائد فقط وتعاد الروح للبدن وقت السؤال قال ابن حجر وظاهر الخبر انها تحمل في نصف الميت الاعلى وغلط من قال السؤال للبدن بل الروح كما غلط من قال السؤال للروح بل للبدن وهي حياة لا تنفي اطلاق اسم الميت على السؤال لانها امر متوسط بين الموت والحياة كمتوسط النوم والسؤال مختص بهذه الامة كما حرم به ابن عبد البر والترمذي خلافاً لابن القيم وهل هو مرة واحدة او ثلاثاً بحرم السبوطي في رسالته بان المؤمن يسأل سبعاً والكافر اربعين صباحاً وقال لم أقف على تعيين وقت السؤال في غير يوم الدفن (قوله وعذابه) أي بدليل قوله تعالى النار يعرضون عليها غدواً وعشيا ولا يمتنع عند العتل ان الله يعيد الحياة للجسم أو في جز منه ويهذب والقول بان المعذب الجسم ولا يشترط اعادة الروح فيه وأن الله يخلق فيه ادرا كافاً لدلان الالم والاحساس انما يكون في الحي (قوله والصراط) هو جسده ودود على متن جهنم ارق من الشعرة وأحد من السيف كما يفيد ذلك الاحاديث الصحيحة وأبقاها أهل السنة على ظاهرها وأنكر هذا الظاهر القاضي عبد الجبار المعتزلي وأتباعه (قوله والميزان) قال اللقاني لم أقف على ماهية جرم الميزان من أي الجواهر كما لم أقف على انه موجود الا ان اوسيو وجد (قوله والحوض) أي حوض النبي صلى الله عليه وسلم الذي يهطاه في الآخرة قال القرطبي يكون وجوده في الارض المستتلة ولم ينعقد الاجماع على ثبوت الحوض فقد خالف فيه المعتزلة لانهم يثبت بالقرآن الاحتمال الاو اما اننا أعطينا الكثرة فيه خلاف والمختاران المراد به الخير الكثير (قوله والشفاعاة) أي شفاعته صلى الله عليه وسلم في فصل القضاء وهي اعظم شفاعاته

التي لا حصر لها والاقرار
بذلك يستلزم التصديق بكل
ما جاء به من عند الله صلى الله
عليه وسلم ومن جعله ما أتى به
ما ذكرنا هنا وكذا غير ذلك
عما لا ينحصر كالبعث لعين
هذا البدن لأمثله وقتنة
القبر وعذابه والصراط
والميزان والحوض والشفاعة
وتحذرك مما يطول تتبعه
وهو مفصل في الكتاب
والسنة وتأليف علماء
الشمريّة

ص (ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام واستحالة الكذب عليهم والالم يكونوا رسلاً أمناً مولانا العالم بالخفيات جل وعز واستحالة فعل المنهيات ٢٥٦ كاه الاثم عليهم الصلاة والسلام ارسوا اليه لخلق باقوا لهم وأفعالهم وسكوتهم

صلى الله عليه وسلم الخس وهذه الشفاعة مختصة به لا يشاركه فيها غيره (قوله ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل) قد تقدم استلزام هذه الجملة اعني محمد رسول الله لاربعة أمور الايمان بسائر الانبياء والملائكة والكتب السماوية واليوم الآخر وذكرها أنه يؤخذ منها ثلاثة وجوب صدق الرسل والامانة والتبليغ واضدادها ثلاثة فالجملة عشرة وسياق يقول ويؤخذ منه جواز الاعراض البشرية وهذا واحد وضده وهو استحالة الاوصاف الالهية واحدهما للعشرة السابقة فالجموع اثنا عشر ضمها الخمسين المأخوذة من لاله الا الله فالجملة اثنتان وستون ٥١ ملوى (قوله ويؤخذ منه) أي من قولنا محمد رسول الله وقوله صدق الرسل أي لانه قد حكم على سيدنا محمد بأنه رسول الله والرسول لا يكون الا صادقا وبقيمة الرسل مثله (قوله واستحالة الكذب عليهم) عطف لازم على ملزوم والحاصل ان اثبات الرسالة لهم وافتهم الى الله تثبت صدقهم وعدم كذبهم وذلك يشبث امانتهم وامانتهم تثبت عدم تلبسهم بمكروه ومن جملة المحرم كتمانهم واذا استحالة الكتمان تعين التبليغ فحصلت المطالب الثلاثة (قوله والالم يكونوا الخ) أي والايصدقوا الزم ان لا يكونوا رسلاً أمناً وان شئت قلت والايستحيل الكذب عليهم لم يكونوا رسلاً أمناً وذلك لان الله عالم بكل شيء وقد صدقهم وهو لا يصدق الا من كان صادقا في دعواه الرسالة ولا يصدق من كان كاذبا لان خبره على وفق علمه فلا يصدق الكاذب مع علمه بأنه كاذب لزم الكذب في خبره تعالى وذلك باطل والحاصل انهم لو لم يصدقوا الزم ان لا يكونوا رسلاً لان المولى صدقهم وهو لا يصدق الا من كان رسولا لان خبره على وفق علمه والالزم الكذب في خبره تعالى (قوله واستحالة فعل المنهيات) عبر بذلك ليشمل البرهان الامانة والتبليغ مع الان ضد كل منهما فعل منهي عنه فكان اخص وعطفه على ما قبله وهو قوله واستحالة الكذب عليهم من عطف العام على الخاص لدخول ما قبله فيه والحاصل ان استحالة فعل المنهيات يستلزم وجوب الامانة والتبليغ فعبر بالالزام دون الملزوم لانه اخص (قوله وسكوتهم) هو داخل في الفعل ولذا اسقطه في الشرح (قوله فيلزم الخ) مفرع على محذوف اي وقد أمرنا الله بالاعتدائهم فيلزم الخ (قوله على سروجيه) اي على وحيه السراى الخفى والمراد بوحيه الاحكام التي جاءت بها الرسل فانها كانت خفية علينا ولم تظهر الا على يد الرسل (قوله وقد علمت الخ) الاولى ان يقول وقد صدقهم الله في دعواهم الرسالة وقد علمت الخ (قوله من الصدق والامانة) الاولى الاقتصار على الصدق لان المولى انما صدقهم في دعوى الرسالة فتصدق الله لهم انما يدل على حفظهم من الكذب واما الامانة فدل عليها شرعي فلا يؤخذ من تصديق الله لهم والجواب ان المراد امانة مخصوصة وهي الامانة في الخبر وحينئذ نفهم راجعة للصدق لا مطلق امانة لان دليلها شرعي (قوله وقد أمرنا بالاعتدائهم) استدلال على وجوب الامانة والتبليغ (قوله التي لا تؤدى الخ) احتراز عن البرص والجذام والمرض المنقر للناس منهم وما وقع لا يؤلم يكن جذاما (قوله اذ ذلك اي جواز الاعراض البشرية) (قوله مع قلة حروفها) المناسب حروفها بالتثنية والجواب انه افراد اشارة الى ان الكلمتين امتزجتا حتى

فيلزم أن لا يكون في جميعها مخالفة لامر مولانا جل وعز الذي اختارهم على جميع الخلق وامنهم على سروجيه) ش لاشك ان اضافة الرسول الى الله تعالى تقتضى انه جل وعز اختاره للرسالة كما اختار اخوانه المرسلين لذلك وقد علمت ان علمه تعالى محيط بما لا نهاية له وان الجهل وما في معناه مستحيل عليه تعالى فلزم ان تصديقه تعالى لهم مطابق لما علمه تعالى منهم من الصدق والامانة فيستحيل أن يكونوا في نفس الامر على خلاف ما علم الله تعالى منهم وقد أمرنا بالاعتدائهم عليهم الصلاة والسلام في أقوالهم وأفعالهم فلزم أن يكون جميعها على وفق ما يرضاه مولانا جل وعز وهو المطلوب ص (ويؤخذ منه ايضا جواز الاعراض البشرية عليهم التي لا تؤدى الى نقص في مراتبهم العلية عليهم الصلاة والسلام اذ ذلك لا يقدح في رسالتهم وعلمهم بل يرفعهم عند الله تعالى بل ذلك مما يزيد فيها فقد انضح لك تضمن كفاي الشهادة مع قلة حروفها لجميع ما يجب على المكلف معرفته من عقائد الايمان في حقه تعالى وفي

حق رسوله عليهم الصلاة والسلام) ش لاشك ان يحجز الكلمة المشرفة انما أثبت له صلى الله عليه وسلم الرسالة لا الالوهية صادرا وفي معناه اثبات الرسالة لآخوانه المرسلين فلا يمنع في حقهم عليهم الصلاة والسلام الا ما يقدح في رتبة الرسالة

ولا يخفاء أن تلك الاعراض البشرية من الامراض ونحوها لا تخل بشئ من مراتب الانبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام بل هي مما يزيد فيها باعتبار عظيم اجرهم من جهة ما يقارنهما من طاعة الصبر ٢٥٧ وغيره وفيها أيضاً أعظم دليل على صدقهم

وأنتهم مبعوثون من عند الله تعالى وإن تلك الخوارق

التي ظهرت على أيديهم هي

بمعنى خلق الله تعالى لها

تصدقهم اذ لو كانت لهم

قوة على اختراعها لدفعوا

عن أنفسهم ما هو أيسر منها

من الامراض والجوع وألم

الحر والبرد ونحو ذلك مما

سلم منه كثير من لم يتصف

بالنبوة وفيها أيضاً رفق

بضعفاء العقول لئلا

يعتقدوا فيهم الالهية بما

يرون لهم صلوات الله

وسلامه على جميعهم من

الخوارق والخواص التي

خصهم الله تعالى بها ولهذا

استدل تعالى على النصارى

في قولهم بالوهية عيسى وأمه عليهما الصلاة والسلام باقتدارهما الى

الاعراض البشرية من أكل الطعام ونحوه فقال تعالى لقد كفر الذين قالوا

ان الله هو المسيح ابن مريم الى قوله ما المسيح ابن مريم الا رسول قد دخلت من قبلة

صارتنا كالجملة الواحدة وان احدهما لا يخرج من الكفردون الاخرى بل لا بد منهما (قوله من الامراض ونحوها) كاذبة الخلق (قوله من طاعة الصبر) الاضافة للبيان (قوله الصبر) هو تحمل المشاق (قوله وغيره) كالتشريع وتولية الخلق كما وقع في مومنيننا فانه عرض بشري ترتب عليه التشريع (قوله وفيها) اي الاعراض البشرية كالامراض اعظم دليل على صدقهم وأعظم دليل على أنهم مبعوثون فان قلت ما وجه كون الاعراض أعظم دليل على صدقهم وانهم رسل قلت ان الامراض تستلزم كونهم ليسوا بالالهة اللازم لقولهم نحن رسل الله فقولهم نحن رسل الله مستلزم لكونهم ليسوا بالالهة وتزول الامراض اعظم دليل على كونهم ليسوا بالالهة الذي هو لازم لقولهم نحن رسل الله فصح كلامه وحينئذ فقوله وان تلك الخوارق قريب في المعنى مما قبله (قوله رفق بضعفاء العقول الخ) وفيه أيضاً الرفق بالناس من حيث التسلي بالانبياء (قوله والخواص) عطف تفسير (قوله ولهذا) أى ولاجل كون الاعراض فيها رفق بضعفاء المؤمنين لئلا يعتقدوا استمد الخ (قوله في قولهم بالوهية عيسى) أى لكونه حصل على يديه الخوارق من خروجه بدون آب ومن احياؤه الموتى (قوله من أكل الطعام الخ) أى لانه لو كان الها لكان لا يأكل الطعام لكن التالي باطل فان قلت لاى شئ كان أكل الطعام يناقى الالهية مع أنه يحصل به التقوى قلت لو كان الله يأكل الطعام لكان محتاجا له لكان اللازم باطل ولان من لوازم أكل الطعام خروجه الفسلة المعلومة المافية للعظمة والكبرياء اللازمين للالهية ولذا قيل ما لابن آدم والفخر وقد خلق من نطفة مذرة وآخره جيفة فذرة اى منتنة وهو بين الاثنين حامل العذرة فكيف يدعى الكبرياء والعظمة مع تلك الحالة ببق شئ آخر وهو ان اعتقاد الالهية انما كان في عيسى فقط وأما أمه مريم فلم يعتقدوا فيها الالهية فنقول الشارح بالوهية عيسى وأمه لوجهه قلت علة اعتقاد الوهية عيسى موجودة في مريم فهو لازم قولهم بالوهية عيسى وان لم يصرحوا بذلك فقد حصل على أيديهم الخوارق وهو كثرة الرزق من عند الله ومن ايلادها عيسى بغير زوج كذا فرر شينا وانظره مع قوله تعالى واذا قال الله يا عيسى ابن مريم أنت قلت للناس اتخذني وأبى الهين من دون الله فان هذا يقتضى ان أمه قد اعتقدوا الهيتها ايضا فتأمل (قوله كانا يا كلان الطعام) هو عند صاحب الكشاف كناية عن لازمه من خروج الفضله (قوله شاهده) اى دليله معه ودليله هو ما تقدم تقريره في المصنف (قوله ولعلها الاختصارها مع اشتغالها على ما ذكرناه) اى من عقائد الايمان الواجبة في حق الله وفي حق رسوله واعلم ان الايمان والاسلام قيل انهما مترادفان معناهما واحد وهو التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم مما علم من الدين بالضرورة وعاميه معنى المصنف وقيل وهو المعتمد أنهم متغايران فالإيمان هو التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم والاسلام هو الامتنال الظاهري لذلك فقوله المصنف جعلها الشارح ترجمة على ما في القلب اى دليلا على التصديق القائم بالقلب وهو الايمان فالتصديق قلبى والدليل عليه هو الشهادتان ثم ان المصنف عال كون الشارع جعل كلتى الشهادة دليلا

على الايمان لكنه ترجى ولم يجزم فقال ولعلمها الاجل اختصارها مع استعمالها الخ أى اترجى ان
 الشارع جعلها دليلا على الايمان دون غيرها مما يؤدى معناها لاجل اختصارها مع استعمالها
 على العقائد وانما ترجى ولم يجزم بذلك لتسلايلهم دعوى علم الغيب لو قطع بذلك لان ما ذكره
 لا يتبين ان يكون الشارع اراده فقط لجواز اراده غيره فقط أو ارادته مع غيره فلا احتمال ذلك أتى
 بلعل اتى للترجى فهى بمنزلة وأظن وكأنه قال وأظن أو انا ظاهر عندى أن الشارع انما جعلها
 دليلا على الايمان لاختصارها مع استعمالها على العقائد ويحتمل ان لعل هنا للشك فهى بمنزلة
 الاحتمال وكأنه قال يحتمل ان الشارع جعلها دليلا على الايمان ولم يجعل غيرها مما يؤدى
 معناها من الكلمات مثله لاجل اختصارها الخ ويحتمل أن تكون للتحقيق باعتبار ما أخبر به
 صلى الله عليه وسلم من أن من ذكر هذه الكلمة الشريفة دخل الجنة ولا محالة وانما أفرد الضمير
 في قوله وعلما وما به مع أنه عائد على كلتى الشهادة لتأويلها بالكلمة فهو من تسمية الشئ
 باسم جزئه وانما أفرد بالتأويل المذكور للتشبيه على ارتباط احدى الكلمتين بالآخرى في
 الدلالة على الايمان وأنه لا يحصل الايجمعهما ولا ينتفع في الايمان باحدهما دون الآخرى
 (قوله جعلها الشرع) أى صاحب الشرع أو اراد بالشرع الشارع والا فالشرع هو
 الاحكام والاحكام لا يتأتى منها جعل (قوله على ما فى القلب من الاسلام) جعل الاسلام في
 القلب والحال أن الذى فى القلب هو التصديق فيكون الاسلام عبارة عن التصديق القلبي
 فيكون مراد فالايان وهو قول كالمعتاد على هذا فتعريف المصنف أو لا بالاسلام وثانيا بالايان
 فتن (قوله ولم يقبل من أحد الايمان) أى دعوى الايمان الابه فاذا ادعى انسان أنه مؤمن
 فلا تقبل دعواه عند الناس الا اذا أتى بها بناء على أنها شرط لاجراء الاحكام الدنيوية ويحتمل
 ان المراد ولا يقبل من أحد الايمان والتصديق عند الله الابه بناء على ان المنطق جزئ من
 الايمان أو شرط في صحته وعلى هذا فلا يحتاج لتقدير دعوى قبل الايمان واعلم ان الاسلام
 تارة يكون منجيبا عند الله وعند الناس وذلك هو الامتثال لما جاء به النبي ظاهر المقارن للامتثال
 الباطنى الذى هو الايمان أعنى اذعان النفس وانقيادها وقولها آمنت بذلك ورضيته المعبر
 عنه بحديث النفس وبالتصديق وتارة يكون الاسلام منجيبا عند الناس فقط وهو الامتثال
 لما جاء به النبي فى الظاهر فقط بأن يترأى منه أنه مصدق بها كأن يدخل مسجدنا ويحياى
 المسلمين ويلبس العمامة البيضاء ولا يجرد شياً مما علم بحجى النبي صلى الله عليه وسلم به ضرورة
 مع كونه ليس مصدقاً بذلك فى الباطن (قوله الابه) يحتمل أن المراد لا يغيرها من نحو سبحان
 الله والحمد لله فلا ينافى انه لا يشترط فى الدخول فى الاسلام لفظ أشهد ولا التيقى ولا الاثبات
 ولا الترتيب فاذا قال الكافر الله واحد ومحمد رسوله أو قال محمد رسول الله والله واحد كفاه
 ذلك فى الدخول فى الاسلام كما هو المعتمد عند المالكية ويحتمل ان المراد الا بالالتلفظ بها على
 هذه الحالة من الايمان بأشهاد والايمان بالنقى والاثبات والترتيب كما هو قول بعضهم والخلاف
 فى الدخول بها فى الاسلام وأما فى حصول الثواب فلانزاع فى انه لا يشترط فيه ما ذكر لان مجرد
 الله واحد ذكرى ثاب عليه (قوله بجوامع الكلم) الباء داخل على المقصور عليه أى ان
 النبي مقصور على جوامع الكلم لا يتعداها لغيرها ويصح جعلها داخل على المقصور أى ان

جعلها الشرع ترجية على
 ما فى القلب من الاسلام ولم
 يقبل من أحد الايمان الا
 بها) ش لاشك انه عليه
 الصلاة والسلام قد خص
 بجوامع الكلم فجلت
 كل كلمة من كلماته من
 القوائد ما لا ينحصر

فاختار لامنه في ترجمة

الايان ومايرحون به في
الجنان حيث شأوا هذه
الكلمة المشرفة السهلة
حفظا وذكرا الكثيرة
القوائد علما وحسنا فما
تعبوا فيه من تعلم عقائد
الايان الكثيرة المفصلة
جمع لهم ذلك كما في حوزتهم
الكلمة المنيع وتمكنوا
من ذكر عقائد الايمان
كها بذكروا حد خفيف
على اللسان ثقيل في الميزان
ذو قدر لا يحاط به عند
المولى الكريم العيم الاحسان
ثم كل عقيدة من عقائد
الايان لمن عرفها سيف
صارم يقطع به ظهرا بليس
واعوانه ويقذف في القلب
نورا ساطعا يكشف عنه
ظلمات الاوهام ويغسل
منها ادراجه فجعل الشرع
ذکر هذه الكلمة الحقيقية
المشرفة جامع السيموف
العقائد كلها محصلة لانوار
المعارف باجمعها فهو ذكر
واحد في اللفظ وفي الحقيقة
هو آذكار كثيرة يقضى
العارف بذکره مرة واحدة
ملا يقضيه غيره الا في
أزمنة متطاولة ثم تنبه أيها
المؤمن اعظم رحمة الله تعالى
وانعامه علينا بهذه الكلمة
المشرفة التي لا يعلم عامة
الناس عظيم قدرها الا بعد

جوامع الكلم مقصورة عليه لاتعداه غيره والمراد بجوامع الكلم الجوامع اى التي قل
لفظها وكثر معناها فقول كل كلمة الخ نفس يراد للكلم الجوامع التي قصرت عليه او قصر عليها
(قوله في ترجمة الايمان) اى فى الدلالة عليه (قوله ومايرحون) عطف على الايمان وقوله
هذه الكلمة مفعول اختار اى اختار لامنه هذه الكلمة وهى لاله الا الله محمد رسول الله فى
الدلالة على الايمان وعلى مايرحون به فى الجنان وعطف مايرحون الخ على الايمان عطف
مرادف (قوله علما وحسا) اى بالعلم والحس وأراد بالحس تقرير الاشياخ للتلامذة وأراد بالعلم
ادراك العلماء بأذهانهم اى ان فوائدها التي يدركها العلماء ويقررونها التلامذة هم كثيرة
(قوله فتعبوا) مبتدأ وقوله جمع لهم ذلك خبر والرابطة الاشارة (قوله جمع لهم ذلك) اى
ما ذكر من العقائد التي تعبوا فى تعلمها (قوله فى حوزتهم هذه الكلمة) الاضافة لليان او من
اصافة المشبهة للمشبه بجوامع ان كلى يحفظ ما فيه (قوله المنيع) اى السكين المنيع والحفظ
لما فيه (قوله ذى قدر لا يحاط به) وصف ثالث ذكر وحاصله ان الكلمة المشرفة لها قدر
عند الله تعالى لا قدرة لنا على الاحاطة به وان كان المولى يحيط به علما (قوله لمن عرفها) متعلق
بما بعده اى سيف قاطع بالنسبة لمن عرفها (قوله واعوانه) اى اولاده من الشياطين وهو
بالنصب على انه مفعول معه ليناسب الفقرة الثانية فى قوله وادراجه ويحتمل ان الاصل وظهر
اعوانه فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فاتصبا به ويحتمل ان اعوانه عطف
على ظهر اى ويقطع بها اعوانه وعلى هذا يقال ما التكتة فى كونه عبرة فى جانب ابليس بالظهور
دون اعوانه ثم انه ليس المراد بالقطع حقيقته بل المراد شدة اذلال ابليس واعوانه فهو كناية
وابس الكلام على حقيقته (قوله نور اساطعا) اى معارف قوية (قوله يكشف عنه) اى عن
القلب (قوله ظلمات الاوهام) اى الاوهام الشبهة بالظلمات او الاضافة بيانها والمراد بالاوهام
آثار القوة الواهية (قوله ويغسل منها) اى من ظلمات الاوهام ادراجه اى اوساخه اى
ويغسل اوساخ القلب الحاصلة من ظلمات الاوهام (قوله جامع السيموف العقائد) اى العقائد
الشبهة بالسيموف (قوله فهو) اى ذكر هذه الكلمة المشرفة ذكر واحد (قوله هو آذكار
كثيرة) اى لاشتمالها على العقائد الكثيرة (قوله يقضى العارف) اى معناها المضمن للعقائد
ملا يقضيه غيره الا فى ازمان المراد بغيره اذا كرر هذه الكلمة من الاذكار والمراد بغير
من لاعلم به معرفة اندراج العقائد تحتها وقوله يقضى اى يحصل وقوله بذکره متعلق يقضى اى
ان العارف بمعنى كلمة الشهادة يحصل من الثواب بذکره مرة ملا يحصل له غيره الا فى ازمة
متطاولة (قوله اعظم رحمة الله) اى لرحمة الله العظيمة (قوله عامة الناس) اى غالبهم وهو
ماعداء الخواص (قوله وهو ان الخ) اى ووجه كون هذه الكلمة نعمة عظيمة ينبغى التنبه
لها ان الشارع اكنى بها فى الوقت المضيق وهو وقت خروج الروح مع كونه مطابا
باستحضار العقائد كلها فهى نعمة عظيمة من حيث اكتفاؤه بها ولم يطالب من الشخص
استحضار العقائد تنصلا فى هذا الوقت المضيق ومقادير الشارح انه لا بد فى حال الحياة من
استحضار العقائد تفصيلا مع الايمان بهذه الكلمة سواء كان مسلما أو كافرا أو أراد الدخول
فى الاسلام واپس كذلك لان الكافر يكتفى منه بالتعلق بها ولا يشترط فى دخوله فى الاسلام

الموت فى الاخرة وهو ان المكلف انما ينجو من الخلود فى النار

اذا انصف في آخر حياته بعقائد الايمان التي تتعلق بالله تعالى وبرسله عليهم الصلاة والسلام والغالب عليه في ذلك الوقت الهائل
الضعف عن استحضار جميع عقائد الايمان مفصلة فعلمه الشرع بمقتضى الفضل العظيم هذه الكلمة السهلة العظيمة القدر حتى
يذكرهم من غير مشقة تناله في ذلك ٢٦٠ الوقت الضيق الهائل لجميع عقائد الايمان بلسانه أو بقلبه واكتفى منه الشرع

في هذا الوقت الضيق بمجرد
ذكرها بجملة اذ الظالم ادارها
قبل ذلك على لسانه وقلبه
بمفصلة ولهذا قال النبي صلى
الله عليه وسلم من كان آخر
كلامه لا اله الا الله دخل
الجنة وقال صلى الله عليه
وسلم من مات وهو يعلم ان
لا اله الا الله دخل الجنة
فلا قول فيمن يستطيع
النفطق والنسي فيمن
لا يستطيعه والله تعالى
أعلم وكذلك ان يكتب ايضا
في جواب الملكين
الكريمين في القبر بمجرد
هذه الكلمة المشرفة حيث
يمنعه مانع الهيبة والخوف
من ذكر عقائد الايمان
لهم مفصلة وقد ورد أنها
يجتزآن منه بذلك وكيف
لا يجتزآن منه بهذا الجواب
العظيم وقد ذكرها
المؤمن في هذه الكلمة مع
اختصارها جميع عقائد
الايمان على التمام فأوسع
كرم مولانا جليل وعز على
المؤمن وأغزر نعمه وأطف
حكمه جعلنا الله سبحانه
وذه الى من عرف قدر نعمه
فشكرها وعن شكرها فقبل

استحضاره للعقائد تفصيلا حين الدخول بالكلمة المشرفة (قوله اذا انصف في آخر حياته
بعقائد الايمان) اي بالتصديق بعقائد الايمان وملاظمتها (قوله الهائل) اي الخيف (قوله
فعلمه الشرع) اي الشارع (قوله حتى يذكرها) في نسخة يذكريها وقوله جميع مفهول
ليذكر وقوله بلسانه اي حاله كون الذكر للمعقائد بلسانه وقلبه (قوله ما ادارها) اي كرها
(قوله ولهذا) أي ولاجل الاكتفاء بها في هذا الوقت الضيق (قوله من كان آخر كلامه الخ)
يعنى ان الشخص اذا قال لا اله الا الله ثم لم يتكلم بعد ذلك بكلام أصلا ومات دخل الجنة بدون
سابقة عذاب وكان ذكره لها على هذه الحالة كفاية لما صدر منه من العصيان وقيل دخل
الجنة اما ابتداء او بعد نفوذ الوعيد (قوله فالاول) اي فالحديث الاول محمول على من يستطيع
النفطق سواء كان عاصبا واطاعا والحديث الثاني محمول على من لا يستطيعه وقيل ان قوله من
كان آخر كلامه الخ في حق الكافر بطريق الاصلية (قوله وكذا أيضا) ان يكتب اي وكذا
للشخص ان يكتب وقوله في جواب الملكين اي في جواب سؤالهما فاذا قال لا اله الا الله
وما ديتك ومن نبيك وأجابهما بالاله الا الله محمد رسول الله كفاية ذلك ولا يحتاج لتفصيل العقائد
هذا كلامه واعترض بأن مقاده ان الملكين يسئلانه عن العقائد تفصيلا لانه جعل الاجمال
ما يكتب به وليس كذلك اذ غاية ما يقولان له في السؤال ما ديتك ومن نبيك وهذا سؤال
عن العقائد اجمالا لا تفصيلا لانهم لا يقولان ما قدرته وما ارادته الخ (قوله والخوف) عطف
لازم على ملزوم الا ترى ان الانسان اذا وقف قدام سلطان حصل له هيبة وخوف واذا وقف
قدام عقرت من لا حصل له خوف لاهية والحاصل انه يلزم من الهيبة الخوف لا العكس
والهيبة حالة تحصل في القلب عند رؤية العظيم والخوف عبارة عن الفرع (قوله وقد
ورد أنها) اي الملكين (قوله وقد ذكرها) اي للملكين (قوله وأغزر) بالغين المعجمة
والراء المهملة من الغزارة وهي الكثرة (قوله قدر نعمه) اي نعم الله (قوله بركتها) اي كلمة
الشهادة (قوله بجاء) اي حالة كوثاموسلين في قبول دعائنا بجاه سيدنا محمد اي بمرتبته عنده
(قوله فعلى العاقل الخ) قضية التعبير بعلى ان الاكثر من ذكرها واجب مع أنه مندوب
والجواب ان على هنا ليست للوجوب بل للتخصيص فالقصد من الكلام التخصيص والحث على
كثرة الذكر والمراد بالعاقل المؤمن وسماه عاقلا لانتفاعه به عقله وأما الكافر لما لم يتفتح بعقله
كان كالماتم (قوله حتى تمتزج) اي الى ان تمتزج فاذا امتزجت بلحمه ودمه صارت جبيلة له
فينتفى الطاب حينئذ لانه انما يطلب ما كان غير جبلي ثم ان الامتزاج من أوصاف الاجسام
بان يمتزج جسم بجسم ويحاط به وحينئذ فاعنى الامتزاج هنا واجيب بان المراد بالامتزاج هنا
شدة التمكن فاذا أكثر من ذكرها وادوم على ذلك مدة صارت تجرى على لسانه وهوناً ثم لشدة
تمكنها من جوارحه فهو امتزاج سر ياني كامتزاج الماء بالعود الاخضر (قوله فانه يرى) أي

منه ذلك الشكر ووجد عظيم بركتها دنيا وأخرى بجاه سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم ص (فعلى العاقل) فاذا
ان يكتب من ذكرها مستحضرا لما احتوت عليه من عقائد الايمان حتى تمتزج مع معناها بلحمه ودمه فانه يرى لها من الامرار
والعجائب ان شاء الله تعالى ما لا يدخل تحت حصر

وبالله تعالى التوفيق لارب غيره ولا معبود سواه اذ سأل سبحانه ان يجعلنا واحبنا عند الموت ناطقين بكلمة الشهادة عالين بها
وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد عدد ما ذكره

ورضى الله تعالى عن اصحاب
رسول الله اجمعين وعن
التابعين لهم باحسان الى
يوم الدين وسلام على جميع
الانبياء والمرسلين والحمد لله
رب العالمين (ش) فدان
لنا ان تذكر في شرح هذه
الجملة الفصول الاربعة التي
كنا وعدنا بذكرها هنا وهي
بقية الفصول السبعة المتعلقة
بهذه الكلمة المشرفة اما
الفصل الاول من الاربعة
ففي بيان حكم هذه الكلمة
فاعلم ان الناس على ضربين
مؤمن وكافر اما المؤمن
بالاصالة فيجب عليه ان
يذكرها مرة في العمر ينوي
في تلك المرة بذكرها الوجوب
وان ترك ذلك فهو عاص
وايمانه صحيح والله اعلم ثم
ينبغي له ان يذكرها من ذكرها
بعد أداء الواجب كما اشترنا
الى ذلك بقولنا في اصل
العقيدة فعلى العاقل ان
يكثر من ذكرها مستحضرا
لما احتوت عليه ويعرف
معناها اول ما يتدبر بذكرها
دنيا واخرى واما الكافر
فذكرها لهذه الكلمة واجب
شرطي صحة ايمانه القلبي
مع القدرة وان عجز عنها
بعد حصول ايمانه القلبي

فاذا امتزجت بلحمه ودمه فانه يرى اى اجالا فلا يشاقى قوله ما لا يدخل تحت حصر و اراد
بالاسرار صفاة القلب والتجليات التي ترد عليه و اراد بالعجائب الامور الظاهرة كالظواهر
للعادة (قوله وبالله تعالى التوفيق) هو خلق القدرة على الطاعة فهو اخص من الاعانة التي
هي خلق القدرة على الفعل سواء كان طاعة أم لا فيبينها ما عموما وخصوصا مطلقا فالاعانة اعم
وقيل ان التوفيق خلق الطاعة وهذا اقرب لان التوفيق مأخوذ من الوفاق وهو يحصل بالطاعة
(قوله لارب غيره) علة لسؤال التوفيق من الله دون غيره (قوله واحبنا) اى من يحبنا لان
يحببه كما نقل عن المصنف والحاصل ان المراد باحبه من يحبه فيصدق بمن يأتي بعده ويحبه
وضمير يجعلنا للمتكلم المعظم نفسه لا للمتكلم ومعه غيره ثلاثا لا يتكبر مع احبنا على ان الاطياب
في الدعاء مطلوب (قوله ناطقين بكلمة الشهادة) اى لاجل ان ندخل الجنة بدون سابقة عذاب
لما ورد في الحديث المتقدم (قوله عالين بها) اى بعناها مستحضرين لما انطوت عليه
من العقائد (قوله عدد ما ذكره) اى الله وكذا قوله وغسل عن ذكره ويصح ترجيع كل من
الضميرين للنبي صلى الله عليه وسلم ثم ان الذاكرين لله أكثر من الغافلين عنه والغافلين عن ذكر
النبي أكثر من الذاكرين له وحينئذ فالاحتمال ان متساويان والحاصل ان الواقع في كلام
المصنف ذكره بضمير الغيبة في الخليل ويقع في بعض الصلوات بضمير الغيبة في ذكره الاول
ويضمير الخطاب في ذكره الثاني وفي بعضها بضمير الخطاب في الاول والغيبة في الثاني وهي ابلغ
لما علمت ان الذاكرين لله أكثر من الغافلين عن ذكره والغافلين عن ذكره النسبي أكثر من
الذاكرين له وفي بعض الصلوات بضمير الخطاب في الموضوعين والحاصل ان الصيغ اربع الغيبة
فيها و الخطاب فيهما والغيبة في الاول والخطاب في الثاني وبالعكس والواقع في المصنف
الصيغة الاولى وهي الغيبة فيهما (قوله ورضى الله الخ) السلف يقولون ان الرضا صفة لله
لا يعلمها الا هو فيجب ان نعتقد ان له صفة يقال لها الرضا ولا تخوض في معناها بل نقوض
معناها الله واما الخلف فيؤولونه بالانعام او ارادة الانعام فهو صفة ذات أو صفة فعل فعلى أنه
صفة فعل فالدعاء به ظاهر وعلى أنه صفة ذات فالدعاء به باعتبار متعلقه وهو الانعام (قوله
باحسان) المراد به الايمان اى التابعين لهم في الايمان فتدخل العصاة وليس المراد بالاحسان
الطاعة والا كان الدعاء قاصرا على الطائعين دون العصاة (قوله الى يوم الدين) اى طائفة بعد
طائفة الى يوم الدين اى الى قرب يوم الدين اى الى ما قبل النفخة الاولى لأن المؤمنين يموتون
بريح اينة تهب عليهم قبل النفخة الاولى فيموتون بها والذى يموت بالنفخة الاولى الكفار اذا
علمت هذا فقوله الى يوم الدين اى الى الزمن الذى يأتي فيه الريح القريب من يوم الدين (قوله
والحمد لله رب العالمين) ختم كتابه بها لانه من ذوات البال والامر ذو البال ينبغي ابتداءه
بالجملة واختتامه بها (قوله بالاصالة) اى الذى لم يسبق له كفر (قوله الوجوب) اى أداء
الواجب (قوله وان ترك ذلك) اى بأن لم يأت بها أصلا أو أتى بها ولم ينو أداء الواجب عليه فهو
عاص تحت المشيئة ان شاء المولى عفا عنه وان شاء عاقبه (قوله واما الكافر الخ) حاصل

وكان مؤمنا هذا هو المشهور من مذهب علماء اهل السنة وقيل لا يصح الايمان بدونها مطلقا ولا فرق في ذلك بين المختار والمعاين
 وقيل يصح الايمان بدونها مطلقا وان كان التارك لها اختيارا عاصيا كما في حق المؤمن بالاصالة اذا نطق بها ولم ينواله وجوب
 ومتشابهة هذه الاقوال الثلاثة اختلف في هذه الكلمة المشرفة هل هي شرط في صحة الايمان او جزء منه او ليست بشرط فيه
 ولا جزء منه والاول هو المختار ٢٧٠ وأما الفصل الثاني من الاربعة ففي بيان فضلها فاعلم انه لو لم يكن في بيان

ما ذكره الشارح أن الاقوال فيه ثلاثة فقبل ان النطق بالشهادتين شرط في صحته خارج عن
 ماهيته وقيل انه شرط أي جزء من حقيقة الايمان فالإيمان مجموع التصديق القلبي والنطق
 بالشهادتين وقيل ليس شرط في صحته ولا جزء من مفهومه بل هو شرط لاجراء الاحكام الدينوية
 وهو المعتمد وعليه فن صدق بقلبه ولم ينطق بالشهادتين سواء كان قادرا على النطق او كان عاجزا
 عنه فهو مؤمن عند الله يدخل الجنة وان كانت لا تجري عليه الاحكام الدينوية من غسل
 وصلاة عليه ودفن في مقابر المسلمين ولا ترثه ورثته المسلمون فقول الشارح هذا هو المشهور وغير
 مسلم بل هذا ضعيف (قوله وكان مؤمنا) اي عند الله (قوله وقيل لا يصح الايمان بدونها
 مطلقا) اي سواء كان قادرا على النطق او كان عاجزا وهذا القول منكروا وليس مبنيا على القول
 بأن النطق شرط من الايمان لان من قال بذلك شرط القدرة وأما العاجز عن النطق فخرس
 ونحوه فيكفيه في صحة ايمانه عند الله التصديق القلبي (قوله هل هي شرط في صحة الايمان
 أو جزء منه او ليست بشرط فيه ولا جزء منه) هذا اف وشر مرتب الاول للاول والثاني للثاني
 والثالث للثالث لكن قد علمت أن من قال انه شرط صحة أو جزء منه يقيد بالقدرة على النطق
 وأما العاجز عنه فيكفي منه بالتصديق القلبي اتفاقا (قوله علما) اي علامة (قوله كيف وقد
 ورد في فضلها) اي استبعدوا وأعجبوا من انكار فضلها والحال انه قد ورد في فضلها الخ (قوله الحمد
 لله) انما كان هذا دعاء لانه ثناء والثناء متعرض لطلب الاحسان والطلب دعاء فالمراد بالحمد لله
 الثناء على الله بأى صيغة من صيغ الحمد وليس المراد به الفاتحة (قوله وأدعوك به الخ) جعل
 لاله الا الله دعاء لان فيه ثناء على الله بخصر الالهية فيه والثناء فيه متعرض لطلب الاحسان
 وهو دعاء لكنه في الحمد أشد ولا يلزم من كون الحمد افضل الدعاء والدعاء كرا أن يكون الحمد
 أفضل الذكرفقولنا أفضل الذكرا لاله الا الله نظير قوله سبحانه أفضل الخلق ونظير قولنا الحمد
 أفضل الدعاء قولنا جبريل أفضل الملائكة والخاصل أن الذكرا أنواع دعاء وغيره والحمد أفضل
 نوع من أنواعه فلا يلزم أن يكون أفضل منه (قوله وعامرهن غيري) مبتدأ وخبر وبالجملة طالبية
 اي والحال أن المعمرهن غيري وهو الملائكة وهذه الحال لازمة ويصح نصب عامرهن غظفا
 على اسم ان وغيره لاستثناء على حذف مضاف اي غيري كرى وطاعتي (قوله برجل) اي معين
 فهذا الحديث وارد في حق رجل معين لافي مطلق رجل (قوله سجلا) أي كبا (قوله ثم
 البصر) بفتح الميم وتشديد الدال اي طويل جسدا بعد المسافة التي يراها البصر (قوله ثم
 تخرج) بالهاء التوقفية والمثناة الخصية مبنيا لامه قول وقوله بطاقة بكسر الباء نائب فاعل
 والمراد بالبطاقة الورقة الصغيرة (قوله فيها شهادة أن لا اله الا الله) اي التي قالها بعد الاسلام

فضلها الا كونهم علماء على
 الايمان في الشرع تعصم
 الدماء والاموال الابحقتها
 وكون ايمان الكافر موقفا
 على النطق به السكان كافيا
 للعقلاء كيف وقد ورد في
 فضلها احاديث كثيرة فمنها
 قول رسول الله صلى الله
 عليه وسلم افضل ما قلته انا
 والنيبون من قبل لا اله الا الله
 وحده لا شريك له رواه
 مالك في الموطأ زاد الترمذي
 في روايته له المالك وله الحمد
 وهو على كل شيء قدير وروى
 هو والنسائي انه صلى الله
 عليه وسلم قال أفضل الذكرا
 لاله الا الله وافضل الدعاء
 الحمد لله وروى النسائي انه
 صلى الله عليه وسلم قال قال
 موسى عليه الصلاة والسلام
 يارب علمي ما ذكرك به
 وادعوك به فقال يا موسى
 قل لا اله الا الله قال موسى
 عليه الصلاة والسلام يارب
 كل عبادك يقولون هذا قال قل
 لاله الا الله قال لاله الا انت
 انما يريد شيئا يخصني به قال
 يا موسى لوان السموات

السبع وعامرهن غيري والارضين السبع في كفة ولا اله الا الله
 في كفة الملائكة بين لاله الا الله وقال صلى الله عليه وسلم يؤتى برجل الى الميزان ويؤتى بتسعة وتسعين سجلا كل سجل منها
 مد البصر فيها خطاياها وذنوبه فتوضع في كفة الميزان ثم تخرج بطاقة ممدارة الاغلة فيها شهادة أن لا اله الا الله محمد رسول الله فتوضع
 في الكفة الاخرى

قترح بخطاياه وذنوبه وروى الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح نصف الايمان والحمد لله تملأ الميزان ولا اله الا الله
ليس له ادون الله سبحانه حتى تخلص اليه وقال صلى الله عليه وسلم

فتحت له ابواب السماء حتى
يقضى الى العرش ما اجتنبت
الكبائر وقال لاني طالب يا عم
قل لاله الا الله كلمة احيا لثبها
عند الله وقال صلى الله عليه
وسلم امرت ان اقاتل الناس
حتى يتسولوا لاله الا الله
فاذا قالوها عصموا مني
دماءهم واموالهم لا يجتعها
وحسابهم على الله وقال
صلى الله عليه وسلم اتاني آت
من ربي فاخبرني انه من
مات يشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له دخل الجنة
فقال له ابو ذر وان زني وان
سرق قال وان زني وان سرق
وقال صلى الله عليه وسلم من
دخل القبر بلا اله الا الله
خلصه الله من النار وقال
صلى الله عليه وسلم ان الله
الناس بشفاعتي يوم القيامة
من قال لا اله الا الله خاصا
مخلصا من قلبه وقال صلى الله
عليه وسلم من مات وهو يعلم
ان لا اله الا الله دخل الجنة
وعن عتيان بن مالك رضى
الله عنه قال غدا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لن يوافي عبيد يوم
القيامة بقول لا اله الا الله
يقضي هم اوجه الله الاحرمه
الله على النار وعنه صلى

كذا في يس وقال شيخنا المولى انظر هل هي شاملة لما يدخل بها الكافر في الاسلام فقد نقل عن
بعضهم ان هذه توزن ونقل عن بعضهم انها لا توزن لانه لا مقابل لها الا الكفر (قوله قترح
بخطاياه) الباطن هو على (قوله التسبيح نصف الايمان) اي لان الايمان مرجعه اصفات سلبية
وصفات شوية والتسبيح مفيد لاحدهما (قوله حتى تخلص اليه) اي ترتفع اليه ان ترتفع اليه ان قلت
ان لا اله الا الله عرض فكيف ترتفع قلت لا مانع من ان الله يمثل ذلك العرض بجوهه مرتفع الى
محل رحمة المولى وساطته وليس المراد انها ترتفع للرب جل جلاله لانه تعالى ليس في محل (قوله
الافتحت له) اي اقوله ذلك (قوله حتى يقضى) بالفاء اي يصل ذلك القول (قوله ما اجتنبت
الكبائر) اي يحصل ذلك مدة اجتناب ذلك القائل الكبائر ومفاده ان لا اله الا الله انما تكفر
الصغائر ولا تكفر الكبائر وذكر بعضهم انها تكفرها بل سيأتي له صنف التصريح بان لا اله
الا الله تكفر الكبائر وحديثه فيقال ان كان هذا الذي ذكره الشارح حديثا صحيحا كان رادا
على ما ذكره بعضهم من انها تكفر الكبائر وهذا وانظر ما ذكره بعضهم من انها تكفر الكبائر
مع قولهم الكبائر لا يكفرها الا التوبة او عفو الله الآن يقال قولهم هذا طريقة لبعضهم لانه
متفق عليه تأمل (قوله احيا) بضم الهمزة وتشديد الجيم اي اشهدك بما كلفكم اهل حق به
الروايات (قوله عصموا) اي حفظوا (قوله لا يجتعها) اي اذا فعلوا ما يستحق الاموال
كالتلاف مقوم او مثلي او ما يستحق الدماء كالقتل والقطع لمكانتي عمدا فلا تكون اموالهم
معصومة في الاول بل يؤخذ منهم قيمة ما اتلفوا ومثله ولا تكون دماؤهم معصومة في الثاني بل
يقتص من الجاني (قوله اتاني آت) اي ملك وانظر هل هو جبريل او غيره (قوله انه من مات
يشهد الخ) اي ان مات مؤمنا يلقظ بالشهادتين (قوله قال وان زني وان سرق) اي فله الجنة
فقد حذف جواب الشرط ثم انه يجعل ان له الجنة بدون سابقه عذاب ويحتمل ان المراد فله
الجنة اما ابتداء او بعد نفوذ الوعيد فيه (قوله من دخل التبر بلا اله الا الله) اي من مات وكان
آخر كلامه من الدنيا قول لا اله الا الله خالصه الله من النار وظاهره انه لا يذهب اصلا وقيل
المراد من مات مصرا عليها وان لم تكن آخر قوله وقيل المراد بكونه دخل القبر بها انها تكذب
وتجعل في قبره (قوله اسعد الناس) اي اولي الناس بشفاعتي (قوله وعن عتيان) بكسر العين
وسكون التاء المثناة فوق (قوله غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) اي مر على بالقيادة
(قوله فقال لن يوافي) بالبناء للفعل اي لن يجي عبيد يوم القيامة ملتبسا بقول لا اله الا الله
فالباطن في قوله بقول لله لا اله الا الله (قوله الاحرمه الله على النار) هذا ظاهر في ان لا اله الا الله تكفر
الكبائر ولا مانع من ان الله يعفو عنه ببركته ويرضى عنه خصاهم (قوله من لقن عند الموت
لا اله الا الله) اي فنطقهم انفي العبارة حذف ولا بد منه لان دخول الجنة مترتب على النطق بها
بعد التلقين لاعلى مجرد التلقين كما هو ظاهر الحديث وحاصله انه اذا حضرت الزفاة انسا نالقنه
شخص لا اله الا الله فنطقهم بذلك المحتمر فانه يدخل الجنة وصفة التلقين ان يقول الجالس
عنده وهو في النزاع لا اله الا الله ولا يقول له قل لا اله الا الله فالتلقين يكون عند الاحتضار

الله عليه وسلم انه قال مفتاح الجنة لا اله الا الله وروى انس ان لا اله الا الله من الجنة وعنه صلى الله عليه وسلم من لقن عند الموت
لا اله الا الله دخل الجنة وعنه صلى الله عليه وسلم

لقنوا موتا كم لاله الا الله فانها تهم الذنوب هدماء قالوا يا رسول الله فان قالها في حياته قال هي اهدم واهدم وفي مسند
 البزار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لاله الا الله نفعته يوم ما من دهره واصابه
 قبل ذلك ما اصابه وفي الاحياء قال عليه الصلاه والسلام لو جاء قائل لاله الا الله صادق بقراب الارض ذنوب باغقره ذلك
 وفيه ايضا وقال صلى الله عليه وسلم ليس على اهل لاله الا الله وحشة في قبورهم

ولا في نشورهم كاني
 أنظر اليهم عند الصيحة
 يتقصون رؤسهم من التراب
 ويقولون الحمد لله الذي
 اذهب عنا الحزن ان ربنا
 اغفور شكور وفيه وقال
 أيضا لابي هريرة رضي الله
 تعالى عنه يا أبا هريرة ان كل
 حسنة تعملها تؤزن يوم
 القيامة الاثمادة ان لاله
 الا الله فانها لا توضع في ميزان
 لانها لو وضعت في ميزان من
 قالها صادق او وضعت
 السموات السبع والارضون
 السبع وما فيهن كانت
 لاله الا الله ارجح من ذلك
 وفيه وقال من قال لاله
 الا الله مخلصا دخل الجنة
 وقال لندخلن الجنة كلكم
 الا من تأبى وشره عن الله
 شر وذا البعير عن اهلك قبل
 يا رسول الله من الذي تأبى
 قال من لم يقل لاله الا الله
 فأكثر من قول لاله الا
 الله قبل ان يحال
 بينكم وبينها فانها
 بكلمة التوحيد وهي كلمة
 الاخلاص وهي كلمة التقوى وهي الكلمة الطيبة وهي دعوة الحق وهي العروة الوثقى

لا بعد الموت اذ ليس مشروعا عند المالكية وهو سنة بعد الموت عند الشافعية (قوله لقنوا
 موتا كم) اي مرضا كم الا يبين لاموت ولقنوا من مات منكم بعد دفنه على ما تقدم من
 الخلاف بين المالكية والشافعية (قوله فانها تهم) بالدال المهملة اي تنقص وبالدال المعجمة
 اي تقطع (قوله وفي مسند البزار) في بعض النسخ وفي مسند ابن سنجور بكسر السين وسكون
 النون وفتح الجيم بدل البزار وهذه النسخة هي الصحيحة لان البزار لا يسنده كذا في يس عن
 المتجور (قوله يوما) في نسخة يوما وهو ظرف لقال وقوله نفعته جواب من والمعنى من قال في
 اي يوم أي في اي زمان من دهره لاله الا الله نفعته سواء كان أصاب قبل ذلك من الذنوب كثيرا
 أو قليلا كذا قال بعضهم ولكن يبعد كون الظرف معمو لا لقال أنه لا داعي لتأخير عن جملة
 نفعته وقال بعضهم ان الظرف معمول لنفعته والمعنى من قال لاله الا الله نفعته في يوم من
 دهره والمراد يوم النفع وقت الخلوص من المهالك ودخول الجنة اما ابتداء أو بعد الخروج
 من النار والاظهران التعلين تنازعا الظرف اي من قال في اي زمان من دهره لاله الا الله
 نفعته في يوم من دهره وهو وقت الخلوص من المهالك ودخول الجنة (قوله أصابه قبل ذلك)
 اي من الذنوب ما اصابه منها اي سواء كان ما اصابه قبل ذلك من الذنوب كثيرا او قليلا (قوله
 بقراب الارض) بضم القاف وكسر هال العنان والضم أشهر ومعناه ما يقارب ملاها وقوله
 صادق اي مدعنا بعناها (قوله وحشة في قبورهم) الوحشة المنقبة الوحشة المشابهة لوحشة
 الكفار وهي شدة الخوف والمتعة وهذا لا ينافي أن المؤمن العاصي يعذب في قبره كما مر
 (قوله كاني أنظر اليهم) هذا من جملة الحديث المتقدم فهو من جملة كلام النبي صلى الله عليه
 وسلم وكان التصديق اي لاني أنظر اليهم تحقيقا وهذا دليل لكونها الا وحشة عليهم اي اذا كان عاقبة
 أمرهم ذلك فلا وحشة عليهم والمراد بالصيحة النفخة الثانية (قوله فانها لا توضع في ميزان) فيه
 أنه قد تقدم في حديث البطاقة أنها توضع فيها وأجاب بعضهم بأن ما تقدم في رجل معين وما هنا
 في غيره أو أن ما هنا محمول على الواجبة كاتي يدخل بها في الايمان وما مر في المنذوبه أو يجاب
 أيضا بأن ما تقدم من وضعها في السكة كناية عن كثرة الثواب جدا وأنها لا توضع في ميزان
 تكون فيه مرجوة أو مساوية فلا ينافي ما مر من أنها توضع في كفة الميزان فترجح وإذا
 جسيتم الاعمال في الآخرة هل تبقى على تجسيمها اولاتقل عن بعضهم أنها تبقى في افضية
 منازلهم ليسروا بها اذا رأوها اه ملوى (قوله صادقا) اي حاله كونه مصدقا بعناها
 ومدعنا به (قوله قبل ان يحال بينكم وبينها) اي بالموت (قوله وهي دعوة الحق) اي دعوة
 المولى الحق لان المولى دعا اليها عباده وطلبها منهم (قوله وهي العروة الوثقى) اي التي يستوثق

وهي عن الجنة وفيه وقال تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان فقيل الاحسان في الدنيا قول لاله الا الله وفي
 الاخرة الجنة من قالها وكذا قوله عز وجل للذين احسنوا الحسنى وزيادة وفيه ويرى ان العبد اذا قال لاله الا الله
 اتت على صحيفته فلا تزعز على خطيئة الا مهمتها حتى تجده حسنة مثلها فتجاس الى جننها وفي كتاب عبد الغفور عن ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى عمودا من نور بين يدي العرش فاذا قال العبد
 لاله الا الله اهتز ذلك العمود فيقول الله تبارك وتعالى له اسكن فيقول كيف اسكن وانت لم تغفر لقاتلها فيقول قد غفرت له فيمكن
 عند ذلك وفيه عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اوصني فقال ٢٧٣ اوصيك بتقوى الله فاذا عملت

سبعة فانت بها بحسنة تمها قلت
 يا رسول الله امن الحسنات
 لاله الا الله قال هي من
 افضل الحسنات وفيه عن
 كعب اوصى الله الى موسى
 في التوراة لولا من يقول
 لاله الا الله اساطت جهنم
 على اهل الدنيا وفيه وقال
 رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من قال لاله الا الله
 ثلاث مرات في يومه كانت
 له كفارة لكل ذنب اصابه
 في ذلك اليوم وفيه وذ كر عن
 ابن ابي الفضل الجوهري قال
 اذا دخل اهل الجنة الجنة
 سمعوا اشجارها واطيارها
 وانهارها وجميع ما فيها
 يقولون لاله الا الله فيقول
 بعضهم لبعض كلمة كما
 تغفل عنها في الدنيا وفيه
 وحدث ايضا قال يهتز العرش
 لثلاث لقول المؤمن لاله
 الا الله وكلمة الكفر اذا
 قالها والغريب اذا مات في

بها في الخلاص من النار لان الشخص اذا تمسك بها اخلص من النار والعروة في الاصل الخشبية
 التي توضع فيها عقدة الحبل تشبه اذن الكوز شبه الكلمة المشرفة فيها بجامع الاستعانة على
 المقصود في كل (قوله وهي عن الجنة) اي فالشخص قد اشترى الجنة بها فالجنة كالمؤمن
 ولاله الا الله كالمؤمن (قوله للذين احسنوا) اي في الدنيا بقوله لاله الا الله وقوله الحسنى اي
 وهي الجنة وقوله وزيادة اي ولهم الزيادة على الحسنى وهي رؤية المولى جل جلاله (قوله أنت
 على صحيفته) هذا يقتضى اتحادها وهو احد اقوال وقيل ان السينات تكتب في صحيفة على
 حديثها والحسنات تكتب في صحيفة على حديثها (قوله وفي كتاب عبد الغفور) امامستان
 أو عطف على قوله وفي الاحياء وليس معطوفا على المتقول عن الاحياء لان عبد الغفور متأخر
 عن صاحب الاحياء قاله يس (قوله اهتز ذلك العمود) اي فرحا وطربا (قوله اساطت جهنم
 الخ) اي فلاله الا الله سور لاهل الدنيا حافظه لهم من جهنم (قوله اصابه في ذلك اليوم) اي
 ومثل اليوم الملية فاذا قال لاله الا الله ثلاث مرات في ليلة كانت له كفارة لكل ذنب اصابه في
 تلك الليلة (قوله تغفل) بضم الفاء (قوله وحدث ايضا) يعنى ابن ابي الفضل الجوهري (قوله
 يهتز العرش لثلاث الخ) اما اهتزازه لقول المؤمن لاله الا الله ففرحه وسروره بذلك واما
 اهتزازه لموت الغريب فلجزئه عليه واهتزازه لكلمة الكافر اذا قالها ففرحه وسروره لان
 المراد بكلمة الكافر الكلمة المشرقة واضيفت للكافر لانه يدخل بها الاسلام كذا قيل وقيل
 المراد بكلمة الكافر كلمة كفره اي الكلمة المكفرة له كقوله العزيز ابن الله او المسيح اله او ابن
 الله او محمد ليس برسول وعلى هذا فاهتزازه العرش لكلمة الكافر للغضب (قوله ومدها
 بالتعظيم) اي ومدها مادما تلبس بقصد تعظيم المولى والمراد انه اثنى بالمد في مواضع المديان مد
 الالف من لا ومد الله (قوله اربعة آلاف ذنب من الجبار) قدمت اجتمعت الجبار وانظر
 هل يجاب بان ذلك شرط في فتح ابواب السماء حتى تفضى الى العرش وما هنا ليس فيه تعرض للفتح
 المذكور اه ملوى (قوله اسم الله الاكبر) اي الاعظم من غيره من الاسماء لانه دال على
 انصافه بجميع صفات الكمال وتترزه عن صفات النقصان (قوله ولهذا) اي ولاجل هذه
 الاحاديث الواردة فيها خصوصا في الفقر (قوله ملازمة هذا الذكر) اي لاله الا الله (قوله

٢٧٤ في
 أرض غريبة وعن بعض الصحابة رضى الله عنهم من قال لاله الا الله خالصا من قلبه
 ومدها بالتعظيم غفر له اربعة آلاف ذنب من الجبار وقيل فان لم يكن له هذه الذنوب قال غفر له من ذنوب ابويه وأهله وجيرانه
 وذ كرمياض في المدارك عن يونس بن عبد الاعلى انه اصابه شئ فرأى في المنام قائلا يقول له اسم الله الا كبر لاله الا الله فقالها
 ومسح على ما وجدته من الاذى فاصبح معافى وذ كر ابن القا كهاتى ان ملازمة ذكرها عند دخول المنزل ينقى الفقر وفضل هذه
 الكلمة كثيرا لا يمكن استقصاؤه ولهذا اختار الائمة ملازمة هذا الذكر في كل حال حتى ان منهم من لا يفتر عنه ليله ولا ينام ارا
 ومنهم من يذكره بين اليوم والليله سبعين ألف مرة

وأهل التسبب والمشتغلون بالخدمة والصنائع اثني عشر ألف مرة وروى أن من قالها سبعين ألف مرة كانت له فداء من النار وقد ذكر الشيخ أبو محمد عبد الله بن أسعد اليافعي البني الشافعي في كتابه الإرشاد والتطير في فضل ذكر الله تعالى وتلاوة كتابه العزيز عن الشيخ أبي زيد القرطبي أنه قال سمعت في بعض الآثار من قال لا إله إلا الله سبعين ألف مرة كانت فداء من النار فعملت على ذلك رجاء بركة الوعد أعمالا أخرتها ٢٧٤ لنفسى وعملت منها لأهلي وكان أذالك بيت معن شاب كان يقال إنه يكاشف

وأهل التسبب) أي المشتغلون بالتجارة (قوله وللمشتغلون بالخدمة) أي كالعمله وقوله والصنائع أي كالتحياطين والحياكين وقوله وأهل التسبب مبتدأ وقوله اثني عشر أي يذكرونه اثني عشر وبالجملة خبر (قوله كانت له فداء من النار) أي وقد جرى عمل الناس الآن على ذلك فينبغي للشخص أن يذكرك ذلك العدد ويجعله فداء لنفسه أو لوالديه أو لأصحابه فقوله وروى أن من قالها أي لنفسه أو غيره (قوله عن الشيخ أبي زيد القرطبي) أي المالكي (قوله أنه قال) أي القرطبي قالو قعة الآية للقرطبي لا السنوسي كما قد يتوهم (قوله وعملت منها) أي من ذكرها لأهلي أي أنه جعل لكل واحد سبعين ألفا (قوله يكاشف) بالبناء للمفعول أي يزال له الحجاب ويطلع الله على الأمور المغيبة كالعرش واللوح والجنة ولذا قال بعض أهل الله أطعني الله على ما في الجنة فأعرف ما فيها أقصر أقصر وأطعني الله على ما في النار فأعرف ما فيها حانونا حانونا أي دكانا (قوله وكان في قلبي الخ) أي كنت لأصدقته في دعواه المكشوفة وهذا من كلام القرطبي (قوله منكرة) أي من جهة (قوله واجتمع في نفسه) أي انضم في نفسه وانكمش (قوله هذه أي في النار) أي هذه روح أمي في النار لأن الجسم لا يدخل النار إلا يوم القيامة فالروح تنفصل بعد الموت عن الجسم فيبقى الجسم في القبر وهي تارة تذهب للجنة أو للنار أو لغير ذلك (قوله السبعين ألفا) أي التي أذخرها لنفسه لأنه يحصل ثمرتها فيجوز له أن يغير قيمته ويجعلها غيره (قوله إيماني بصدق الأثر) هذا يقتضي أنه لم يكن مصداقا بذلك الخبر من قبل فينافي قوله سابقا لا تحرق والذين روه لنا صادقون فان هذا يفيد أنه كان مصداقا به من قبل والجواب أن المراد بالآيمان الاطمئنان فكانه قال فصلت لي فأتدنان الاطمئنان بصدق الأثر فهو كان مصداقا به من قبل ثم حصل له الاطمئنان بذلك الحديث على حد ولكن ليطمئن قلبي (قوله وسلامتي من الشاب) أي من الاعتراض عليه (قوله وعلى بصدق) هو مع ما قبله فائدة ثانية والقائدة الأولى الآيمان بصدق الحديث واعلم أن الاقتداء من النار بالسبعين ألفا يحصل ولو أخذها كراجرة على ذكره (قوله على فهم معناها أولا) أي قبل الذكرك فاذكرك ولم يعرف معناها فلا ثواب له أصلا والمراد فهم معناها تفصيلا بأن يعلم ما يدخل من الصفات تحت كل جزء من معناها (قوله ثم استحضاره) أي معناها عند ذكرها وهذا شرط كمال لأن الأثابة متوقفة عليه كالذي قبله (قوله ولو بطريق الاجمال) بأن لاحظ عند الذكر لا معبود بحق إلا الله أو لا مسنة تعني عن كل ما سواه ومقتفرا إليه كل ما عداه إلا الله الذي هو المعنى الاتزامي ولم يلاحظ اندراج العقائد في ذلك (قوله من سمع) بفتح الميم أي من جادبه وأشار به إلى ان شرحها على هذا الوجه مبتكر للمصنف وجادبه على خلق الله (قوله بحفظ هذه العقيدة)

في بعض الاوقات بالجنة والنار وكان في نفسه منه شيء فاتفق أن استدعا ببعض الاخوان إلى منزله فيبينا نحن تناول الطعام والشاب معنا إذ صاح صيحة منكرة واجتمع في نفسه وهو يقول يا عم هذه أي في النار وهو يصيح بصياح عظيم لا يشك من سمعه أنه عن امر فلما رأيت ما به قلت في نفسي اليوم أوجب صدقة فألهمني الله تعالى السبعين الفناول يطلع على ذلك أحد الاالله تعالى فقلت في نفسي الأثر حق والذين روه لنا صادقون اللهم ان السبعين ألفا فداء هذه المرأة أم هذا الشاب من النار فاستتمت الخاطر في نفسي الآن قال يا عم هاهي أخرجت الحديث فحصلت لي فأتدنان آيماني بصدق الأثر وسلامتي من الشاب وعلى بصدق انتهى وإلى التعريض على التكثير من ذكر هذه الكلمة المشرفة ليفوز الذكور بعظيم فضلها أشرت بقولي في أصل العقيدة فعلى العاقل ان يكثرومن ذكرها ولما كان تحقق هذا الخير العظيم لذا كرهه الكلمة موقوفا يعنى على فهم معناها أولا ثم استحضاره عند ذكرها ولو بطريق الاجمال ثانيا فبقيت في أصل العقيدة ذكرها بقولي مستحضرا لمعناها بعد أن شرحت لك معناها في أصل العقيدة شرحا لم أرمض سمع به على تلك الصفة المذكورة فيها على حسب ما ألهم اليه المولى الكريم جل جلاله فاسرح يا من من الله تعالى عليه بفضل بحفظ هذه العقيدة المباركة ان شاء الله تعالى

يعنى على فهم معناها أولا ثم استحضاره عند ذكرها ولو بطريق الاجمال ثانيا فبقيت في أصل العقيدة ذكرها بقولي مستحضرا لمعناها بعد أن شرحت لك معناها في أصل العقيدة شرحا لم أرمض سمع به على تلك الصفة المذكورة فيها على حسب ما ألهم اليه المولى الكريم جل جلاله فاسرح يا من من الله تعالى عليه بفضل بحفظ هذه العقيدة المباركة ان شاء الله تعالى

في رياض الجنة حيث شئت وكيف شئت فقد تمكنت بحفظها من مفتاح الجنة على أكمل وجه فقدر بذلك علينا واشكر الله تعالى على جميع افضاله عليك بما يتحسر عليه في الآخرة كثير من لم يوفق لما وقت له سبحانه أن يجعلنا وياك في الدنيا والآخرة من خبار أهل لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم * الفصل الثالث من ٢٧٥ الفصول الأربعة في بيان كيفية ذاك

هذه الكلمة المشرفة على الوجه الاكمل فاعلم أن ذاك هذه الكلمة المشرفة على كل حال بقصد القرينة يحصل له الثواب لكن الاكمل الذي ترد به على القاب المواهب الالهية والفتوحات الربانية وأمطار الرحمة الغيبية اللدنية التي يقصر عنها الوصف أن يعظم الذي اكبر ما عظم الله تعالى وأن يحسن ادبه مع ما شرف مولانا بجل وعز وقد علمت أن هذه الكلمة من افضل الاذكار وأشرفها عند الله تعالى فينبغي للمؤمن أن يعتنى بشأنها فيتوضأ لها ويلبس ثيابا باطاهرة ويقصد موضعاً طاهراً كما يقصده للصلاة فيه وليتحرر الانفراد والخلوة عن الخلق ما استطاع ويقصد الارضنة المشرفة كما بعد العجس الى طلوع الشمس وبعد العصر الى غروبها أو ما يتمكن منه من بعض ذلك وبين العشاءين والصحور ثم يستقبل القبلة ويفتح ورده أو لا بالاستغفار ولو مائة مرة ليغسل باطنه من أدران المعاصي ليتها لتحلته بما رده عليه بعد ذلك من أنوار بقية أوراده ثم

يعنى المتن (قوله في رياض الجنة) أي في بساين الجنة في أي مكان شئت وعلى أي حال شئت ويحتمل أن مراده بالرياض العقائد الشبيهة بالرياض أو أن فيه حذفاً أي سبب رياض وهو العقائد وعلى هذين الاحتمالين فالمراد بالسروح في العقائد ذكر اللفظ المحتوي عليها وحينئذ فالمراد كراهة الا لله الا الله التي هي سبب لبساين الجنة وشبيهة بها في أي وقت وفي أي مكان شئت (قوله على كل حال) متعلق بقوله يحصل له الثواب وقوله بقصد متعلق بذكر والمعنى أن ذاك هذه الكلمة بقصد القرينة يحصل له الثواب على كل حال أي سواء ذكر على الصفة الاتية للشرح أو على صفة غيرها واحترز بقوله بقصد القرينة عما إذا ذكرها على وجه الرياء والسعة فإنه لا ثواب له فعلم أن للذكار ثلاثة أحوال تارة يذكر بقصد الرياء والسعة وهذا لا ثواب له وتارة يذكر بقصد القرينة وهذا إما أن يذكر على الوجه الاكمل أو على الوجه الذي ليس بأكمل وعلى كل منهما يحصل له الثواب (قوله لكن الاكمل الخ) لكن حرف استدراك والاكمل مبتدأ وقوله أن يعظم الذي اكبره (قوله المواهب الالهية) فاعلم أن أي لكن الاكمل الذي ترد المواهب اللدنية على القلب بسببه (قوله والفتوحات الربانية) أي وترد الفتوحات الربانية على القلب بسببه وهذا أيضاً مرادف لما قبله (قوله وأمطار الرحمة الغيبية) أي وترد أمطار الرحمة الغيبية على القلب بسببه وهذا مرادف لما قبله فالمراد بالمواهب اللدنية والفتوحات الربانية والأمطار الغيبية كلها بمعنى واحد وهو الأنوار والمعارف التي تحصل في قلب الذكر (قوله أن يعظم الذي اكبره) أي وهو لا اله الا الله وتعظيمها واحسان الادب معها بالوضوء ولبس ثوب طاهر والجلوس في مكان طاهر كما بينه الشارح (قوله وأن يحسن أدبه مع ما شرف مولانا) مرادف لما قبله لأن المراد بما شرفه الله هو لا اله الا الله (قوله فيتوضأ لها) أي لاجل الذكركر بها (قوله من بعض ذلك) أي من بعض ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس وبعض ما بعد العصر للغروب (قوله والصحور) أي آخر الليل (قوله ثم يستقبل القبلة) أي لان استقبالها سبب لتيسر العبادة (قوله ولو مائة مرة) أي فأقل من المائة لا يحصل به المطلوب وهذا مع اتساع الوقت فان كان ضيقاً أتى بما يمكن من الاستغفار ولو سبع مرات (قوله من أدران المعاصي) أي من المعاصي الشبيهة بالأدران أي الاوساخ وأن إضافة أدران للمعاصي من الاضافة البيانية (قوله من أنوار بقية أوراده) أي من الأنوار الحاصلة من بقية أوراده أي عقب ذلك وهي الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولا اله الا الله كما يأتي له (قوله ان ذلك) أي عقب ذلك الاستغفار (قوله ولو خمسمائة مرة) أي فأقل الورد من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم خمسمائة مرة وقيل أقله ثلثمائة مرة (قوله وليقصد بذلك) أي الذي ذكرناه من الاستغفار والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتهليل (قوله امثال أمر الله) أي ولا يقصد أنه يكون واجباً لأنه لا ينبغي ذلك بل قال بعضهم من قصد بذلك أن يكون ولياً كانت عبدة الأوثان أحسن منه من هذه الحيثية لان عبدة الأوثان يقصدون بعبادتهم التقرب الى الله

ليتبع اثر ذلك صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولو خمسمائة مرة ليستغفر بها باطنه ويتهاجل ما رده عليه بعد ذلك من سر التهليل وليقصد بذلك كله امتثال أمر الله سبحانه وتعالى وطاب رضاه والذي يعينه على احضار قلبه وقصد القرينة في هذه الاذكار

أن يدكر على قلبه أمر مولانا جل وعز بكل واحد منها يستشعر قلبه هيبه الامر بمعرفة من صدر منه وكيفيه ذكر ذلك على القلب
 أن يتعوذ أو لا بالله عز وجل من الشيطان الرجيم فاصد التلاوة لقوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم
 ثم ليل اثر التعوذ قوله تعالى وما تقدموا الانفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيرا واعظم اجرا واستغفر والله ان الله غفور رحيم
 فاذا فرغ من تلاوة هذه الآية استشعر القلب على ذلك خطاب المولى الكريم جل جلاله وطلبه بفضله من العبد الضعيف القتيير
 الحقير الاستغفار والنجاة الى
 ٢٧٦ مولاه الرحيم الرحمن العزيز الغفار فذاب عنه ذلك من شدة الحياء من

المولى الكريم واحتقر
 نفسه اذ لم يرها أهلا لخطاب
 من أوجد الكائنات كلها
 واقتار جميعها اليه وهو
 الغني بالاطلاق ذوا الفضل
 العظيم فعند ذلك يبادر
 بلسانه وهو يرعد من شدة
 الهيبة والوجل والتعظيم
 قائلا ليليك مولاي وسعديك
 والخبر كله في يديك وهذا
 عبدك الضعيف الذليل
 عليك معوله في طهارة
 باطنه وظاهره يقول
 بتوفيقك امتنالا لامرك
 مستعينا بك اللهم اني
 استغفرك يا مولاي وأوب
 اليك من جميع الصغائر
 والكبائر وهوانف الخواطر
 أو نحو ذلك من عبارات
 الاستغفار وايجتر منها
 ما يراه قوى التأثير في باطنه
 ثم يتبادى حتى يتم ورده من
 الاستغفار فاذا أتمه حمد الله
 تعالى ثلاثا أو سبعا أو نحو
 ذلك مستحضرا قدر النعمة
 التي وفقه المولى الكريم

لبدتها وقيامها حتى غسل من القلب آدرانه وكشف عنه دخان الذنب ورائه يقول في هيمته ذلك الحمد لله
 الذي أنعم علينا بنعمته الايمان والاسلام وهذا ناسيدنا ومولانا محمد عليه من الله تعالى أفضل الصلاة وأزكى السلام الحمد لله
 الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله لقد جد جانت ربي بالحق ثم ليسرع اثر ذلك في التعوذ على ما سبق وليقل اثره
 على قلبه قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فند ذلك يستحضر القلب
 عظيم فضل سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم عند الله تعالى وأنه حاز عنده منزلة

لا يمكن أن تلقى آدم ولا ناجل وعز على ما هو عليه من الجلال والكمال بخبر أنه يصلي بنفسه على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك ملائكته الكرام لهم الصلاة والسلام على ما هم عليه من الكثرة والشرف يتوسلون إلى الله تعالى بالصلاة على حبيبه ومصافاه من جميع خلقه محمد صلى الله عليه وسلم فيفرح عند ذلك العبد الضعيف الفقير إذ تفضل عليه مولاه بأن أدخله بهذا الخطاب الجسيم وما احتوى عليه من الأمر العظيم في روضة التقرب إلى حبيبه وأفضل خلقه عنده عليه من مولانا نجل وعلا أفضل الصلاة وأزكى التسليم فحينئذ يادربلسانه وهو ينتهج فرحا عظيم ٢٦٩ فضل مولاه نجل وعلا عليه إذ فتح له الباب إلى التوصل منه إلى أعظم

الوسائل عنده سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم فقال مجيبا لهذا الأمر الجليل أيميك عولاي وسعديك وأظيركاه في يديك وهما هو العبد الفقير الخبير راكن لمييع جنابك توسل اليك بأفضل أحبائك صلى الله عليه وسلم يقول بتوفيقك متمنلا لأمرك ومستعينا بك في جميع أموره اللهم صل على سيدنا محمد نبيك ورسولك ودليلك صلاة أرقى بها مرأى الأخلص وأنال بها غاية الاختصاص وسلم تسليماء عدد ما أحاط به علمك وأحصاه كتابك وأغفر ذلك من كفيات التصليات التي تليق بجلاله ثم تمادى على ذلك مستحضرا صورته صلى الله عليه وسلم التي ليس ثم في المخلوقات مثلها في الجمال مستحضرا عظيم حرمة عند العلي ذي الجلال ذا كرا عظيم شفقتة ورأفته بالمؤمنين وشدة

عليه (قوله لا يمكن أن تلقى) بالبناء للمفعول أي لا يمكن أن تدرك لأحد (قوله يصلي بنفسه) على سيدنا محمد أي صلاة الله تشریفه وتكرمه وأما صلاة الأخرى والجن والملائكة فهو دعاؤهم أي طلبهم من الله أن يشرفه ويكرمه (قوله على ما هم عليه من الكثرة والشرف) أي ما ذكرنا الكثرة دفعها ما يتوهم أنهم إذا كانوا كثيرين لا يحتاجون للنبي صلى الله عليه وسلم لأن شأن الجماعة الكثرة الاستغناء (قوله فيفرح عند ذلك) أي فعند استحضار قلبه لعظيم شرف مولانا محمد صلى الله عليه وسلم يفرح ذلك الشخص إذ تفضل الخ (قوله بهذا الخطاب) وهو قوله يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما (قوله فحينئذ) أي حين إذ حصل له الفرح بإدخال المولى له بهذا الخطاب في روضات التقرب إلى حبيبه (قوله وهو ينتهج) أي ينسرف فرحا (قوله فقال) أي فيقول فهو عطف على يادراى أنه يقول بلسانه ذلك بعد أن يجرى أن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما على قلبه ويستحضر منها عظيم حرمة النبي عند الله (قوله أيميك) أي أجبتك جابة بعد اجابة (قوله وسعديك) أي أسعدتنا أسعادا بعد أسعاد أي أن أسعادك يا الله لنا ليس واحدا بل هو متعدد (قوله في يديك) أي بقدرتك (قوله أيميع جنابك) أي لجنابك المتيع والجناب في الأصل فناء الدار أي ساحتها ويطبق أيضا على الجناب فشبه المولى بملك عظيم له دار وتلك الدار لها فناء كل من وصل لذلك الفناء صار مجيبا ومخوفا تشبيها مضمورا في النفس وإثبات الجناب تخييل والمنيح مباغته في المنع أي أنه شديد المنع من كل سوء ويحتمل أن يراد بالجناب المقام والشأن أي شأنك منيع أي شديد المنع وشديد دفع ضرر من انتهى اليك (قوله عدد ما أحاط به علمك الخ) اعلم أن المصلي إذا قال اللهم صل على محمد عدد الرمل أو عدد الرمل أو عدد ما أحاط به علمك يحصل له ثواب كثير لكن لا بعدد الرمل والحصى ولا بقدر ثواب من صلى عدد الرمل بالفعل ثم إن الصديق أن النبي صلى الله عليه وسلم ينتفع بصلاتنا عليه لكن لا ينبغي للمصلي أن يقصد ذلك وإنما يقصد نفع نفسه كما يزداد نفعه بتكرار العمل بالاسكام الشرعية الواردة عنه وكذلك الشيخ إذا علم أناسا - كما يفصّر يعمل به ويعلمه لنا من فانه يزداد نفعه بتكرار العمل به (قوله ثم يتمادى على ذلك) أي على ما ذكر من الصلاة (قوله اهتباله) بتقديم الهاء من الاهتبال بالنبي وهو الاعتناء به وفي بعض النسخ وإبهاله من الإبهال الذي هو التضرع (قوله ليتربي) أي ليتزايد وهو عليه لقوله مستحضر صورته (قوله وابيه) بفتح اللام وتشديد الباء أي قلبه (قوله فاذا فرغ من ورده بالصلاة) أي المصور بالصلاة (قوله ليد ذلك) أي الورد (قوله هذه النعمة العظمى)

٢٤ في اهتبالهم في حياته وبعد رحمة الله والسعي في مرآشدهم وانقاذهم من كل هول دنيا وأخرى صلى الله عليه وعلى سائر أنبيائه ورسوله أجمعين ليتربي بذلك عظيم محبته في قلبه ويتشبع أنوار حسن الاتباع في ظواهره وابه فاذا فرغ من ورده بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم حمد الله تعالى أيضا على التوفيق ليد ذلك وتعامه ليقبدا بالشكر هذه النعمة العظمى خشية السلب عليها وأقل ذلك ثلاثة أو سبع ثم ليسرع أن ذلك في التعود فاذا التلاوة ثم ليتلوا ثم قوله تعالى

قاعلم انه لاله الا الله ثم يجب امر مولانا العزيز بقوله لبيك مولاي وسعديك والخير كله في يديك وهوا هو العبد الفقير الحقير
يوجد له بالتليل من مفضلها من كل شرك ومن كل تغيير وتبدل يقول مخلصا من قلبه هذا كراره لاله الا الله محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى آخر دور سجته من ٢٧٠ التليل واي بعد التعوذ والتلاوة في أول كل دور من اوان اجتزا بالمره الاولى فلا بأس

أى وهو استعمال ذلك الورد والحاصل ان استعمال ذلك الورد نعمة عظيمة فينبغي له أن يقيدها
ويحسبها بالجد علم بالخافة من الزوال (قوله فاعلم أنه لا اله الا الله) هذا مقول القول (قوله
سجته) بضم السين وفصحها (قوله ويستضى الخ) بيان لثرائه (قوله ولولو) أى دخول
(قوله ويحصل له الحرية العظمى من رقه لشيء من الكائنات) يعنى أن الشخص اذا التقى
الى عبد من العبيد صار ذلك العبد الملتفت اليه فاذا استحضرت في قلبه معنى التليل وأنه
تعالى هو الغنى عن كل ما سواه وأن كل ما سواه مقدر اليه فلا يلتفت لاحد غيره تعالى فلا يصير
رقا لاحد من الخلق (قوله باستناده الى مولاه علما وحالا) أى بسبب استناده الى مولاه من
جهة علمه بمعنى التليل ومن جهة حاله وهو الذكر (قوله ظاهرا وباطنا) أى فى الظاهر والباطن
وهو اوقف ونشر مشوش فقوله ظاهرا تفسير لقوله حاله وقوله باطنا تفسير لقوله علما فكأنه قال
بسبب استناده لمولاه فى الباطن لاستحضار معنى التليل وفى الظاهر لذكره لمولاه بالتليل
(قوله نعم المولى) أى هو فالخصوص بالمدح محذوف (قوله ولهذا) أى ولا جمل ما تقدم من
أن اذا كرى بخلق بالمرتبة العليا باستناده الى الله ويخلص من الرق لشيء من الكائنات أى
لكون المذاكرينبغى لذلك كانت كلمة الشهادة على هذا المنوال جامعة بين الخلية والتولية
(قوله وبطرد الخ) أى بأن بطرد الخ فهو تفسير لما قبله (قوله استعبده) أى صيرته عبدا
(قوله بقوله لاله الا الله) متعلق ببتلى وفى نسخة بقوله لاله بدون الا الله وهى المناسبة لان
المعنى المتقدم انما أخذ من النقي (قوله والنيران) أى الدنيوية فلا تكرر به مع قوله والجنة
والنار (قوله من المصالح الخ) بيان لما وجد مع بعض تلك الامور وقوله المصالح والذات
راجع للطعام وما بعده الى النيران وقوله والمفاسد الخ راجع للنيران وما بعدها (قوله والذات)
هى أخص من المصالح كما أن الآلام أخص من المفاسد (قوله تجب المبالغة فى غسله من
البال) أى من القلب (قوله ليتها القلب للخبلى) هو بالحاء المهملة وفى نسخة بالجيم أى
للظهور (قوله بذلك النقى القوى العام) أى وهو لاله (قوله وصل على الكونين صلواته
على الميت المعلوم) وهذا كناية عن اعراضه عن كل شئ حتى عن جسده وروحه الاعراض
التام وصار المنظور له هو الله فالمراد بالكونين جسده وروحه وقيل ان المراد بهما الدنيا
والآخرة والاول أحسن ويدل له قول بعض الاولياء ما فى الجبسة الا الله حيث قطع النظر عن
نفسه وروحه ولم يلتفت الا لله فقط (قوله حلاه) أى حلى ذلك اذا كرمولاه (قوله بزينة
الدخول) الاضافة بيانية (قوله العلام) أى كثير العلم أى الكثير متعلقات علمه والافعله
واحسد (قوله الاواه) أى كثير التواوه أى التوجع من خوفه من مولاه (قوله اترننى لاله)
معمول لقوله فقال وقوله الا الله مقول القول (قوله بنورا الحقيقة) هى الالتفات لما فى نفس
الامر وقطع النظر عن كل شئ حتى عن جسده وروحه أى ولما استنار قلبه بالحقيقة الشبهية
بالتور (قوله برسوم الشريعة) جمع رسم بمعنى العلامة والاضافة بيانية أى وكان الاتضاع
بالحقيقة موقفا على القيام برسوم وعلامات هى الشريعة لان القيام بالشريعة علامة على

ويحافظ اذا كر على احضار
قلبه لمعنى التليل ليقوز
بمرانه ويستضى قلبه
بمظيم أنواره ويحصل له
الحرية العظمى من رقه لشيء
من الكائنات ويتحلى بالرتبة
العليا واشرف الابعاد
باستناده علما وحالا ظاهرا
وباطنا الى مولاه المنقر بالمال
والتدبير الذى لا نافع ولا
ضار سواه على العموم تبارك
وتعالى نعم المولى ونعم النصير
ولهذا كانت هذه الكلمة
المشرفة جامعة بين الخلية
والتولية فيتحلى اذا كراولا
من قلبه ويطرد عنه جميع
الخواطر الوهمية وجميع
الكائنات التى استعبده من
جاه ومال ونساء وبنيين ودينار
ودرهم ومدح ودم ونحو ذلك
بقوله لاله الا الله أى ليس ثم
سوى مولانا جمل وعزم
جميع الكائنات على العموم
من هو غنى فى نفسه أو يفتقر
اليه فى أثر ما حتى يستحق
ان يعبد او يطاع أو يخاف
أو يعول عليه فى اثر ما بل
جميعه عاجز أتم العجز عن
يصال امره الى نفسه أو
الى غيره فوجب طرده بها
من القلب اذ وجب ودها
كعدمها بلا شك ولا ريب
وما وجد مع بعض تلك
الامور الخلوقة كالطعام

والشراب والمياه والشباب والنساء والبنين والاموال والنيران والسلاح والاسود والحيات والظلمة والجنة والنار من
المصالح والذات ومن المفاسد والآلام فليس منها اصلا ولا يعول عليها فى شئ من ذلك ولا غيره فالالتفات الى شئ منها عى وظلمة
عظيمة وحالة سيئة غير مستقيمة وسفه قوى وخصلة ذميمة وقد رشيد النتن تجب المبالغة فى غسله من البال ليتها القلب للخبلى

بالنور الزكي اللامع من معرفة العلي ذي الجلال فلما غسل المذا كرتبه بذلك النبي القوي العام وصل على السكونين صلواته على الميت المهدوم أربعا وختم بالسلام حلاه حينئذ بينة الدخول في حضرة الملك العلام فقال قول المضطر الأواه اليائس يا ساقط عاداتنا من كل ماسوى مولاه اثرتني لأله الأ الله ولما انبج قلبه بنور الحقيقة وقو كان الاتقاع بهم امو قوا على القيام برسوم الشريعة وذلك لا يكون الا بالادمان على ذكر صاحبها المبلغ لها عن الله تعالى سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم احتياج المذا كرتبه بكلمة التوحيد الدالة على الحقيقة ان يشهها باثبات رسالة سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم ليحفظ نور توحيد به بادخاله في منبج حوز الشريعة فلهذا يقول المذا كرتله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهكذا ينبغي في كل ذكر من اذكار الله تعالى ان لا يغفل المؤمن فيه عن ذكر سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم اما بان ٢٧١ يصل عليه اثره أو يقرب رسالته

مع الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم أو غير ذلك مما يوجب تعظيمه والتسك باذنيه اذ هو صلى الله عليه وسلم باب الله الاعظم الذي لا ينال كل خير دنيا وأخرى الا بالتعلق به فمن غفل عن ذكره والتسك بشريعته صلى الله عليه وسلم لم ينل مقصده وكان مرميا به في سجن القطيعة محروما من خير الدنيا والآخرة وسيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم هو دليل الخلق الى الله تعالى فكيف يصل الى الله تعالى من غفل عن ذكر دليله وقد قال بعض من طبع الله تعالى على قلبه ممن يتعاطى التصوف وليس هو من أهل مقالة قريبة من الكفر وهي الكفر بعينه ان الاكثار من ذكر النبي صلى الله عليه وسلم حجاب عن الله تعالى وقد سلك بعض

رضا المولى وعلى دخول الجنة أو أنه شبه الشريعة بمحل تقديس له علامات تشبهها مضمرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية وثابت الرسوم تخييل (قوله وذلك) أى القيام برسوم الشريعة (قوله أن يشهها) أى بصيرها شهاة أى زوجا (قوله نور توحيد) من اضافة المشبه به للمشبه (قوله فى منبج حوز الشريعة) أى الشريعة الشبهية بالحرز المنبج أو الاضافة بيانية أى منبج حوز هو الشريعة (قوله فلهذا) أى فلجل احتياج المذا كرتله شفع كلمة التوحيد باثبات الرسالة سيدنا محمد (قوله محمد رسول الله) مقول القول (قوله بان يصل عليه اثره) أى اثر الذكر بان يقول لاله الا الله اللهم صل على سيدنا محمد (قوله أو يقرب رسالته) أى بان يقول لاله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله اذ هو باب الله الاعظم) فيه اشارة الى ان الله أبوابا كالانبياء والاولياء والنبي صلى الله عليه وسلم أعظم الابواب (قوله وكان مرميا) أى مطروحا (قوله فى سجن القطيعة) أى فى القطيعة الشبهية بالسجن أو اضافة سجن للقطيعة بيانية (قوله وهى الكفر بعينه) أولئك الأضراب وعليه فقوله من طبع الله على قلبه أى جعل على قلبه اسودادا (قوله وتسويل) أى وسوسة شيطانه (قوله قال بعض الأئمة) أى فى الرد عليه وكلام هذا البعض يدل على أن هذه الكلمة مكفرة (قوله وقد سلك بعض الضالين) قال المقرئ ان نسخة الموافق قد سبكت بالباء الموحدة وهى أصوب ٥١ ملوى (قوله لامورد لها) أى لصاحبها (قوله من ربةتها) الربة فى الاصل العروة التى يستوثق بها صغار الرضآن و اضافة للضمير العائد على الشريعة للبيان والمراد بالانحلال الخلوص وكأنه قال والخلوص من ربةتها هى الشريعة أو من اضافة المشبه به للمشبه أى والخلوص من الشريعة الشبهية بالربةتها (قوله لا تشفع) أى زال (قوله المرمى) أى محل الرمي والشخص اذا أصاب محل الرمي فقد فاز عقوده فكذلك هذا الضال لو علم ما تحت قوائمه من رسول الله من الاسرار والحكم لطفى بالصواب (قوله الاعلى) صفة كاشفة لافردوس لانه أعلى الجنان (قوله على الوجه الاكمل) أى من الطهارة واسعة تقبال القبلة

الضالين مثل هذه العبارة فقال اذا فردت النهيل عن اثبات الرسالة كان ابلغ واسرع فى تأثيره عن التوحيد واحتج لضلاله وتسويل شيطانه بان قال للتهديل معنى ولا ثبات الرسالة معنى واذا اختلفت المعانى فى الباطن ضغف التأثير وبعدت الثمرة قال وانما يحتاج الى وصل الذ كرتين عند الدخول فى الاسلام قال بعض الأئمة الراغبين رضى الله تعالى عنهم وهذه المقالة والعبادات لله تعالى من القتن التى لا مورد لها غير النار ولا عقبى لها سوى دار البوار وما ذاك الا مكروا استدراج الى رفض الشريعة والانحلال من ربةتها وتعطيل رسومها ولو علم هذا الضال ما تحت قوله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاسرار التوحيدية والحكم التهديلية لا تشفع عنه ذلك العمى فأصاب المرمى ٥١ اللهم اعذنا من الفتن ناظر منها وما بطن بجاه سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم صلواته وسلامه على منبج حوز الشريعة فى جوارحه تعالى بتقديس تلك المواهب والمنه الفصل الرابع من اقصول الأربعة فى بيان القوائد التى تحصل لذكر هذه الكلمة المشرفة على الوجه الاكمل مع المواظبة اعلم ان المواظبة على ذكر الكلمة المشرفة على الوجه الذى ذكرناه اول ما يحصل قوائد كثيرة منها ما يرجع

الى محاسن الاخلاق الدينية ومنها ما يرجع الى الكرامات التي هي خوارق العادات ه أما الاول فتم اتمامه بالزهد ونعني به خلوه الباطن من الميل الى فان وفراغ القلب من ٢٧٢ الثقة بزائل وان كانت اليد مغمورة بمحتاج حلال فعلى سبيل العاربية المحضة

واستحضار انذب ومراعاة معنى الذكر (قوله الى محاسن الاخلاق) اي الاخلاق الدينية الحسان (قوله أما الاول) اي وهو ما يرجع للاخلاق الدينية اي التي اهتمت بالدين (قوله من الميل الى فان) اراد به الامور التي يقضيه في الدنيا من ما كل وشارب وملابس فاذا كان عنده مال فلا ينفق له ولا يحرص على بقائه بل ينفقه واذا ضاع فلا يبسط عليه (قوله وفراغ القلب من الثقة) اي من التوثيق بزائل وهذا نفس سيرا قبله (قوله وان كانت اليد الخ) فيه اشارة الى ان الزهد لا يتنافى كثرة المال لان المدار على خلوص الباطن من الميل اليه سواء كان موجودا عنده ام لا (قوله فعلى سبيل الخ) اي فيلاحظ انها عنده على سبيل العاربية (قوله المحضة) اي الخالصة عن شائبة الملك (قوله تصرف الوكالة الخاصة) اي ليست على الدوام بل في زمان معين فقوله ينتظر الخ تفسيره قبله ويحتمل ان المراد بالخاصة ان ينفق منه على قدر ما أمر الشرع ولا ينفق منه في كل ما يد له (قوله مع كل نفس) بفتح الفاء متعلق ينتظر رأي ينتظر مع كل نفس العزل عن التصرف فيه بالموت (قوله وذلك) اي انتظار العزل عن التصرف فيه بالموت مع كل نفس يتنى عن النفس المتعلق بما لا بد من زواله اي كالا مال والملابس (قوله ومنها التوكل) اي اتمامه به (قوله وهو ثقة القلب) اي توثق القلب واعتماده على الوكيل الحق وهو المولى سبحانه وتعالى (قوله بحيث يسكن) اي القلب عن الاضطراب عند تعذر الاسباب فاذا تعذر عليه اسباب الرزق واسباب النجاة مثلا كان قلبه ساكنا ولا يحصل له قلق ولا اضطراب ولا يحسظ لاعتماده على المولى النافع الضار (قوله تلبس ظاهره بالاسباب) كان يكون تاجرا او نجارا او حاددا او قولا ولا يقدح الخ اي لان المدار على الالتفات الى الله وقطع النظر عن غيره بالمرة (قوله اذا كان قلبه فارغاً منها) اي خاليا عن الالتفات اليها (قوله الحياء) هو بالمذوقه بتعظيم الله اي المصوب بتعظيم الله وقوله بدوام ذكره الباء للسببية وهو متعلق بتعظيم (قوله عن الشكوى به) اي عن الشكوى منه تعالى (قوله الى العجزة) بفتح ج جمع عاجز اي الى المخلوقات وقوله والفقراء عطفه على ما قبله عطف تفسير وقوله غيره اي المقايير من ذلك الشاكي (قوله بسلامته) اي المصوب بسلامته (قوله من فتن الاسباب) اي من الاسباب المقتنة وان الاضافة بيانية (قوله فلا يعترض) اي من سلم قلبه من فتن الاسباب (قوله على الاحكام) اي على احكام الله (قوله بلو) اي بالنسبة للماضي وقوله ولا يعمل اي بالنسبة للمستقبل اي بان يقول لو فعلت كذا لحصل لي كذا او يقول لعل اذهب للسلطان فيعطيني شياً (قوله من صدرت منه) اي من صدرت الاحكام منه (قوله نقض يد القلب من الدنيا) اي ترك القلب تعلقه بالدنيا على وجه الحرص على تحصيلها والاكتفاء منها ولا يبغي ما في قوله نقض يد القلب من الاستعارة بالكناية والتخييل (قوله عند شئ منها) اي وانما هي عند المولى (قوله وسكوت اللسان) عطف على قوله نقض يد القلب (قوله بما لا يذمه الشرع) احتراز مما اذا اراد ان يتصدق بجميع ما يده وكان يسخط بذلك فان هذا مذموم من رعا (قوله الفتوة) بضم الفاء والتاء (قوله التجاني) اي

وتصرفه فيه بالاذن الشرعي تصرف الوكالة الخاصة ينتظر العزل عن ذلك التصرف بالموت او غيره مع كل نفس وذلك يتنى عن النفس المتعلق بما لا بد من زواله * ومنها التوكل وهو ثقة القلب بالوكيل الحق بحيث يسكن عن الاضطراب عند تعذر الاسباب ثقة بسبب الاسباب ولا يقدح في توكله تلبس ظاهره بالاسباب اذا كان قلبه فارغاً منها بحيث يستوى عنده وجودها وعدمها * ومنها الحياء بتعظيم الله عز وجل بدوام ذكره والتزام نهيه وامره والامسالة عن الشكوى به الى العجزة والفقراء غيره * ومنها الغنى وهو غنى القلب بسلامته من فتن الاسباب فلا يعترض على الاحكام بلو ولا يعمل لعله عن صدرت منه جل وعز المنفرد بالخلاق والتدبير الملك الوهاب * ومنها الفقر وهو نقض يد القلب من الدنيا حرصا واكثر القطع بان حاجته ليست عند شئ منها وسكوت اللسان عنها بالكيفية مسددا وزما ومنها الاشارة

على نفسه بما لا يذمه الشرع * ومنها الفتوة وهي التجاني عن مطالبة الخلق بالاحسان اليه التباعد

ولو أحسن إليهم لعلمه بان احسانه واساءتهم اليه كل ذلك مخلوق له تعالى والله خلقكم وماتعوا من فلم ير نفسه احسانا حتى يطلب عليه جزاء ولم ير لهم اساءة حتى يذمهم عليهم اللهم الا ان يكون الشرع هو الذي أمر بذهمهم او معاقبتهم فيقول حينئذ ما أمر به الشرع يقوم بوظيفة التعبد فقط وهذه الفترة هي فوق المسألة * ومنها الشكر وهو افراد القلب بالشعاع على الله تعالى وروية النعم منه في طي النعم والقوائد كثيرة ومن أرادها فليجئ في أسياهم فيعرفها بالذوق * وأما النوع الثاني من القوائد وهو ما يرجع الى الكرامات * فمنها وضع البركة في الطعام ونحوه حتى يكثر القليل ويكفي اليسير وهذا ما شاهدناه لا وليا الله تعالى كثيرا * ومنها يسير دناير او دراهم او كليم ما وغير ذلك مما تدعو اليه الحاجة وقد كان بعض المشايخ في أول امره حرارا فمذرع عليه شغل الحرارة فغذرا شرا عما فكان اذا قضى وظيفة ذكره يرفع رأسه فيجد في حجره درهمان يشتري به قوت ذلك اليوم ونقل عن الشيخ ابى عبد الله التاودي انه احتاج كسوة لولاده وزوجته وكان كثيرا لولاده فاشترى شقة وذهب بها الى الخياط فأعطاه طرفها الواحد وأمسك تحتها الطرف الاخر فجعل الخياط يجذبها ويفصل منها شيئا بعد شئ حتى صنع ٢٧٣ أثوابا عدها لنفسه العادة بان ذلك لا يكون من شقة واحدة فطال ذلك على الخياط فقال له يا سيدي هذه الشقة ماتت ابدا فقال له الشيخ خوف القتنة قدمت ورحي له يساقها من تحتها وكان بعض المشايخ لا ينتصب لذكر ولا الصلاة على سجادة في خاونه الا ويحناق الله له على سجاده ويحتج ادراهم جدا وكان له عائلة وأولاد فكان معشر اولاده اذارا أو يأخذ في التوجه لـ لالة والذكر يمدقون به يترقبون انقصاله فاذا انفصل التقوا وانك الدراهم فتم المقل ومنهم المكثرون ومواعي ذلك حتى تحتدوا به وشاع الحديث فانقطع ذلك * ومنها ان ينكشف له عن حقيقة ما يريد استعماله من الطعام فيعرف حلاله من حرامه ومن متشابهه بامارات يجدها

التباعد (قوله ولو احسن) أي ولو كان احسن اليهم أي أنه لو فرض أنه كان احسن اليهم ثم صار قديرا فلا يطلب الاحسان منهم (قوله هو الذي أمر بذهمهم او معاقبتهم) كالأول تركبوا موجب جدا وتعزير (قوله فوق المسألة) أي فوق المرتبة المسماة بالمسألة وتسمى أيضا بالتفويض وهي استسلام الامور كلها لله وتفويضها اليه وانما كانت التوبة فوق هذه المرتبة لان هذه المرتبة تجامع بقايا النفس فلم يعاقمت عليه بخلاف التوبة فان النفس انجحت معها في التوبة لا يلاحظ أن له احسانا على غيره ولا للخلق أذية عليه لانجماق نفسه بالمرّة وفي المسألة لا يسأل الخلق احسانا مع ملاحظة أن له عليهم الاحسان ولا يؤاخذهم بأذيتهم له مع ملاحظة أنه وقعت منهم الاساءة ولا شك أن الاولى أعلى من الثانية واعلم أن التفويض الذي هو المسألة فوق التوكل لان المتوكل له مراد واختيار وهو يطلب مراده بالاعتماد على ربه والمفوض ليس له مراد (قوله وروية النعم منه في طي النعم) فاذا ابتلاه الله بنعمة يرى أن فيها نعمة فاذا ساب ماله مثلا يرى ان هذه النعمة في ضمنها نعمة لان مصيبة المال أخف من المصيبة في النفس أو في الدين (قوله حرارا) بالخاء المهملة وتشديد الراء بعد دها وزن قزاز أي يتعاطى صنعة الحرير (قوله الحرارة) بكسر الخاء (قوله التاودي) بضم الواو وكسر اللام نسبة لتاود قرية بالمغرب من اعمال فاس (قوله شقة) بضم الشين وهي مقطع القماش مثلا (قوله وامسك تحتها الخ) أي انه جلس على الطرف الاخر (قوله على سجاده) بفتح السين (قوله جدا) أي جديدة (قوله معشر اولاده) أي جماعة اولاده والاضافة بيانية (قوله استعماله) أي تعاطيه (قوله امان باطنه) أي بان يتشعر قلبه (قوله او من ظاهره) أي بان يتصرف اصبه او عضوا وعرق منه (قوله أو من غيره) أي بان تحصل له أذية من بعض الناس تمنعه من الاكل (قوله ومكربته) بالياء المفعول (قوله العديم المثال) بالعين المهملة (قوله يرى لها من الاسرار والنجائب) أراد بالاسرار النوع الاول وهي الاشياء الدنيوية وأراد

٢٥ في امان باطنه أو من ظاهره أو من غير سوكرامات هذا الباب كثيرة لا تحصى الا ان المؤمن لا ينبغي ان يقصد هابشي من طاعته والادخل عليه الشرك الخفي ومكربته والعباد بالله اذ هي من جملة ما يجب ان يصفي منها قلبه عند ذكر كلمة التوحيد فليقطع التفاته اليه بالكلمة وليمكن مقصده رضامولاه الذي لا خلف له منه ولا غنى لمخلوق عنه وكشف الخجاب عن عميق قلبه حتى يتعرف ذلك الحلال العديم المثال ويواجهه مولاه بجمائب واسرار لا يمكن ان يعبر عنها المقال اللهم افتح لنا في ذلك وزنا من فضلك دينا وأخرى يأرسم الراحمين بجاه سيد الاولين والآخرين نيينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى اخوانه من اليقين والمرسلين وعلى جميع الملائكة المقربين والى فضل هذه الكلمة وما يحصل لذاكرها من القوائد اشترت بقولي في أصل العقيدة فانه يرى لها من الاسرار والنجائب ما لا يدخل تحت حصر وهذا النصل الرابع هو آخر السبعة الفصول المتعلقة بكلمة التوحيد جعلناها سبعة تفاردا وارجا من المولى الكريم جل وعلا ان يجعلها لنا وليجمع احببنا

حصنا حصينا وحبابا منيعا من التعذيب بشئ من دركات النار السبع كما اناخذنا هذه العقيدة وشرحناها بتحقيق معنى كلتي الشهادة
 نرجوه من مولانا جل وعلا ان يختم لنا ولجميع احبتنا واخواننا في الدين بافضل درجات الايمان ويجمع ثمننا وشملهم اثر
 الموت مع اوليائه المقربين أهل النعيم المقيم والروح والريحان ونختم هذا الشرح المبارك ان شاء الله بادعية مباركة فنقول
 الحمد لله الكريم الوهاب المعطي النعم الجليلة لمن شاء بمحض فضله لا لسبب من الاسباب الفاتح بصائر القلوب بوجوده حتى خرق
 بيورها حجب الكائنات كلها وظهرت بمنتهى الآراب والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم معدن
 الكيالات والوسيلة العظمى دينا واخرى ولنيل المنى والحاجات وينبوع الفضائل وأساس جميع الخيرات المشرف على كل
 مخلوق لله تعالى في الارض والسموات رضى الله تعالى عن آله وصحبه الذين هم بعد غيبته وحقوقه بالرفيق الاعلى الانجم
 الزاهرات والذين هم القدوة للخالق بعدهم وهم خير الامة الائمة الهداة وعن التابعين

ومن تبعهم باحسان الى يوم
 يبعث الله العظام الرفات ربنا
 ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا
 وترحمنا لن نكون من
 الخاسرين ربنا ظلمنا انفسنا
 ظلمنا كثيرا ولا يغفر الذنوب
 الا انت فاغفر لنا مغفوة
 من عندك وارحمنا انك انت
 الغفور الرحيم ربنا لا تجعلنا
 قنمة للقوم الظالمين ونجنا
 برحمتك من القوم الكافرين
 اللهم ياغيث المستغيثين
 ولجأ ذرى القافات الملهوفين
 اسألك يا ارحم الراحمين
 يا ذا الجلال والاكرام ان
 تجعلنا في الدنيا والاخرة
 من خيار أهل لاله الا الله

بالحجائب النوع الثاني وهو الكرامات (قوله حصنا) أى امر امانه وقوله حصينا أى كثير
 المنع (قوله وحبابا منيعا) تفسيره لقبله (قوله درجات الايمان) أى الدرجات الحاصلة
 بسبب الايمان (قوله والروح) أى واهل الروح بمعنى الراحة (قوله والريحان) أراد به
 مطلق الرزق أى الذين يرزقون في قبورهم (قوله لمن شاء) اللام بمعنى على أو ضمن المنعم معنى
 المعطي (قوله حجب الكائنات) من اضافة المشبه به للمشبه أو من قبيل الاضافة البيانية
 أى حتى خرق الكائنات الحاجبة لها عن مشاهدة المولى ومشاهدة آياته الكبرى (قوله
 بمنتهى الآراب) أى المقاصد (قوله لنيل المنى) أى الحصول ما يقناه المرء وعطف الحاجات على
 المنى للتفسير (قوله وينبوع الفضائل) أى محمل نبعها وظهورها (قوله المشرف) أى
 الفضل (قوله بالرفيق الاعلى) متعلق بالمراد بالرفيق الاعلى المولى جل جلاله وقيل
 الانبياء والصالحون (قوله الرفات) أى العظام البالية (قوله ذرى القافات) جمع قافة وهى
 شدة الاحتياج أى ومن يلجئ اليه الناس الذين اشتد احتياجهم فقوله الملهوفين نفسيره
 (قوله تبعاتنا) بفتح التاء وكسر الباء الموحدة جمع تبعه بفتح التاء وكسر الباء وهى حقوق
 الأدميين (قوله قد استرنا) بفتح من الاسراء صيرتنا مسوراين (قوله الاوهام) أى
 الخيالات التى يحدتها الوهم كأن يخيّل له انه اذا فعل كذا من الطاعات حصل له من الضر كذا
 (قوله والهوى) أى هوى النفس أى ما تمواه كأن تشتهي النفس اكل كذا فبما كان فيه
 ذلك من العبادة لكسبه ونومه (قوله وثاق القلوب) أى قيدها (قوله وان الذنوب) أى
 سوادها (قوله وتندب) أى تنوح (قوله وان ضحكنا من اللسان) كذا فى عدة نسخ والصواب
 الاسنان لان الضحك لا ينسب الى اللسان وينسب الى الاسنان لظهورها عنده (قوله تريد

ومن خيار اهل معرفتك وان تمتعنا اثر الموت مع الاحبة فى الجنة الفردوس بجلائل
 نعمك وجميل رؤيتك وان تغفر لنا جميع ذنوبنا بلا عقوبة ولا محنسة وان تؤدى عنا جميع تبعاتنا بمحض فضلك بلا خرى دينا
 واخرى اذا الفضل والمنة اللهم لك الحمد واليك المشي من انفسنا ومن عواتق قد عسر معها فى هذه الأزمنة الصعبة الحياة
 قائما ومولانا من ضررها فى ديننا وديننا حالها وما لاحق تقوز بأعظم رضوانك فى الحياة وبعد الممات اللهم يا ارحم الراحمين
 انه قد استرنا الاوهام والهوى وضعفت عن النهوض الى التمتع بجميع جنابك العلى مننا تقوى وقد اشتد علينا وثاق القلوب
 واضعتها واعى عينها واتى ظلمات المعاصى عليها ووراكم وان الذنوب فقلوبنا تسكى وتندب وان ضحكنا من اللسان وتريد
 النهوض الى نيل الكيالات شوقا اليه فيمنعها الاسر والمعصى

ولاتساعدها عليه القوى ولا النفس ولا الاركان فصرنا يامولانا مطروحين في مضيق سجن الآفات مكبلين فيه بثقال قيود
 الشهوات فياذا الفضل العظيم الذي لا يحد ولا يعل ولا يقاس بمكيال ولا ميزان يا ذا الكرم العميم الذي فاض على العوالم كلها
 حتى طمع فيها القريب ومن هو في غاية البعد والخسران قد امرتنا يا ذا الجلال والاكرام على لسان نبيك ورسولك سيدنا ومولانا
 محمد صلى الله عليه وسلم بفسكك العاني وانقاذ من الاسر الذي ضرره يسير وعرض فان فحن يامولانا العانون حقيقة الخائفون
 الانقطاع عما يدوم من الخير العظيم مما خربت به اولياءك في اعلى الجنان ولا عوض له من الفوز من ان يجميل الرضوان فمن على
 قلوبنا وذواتنا الماسورة والمجسوسة عن التمتع بالذي حضره جلالاتك التي لا يملك الصبر عنها بما به امرتنا يا كريم يا وهاب يا رحيم
 يا وحسن يا من ليس معه في تدبير ملكه ثاب اللهم اغفر لنا ولا آبائنا ولا مهاجرتنا ولا شيوخنا واخواننا واحبتنا وذرياتنا واجمع
 ثملنا وشملهم بلا محنة مع اكبر اولياءك في اعلى عليين ومتع جميعنا

اثر الموت في اعلى الفردوس

بالتبذير رؤيتك ومرافقة
 من انعمت عليهم من
 النبيين والصدقيين
 والشهداء والصالحين
 اللهم انفعهم هذا النرح
 كل من اعتنى به من اهل
 الخير والايمن ومن اللهم
 على كل من حفظ العقيدة
 اصله بحسن الخاتمة والتور
 بموم الغفران اللهم
 اجعل حفظها لهم نورا
 عظيما في الدنيا والاخرة
 واعطهم بسببها بلا محنة
 من الفردوس الاعلى
 اعلى المنازل الفاخرة

النهوض الى نيل الكمال) اي بالدخول في حضرة ذي الجلال ومشاهدته (قوله ولا تساعدها)
 اي القلوب وقوله عليه اي على النهوض لنيل الكمال (قوله مكبلين) بفتح الكاف وتشديد
 الباء اي مقيدون وقوله بتقل قيود الشهوات اي بقيود الشهوات الثقيلة وان اضافة ثقل
 للقيود حقيقة والثقل مستعمل المشقة واطافة قيود للشهوات بيانية ومن اضافة المشبه به
 للمشبه (قوله حتى طمع فيه القريب) اي قربا معنويا (قوله بفسكك العاني) اي بفسكك
 الاسير من ايدي السكفار مع ان ضرره يسير ففسكنا من اسرارنا فسنا فانه اعظم من ذلك (قوله
 فحن يامولانا العانون) اي المأسورون (قوله من القوز الخ) بيان لما يدوم ولا عوض له (قوله
 بما به امرتنا) متعلق بما من اي فامن علينا بالقول والخلاص الذي امرتنا به (قوله حجابا مستورا)
 اي حجابا يحجبنا عنهم خفياعن الاعين وان مستورا بمعنى ساترا لا بحيث لا يتدرون على
 الوصول اليها (قوله في نيل) اي في حصول (قوله بذاتك) الاضافة بيانية (قوله الشفيح)
 اي الذي يشفع (قوله المشفع) اي الذي تقبل شفاعته (قوله وعدم ما يحتج) اي يترك
 ولا يمكن هذا ختام هذه التقييدات ختم الله لنا بالحسن ومضنا في الآخرة المقام الاسنى وشفع
 فينا وفي والدينا ومشايعنا واحبتنا خير الانبياء الكرام سيدنا محمد عليه وعلى آله واصحابه من
 الله افضل الصلاة وازكى السلام

واحفظنا واياهم الى المات من جميع الفتن واجعل بيننا وبين الظالمين حجابا مستورا في ديننا ودنيانا اعظم المواهب
 والتمن توسل اليك يامولانا في نيل هذه المطالب كلها بذاتك العلية ثم بنبينا ورسولك سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم ذي
 النفس الزكية الشفيح المشفع عندك سيد الاولين والاخرين سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله عدد ما ذكرك
 وذكره الذاكرون وغفل عن ذكرك وذكره الغافلون واخرد عوانا ان الحمد لله رب العالمين وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول
 ولا قوة الا بالله العلي العظيم وحسبنا الله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
 عدد قطر الامطار وعدد ورق الاشجار وعدد ما قيل الجبال والاحجار وعدد الرمال وزبد البحار وعدد الابرار
 والنجار وعدد ما يحتج في الليل والنهار واجعل اللهم هذه الصلاة لنا نجاة من النار يا واحديا واحديا مهابين يا قهار وسلام
 على جميع الانبياء والمرسلين والحمد لله رب العالمين

* (قال مؤلفها) *

وكان الفراغ من كتابتها يوم الجمعة السابع والعشرين من شهر شعبان سنة ١٢١٤ اربع
عشرة ومائتين والف خلافة وذلك ثاني عام من استيلاء الفرنسيين مصر أعادها الله للإسلام
وحسبنا الله ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير وسلام على جميع الانبياء والمرسلين والمجد لله رب
العالمين والله تعالى اعلم

بعد حمد الله على آلائه والصلاة والسلام على خاتم انبيائه يقول المتوسل الى الله بالجاه
الفاروق ابراهيم عبد الغفار الدسوقي خادم تصحيح كتب العلوم بدار الطباعة أعانه الله
على مشاق هذه الصناعة تمهون من اليه ما بي وطوقى طبع حاشية العلامة الشيخ محمد
عرفة الدسوقي على ذمة العمدة الامثل الكامل المبجل المعتمد على مولاه الفقى الحاج ابي
طالب الميخنى بالمطبعة العاصرة ذات التحريرات الباهرة المتوفرة وداعى مجدها المشرفة
كواكب سعدها في ظل من تعطرت بثنائيه الاندية واخضرت بعين سعادته الاودية سلافة
السراة الصناديد وسيد الولاية الاماجيد بهجة ولاية الانام حسنة الليالى والايام صاحب
العلماء البلزىل عزيز مصر المندوب المهيمل لازالت الايام مشرقة بطلعته ووجوده ورعاياه
مقتعة بكرمه وجوده ولا يرحق قرير العين منتعش الروح والعين بانجماله الكرام واشباله
القضام لانتمت الايام مضيئة بشهوص علامه واليالى منيرة بيدور سلامه وكان طبعها
مشهولا بإدارة من نادته المعالي بالذاعنى سعادة حسين بك حسنى ونظارة وكيله السالك
جاده سبيله من عليه محاسن أخلاقه تنفى حضرة محمد أفندى حسنى وملاحظة صاحب
الرأى المستند أبى العينين أفندى أجد وكان تمام غميلة وحسن تصويره

وتشكيلة فى أوخر ذى القعدة ثالث الانهر الحرم التى هى

لافعال البرمعدة من سنة ١٢٩٠ ألف ومائتين

وتسعين من هجرة خاتم النبيين صلى الله


وسلم عليه وآله وكل منتسب اليه

ماناح حمام وفاح

مسك ختام

آمين





893.791

D262

893.791

D262

Dassuqi

Hashiyat ...

28 1948

COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU59020636

893.791 D262

Hashiyat Muhammad al